السلسلة الذهبية
في الرد على الوهابية

تأليف

فقيه القرآن السيد المجاهد
بدر الدين بن أمير الدين الحوثي
(رحمة الله عليه)

الجزء الثاني

الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ- ٢٠١٦م



محتويات المجلد:

- الزهري أحاديثه وسيرته
- شرح بيان البرهان من القرآن على تخليد أولياء الشيطان في النيران
- إيضاح المقال في بعض الرجال





الـزهـري

أحاديثه وسيرته

تأليف السيد العلامة المجاهد

بدر الدين بن أمير الدين الحوثي

رحمه الله

أعده وقدم له

عبد الله بن حمود العـزي


المجلس
الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، القائل في آيات الذكر الحكيم: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْكَافِرِينَ ۝٣٠ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾[الزمر:٣٢-٣٣].

والقائل جل شأنه: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[آل عمران:١٠٤].

والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد الأمين القائل: «من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»(١)، والقائل: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين»(٢) وعلى آله الطيبين الطاهرين، الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[الأحزاب:٣٣] والقائل فيهم رسوله الأمين: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا من بعدي أبدًا، كتاب الله وعترتي أهل بيتي إن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض»(٣).

---

(١) حديث صحيح، رواه الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي: ١١٧، والبخاري: ١٦٢/١ فتح، وابن القيم في تهذيبه: ٢٤٨/٥، وأورده صاحب اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة عن نحو سبعين صحابيًا، وفي بعض ألفاظه (متعمدًا)، وبعضها بدون

(٢) أخرجه الإمام زيد بن علي عليه السلام في مسنده، وعنه القاضي جعفر في الأربعين العلوية :١١، وذكره ابن القيم في مفتاح السعادة: ١٦٣/١، ١٦٤، وأخرجه العلامة محمد إبراهيم الوزير في كتابه الروض الباسم: ٢١/١ـ٢٣.

(٣) حديث الثقلين من الأحاديث المتواترة معنى، ورد بأسانيد صحيحة عن بضعة وعشرين صحابيًا، انظر لوامع الأنوار: ٥٢/١، أخرجه الإمام زيد بن علي عليهما السلام في المجموع: ٤٠٤، والإمام علي بن موسى الرضا في الصحيفة: ٤٦٤، والإمام الهادي إلى الحق عليه السلام في مقدمة الأحكام: ٤٠، والدولابي في الذرية الطاهرة ١٦٦ رقم (٢٢٨)، والبزار ٨٩/٣ رقم (٨٦٤) عن علي عليه السلام. وأخرجه مسلم ١٧٩/١٥، والترمذي٥/٦٢٢ رقم: ٣٧٨٨، والطحاوي في مشكل الآثار:٣٦٨/٤ـ٣٦٩، وغيرهم كثير.

وبعد.. فإن علم الحديث ينقسم إلى قسمين، قسم يتعلق بالسند، وقسم يتعلق بالمتن، فأما ما يتعلق بالسند فالضبط والعدالة، واتصال السند عند من يشترطه.

وأما ما يتعلق بالمتن فعدم الشذوذ والعلة، ولها تفاصيل ليس هذا موضعها.

ويعتبر علم الجرح والتعديل من أهم مواضيع علوم الحديث المتعلقة بالسند، والكاشفة عن صحته من سقمه، ومقبوله من مردوده، ويستمد شرعيته من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، قال الله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا...**﴾[الحجرات:٦] وقال الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم: «اذكروا الفاسق بما فيه، لكي يحذره الناس».

وفي الوقت الذي أوجب فيه الإسلام ضرورة التبين عند سماع الخبر، وذكر الفاسق المستمر على فسقه بما فيه، لكي يحذره الناس حذر من مغبة التسرع في ذم المؤمنين، أو الوقوع في أعراضهم لمجرد الشك والتخمين، فقال وفي نفس السورة: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَومٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ**﴾[الحجرات:١١-١٢].

ومن هنا ندرك أهمية الجرح والتعديل، وأنه مسلك خطير، ومزلق سحيق، لذا لا بد أن يكون المشتغل به أو الباحث فيه عارفًا مطلعًا، وورعًا منصفًا، لأن أعراض الناس حفرة من حفر النار، والباحث بإنصاف في ذلك له من الله أجر كبير وثواب عظيم، وهو ممن جعله الله من عدول الأمة، الذين يحملون العلم فينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين.

علماء الجرح والتعديل:

ولو فتشنا عن أصناف المشتغلين بالجرح والتعديل، لوجدناهم صنفين، أحدهما التزم بضوابط الإسلام في الجرح والتعديل، فلم يقدح إلا ببيان وبرهان، ولم يعدل إلا على ثقة واطمئنان، والآخر اتخذه فرصة لبث نفثات سمومه، وتوزيع أوهامه واتهاماته وظنونه، فعدل ذا وقدح ذاك على غير أساس متين، أو مستند سليم، فجرح كثيرًا من العدول، ووثق كثيرًا من المجروحين، وملأ كتبه بالأهواء والنزعات النفسية، ومن طالع كتب الجرح والتعديل وجد ذلك واضحًا وضوح الشمس.

فكم من صالح ورع جرحوه بأسباب هي في الحقيقة أساس من أسس العدالة والإيمان، وكم من فاسق مارق عدلوه وهو مجروح كذوب اللسان.

وصار كل من يأتي بعدهم يأخذ بأقوالهم، ويعتمد عليها، تقليدًا لأسلافه، واتباعًا لأشياخه، وانقيادًا لنزعاته وأهوائه، غير فاحص لما قالوه أو متثبت فيما نقلوه، فضلّ وأضلّ.

ومن أقرب الأمثلة وأشدها منزلة قاعدتهم المعروفة (جرح الشيعي مطلقًا وتوثيق الناصبي غالبا).

هذه القاعدة التي لا يمكن تجاوزها أو التخلي عنها لديهم، ومن خلالها جرحوا كثيرًا من الأئمة، وفضلاء الأمة كجعفر الصادق عليه السلام، والحسن بن زيد، وأويس القرني، وابن عقدة الكوفي، وأبي خالد الواسطي، وأبي حنيفة بن النعمان، وإبراهيم بن الحكم الكوفي، وأحمد النيسابوري، وعبدالرزاق الصنعاني، وغيرهم من خيرة الأمة وصفوة الشيعة.

ووثقوا كثيرًا من شرار الأمة كخوارجها، وموارقها، ونواصبها، أمثال عكرمة البربري، وحريز بن عثمان الحمصي، وإبراهيم الجوزجاني، وعنبسة بن

سعيد بن العاص، وغيرهم من الأشرار، كقتلة عمار، والدعاة إلى النار.

ورووا عن عمران بن حطان مادح قاتل أمير المؤمنين عليه السلام، بقوله قبّحه الله:

يا ضربة من تقي ما أراد بها ... إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا

إني لأذكره يومًا فأحسبه ... أوفى البرية عند الله ميزانا

قال الذهبي: (فإن عمران صدوق في نفسه، وقال العجلي تابعي ثقة)[1]، ورووا كذلك عن مروان بن الحكم الأموي، الذي حكى الذهبي عنه أنه كان يسب عليًّا كل جمعة[2] وقال ابن حجر: (مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية يقال له رؤية، فإن ثبتت فلا يعرج على من تكلم فيه)[3] كما رووا عن سعد بن عمرو بن أبي وقاص، قاتل الإمام الحسين عليه السلام، قال عنه الذهبي: (هو في نفسه ثقة غير متهم، لكنه باشر قتل الحسين وفعل الأفاعيل)[4] وقال أيضًا: (صدوق ولكن مقته الناس، لكونه أميرًا على الجيش الذي قتل الحسين)[5].

أليس من العيب أن يكون هؤلاء من العدول الثقات، ويكون أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم من المجروحين غير الأثبات، ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾[الكهف:٥].

---

(١) الميزان: ٢٧٦.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٢٧٧/٣.

(٣) هدي الساري: ١٦٤/١.

(٤) الميزان:٢٥٨/٢.

(٥) الميزان: ٢٥٨/٢.

تساؤل!

وفي هذه الحالة لا بد أن يكون أصحاب الجرح والتعديل بين أمرين لا ثالث لهما: إما أن يلتزموا بحب أمير المؤمنين عليه السلام كما أمر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وما جرى على الشيعة جرى عليهم، وإما أن يبغضوه، فينطبق عليهم قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق»[1] والمنافق كاذب بشهادة رب العالمين، إذ يقول تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾[المنافقون:١].

هذا الكتاب :

ولما أدرك سماحة السيد العلامة المجاهد الولي بدر الدين بن أمير الدين الحوثي -حفظه الله تعالى- هذه الصنائع المذمومة، والقواعد المشؤومة؛ قام بتأليف هذا الكتاب الذي بين يديك الكريمتين، متناولًا فيه سيرة وأحاديث (محمد بن مسلم بن شهاب الزهري) الذي يعتبر أبرز رجالهم في صحاحهم، والمعتمد لديهم في مروياتهم، وقد أوجدوا حوله هالة من القداسة، وشحنوا كتبهم وأسانيدهم بمروياته، وتجنبوا الرواية عن معاصريه من أهل بيت النبوة ومعدن الرسالة، كالإمام جعفر الصادق، والإمام الحسن بن زيد عليهما السلام، بل تخطوا ذلك وتعدوه، فحاولوا توهينهما وتضعيفهما تبعًا للأهواء، وإملاءات الأمراء.

ويريد المؤلف - حفظه الله تعالى- من خلال هذا الكتاب أن يرشد أصحاب العقول إلى كيفية التعامل الصحيح مع قضية الجرح والتعديل،

---

(١) هذا من الأحاديث المشهورة ، المجمع على صحتها ، ورد في كثير من كتب الحديث ، وله شواهد ومتابعات إليك بعضها : أورده المفسر الحبري في تفسيره الملحقة : ٣٥٠ ، وعنه فرات الكوفي في تفسيره ، وأخرجه مسلم :١/ ٦٠، والترمذي : ٥/ ٥٩٣، وغيرهم كثير

فالمشتغل به لا يكفيه أن يقول فيمن يريد جرحه: (رافضي جلد، شيعي جلد، كوفي، مبتدع، قدري) بل لا بد أن يبرهن على قوله، ويبين على دعواه، لأن هذه الألقاب أحدثتها الأهواء، ومصطلحات صنعتها السياسة، فإذا أراد الكلام في شخص ما، فلا بد أن يورد الحقائق والوثائق، الدالة على جرحه أو تعديله، وما هذه الرسالة التي بين يديك إلا أحد الأمثلة الصحيحة، التي ينبغي أن يسير عليها كل باحث منصف، إذ أنها تعتبر منهجًا علميًا دقيقًا، ونموذجًا حديثيًا فريدًا في مسألة الجرح والتعديل.

وقد اشتمل هذا الكتاب على فصلين، وخاتمة:

تناول في الفصل الأول روايات الزهري، وتقرير تهمته فيما يرويه.

وتناول في الفصل الثاني سيرة الزهري مع بني أمية، وموالاته لهم.

وتناول في الخاتمة بعض ما يتعلق بالفصلين، وجعله على شكل فوائد لا يمكن الاستغناء عنها.

والخلاصة: إن هذا الكتاب هام جدًا، يحتاجه كل باحث منصف، غرضه الحق، جزى الله مؤلفه خير الجزاء، وحفظه من كل سوء ومكروه، إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير، وإليك نبذة مختصرة عن المؤلف حفظه الله تعالى وأبقاه، وهو أشهر من نار على علم.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد الأمين، وعلى آله الطاهرين.

المؤلف في سطور

نسبه:

السيد العلامة الولي الورع الزاهد المجاهد الصابر المفسر: بدر الدين بن أمير الدين بن الحسين بن محمد بن الحسين بن أحمد بن زيد بن يحيى بن عبدالله بن أمير الدين بن عبدالله بن نهشل بن المطهر بن أحمد بن عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن الإمام المتوكل على الله المطهر بن يحيى بن المرتضى بن المطهر بن القاسم بن المطهر بن محمد بن المطهر بن علي بن الإمام الناصر أحمد بن الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين سلام الله عليهم.

مولده ونشأته:

ولد ١٧ جمادى الأولى سنة ١٣٤٥هـ بمدينة ضحيان، ونشأ في صعدة، في ظل أسرة علوية كريمة تحب العلم، وتشغف مكارم الأخلاق، ربّته على الفضائل، وغذّته بأحسن الشمائل، ومنذ نعومة أظفاره بكر إلى طلب العلم، فحصله بهمة عالية، وعزيمة سامية، ومن مشائخه -حفظه الله تعالى- والده السيد العلامة المحقق التقي أمير الدين الحوثي المتوفى سنة ١٣٩٤هـ، وعمه العلامة الكبير الولي الحسن بن الحسين الحوثي المتوفى سنة ١٣٨٨هـ، وجل قراءته عليهما، وأجازه عدد من العلماء ذكرهم في كتابه (مفتاح أسانيد الزيدية) وفي مقدمة كتابه (شرح أمالي الإمام أحمد بن عيسى) عليه السلام وهو أشهر من أن يعرف أو يترجم له، حيث يعتبر إمامًا في العلم، عكف على التدريس والتأليف، وتتلمذ على يديه عشرات من العلماء وطلاب العلم، وله اليد الطولى في الرد على المخالفين لعترة سيد المرسلين صلى الله عليه آله الطاهرين، وله العديد من المؤلفات المطبوعة والمخطوطة، يعمل حاليًا في تفسير القرآن الكريم وقد أنجز ما يقارب نصفه[1] وله اجتهادات صائبة، وآراء ثاقبة، يسكن آل الصيفي بصعدة، وسكن خولان عامر،

---

(١) قد أتم الكتاب بحمد الله وهو الآن مطبوع موجود في العديد من المكاتب.

وصنعاء، ورحل إلى بعض البلدان العربية والإسلامية.

ثناء العلماء عليه:

أثنى عليه علماء عصره، وعلى رأسهم السيد العلامة المجتهد الولي مجدالدين بن محمد بن منصور أيده الله وقال في ترجمته له: (هو السيد العلامة رضيع العلم والدراسة، وربيب العلم والهداية وهو من العلم والعمل بالمحل الأعلى، وله من الفكر الثاقب والنظر الصائب الحظ الأوفر والقدح المعلى)[(١)].

وقال عنه في قصيدة له :

نجم الكرام الفذ بدر الدين	نجل أئمة للمهتدين نجوم
لا غرو إن حاز السيادة ناشئًا	فهو الكريم ومن نماه كريم
أهدى إلينا من فرائد فكره	صافي عقودًا زانها التنظيم
أهلًا بنشر من شذاها طيب"	أرج يفوح عبيرها المختوم
فإليك يا بدر الهداية هذه	عذرًا فأنت بما تراه عليم
لا زلت في الألطاف يكلأك الذي	أفضاله للعالمين عميم
يحيي رسوم العلم بعد دروسها	يجني لك المنطوق والمفهوم
وعليك ما ابتسم الصباح بضوئه	من ربنا التكريم والتسليم[(٢)]

وقال السيد العلامة حسين حسن الحوثي رحمه الله تعالى: (السيد العالم الكامل منبع العلم، وخيرة الخيرة، وبقية البقية من أهل بيت النبوة الدافعين لكل بدعة وضلالة، الذي امتاز بالورع والزهد وكل فضيلة)[(٣)].

وقد امتاز حفظه الله تعالى بالورع التام، والزهد والعبادة، والتواضع، وبذل نفسه ونفيسه في سبيل الله تعالى مجاهدًا بماله ولسانه وقلمه، ومدافعًا عن

---

(١) الإيجاز في الرد على فتاوى الحجاز:١٨.

(٢) ديوان الحكمة والإيمان، للمولى العلامة مجد الدين المؤيدي ـ حفظه الله:٥٣-٥٤.

(٣) الإيجاز في الرد على فتاوى الحجاز:١٧.

منهج أهل البيت الصحيح عليهم السلام على كل المستويات.

مؤلفاته: وله حفظه الله تعالى مؤلفات كثيرة تدل على غزارة علمه وسعة اطلاعه، ودقة نظره، وعظيم إنصافه، ومنها:

١- تفسير القرآن الكريم سبعة مجلدات. طبع.

٢- تحرير الأفكار عن تقليد الأشرار، طبع سنة ١٤١٤هـ وهو في الرد على شبهات الوهابيين المتمسلفين، وضمنه مباحث هامة في الأصول والحديث.

٣- الإيجاز في الرد على فتاوى الحجاز.

٤- شرح أمالي الإمام أحمد بن عيسى .

٥- طرق تفسير القرآن الكريم .

٦- كشف الغمة في مسألة اختلاف الأمة .

٧- المجموعة الوافية في الفئة الباغية .

٨- الحسام القاضب الخافض لهامات النواصب .

٩- التحذير من الفرقة .

١٠- أحاديث مختارة في فضائل أهل البيت عليهم السلام .

وله عشرات الرسائل والكتيبات منها:

١- إرشاد الطالب إلى أحسن المذاهب.

٢- إيضاح المعالم في الرقي والتمائم.

٣- بيان البرهان من القرآن على تخليد أولياء الشيطان في النيران.

٤- التبيين في الضم والتأمين .

٥- آل محمد ليسوا كل الأمة .

٦- الجواب على الحكمي.

٧- الزيدية في اليمن .

٨- الفرق بين السب والقول الحق.

٩- من هم الرافضة.

١٠ - من هم الوهابية .

١١- المطرفية.

١٢- النصيحة المفيدة وغيرها .

وله أشعار كثيرة نقتطف منها ما أجاب به على رسالة حافظ الحكمي في تحريم التتن والقات حيث قال فيها:

وبعض ما قال في ذا الباب جعجعة ... بلا طحين وتضييع لأوقات
ولو تشاغل عن ذا الباب يبحث في ... باب العقائد عن أهدى الطريقات
لكان أولى حذارا أن يدين بما ... يردي ويهدي إلى نار وآفات

ومنها:

وقولكم: كم قباب شيدت ولها الـ ... أوقاف تجري وكم من نصب رايات
ماذا على من بنى بيتًا يريد به ... ظلًا يرغب من جا للزيارات
وعين الوقف قصدًا للصلاح وتر ... غيبًا لذاكر جبار السموات
لم يقصد الشرك في ورد ولا صدر ... ولا أتوه وأنّى منهمُ ياتي
وليس يرجى من الأجساد بالية ... خلق المنافع أو دفع المضرات
أنى وقد عجزت عن نشر أنفسها ... وعن إغاثة أطفال وطفلات
لا في ذمار ولا صنعاء يعرف ذا ... ولا بصعدة إن تقبل رواياتي
ما كان أشنع هذا القول تنسبه ... إلى الزيود وهم أهدى البريات

وغير ذلك من الأشعار المفيدة منها ما هو موجود في ديوان الحكمة والإيمان، على شكل مراسلات بينه وبين السيد العلامة الولي مجد الدين بن محمد المؤيدي حفظه الله تعالى.

ولا زال حفظه الله تعالى ومتعنا بحياته، مواصلًا حياته العلمية تأليفًا وتدريسًا.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد الأمين وعلى آله الطاهرين.

وكتب/عبدالله بن حمود العزي

٩/٥/١٤٢٢هـ- الموافق: ٢٩/٧/٢٠٠١م

[مقدمة المؤلف]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله سيدنا محمد الأمين وعلى آله الطاهرين.

وبعد: فإن من الواجب النصيحة لله ولكتابه ولرسولهِ ومن أهم النصيحة لله ولرسوله ولكتابه التحذير من علماء السوء المضلّين، وترك التسامح في أمرهم، وإن أدّى ذلك إلى سقوط رواياتهم التي ليس لها شاهد يشهد بصحتها؛ لأن الله سبحانه لا بدّ أنه سيحفظ دينه بغيرهم؛ لأنه غني عنهم لا يحتاج أن يتخذهم عونًا لدينه وقد قال تعالى: ﴿**وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا**﴾[الكهف:٥١].

هذا، وقد جرت عادة المحدثين بمعرفة الرواة بانتقاد حديثهم، فإذا وجدوا حديث الراوي معروفًا موافقًا للحقّ -في اعتقادهم- وثّقوه وإذا وجدوا حديثه منكرًا اتّهموه وجرحوه.

وقد نظرت في حديث بعض القوم فأنكرت بعضه، واتّهمت الراوي بوضع بعض الروايات لنصرة مذهب يتعصّب له، أو حكومة يتقرّب إليها.

منهم: الزهري محمد بن مسلم، ويقال له: ابن شهاب.

ومنهم: ابن أبي مليكة، وعروة بن الزبير، وعكرمة مولى ابن عباس، وعكرمة بن عمار، وحماد بن سلمة.

ولما كان الزهري إمام أهل الأمّهات الست -التي تسمى الصحاح- ومن كان على طريقتهم، وكان الجرح فيه أمرًا عظيمًا عندهم، خصّصت هذه الورقات لتحقيق ضعفه، واعتنيت فيها بتقرير ذلك في فصلين:

الفصل الأول: في الروايات التي نوردها وهي من رواية الزهري، وتهمته

فيها ظاهرة عند من يحرر فكره، والغرض هو تقرير: أنه متَّهم فيما تجر إليه عصبيّة المذهب، أو هوى النفس، لا القطع بكفره أو فسقه.

فلا يعترض ما نورده بأنّه لا يدل دلالة قاطعة، والتكفير والتفسيق يحتاج إلى ذلك؛ إذ ليس الغرض التكفير ولا التفسيق، إنما الغرض تقرير أنه متّهم، ليتوقف الناظر في حديثه، ولا يتّكل على روايته حتى يكون لها شاهد يشهد بصحتها، وأكثر الجرح والتعديل إنما هو بالقرائن والأمارات المفيدة للظن والرجحان؛ لأن الغرض البناء على ذلك في طرح الرواية أو العمل بها، لا الحكم بأن الراوي من أهل الجنة أو من أهل النار، ولا معاقبته في الدنيا أو إثابته.

فليعتبر الناظر في هذه الورقات هذه المقدمة، ولا يجادل عن الزهري مجادلته عمن يحكم عليه بعقوبة عاجلة أو آجلة. هذا.. ولعلّ بعض الناظرين المفكرين المحررين لأفكارهم يحكم على الزهري بالكفر أو الفسق ولسنا نبرؤه عن ذلك، ولكن ليس الغرض تقريره ولا نفيه.

والفصل الثاني: في الزهري مع بني أمية.

واستلزم ذلك إيراد خاتمة خارجة عن الموضوع، ولكن جرّ إليها الكلام في الفصل الأول، كما يعرف ذلك عند المطالعة لهذه الورقات.

والله المستعان وعليه التكلان.

الفصل الأول
في عدد من روايات الزهري التي يتهم فيها وأحاديثه التي يعرف الناظر المنصف أنها دليل على أنه لا يوثق به

● الحديث الأول:

أخرج البخاري ومسلم في كتابيهما المسميان الصحيحين واللفظ لمسلم[١]، أخرج عن مالك عن الزهري أن مالك بن أوس حدثه، قال: أرسل إليّ عمر بن الخطاب فجئته حين تعالى النهار، قال: فوجدته في بيته جالسًا على سرير مفضيًا إلى رماله، متكئًا على وسادة من أدم فقال لي: يا مالُ، إنه قد دفَّ أهل أبيات من قومك، وقد أمرت فيهم برضخ فخذه فاقسمه بينهم قال: قلت: لو أمرت بهذا غيري، قال: خذه يا مالُ، قال: فجاء يَرْفَا، فقال: هل لك يا أمير المؤمنين في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد، فقال عمر: نعم، فأذن لهم، فدخلوا، ثم جاء فقال: هل لك في عباس وعلي، قال: نعم، فأذن لهما، فقال عباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن.

فقال القوم: أجل يا أمير المؤمنين، فاقض بينهم (كذا) وأرحهم (كذا).

فقال عمر: اتَّئدا، أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون أن رسول اللهً قال: «لا نورث، ما تركنا صدقةٌ»؟

قالوا: نعم، ثم أقبل على العباس وعلي، فقال: أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمان أن رسول اللهً قال: «لا نورّث، ما تركناه صدقةٌ»؟.

قالا: نعم، فقال عمر: إن الله جل وعزّ كان خصّ رسوله صلى الله عليه وآله

---

(١) صحيح مسلم ج١٢ ص٧١ الطبعة الثانية١٣٩٢هـ/١٩٧٢ن دار الفكر بيروت لبنان، وقد حققنا هنا الطبعة ليكفي ذلك في بقية المواضع الآتية، والنسخة التي ننقل منها نسخة صحيح مسلم التي عليها شرح النووي المستقلة.

وسلم بخاصة لم يخصص بها أحدًا غيره، قال: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾[الحشر:٧] [ما أدري هل قرأ الآية التي قبلها أم لا؟!] قال: فقسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بينكم أموال بني النضير فوالله ما استأثر عليكم ولا أخذها دونكم، حتى بقي هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأخذ منه نفقة سنةٍ، ثم يجعل ما بقي أسوة المال (كذا).

ثم قال: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون ذلك؟

قالوا: نعم، ثم نشد عباسًا وعليًا بمثل ما نشد به القوم: أتعلمان ذلك؟ قالا: نعم.

قال: فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال أبو بكر: أنا وليّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فجئتما تطلب ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال أبو بكر: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما نورث، ما تركنا صدقة»، فرأيتماه كاذبًا آثمًا غادرًا خائنًا، والله يعلم إنه لصادق بارّ راشد تابع للحق.

ثم توفي أبو بكر وأنا وليّ رسول الله ووليّ أبي بكر، فرأيتماني كاذبًا آثمًا غادرًا خائنًا، والله يعلم إني لصادق بار راشد تابع للحق، فوليتها، ثم جئتني أنت وهذا وأنتما جميع وأمركما واحد، فقلتما: ادفعها إلينا، فقلت: إن شئتم دفعتها إليكما على أن عليكما عهد الله أن تعملا فيها بالذي كان يعمل رسول اللهَّ فأخذتماها بذلك.

قال: أكذلك؟ قالا: نعم.

قال: ثم جئتماني لأقضي بينكما، ولا والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة، فإن عجزتما فرداها إليّ. انتهى.

وأما البخاري فأخرجه في مواضع من صحيحه[١].

وتفرد الزهري بهذا واضح، وقد روى تلميذه أيوب السختياني نحوه مختصرًا من غير طريق الزهري، ولكنه متهم فيه بقصد رفع التهمة عن الزهري، كما أن أيوب متّهم برواية: «ما تركناه فهو صدقة» تفرد بهذا اللفظ لتعصّبه لمذهبه ليدفع الاحتمال، وأيوب متشدّد في مذهبه.

نكارة هذه الرواية

هي نكارة مكشوفة عند من أنصف، وقد اعترف بعض المخالفين بها، ففي شرح النووي على مسلم[٢]: وقال القاضي عياض: قال المازري: هذا اللفظ الذي وقع -يعني السب المنسوب إلى العباس- لا يليق ظاهره بالعباس، وحاش لعلي أن يكون فيه بعض هذه الأصاف.

إلى أن قال: وإذا انسدت طرق تأويلها نسبنا الكذب إلى رواتها.

قلت: التأويل تعسف ومكابرة للعقول، وتكذيب الراوي أقرب من اللجوء إلى التعسفات التي يكذبها الضمير، ولو نطق بها اللسان؛ لأن الراوي غير معصوم عن الكذب، ولا قام دليل على وجوب إجرائه مجرى المعصوم.

فلماذا نكذب أفهامنا؟ ونقيد أفكارنا؟ ونلجم أفواهنا عن جرح الراوي بدون ملجئ؟ وهو يروي ما يشهد الذوق السليم والفكر المحرر: أنه منكر؟!

وإليك التفاصيل لبيان النكارة في هذه الرواية:

أما أولًا: فإن مالك بن أوس في هذه الرواية أمره عمر بأخذ المال وقسمته

---

(١) منها في الصحيح ج٤ ث٤٢ من النسخة المجردة عن الشروح وهي أربعة مجلدات تشتمل على ثمانية أجزاء، كل مجلد جزءان، فلينتبه لهذا فيما يأتي من النقل عن البخاري، فإذا نقلت من شرح ابن حجر المسمى (فتح الباري) بيّنته إن شاء الله.

ومن مواضع هذا الحديث في البخاري ج٥ ص٢٣ وص٢٤، وج٦ ص١٩٠، وج٨ ص١٤٦.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ج١٢ ص٧٢.

بين قومه، وأفاده أنهم قد دفوا إليه، ليشعره بشدة حاجتهم، ومقتضى ذلك أن يبادر إلى أخذ المال وقسمته، ولا يتصور مع شدة هيبة عمر أن يتراخى مالك ليبقى متفرجًا على علي والعباس ومستمعًا لما يجري من كلامهما وكلام الحاضرين وكلام عمر حتى تنتهي القضية ليرويها للزهري بتمامها.

وأما ثانيًا: ففي الرواية حضور عثمان وعبدالرحمن والزبير وسعد، فلماذا لم يرو القصة أحد منهم، ولم تنقل عنهم، وهم أشهر من مالك بن أوس، والجمهور أحرص على النقل عنهم، وهي قضية -بزعمكم- تحقق حكمًا شرعيًا في هذا المال المتنازع، وتشتمل على رواية الحديث من سبع طرق، وفي ذلك إظهار الحق وإعلان كلمة الصدق -بزعم المخالفين- وإظهار براءة الحكومة، وبراءة أبي بكر من الظلم، وذلك مما تتوفر إليه دواعي الجمهور في ذلك الوقت، وإلى يومنا هذا.

وأما ثالثا: فلماذا لم يروه مالك بن أوس، وقد كان مظنة إشاعته في الناس، لتبرئة الشيخين عن مخالفة كتاب الله والسنة المشهورة بين الأمة عن التوريث.

فكيف لم يروه بهذه الصفة إلا الزهري؟

وكيف لم يروه بطوله إلا الزهري؟

مع شدة توفر الدواعي إلى نقل مثله؟! ألا ترى أنه لما رواه الزهري رواه عنه عدد من الرواة، ثم روي عنهم من طرق كثيرة لتوفر دواعيهم إلى نقله؟!

فإن قيل: قد أخرج أحمد بن حنبل في المسند[1] عن أيوب، عن عكرمة بن خالد، عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: جاء العباس وعلي عليهما السلام إلى عمر رضي الله عنه فقال: اقض بيني وبين هذا الكذا كذا.

---

(١) المسند ج١ ص٤٩.

فقال الناس: افصل بينهما، افصل بينهما، فقال: لا أفصل بينهما، قد علما أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا نورث ما تركناه صدقة» انتهى.

ومثله في سنن النسائي[1]:وليس فيه: «الكذا كذا» وهو عن أيوب، عن عكرمة بن خالد، عن مالك بن أوس بن الحدثان. انتهى.

وحاصل السؤال: كيف تتهمون الزهري بالرواية، وهذه متابعة عن أيوب عن عكرمة بن خالد؟

قلنا: هذه، إن صحت عن مالك بن أوس، تكون بذرة ألقاها إلى الزهري فصارت شجرة، والمراد بذرة القصة المذكورة.

فأما مجرد الحديث «...لا نورث» فأظن بذرته من أبي هريرة.

ففي رواية الزهري زيادات هامّة ليست في هذه الرواية، ولا يبعد أن مالك بن أوس أسر إلى الزهري بذرته، لثقته به أنه يتقبلها منه، وأسرها كذلك إلى عكرمة، ولم يجرؤ على روايتها لغيرهما ممن يخشى منه أن يزجره عن الكذب على العباس وعلى عمر، فلم يروها عنه غيرهما.

واعلم أن عكرمة بن خالد مظنّة النصب، فهو متهم في هذه الرواية، ولا يبعد أنه ساعد الزهري أو ساعده الزهري، وزاد، فإن عكرمة هو عكرمة بن خالد بن العاص بن أبي جهل.

وكذلك الراوي عنه أيوب: بصري بالغ القوم في مدحه، عكس عادتهم في الشيعة، وروى ابن حجر في ترجمته في (تهذيب التهذيب) عن حماد بن زيد: كان أيوب عندي أفضل من جالسته وأشده اتباعًا للسنة، ومن معنى هذا أنه كان عثمانيًا.

وذكر في (تهذيب التهذيب) في ترجمة حماد بن زيد: إنه كان عثمانيًا.

---

(١) السنن ج٥ ص١٣٦.

هذا، ولنفرض أن رواية أيوب عن عكرمة متابعة للزهري فيما اشتركا فيهن فإنه لا يصح أن تكون متابعة فيما اختصت به رواية الزهري، فالانتقاد الذي ذكرناه أولًا وثانيًا وثالثًا كله مستقيم في رواية الزهري بخصوصها وطولها وعرضها.

ونزيد فيما يخصها فنقول:

رابعًا: إن عمر لا يحتاج إلى مناشدة عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد؛ لأنه لا يخشى منهم كتمان الحديث الذي سألهم عنه، إن كانوا علموه، وكان يكفي أن يقول: ألم تعلموا، أو نحو ذلك. وخصوصًا إذا كان الحديث ظاهرًا من عهد أبي بكر قد جرى مجرى العمل به والاحتجاج من عهد أبي بكر، كما يزعم القوم، فلا يتوقع كتمانه من عثمان ومن معه، فلا حاجة إلى مناشدتهم، وذلك من قرائن كذب الرواية.

خامسًا: لو كان المذكورون يروون الحديث هذا لنقل عنهم على الأقل مجرد الحديث دون القصة بأن يكونوا قد رووه قبلها أو بعدها لحدوث سبب الرواية في عهد أبي بكر ثم في عهد عمر، فإن ذلك يستدعي ذكر الحديث.

والفرق بين هذا الانتقاد وبين الانتقاد الثاني: أن الانتقاد الثاني بعدم نقل القصة عن عثمان ومن معه مع الحديث المذكور في خلالها إلا من طريق الزهري.

وهذا الانتقاد الخامس بعدم رواية الحديث عن عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد في غير القصة المذكورة ومن غير طريق الزهري، فإن ذلك قرينة أن الرواية عنهم مكذوبة، لكونهم من كبار الصحابة ولو رووه لنقل عنهم، لتوفر الدواعي إلى نقله عنهم.

سادسًا: مناشدة عمر للعباس وعلي عليهما السلام غير مستنكرة لو

صحّت؛ لأنا نفرض أن عمر قد كان غضب فاستفزّه الغضب على تنزيلهما منزلة من يتوقع منه الكتمان إذا لم يناشده بالله، لكن المستنكر أن يكونا قد علما أن رسول اللهً قال: «لا نورث، ما تركناه صدقةٌ» برفع صدقةٌ، ومع ذلك يطلبان الإرث من رسول الله كما في الرواية: فجئتما، تطلب ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها.

وكما يشير إليه آخر الرواية: فقلت: إن شئتما دفعتها إليكما -إلى قوله:- لا أقضي بينكما بغير ذلك. وفي بعض ألفاظ الرواية: فتلتمسان مني قضاء غيره...إلى آخره.

فهذا لا يتصور منهما؛ لأن الدين يمنع منه والمروءة تحول دونه، وكيف يتصور من أمير المؤمنين علي عليه السلام على دينه وزهده في الدنيا وورعه وعفافه؟ وكيف يتصور من العباس على دينه.

مع أن ذكاءهما وفطنتهما وعلمهما أن عاقبة المطالبة هي الانتكاس والخيبة، لا يتصور مع ذلك أن يطالبا في أمر قد فرغ منه، كما يزعم القوم باحتجاج أبي بكر على فاطمة بالحديث، وهما يعلمان صدقه بزعم الراوية.

فهذه نكارة لا تخفى على مفكر سليم من التقليد.

وهي خاصة برواية الزهري كما ترى.

فإن قيل: إن في رواية أيوب عن عكرمة بن خالد عن مالك بن أوس، قد علما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا نورث ما تركناه صدقة» وهذا يفيد متابعة للزهري في إثبات علمهما بالحديث.

فالجواب: أن حديث الزهري فيه أن عمر قررهما به فأقرا، وليس ذلك في رواية أيوب عن عكرمة بن خالد، إنما فيها: قد علما...إلى آخره، دون ذكر إقرارهما به، وهي دعوى عليهما لا تسمع مع غضب عمر، لو صحت الرواية

عنه؛ لأنه قد يكون ظن علمهما بها تصديقًا لأبي بكر على فرض أن أبا بكر قد رواها، والواقع بخلافه.

ولأنه يجر إلى نفسه ليبني عليها ردهما بحجة معلومة عند خصمه، وسكوتهما ليس إقرارًا؛ لأنهما قد يسكتان، لأنه قد احتج بما احتج به أبو بكر بزعم القوم، فلو قالا: لم نعلمه...، لقال لهما: أليس قد سمعه أبو بكر.

فإن قالا: لا، كانا قد قدحا في صدق أبي بكر، وكانت هذه حجة عليهما عند العامة.

وإن قال: قد سمعه، فهما لا يعلمان ذلك بل يعلمان خلافه.

فكان السكوت أصوب وأسلم بالنسبة إلى ما يزعم العامة من أن أبا بكر قد احتج به.

فأما إذا لم يصح عنه فإن الداعي إلى السكوت أن الخليفة قد رواه في هذه القصة لو صحت فلا يمكن رده في وجهه، وهما لو قالا: لا نعلمه، لكان ذلك ردًا له، فكان السكوت أسلم على فرض صحة رواية أيوب عن عكرمة بن خالد.

فقد ظهر أنه لا متابعة.

وهذا مع أن رواية أيوب ليس فيها ذكر المناشدة والإقرار بعدها، فبين الروايتين تباعد: فهذه تذكر الإقرار بعد المناشدة بالله، وهذه تجعل الحديث أمرًا معلومًا لعلي والعباس رضي الله عنهما لا نزاع فيه بزعم عمر، فهو في رواية الزهري يحتاج إلى المناشدة وفي رواية أيوب يخبر بعلمهما ويتكل عليه ويجعله أمرًا مفروغًا منه.

فظهر أنه لا متابعة بل تعارض.

سابعًا: في رواية الزهري قال أبو بكر: أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجئتما تطلب ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال أبو بكر: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما نورث ما تركنا صدقة» فرأيتماه كاذبًا آثمًا غادرًا خائنًا.

وهذا لا يتصور أن يقوله عمر مع علمه بمحلّ علي عليه السلام من الصدق والثبات والعلم؛ لأنه حينئذ يكون قد سب أبا بكر وسجل عليه بأنه كاذب آثم غادر خائن.

أو يكون قد سهل هذا الاعتقاد وقربه بأنه مذهب الإمام الذي لا ينازعه عمر في علمه، بل روي عنه أنه كان يرجع إليه في بعض المعضلات واشتهر أنه أقضى الصحابة، ففي علم عمر بذلك ما يمنعه عن ذكره أن عليًا رأى أبا بكر كاذبًا...إلى آخره.

ثم إن هذا يناقض ما في الرواية من أن عمر ناشد عليًا والعباس: أتعلمان أن رسول الله قال: «لا نورث ما تركناه صدقة»؟ قالا: نعم.

فإذا كانا قد علماه، فكيف رأيا أبا بكر كاذبًا حين رواه؟ فهذا تناقض في هذه الرواية ونكارة في رواية الزهري.

وكذلك قوله: فرأيتماني كاذبًا...إلى آخره.

ثامنًا: قوله: فقلتما ادفعها إلينا، فهنا قد استنوق الجمل، بسبب اعتقادهم أن هذا المال صدقة رسول اللهﷺ كما ذكره الزهري وسماه وكان مذكرًا من قوله حتى بقي هذا المال.

وكذلك قوله: إن شئتما دفعتها إليكما على أن عليكما عهد الله أن تعملا فيها بالذي كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وهنا نكارة مكشوفة؛ لأنه:

إن كان المراد تأخذا نفقة سنة، ثم تجعلا ما بقي أسوة مال الله، فهذا يكون إقرارًا لهما بالإرث، وإنما يوجب عليهما التصدق بالفاضل من السنة.

وحينئذٍ يكون قد نفى الإرث برواية: «لا نورث ما تركنا صدقة» برفع صدقة؛ لأنه قد جعل المال نصيبهما كما كان نصيب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعملان فيه كما كان يعمل.

وإن كان المراد يأخذان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فالمأخوذ له يكون سبيله سبيل ما ترك إما ميراثًا وإما صدقة، وحيث قد قرر عمر أنه صدقة يكون الجميع صدقة نفقة السنة والزائد، ولا يتصور من علي والعباس أن يعطياه العهد على ذلك ثم يطلبانه لأنفسهما؛ لأنهما لا يعاهدان على تقرير الباطل، وإذا عاهدا لا يطلبان بما يؤدي إلى نكث العهد، ومعنى المطالبة به لأنفسهما المطالبة بتسويغ نكث العهد، وهذا لا يتصور منهما.

فهذه نكارة ظاهرة خاصة برواية الزهري.

ولا يقال: ليس معنى ذلك أنهما طلباه لأنفسهما، إنما طلبا القسمة بينهما نصفين لينفقاه في سبيل الله؛ لأن هذا تأويل تعسف، تكذبه الاحتجاجات الطويلة، والمناشدات المذكورة في هذه الرواية.

مع أن ذلك يقتضي ذكر القسمة لو كانت المطلوب لا طلب القضاء، وكان الجواب عنه بأن ذلك لا يصلح فيه القسمة؛ لأنها تُوهم الملك، وكل ذلك لم يكن، فالتأويل به تمحّل تكذبه الرواية من أولها إلى آخرها، ويكفي في رده مراجعتها.

وفي البخاري[1] عن شعيب بن أبي حمزة عن الزهري مثل هذه الرواية، وزاد في آخرها بعد قوله: -على أن عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيه-:

---

(١) صحيح البخاري ج٥ ص٢٣.

إيضاح المقال في بعض الرجال

اشتمل على كثير من أحاديث (كتاب التوحيد) ورجاله
الذي جمعه محمد بن عبد الوهاب إمام الوهابية

ينازعه في الحق، كما لا يخفى إلا عند النواصب من الأموية وأشباههم، أو عند من أعمى التقليد والهوى بصائرهم.

وفي قوله في آخر الكلام: وهي صدقة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حقًا؛ إذ معناه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تصدق بها، فيه الإقرار بأنها كانت ملكًا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولذلك سميت صدقته، وإنما ادعوا أنه تصدق بها، وهذا يخالف إيهام أنها كانت بيت مال حيث جاء في هذه الرواية عن عمر: فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ ما بقي فيجعله مَجْعَل مال الله، فعمل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حياته ثم توفي -إلى قوله-: فقبضه أبو بكر فعمل فيه بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

كما أنه ينقض هذا الإيهام الاحتجاج بقوله: «لا نورث ما تركناه صدقة»؛ لأنه يدل على الملك قبل الموت كما لا يخفى.

فالرواية منكرة من وجوه عديدة كما ترى، والمتهم بها الزهري.

الأغراض التي يتهم بها الزهري في هذه الرواية

إن ما تشتمل عليه هذه الرواية من تصغير شأن علي عليه السلام، وجعله طامعًا فيما يعلم أنه ليس له فيه حق، حتى يطالب فيه؟ ويلج في المطالبة حتى يجبهه عمر بالردّ!؟ وجعله محاولًا لنكث العهد ومناقضًا في هذا الشأن! وجعله متغلبًا! وجعله متعرضًا لسب العباس!؟ وتقريع عمر!

كل ذلك مما يسر الأموية الذين كان الزهري يخالطهم، فهو مظنة طلب التقرب إلى ملوكهم وأمرائهم بذلك وأمثاله، ليرفعوا شأنه ويجعلوه إمامًا في الحديث، بجلب الناس إليه، ونصبه لهذا الشأن، وببذل الأموال له ليقضي بها حاجاته ومآربه، ويبذلها حتى يستميل بها من يريد، وحتى وصف بالسخاء.

وهـــل أفـــسد النـــاس إلا الملـــو ك وأحبـــارُ ســـوءٍ ورهبانهـــا

وكـذلك هـذه الروايـة وأشـباهها عنـد الزهـري مما يحببـه عنـد الطلبـة العثمانيين الذين يعجبهم تصغير شأن علي، وتعظيم من تقدمه أو عارضه، فهو بذلك يستميلهم ليتخذوه إمامًا.

وكذلك الطلبة البكريون، فقد صار إمامهم في الحديث!

ومثل ما في الرواية من تصغير شأن علي عليه السلام ما فيهـا مـن تعظـيم شأن عمر، فإن ذلك يقرب الراوي عند ملـوك الأمويـة وأمرائهـا ويحببـه إلى العثمانية والبكرية، وذلك من أعظم الفتن على من غلب عليه حب الـشرف والمال.

فالزهري متهم بهذه الفتنة. نسأل الله السلامة.

وفيها غرض هام -أيضًا- بالنسبة إلى التعصب المذهبي، وهو تقرير صـحة حديث: «لا نورث ما تركنا صدقة» بإخراجـه عـن علي والعبـاس وأبي بكـر وعمر وعثمان والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بـن أبي وقـاص، كمـا زاد إخراجه عن عائشة وأبي هريـرة، فـصور الحـديث بـصورة المتـواتر في عهـد الصحابة، ليصحح بذلك منع بنت الرسول ميراثها من أبيها، حرصًا على حمايـة جانب المانع لها، وتبرئة ساحته من الظلم ومخالفـة الـشرع في إثبـات مـيراث البنت من أبيها في شأن فاطمة سيدة نساء العالمين، دون نساء العالمين.

● **الحديث الثاني:**

أخرج البخاري في صحيحه[١] عن الزهـري أنـه حـدث عـروة بالحـديث السابق ذكره، الذي رواه الزهـري عـن مالـك بـن أوس فقـال عـروة: صـدق مالك بن أوس، أنا سمعت عائشة (رض) زوج النبيِّ تقول: أرسل أزواج النـبي

(١) صحيح البخاري ج٥ ص٢٤.

صلى الله عليه وآله وسلم عثمان إلى أبي بكر يسألنه ثمنهن مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فكنت أنا أردهن فقلت لهنّ: ألا تتقين الله؟! ألم تعلمن أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول: «لا نورث ما تركنا صدقة» -يعني نفسه- «إنما يأكل آل محمد في هذا المال». فانتهى أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى ما أخبرتهن.

وأخرج هذا الحديث مسلم[1] عن الزهري عن عروة عن عائشة إلى قوله: ما تركنا فهو صدقة، وزيادة قوله: «فهو» زيادة شاذة لاتحاد الحديث والراوي وإجماع جمهور الرواة عن الزهري على لفظ: «ما تركنا صدقة» بدون قوله: «فهو».

وإنما أراد راوي مسلم سد الذريعة إلى توجيه الحديث وجهًا آخر، وهكذا فعل أحد رواة البخاري.

وهكذا يتصرفون في الروايات بالزيادة والنقص عملًا باستحسانهم، وقد ذكر النووي في شرح مسلم عند ذكر سب العباس لعلي عليه السلام[2] عن المازري قال: وقد حمل هذا المعنى بعض الناس (أي وجوب تنزيه الصحابة) على أن أزال هذا اللفظ من نسخته تورعًا عن إثبات مثل هذا...إلى آخره.

النكارة في هذه الرواية

نكارة من جهة تفرد الزهري بالرواية عن عروة.

والرواة عن عروة كثير جدًا، ولو كان يرويه لكانت روايته مشهورة يرويها تلاميذه، لتوفر الداعي إلى روايتها، وتوفر دواعيهم إلى نقلها لينصروا مذهبهم في هذا المعنى.

---

(١) صحيح مسلم ج١٢ ص٧٦.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ج١٢ ص٧٢.

ونكارة من جهة المعنى وهي: أن نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليس لهن إلا الثمن بينهنّ، لقول الله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ﴾[النساء:١٢] وهنّ تسع فليس للواحدة منهنّ إلا تسع الثمن.

أما فاطمة فلها النصف لقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾[النساء:١١] وما بقي للعصبة فلا حاجة بالأزواج للإرسال؛ لأن أهل الأكثر يكفونهن المؤونة؛ لأنه يكفي واحد يطلب الإرث، والعصبة يكفي النساء مؤونة الإرسال إن كان يكفي الطلب ولم يكن هناك حاجة للشجار، أما إذا كانت القضية قضية نزاع فالإشكال على أهل الأكثر أقرب، وخصوصًا وعائشة وحفصة منهنّ ولا ينساهما أبواهما، ولا حاجة بهما إلى الإرسال، وهما أسوة بقية الأزواج في الإرث إذا سلم لهما نصيبهما سلم لكل منهنّ نصيبها، فالإرسال يبعد وقوعه وتبعد صحة روايته، ثم إن إرسالهن لعثمان مستبعد من حيث أنه أجنبي يستحى منه، ولهنّ أقارب، فكان إرسال قريب إحداهن أقرب، بل كان يكفي إرسال حفصة إلى أبيها، أو مطالبة عائشة بالذهاب إلى أبيها، ويكون طلبهن لها هو سبب الرواية المزعومة أنها روتها: «لا نورث...» إلى آخره، لا إرسال عثمان الذي يزعم بعضهم أنها تستحي منه الملائكة، فكيف لا تستحي منه نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

فهذه نكارة مكشوفة في رواية الزهري تدل على بعدها من الصحّة.

الغرض الذي يتهم به الزهري

هو تكثير رواة الحديث وتقرير صحته، فهنا تكون عائشة قد روته وقبله منها سائر أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأفادت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاله مرارًا وتكرارًا؛ لأن كلمة (كان يقول) ظاهرها التكرار، كما لا يخفى.

فهذه تهمة في الزهري لما له فيها من الأغراض نصرة مذهبه، والتقرب إلى بني أمية، والتحبب إلى العثمانية والبكرية بما يتحفهم به من هذه الرواية وأشباهها.

● **الحديث الثالث**

أخرج البخاري في صحيحه[1] من طريق الزهري عن عروة عن عائشة: أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم تطلب صدقة النبي التي بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر، فقال أبو بكر: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا نورث ما تركنا فهو صدقة إنما يأكل آل محمد من هذا المال» يعني مال الله ليس لهم أن يزيدوا على المأكل، وإني والله لا أغيّر شيئًا من صدقات النبي صلى الله عليه وآله وسلم التي كانت في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولأعملن فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وأخرجه مسلم[2] والبخاري أيضًا[3].

النكارة في هذا نكارة مكشوفة لمن تأمل:

ففي أول الحديث احتجاج أبي بكر برواية: «لا نورث ما تركنا فهو صدقة» ومن معنى ذلك الاعتراف بأنه كان ملك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإنما انقلب صدقة بموته.

وفي آخر الحديث أن أبا بكر يقول: (إنما يأكل آل محمد من هذا المال يعني مال الله، وإني والله لا أغير شيئًا من صدقات النبي التي كانت عليها في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم) ومعناه أن هذه الأموال كانت صدقة في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فليست مما ترك؛ لأنه قد تصدق بها في

---

(١) صحيح البخاري ج٤ ص٢٠٩.

(٢) صحيح مسلم ج١٢ ص٨٠ و ص٧١.

(٣) صحيح البخاري ج٤ ص٤٢، وج٥ ص٨٢، و ج٨ ص٣.

حياته، وأخرجها عن ملكه فلا تورث عنه!.

فهذه نكارة مع تفرد الزهري به كما ذكرنا في الحديث الثاني الذي رواه عن عروة.

الغرض الذي يتهم به الزهري

هو غرض الروايتين السابقتين في إشاعة الخبر وجعله مشهورًا كثير الطرق لنصرة أبي بكر وعمر وعثمان.

● **الحديث الرابع**

أخرج البخاري[1] ومسلم[2] من طريق الزهري عن عروة عن عائشة: أن فاطمة والعباس عليهما السلام أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهما حينئذ يطلبان أرضيهما من فدك وسهمهما من خيبر.

فقال لهما أبو بكر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا نورث ما تركنا صدقة إنما يأكل آل محمد من هذا المال» قال أبو بكر: والله لا أدع أمرًا رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصنعه فيه إلا صنعته.

قال: فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت.

النكارة في هذه الرواية نكارة بينة من وجهين:

الوجه الأول: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يحب أهله ويرحمهم ويرفق بهم، وكانت فاطمة عليها السلام بمنزلة بضعة منه يريبه ما يريبها، فلو صح الحديث لكان قد بلّغ الحديث أهله وبينه لهم وأسمعهن ولا سيما فاطمة؛ لأنها حوله، والمسألة تخصها أعظم من غيرها؛ لأن لها النصف وحدها، وهي حول الرسول، مستعدة للتعلم منه في دينها، ولقبول ما جاء به

(١) صحيح البخاري ج٨ ص٣.

(٢) صحيح مسلم ج١٢ ص٨٠.

والعمل به.

مع ما جاء في رواية البخاري وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سارَّ فاطمة فبكت، ثم سارَّها فضحكت وأنه في ذلك أخبرها باقتراب أجله وأنها أول أهله لحوقًا به.

وعلى هذا فقد علم أنه يموت قبلها، وأنها تعتقد أنها وارثته لقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾[النساء:١١] فكيف يتصور مع هذا أن يكتم عنها: (أنه لا يورث وأن ما تركه كله صدقة)؟ حتى يوقعها في مطالبة أبي بكر بالإرسال أولًا، ثم بإتيانه بنفسها ثانيًا؟ ومجادلته واتهامه والتألم من منعه لها وهجرها له حتى ماتت رضي الله عنها؟!

مع أنه لو بيّن الرسول لها أنها لا ترث، وأن جميع ما تركه صدقة لقبلت ذلك ورضيت به وانشرح له صدرها -لكمال إيمانها- وسلمت تسليمًا، وسلمت من المطالبة والخصومة والأذى باعتقادها أنها مظلومة.

وهل يتصور من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي هو بالمؤمنين رؤوف رحيم، وبنته فاطمة سيدة نساء أهل الجنة من صفوة المؤمنين، فرحمتها لكونها منه بمنزلة البضعة من لحمه وهي بنته لم يخلف ولدًا غيرها، ولكونها من صفوة المؤمنين وخيارهم[1] فهل يتصور منه -مع هذا- أن يكتم عنها هذا الكتمان الذي يؤديها إلى هذه المحنة.

ومع ذلك يعطي خصمها الحجة، ويعلمه -دونها- ما يدحض حجتها، ويسوغ له إغضابها؟!

فيجمع أبوها عليها حرمان الميراث، وحرمان تعليم الصواب فيما يخصها، وهي في أمس الحاجة إليه، وقد علم أنه يموت قبلها، فتجتمع عليها المصائب

---

(١) انظر الفائدة الثامنة عشرة والتاسعة عشرة من الخاتمة الآتية.

والمحن في موته الذي هو أعظم المصائب على كل مسلم، فضلًا عن ابنته، ويضاف إلى ذلك حرمانها ميراثه، بحيث تصير بصورة الأجنبية عنه.

ثم يضاف إلى ذلك اعتقادها أن خصمها قد كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخالف كتاب الله ورد حكم الله، وذلك مما يحزن كل مؤمن يعلم صدوره، فضلًا عن بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أو مصيرها في مشكلة واضطراب.

وسبب ذلك كله كتمان أبيها عنها، وإعداد الحجة بيد خصمها، وهي لا تعلم.

هذا لا يكون أبدًا، وحاشا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

فهذه نكارة فاضحة للراوي، والأولى بها الزهري.

الوجه الثاني: أن مقتضى أول الحديث: أن المال ينقلب صدقة بموت رسول الله فلا يبقى على ما كان عليه حين كان له، يأخذ منه نفقة سنة ويتصدق بالفضلة.

ومعنى آخر الكلام يصنع كما كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين كان له.

فأبو بكر يريد إبقاء المال دون صرفه في مصارف الصدقة مع أنه قد صار على هذه الرواية صدقة كله.

وكأن المهم هو حرمان فاطمة والعصبة لا غير، وتوفير المال لأزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعائشة وحفصة وسائرهن لا باسم صدقة لهنّ بل باسم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان ينفق عليهن من هذا المال، ومن الواضح أنه ينفق على نسائه من ماله؛ لأنه ماله، وأنه على هذه الرواية قد صار صدقة بموته، فبطل سبب الإنفاق عليهنّ منه.

فهذا تناقض ظاهر، يؤكد هذا ويوضحه ما أخرجه البخاري في صحيحه في

تفسير سورة الحشر[١] عن الزهري عن مالك بن أوس بن حدثان عن عمر رضي الله عنه قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خاصة ينفق على أهله منها كفاية سنة، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله. انتهى.

وأخرج البخاري في باب المزارعة[٢] عن نافع أن ابن عمر (رض) أخبره عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عامل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع، فكان يعطي أزواجه مائة وسق ثمانون وسق تمر وعشرون وسق شعير، فقسم عمر خيبر، فخير أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يُقطِع لهن من الماء والأرض، أو يمضي لهنّ، فمنهن من اختار الأرض، ومنهن من اختار الوسق، وكانت عائشة اختارت الأرض.

ونحوه في صحيح مسلم[٣].

فهاتان الروايتان تؤكدان أن المال له خاصة ينفق منه على نسائه، ورواية الزهري تذكر أن أبا بكر يعمل في مال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما كان يعمل حين كان ملكه، وأن المال قد انقلب صدقة بموت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وهذا تناقض ونكارة في الرواية رواية الزهري، وأكد ذلك إعطاء عائشة الأرض مع ما تكرر في روايات الزهري: «إنما يأكل آل محمد في هذا المال» وفي الرواية في الحديث الثالث: يعني مال الله.

---

(١) صحيح البخاري ج٦ ص٥٨.

(٢) صحيح البخاري ج٣ ص٦٨.

(٣) الصحيح ج١٠ ص٢٠٩ و ص٢١٠.

الغرض الذي يتهم به الزهري

هو في هذا كالذي قبله.

● الحديث الخامس

أخرج البخاري في صحيحه[١] ومسلم[٢] من طريق الزهري عن عروة عن عائشة عقيب حديث ميراث فاطمة: فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلًا ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها، وكان لعلي من الناس وجهٌ حياة فاطمة، فلما توفيت استنكر علي وجهَ الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر، فأرسل إلى أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا أحد معك كراهية لمحضر عمر، فقال عمر: لا والله لا تدخل عليهم وحدك.

فقال أبو بكر: وما عسيتهم أن يفعلوا بي والله لآتينهم، فدخل أبو بكر.

فتشهد علي، فقال: إنا قد عرفنا فضلك وما أعطاك الله، ولم ننفس عليك خيرًا ساقه الله إليك، ولكنك استبددت بالأمر علينا، وكنا نرى لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نصيبًا.

حتى فاضت عينا أبي بكر، فلما تكلم أبو بكر قال: والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحب إليّ أن أصل من قرابتي، وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال فلم آل فيها عن الخير، ولم أترك أمرًا رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصنعه فيها إلا صنعته.

فقال علي: موعدك العشية للبيعة، فلما صلى أبو بكر الظهر، رقى المنبر فتشهد، وذكر شأن علي وتخلفه عن البيعة وعذره بالذي اعتذر إليه، ثم استغفر.

---

(١) الصحيح ج٥ ص٨٣.

(٢) صحيح مسلم ج١٢ ص٧٧.

وتشهد علي، فعظم حق أبي بكر وحدث أنه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر ولا إنكارًا للذي فضله الله به، ولكنا كنا نرى لنا في هذا الأمر نصيبًا، فاستبد علينا فوجدنا في أنفسنا.

فسر بذلك المسلمون وقالوا: (أصبت) وكان المسلمون إلى علي قريبًا حين راجع الأمر بالمعروف. انتهى.

وقد أعرب في البخاري (فاستبد) بفتح التاء والباء وهو الذي يقتضيه السياق، وفي مسلم بضم التاء وكسر الباء مبني للمجهول ويظهر أنه من تصرفهم في الروايات بأهوائهم.

النكارة في هذا

نكارة بينة لمن فكر في هذا الحديث:

أولا: في قوله: (استنكر عليّ وجوه الناس فالتمس مصالحة أبي بكر وبيعته) فإن عليًا عليه السلام كان همه إرضاء ربه لا إرضاء الناس، فكيف يبايع لإرضاء الناس واستصلاح نظرهم إليه وبسط وجوههم! وقد كان أجل من أن يبايع لأجل ذلك، في حال علمه أنه على الحق وليس لأبي بكر حق في البيعة، ولا لشيعته حق في أن يرضيهم بالبيعة.

ثانيا: لا حاجة به إلى الإرسال إلى أبي بكر ليعتذر إليه من التخلف عن البيعة، مع أنه يعلم أنه على حق في تخلفه، وأنه إنما أراد البيعة للاضطرار لانقباض وجوه الناس، أو إعراضها؛ لأنه يكفي أن يبايع فيرضي بذلك الناس ويسلم تنكرهم.

ولا يصح أن يقال: إنه أرسل إلى أبي بكر ليبايعه سرًا فلم يرض أبو بكر إلا أن تكون البيعة بمحضر من الناس.

لأنا نقول: إن هذه الرواية تدل على أن عليًا أراد البيعة لإرضاء الناس، وذلك يستلزم إعلانها من أول الأمر؛ لأن البيعة في السر لا ترضيهم إذا لم

يعلموها، فإن كان المقصود أن تسر ثم تبلغ إلى الناس فلا معنى لإسرارها؛ لأن الغرض من أول الأمر ظهور بيعته للعامة.

ثالثًا: إن هذا الكلام الذي في الراوية أمكنته ثلاثة:

أوله عند أبي بكر حين جاءه الرسول، وتحاور هو وعمر في أن يصير أبو بكر وحده أو يصير إلى علي ومعه غيره للخوف من فتك علي به.

وأوسطه الكلام في بيت علي عليه السلام بزعم هذه الرواية، وقد ذهب أبو بكر وحده.

وآخره في المسجد.

فكيف تكون عائشة حاضرة في الثلاثة الأمكنة لتروي الكلام بتمامه أوله وأوسطه وآخره، وهي امرأة مأمورة بالبقاء في بيتها، ومستبعد دخولها بيت علي واطلاعها على ما يجري فيه من المحاورة، ومستبعد في ذلك الحين تدخلها في السياسة ومسايرة الأحداث والتنقل للبحث عما يجري، ومخالطة الأجانب مع هيبة أبيها وقرب العهد برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبعهد صيانة نسائه وسترهن ووقورهن في بيوتهن وبعدهن عن مخالطة الأجانب وحضور مجالسهم لغير حاجة، بل لمجرد الفضول والتعاطي لما هو من شأن الرجال خاصة.

رابعًا: إن الإعتذار بأن يقول: إنا قد عرفنا فضلك وما أعطاك الله، يكون إقرارًا بأن تخلّفه عن البيعة مع علمه بأن الحق لأبي بكر دون علي عليه السلام وبذلك يكون واجب الطاعة يحرم التخلّف عنه ثلاثة أشهر، في معنى الخلاف والشقاق، كما تشعر به الرواية هذه نفسها، فيكون ذلك إقرارًا من علي عليه السلام بأنه كان مخطئًا في التخلّف عن البيعة في تلك الأشهر الماضية.

وهذا لا يتصور من علي عليه السلام لأن همه إرضاء الله تعالى ورغبته

فيما يرضيه، ولا يلتفت في جنب ذلك إلى أمر دنيوي، ولا يصده عن الحق ما يصد غيره من الأغراض النفسية، حاشاه.

وهذا واضح عند من يعرف عليا عليه السلام، وإنما ينفق مثل هذه الرواية عند الأموية وأضرابهم وشيعتهم.

مع أن أبا بكر لو كان في الفضل على علي إلى هذا الحد لكان يحتج عليه عند ابتداء تخلفه عن البيعة أو يسأله: لِمَ تخلّف؟ فإذا أجاب بأنه استبد، اعتذر عن الاستبداد في أول الأمر قبل أن يطول الاستبداد أو تطول مدته، وحذرًا من أن يسبب تخلف علي عليه السلام لريب في قلوب بعض الناس، فإن عليًا كانت له المكانة العظمى، وإذا سارع إلى البيعة كان أقوى لأمر أبي بكر.

والرواية هذه تشير إلى معنوية علي عليه السلام بحيث يرضي العامة وفاقه ويسخطها شقاقه، وأنه لم يكن حقيرًا لا يلتفت إليه ولا يبالى بتخلّفه ولا حضوره، بل كان تخلفه أمرًا هامًا، فإن كان أبو بكر يجهل سببه، فكيف لا يسأله عنه؟ ليعرف ما هو المانع عن المسارعة؟ ليرفع المانع إذا كان مما يسهل رفعه؟ لأن الحزم يقتضي ذلك.

مع أنه لو لم يكن في ذلك إلا المقاطعة لكان ينبغي لأبي بكر تجنبها إن كانت قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحب إليه أن يصلها من قرابته، كما في هذه الرواية نفسها، فكيف يترك عليًا وشأنه؟ دون سؤال، ولا تعرُّف لسبب التخلّف، ولا اعتذار من الاستبداد يوم السقيفة، ولا محاولة لصلاح الشأن؟ والله تعالى يقول: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾[الأنفال:١].

مع أن سبب التخلف في هذا الحديث الذي يرويه الزهري سببًا أمرٌ تسهل إزالته والاعتذار عن أوله، فيصلح الشأن وينقطع الخلاف من أول الأمر.

هيهات! هيهات! لم يكن الأمر كما توهمه هذه الرواية، ولو كان مما يسهل

علاجه لبادر إليه أبو بكر؛ لأنه يدّعي أنه خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويحاول اجتماع الأمة تحت أمره، ومقتضى ذلك السعي له بكل وسيلة ممكنة فضلًا عن أن يسأله: لماذا تخلف؟ فإذا قال: استبددت علينا يوم السقيفة، اعتذر عن ذلك وطلبه المشاركة في الأمر بوزارة يتولاها أو غير ذلك ما يصير له نصيبًا في الأمر، فيذهب بذلك ما في نفسه من الاستبداد ومن حيث أنه يرى لنفسه نصيبًا في الأمر، كما في هذه الرواية نفسها، وبذلك يحصل الوفاق فورًا.

إذا عرفت هذا عرفت أن الرواية منكرة نكارة بينة، وأن عليًا عليه السلام لم يكن مع ثباته على الحق والصدق ليقول: إنا عرفنا فضلك، ولا ليعتذر عن التخلّف؛ لأن الحق معه في التخلف وغيره، ولا ليعتذر من الحق ويوهم أنه باطل ثم يستغفر، كما في الرواية ليوهم أنه كان مذنبًا في التخلف.

فتلخص أن هذه الرواية تنسب إلى علي عليه السلام أنه أقر بأنه كان على باطل في تخلفه عن بيعة أبي بكر وأنه ارتكب الباطل؛ لأنه وجد في نفسه، وذلك يدل على أنه في هذه الرواية وجد في نفسه حرجًا من الحق، ولم يسلم له تسليمًا في مدة التخلف، بل أجاب داعي النفس فترك الحق لأجله كما هو معنى قول الراوي: (فاستبد علينا فوجدنا في أنفسنا) لأن هذا الكلام على ما في الرواية جاء تعليلًا للتخلف أي فوجدنا في أنفسنا فتخلفنا مع علمنا بفضل أبي بكر، وأن الحق له آتاه الله!

هذا ملخص الرواية.

فأي نكارة أبين من هذا؟ وكيف لا تكون فاضحة للراوي؟ وهو أحق بما ذكر من العيوب والمساوي؟

خامسًا: أن الولاية العامة وخلافة الرسول لا تخلو من أن يكون علي أحق بها كما هو الواقع، أو أبو بكر كما يدعي:

فإن كان الحق لأبي بكر فلا يتخلف عنه علي عليه السلام لاعتقاده أن له نصيبًا في الأمر؛ لأن النصيب لا يكون عذرًا في ترك الطاعة لمن هو أولى بالأمر، إنما العذر أن يكون علي أحق بالأمر، فكيف يعتذر علي عليه السلام بما ليس عذرًا؟ وهو أقضى الأمة وأعلمها بالحق، فيعتذر بما يعلم أنه ليس عذرًا، وأنه ليس إلا إقرارًا بحق أبي بكر، ودعوى أن له نصيبًا وأنه وجد في نفسه، فيسجل على نفسه الخطأ واتباع الهوى.

وهذا ليس اعتذارًا وإنما هو افتضاح.

مع أنه لا ملجئ إلى ذلك بل يكفي منه أن يبايع ليرضى عنه الناس.

حاشا عليا عليه السلام حاشاه.

سادسًا: قول الراوي: فسُر بذلك المسلمون، وقالوا: (أصبت) وكان المسلمون إلى علي قريبًا حين راجع الأمر بالمعروف.

معنى هذا الكلام أن عليًا عليه السلام أصاب حين رجع إلى البيعة والوفاق، وأنه كان قبل ذلك شاذًا عن المسلمين، وفي مذهب خارج عن سبيل المؤمنين، فجعل الراوي أبا بكر وأصحابه هم المسلمين، أما المخالفون لهم فكأنهم ليس لهم حظ في اسم الإسلام لقلتهم وقلة مكانتهم من الإسلام، وكأن عليًا عليه السلام في هذه الرواية ليس إلا فردًا من عوام المسلمين ينعقد الإجماع بدونه، ويسمى المخالفون له باسم يجعلهم المسلمين لعدم اعتبار ذلك الفرد منهم تصغيرًا له وتنزيلاً له منزلة المعدوم، فكأن المخالفين له هم كل المسلمين، وكأنه ليس جزءًا من الجملة بحيث يكون هو ومن معه بعض المسلمين، وأبو بكر ومن معه البعض الآخر على أقلّ تقدير، وعلى التنزل لهذه الرواية، وإلا فظاهرها إخراج علي عليه السلام قبل البيعة من الإسلام حيث سمى الراوي خصوم علي عليه السلام هم المسلمين، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

فما أنكر الرواية هذه، وأبعدها عن الصواب!.

التهمة والغرض الباعث للراوي على هذه الرواية

هما كالتهمة فيما سبق من روايات الزهري وكالغرض الباعث له في الروايات السابقة، كما لا يخفى على الناقد البصير، وإلى الله المصير.

والزهري أولى بها من عروة؛ لأن عروة لو كان يرويها لتلاميذه على كثرتهم لرووها عن عروة، ولما اختص الزهري بها، ولأن الزهري أوردها في آخر حديث منع فاطمة عليها السلام ميراثها، وهو المعتني بهذه الرواية وجالب الروايات فيها، كما قدمنا، فهو أولى بالكل.

مع أن ذلك أوفق لحال الزهري لتقربه إلى بني أمية، وهذه الرواية وأمثالها مما يعجب ملوكهم وأمراءهم ويرفع درجة الزهري عندهم، فهو أولى بها؛ لأنه قد رواها ولم تثبت عن عروة، فلا يترك المتحقق لأجل المحتمل.

● **الحديث السادس**

أخرج البخاري في صحيحه[1] ومسلم[2] كلاهما من طريق الزهري: أن المِسوَر بن مخرمة قال: إن عليًا خطب بنت أبي جهل، فسمعت بذلك فاطمة، فأتت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت: يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك، وهذا علي ناكح بنت أبي جهل.

فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسمعته حين تشهد يقول: «**أما بعد فإني أنكحت أبا العاص بن الربيع فحدّثني وصدقني، وأنّ فاطمة بضعة مني وإني أكره أن يسوءها، والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبنت عدو الله عند رجل واحد**»، فترك علي الخطبة.

---

(١) صحيح البخاري ج٤ ص٢١٢.

(٢) صحيح مسلم ج١٦ ص٤.

النكارة في هذه الرواية

نكارة جلية؛ لأن عليًا عليه السلام لا يؤذي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا بنته عليها السلام التي هي بضعة منه، بل لا شك أن عليًا عليه السلام كان أشد الناس اتباعًا للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولزومًا له ومحبة له ولما يحب وكراهة لما يكره، كما يقتضيه إيمانه.

ومقتضى الإيمان -كما في الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه[1]- أن يكون الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أحب إلى علي من نفسه وولده والناس أجمعين.

وكما يقتضيه قرابته وصهره وإحسان الرسول إليه من صغره، وتربيته كما اعترف بذلك ابن حجر في فتح الباري[2] حيث قال: إن عليًا كان عنده كالولد؛ لأنه رباه من حال صغره، ثم لم يفارقه بل وازداد اتصاله بتزويج فاطمة. انتهى.

وكما يقتضيه تعليمه الطويل وإرشاده المستمر؛ لأن من شأن التلميذ حب معلمه الذي تعظم إفادته له ونعمته عليه ويطول بذلك إحسان الشيخ إلى تلميذه، والقلوب مجبولة على حب من أحسن إليها.

وكما يقتضيه حب علي للفضيلة والكمال والخُلق العظيم، وهو يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم محل ذلك ومعدنه، ألا ترى أن من أحب العلم أحب العلماء، ومن أحب العدالة أحب أهلها، ومن أحب مكارم الأخلاق أحب أهلها، ومن أحب الحق أحب أهله، ومن أحب البطولة والشجاعة أحب أهلها.

ومقتضى ذلك أن يكون رسول الله أحب الناس إلى علي عليه السلام وكيف لا؟ وقد فداه بنفسه ليلة الغار، وفي سائر المواقف مثل بدر وأحد

---

(١) صحيح البخاري ج١ ص٩.

(٢) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ج٨ ص٣٥٧.

والخندق وحنين.

وكان علي عليه السلام في أعلى درجات الحكمة، ولذلك كان وزير الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كما يدل عليه قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي» وقد قال تعالى في موسى عليه السلام: ﴿وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا﴾[الفرقان:٣٥] ومن لازم الوزارة كمال الحكمة والرأي والفطنة.

ومقتضى ذلك كله مع علم علي عليه السلام بحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لبنته فاطمة الزهراء البتول، ومع علم علي عليه السلام أنه إن تزوج على فاطمة كان شاقا بذلك عليها وعلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمقتضى الطبع[1]، فمقتضى ذلك كله أن لا يتزوج عليها ولا يخطب غيرها وهي تحته ما دامت في الحياة.

فرواية الزهري هذه المصرحة بالخطبة منكرة، ولا توجد بإسناد متصل إلا من طريقه.

ثم على أقل تقدير لا يُقدم علي عليه السلام على الخطبة قبل أن يشاور في ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأنه بمنزلة الأب الشفيق؛ لأن مثل هذا ينبغي فيه تقديم المشاورة ولو لم تكن بنته تحته، فكيف؟ وذلك مظنة أن يشق على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى بنته سيدة نساء أهل الجنة؟

فعلى أي تقدير ينبغي تقديم المشاورة قبل الخطبة، إن شك في أن التَّزوُّج على فاطمة يكون شاقًا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى بنته عليها السلام.

---

(١) إنما هو شاق بالنسبة إلى الطبع البشري لا بالنسبة إلى كونه حكم الله تعالى، ألا ترى أن رسول الله حزن على ابنه إبراهيم وبكى عليه ولم يكن ذلك معارضًا لرضاه بحكم الله وتسليمه لأمره ولذلك قال: «تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب)). تمت مؤلف.

فكيف تصح رواية الزهري، مع أن مقتضاها أن عليًا عليه السلام فعل فعل العجول الجهول!

بل هذه نكارة بينة بلا إشكال.

ومن النكارة في رواية الزهري نكارة التعريض بعلي عليه السلام في مدح العاص بن الربيع بلفظ: «أما بعد، فإني أنكحت العاص بن الربيع فحدثني وصدقني وإن فاطمة بضعة مني...» إلى آخره.

فهذا تعريض بعلي عليه السلام أنه لم يصدق كما صدق العاص بن الربيع، وفي بعض الروايات: «فحدثني فصدقني ووعدني فوفى لي». أخرجها البخاري[(١)] ومسلم[(٢)].

وفي هذا التعريض بعلي عليه السلام نكارة فاضحة للراوي؛ لأن عليًا عليه السلام صالح المؤمنين الذي حبه علامة الإيمان وبغضه علامة النفاق، لا يكذب ولا يخلف الوعد في حديثه ووعده، ولو لغير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكيف يكون ذلك في حديثه مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ وهو علم الإيمان؟!

ثم إن هذا التعريض والمقارنة بينه وبين رجل من بني عبد شمس يعجب ملوك بني أمية وأمراءها؛ لأنه تفضيل رجل منهم بزعم الراوي على علي عليه السلام في الصدق والوفاء.

وفي هذا نكارة أخرى في حديث الزهري خاصة بزيادة مدح العاص بن الربيع في روايته لخطبة بنت أبي جهل.

---

(١) صحيح البخري ج٤ ص٤٧.

(٢) صحيح مسلم ج١٦ ص٤.

فصل
في روايات قد يعترض بها على دعوى تفرد الزهري بروايته لخطبة بنت أبي جهل

فمما قد يعترض به ما رواه البخاري[١] ومسلم[٢] من غير طريق الزهري، بل عن ابن أبي مليكة عن المسور عن رسول الله: (أن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا بنتهم علي بن أبي طالب فلا آذن لهم...)إلى آخره.

فقد يقال: هذه متابعة للزهري؛ لأنها تدل على أن عليًا قد كان خطبها.

والجواب: ليس في رواية ابن أبي مليكة ذكر للخطبة، ولا دلالة عليها، إذ من الممكن أن يكون بلغهم عن علي عليه السلام أنه ذكرها، وعرفوا أنه إنما لم يخطبها لمكان فاطمة عليها السلام ورغبوا في أن يزوجوه، فبعثهم ذلك على استئذان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليفسحوا لعلي عليه السلام المجال ليخطبها إذا كان قد بلغهم عنه أنه قال: لولا مكان فاطمة لخطبتها -مثلًا- ولم يخطبها لمكان فاطمة عليها السلام فلا دلالة على الخطبة في رواية ابن أبي مليكة لا مطابقةً ولا تضمنًا ولا التزامًا.

هذا في رواية ابن أبي مليكة من غير طريق الزهري.

يؤكد هذا الوجه ما رواه الحاكم في المستدرك[٣] عن ابن أبي مليكة عن ابن الزبير: أن عليًا ذكر ابنة أبي جهل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «إنما فاطمة بضعة مني» الحديث، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

---

(١) صحيح البخاري ج٦ ص١٥٩.

(٢) صحيح مسلم ج١٦ ص٢.

(٣) مستدرك الحاكم ومختصر الذهبي ج٣ ص١٥٩.

قلت: فقال في هذه الرواية (ذَكَرَ) ولم يقل: (خَطَبَ) والذكر لا يتعين أنه خِطبة؛ لأن الخطبة طلب الزواج، والذكر يحصل بدون طلب الزواج، وقد يكون علي عليه السلام ذكر بنت أبي جهل بما ذكرت سابقًا أنه يمكن، وقد يكون ذكرها بالصلاح وحسن الإسلام نظرًا إلى الفرق بينها وبين أبيها، أو غير ذلك من أسباب الذكر، لا لغرض الزواج، فلا دلالة على الخطبة، ولا متابعة للزهري في روايته للخطبة في ذلك كله.

هذا، وابن أبي مليكة متّهم في هذا الباب، فلا تؤكد روايته نفس الذكر؛ لأنه يحتمل أنه سمع من الزهري أو الزهري سمع منه الذكر فجعله خطبة.

ومن تتبع روايات ابن أبي مليكة في الفضائل عند البخاري ومسلم عرف ميله عن علي عليه السلام وأنه يشبه الزهري، فليبحث من شك في ذلك.

ومما قد يعترض به على دعوى تفرد الزهري برواية الخطبة: ما أخرجه الطبراني في معجمه الصغير[(١)] بسنده عن عبيد الله بن تمام عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إن كنت تزوجها فرد علينا ابنتنا». انتهى.

فقد يقال: هذه متابعة في رواية الزهري إثبات الخطبة في الجملة، وإن لم يكن فيها من الزيادة ما في رواية الزهري.

والجواب: أن الرواية لا تكون متابعة للزهري إلا لو صحت عن عكرمة، فحينئذ يخرج الزهري من عهدة التفرد برواية الخطبة في الجملة، وإن اختلف سند الزهري وسند عكرمة، حيث رواية الزهري عن مسوّر، ورواية عكرمة -لو صحت- عنه عن ابن عباس.

مع أنه يمكن ردّ الروايتين معًا، لتهمة عكرمة بنصرة بدعته، فقد اشتهر

---

(١) المعجم الصغير الطبراني ج٢ ص١٦.

أنه من الخوارج، والخوارج أعداء علي عليه السلام فلا تشهد إحدى الروايتين للأخرى، وخصوصًا مع احتمال أن أحدهما سمعها من الآخر، فولّد لها سندًا غير سند الآخر ليقويها، لقوة رغبته في الحط من رتبة علي عليه السلام، أو في سبه بنسبة إغضاب فاطمة عليها السلام إليه.

فهذا على فرض صحة الرواية عن عكرمة، أي صحة أنه قد روى أن عليًا عليه السلام خطب بنت أبي جهل، لكن لم تصح الرواية عن عكرمة؛ لأن في سندها عبيد الله بن تمام، وهو بصري متّهم أيضًا بالنصرة للنواصب، كما أفاده الذهبي في الميزان بشأن أهل البصرة جملة، وذلك في ترجمة جعفر الصادق عليه السلام وترجمة جعفر الضبعي[1].

ومع ذلك فقد تكلم فيه القوم، وهم غير متهمين فيه؛ لأنهم لا يتحاملون على أهل البصرة كما يتحاملون على أهل الكوفة، ففي كتاب الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم في ترجمة عبيد الله بن أبي تمام أفاد أنه بصري ثم قال فيه: أنبأنا عبد الرحمن قال سألت أبي عنه -أي عبيد الله بن تمام- فقال: ليس بالقوي ضعيف الحديث روى أحاديث منكرة، أنبأنا عبد الرحمن قال: سئل أبو زرعة عن عبيد الله بن تمام؟ فقال: ضعيف الحديث، وأمر بأن يضرب على حديثه. انتهى.

وفي كتاب المجروحين لابن حبان أنه من أهل واسط وأنه روى عنه البصريون وأنه ينفرد عن الثقات بما يشهد من سمعها ممن كان الحديث صناعته أنها معمولة أو مقلوبة، ثم قال: لا يحلّ الاحتجاج بخبره وفي حاشيته: عبيد الله بن تمام قال البخاري: عنده عجائب، أراه كان بواسط، ثم قال في الحاشية: ضعّفه الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم، ثم رمز لمصدر هذه

---

(١) ميزان الاعتدال ١: ٤٠٩.

الحكايات التي في الحاشية[١]، التاريخ الكبير[٢]. انتهى.

فظهر أن هذا الرجل لا تصح روايته عن عكرمة، فهو متّهم بأنه سمع رواية عن الزهري في إثبات الخطبة، فرغب في أن ينتحلها ويولدها سندًا.

قال الطبراني: لم يروه عن خالد إلا ابن تمام تفرد به الأرزي. انتهى.

قلت: فهو متّهم لتفرده بهذه الرواية المنكرة، لما قدمناه، ولا تصح روايته متابعة للزهري؛ لتأخره عن زمان الزهري.

هذا، وقد رويت الخطبة من جهات غير ما ذكرت، إلا أنها روايات مرسلة أو منقطعة الإسناد، فلا تصح متابعة للزهري لاحتمال أن أصلها من عنده؛ لأنها لم ترو بسند متصل من طريق ليس فيه الزهري، فلذلك قلنا باحتمال أن أصلها من عند الزهري، والأصل أنه لم يروها غيره، فلا يصح إثبات المتابعة بمجرّد احتمال أن غيره قد رواها، بل الظاهر أنه الأصل فيها كلها لشهرتها عنه وتعدد طرقها إليها.

الباعث للزهري

الزهري متّهم في هذه الرواية وأمثالها بقصد تصغير علي عليه السلام وفي هذه الرواية بخصوصها بقصد أن عليًا قد أغضب فاطمة عليها السلام أحد غرضين، أو لأجلهما معًا:

الغرض الأول: أن يقابل بذلك ما يروونه من أن فاطمة وجدت على أبي بكر فلم تكلمه حتى ماتت، ليكون علي قد أغضبها كما أن أبا بكر قد أغضبها، فيكون ذلك دامغًا لحجة الشيعة على البكرية، وتشنيعهم على أبي بكر بأنه قد أغضب فاطمة وأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من أغضبها أغضبني» لأن ذلك كله في البخاري ومسلم.

---

(١) المجروحين لابن حبان ج٣ ص٤.

(٢) التاريخ الكبير ج٥ ص٢٧٥.

الغرض الثاني: أن يتوصل بذلك أعداء علي عليه السلام إلى سبّه، وكل ذلك للميل إلى بني أمية وقصد التقرب إليهم، وكذلك للتحبب إلى العثمانية كافّة، والبكرية لحب الشرف والمال.

●الحديث السادس

أخرج البخاري في صحيحه[1] ومسلم في صحيحه[2] من طريق الزهري عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طرقه وفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة، فقال: «ألا تصليان»؟ فقلت: يا رسول الله، أنفسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا.

فانصرف حين قلنا ولم يرجع إليّ شيئًا، ثم سمعته -وهو مولٍّ، يضرب فخذه، ويقول-: «﴿وَكَانَ الإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾»[الكهف:٥٤].

النكارة في هذه الرواية

في إثباتها أمرًا بعيدًا جدًّا؛ لأن عليًا عليه السلام كان حكيمًا، فلم يكن ليجادل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بهذا الأسلوب المذكور في الرواية؛ لأنه يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعلم أن أنفسهم بيد الله فإذا شاء أن يبعثهم بعثهم، فلا معنى لإخبار الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بذلك، وقد كان يكفي الاعتذار بالنوم بأن يقول: يا رسول الله لم ننتبه، وفي ذلك كفاية وأدب؛ لأنه قد رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ فيكفي الاعتذار بالنوم.

وكما أنه لا يحتاج إلى الاحتجاج بأنه رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ، بل وليس من الأدب، فكذلك لا يحتاج إلى الاحتجاج بأن أنفسهم بيد الله، وذلك ظاهر لا يخفى على مثل علي عليه السلام فهمه وعلمه، بل لا يخفى على

(١) صحيح البخاري ج٢ ص٤. وفي مواضع أخرى فانظر الفائدة الثالثة في الخاتمة.

(٢) صحيح مسلم ج٦ ص٤.

أهل الفطنة ممن هو دون علي عليه السلام فلو وقعت هذه القصة لفرد من أفراد الصحابة الذين هم دون علي عليه السلام من أهل الأدب والحياء لاستحيي أن يزيد على الاعتذار بالنوم، فكيف بعلي عليه السلام في حيائه وتوقيره لرسول الله؟ كيف يتصور أن يخاطبه خطاب الجاهل أو الغافل عن الله فيقول له: يا رسول الله، أنفسنا بيد الله! كأنه لا يعلم أن أنفسهم بيد الله.

ثم إن جعل ذلك جدلًا يستوجب ضرب الفخذ وتلاوة ﴿وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾[الكهف:٥٤] بعيد أيضًا.

وقد روى البخاري مثله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإنه أخرج[1] عن أبي قتادة قال: سرنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلةً، فقال بعض القوم: لو عرّست بنا يا رسول الله، قال: أخاف أن تناموا عن الصلاة! قال بلال: أنا أوقظكم، فاضطجعوا، وأسند بلال ظهره إلى راحلته فغلبته عيناه فنام، فاستيقظ النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد طلع حاجب الشمس، فقال: يا بلال أين ما قلت؟ قال: ما ألقيتْ عليّ نومة مثلها قط قال: «إن الله قبض أرواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء» الحديث.

فكيف يعيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قولًا مثل قوله، حاشاه صلى الله عليه وآله وسلم[2].

الغرض الذي يتهم به الزهري

هو أنه يريد تصغير علي عليه السلام كما ذكرنا فيما قبل هذا الحديث.

● الحديث السابع

أخرج البخاري في صحيحه[3] من طريق الزهري عن عبد الله بن عباس

---

(١) صحيح البخاري ج١ ص١٤٧.

(٢) انظر الفائدة الرابعة في الخاتمة.

(٣) صحيح البخاري ج٥ ص١٤٠.

أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول اللهً في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: (يا أبا الحسن، كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ فقال: أصبح بحمد الله بارئًا)، فأخذ بيده عباس بن عبدالمطلب فقال له: (أنت والله بعد ثلاث عبد العصا وإني لأرى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سوف يتوفى من وجعه هذا، إني لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت، اذهب بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلنسأله فيمن هذا الأمر، إن كان فينا علمنا ذلك وإن كان في غيرنا علمناه فأوصى بنا).

فقال علي: **(إنا والله لئن سألناها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمنعناها لا يعطينا الناس بعده وإني والله لا أسألها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)** . انتهى.

النكارة فيه

نكارة تتجلى من وجوه:

الأول: أن ولاية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قد بينها رسول اللهً على رؤوس الأشهاد يوم غدير خم، وعلّم ذلك للعباس وغيره، فلا يتصور من العباس أن يقول مقالة الجاهل في من هذا الأمر؟ بأن يطلب من علي عليه السلام الذهاب لسؤال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبأن يردد الاحتمال: إن كان فينا وإن كان في غيرنا، وقد وضح الأمر يوم الغدير، ولم يبق للترديد مجال.

الثاني: أن العباس كان في ذكائه وفطنته لا يخفى عليه كراهية كثير من الناس لعلي عليه السلام لصلابته في الحق وكثرة من قتل من قراباتهم وأصحابهم، فلو كان العباس كلّمه في هذه القضية لكان الرأي أن يقول لعلي

عليه السلام: اذهب بنا إلى رسول الله فلنسأله عن هذا الأمر: أليس فينا؟ فإذا قال: (بلى) طلبنا منه التصريح للناس وزيادة البيان حتى لا يقدروا على منازعتنا فيه، فهذه العبارة تكون أحسن من أن يقول: إن كان فينا علمنا ذلك؛ لأن علمهم -أعني بني هاشم- لا يكفي لحصول المقصود الذي دلّ عليه بقوله -في رواية الزهري، وبزعم الزهري-: أنت والله بعد ثلاث عبد العصا؛ لأنه لا يدفع ذلك إلا وضوح الأمر للعامة وضوحًا لا يحتمل التأويل، فأما علم بني هاشم به فلا يدفع معارضة من يعارض ويستميل العامة فيغلب بني هاشم.

فالكلام في الرواية غير متناسب، وتلك نكارة لا تليق بالعباس وجودة رأيه وحسن تدبيره، فالزهري أولى بها.

الثالث: أن تولي غيرهم لا يستلزم على الإطلاق أن يكون علي عليه السلام عبد العصا؛ لأنه يمكن أن يلي الأمر غيره ويكون لعلي عليه السلام حرية مواطن مسلم، فالعبارة ركيكة يبعد أن يعبر بها العباس، وكان القياس لو صح الكلام عن العباس أن تكون العبارة: أنت بعد ثلاث رعية، أو نحوها.

الرابع: أن هذه الرواية توهم أن عليًا عليه السلام مقر للعباس بعدم النص عليه من قبل، ومقرر له على ذلك الترديد: إن كانت فينا وإن كانت في غيرنا، كأن عليًا عليه السلام لم يحضر يوم الغدير، ويسمع ويرى توليته فيه، ولم يسمع حديث المنزلة ولا غيرهما، بل كأنه لا يعلم دليلًا على إمامته!

وهذا هو ما يرومه البكرية والعثمانية وسائر النواصب لتصويب من تقدمه وتخطئة من قدّمه.

الخامس: أن العباس لم يقل: اذهب بنا إلى رسول الله فلنسأله أن يولّيك بعده الخلافة، لم يقل هذا في الرواية، إنما قال -بزعم الزهري-: اذهب بنا فلنسأله في من هذا الأمر... إلى آخره.

وإذا لم يكن العباس طلب منه الذهاب معه لطلب أن يوليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجواب علي عنه غير مطابق، والجواب المطابق أن يقول: لئن سألنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن هذا الأمر فأخبرنا أنه ليس فينا لا يعطينا الناس.

فالجواب بما لا يطابق نكارة في الرواية لمخالفته الحكمة، والزهري أولى بذلك.

السادس: أن عليًا عليه السلام أجل من أن يقول ما ذكره الزهري: (لئن سألناها فمنعناها لا يُعطينا الناس بعده)، فإن معنى هذا أنه رجّح السكوت طمعًا في أن يعطيه الناس؛ لأنه يخشى أن يمنعه رسول الله فيمنعه الناس، مع أن الرواية هذه تذكر أن العباس أراد سؤال رسول الله في من هذا الأمر؟ فيكون معنى الجواب: أن الأولى البقاء على الجهالة في من هذا الأمر؟ لرجاء أن يعطيه الناس ما لم يعطه الله في شريعته، ولا دل عليه كتاب ولا سنة، بل ما يحتمل أنه حق في الواقع لكون علي أحق من غيره ويحتمل أنه باطل في الواقع وأن غيره أحق بالأمر، فأعطاه الناس غلطًا في الاختيار، فهو يفضل أن يعطيه الناس ولو غلطًا على معرفة الحق في هذه القضية!

وهذا لا يليق بمن هو مع الحق والحق معه.

السابع: أن هذا الجواب لو قاله علي عليه السلام لكان يفهم أن عليًا يستبعد أن يعطيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويستقرب أن يعطيه الناس إذا لم يكن قد منعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلذلك رجّح انتظار أن يعطيه الناس على سؤال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

وهذا بعيد جدًا؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أقرب إلى علي من الناس، وأخص به، وأعلم بكمال علي، وكمال صلاحيته لهذا، وكمال قوته وقدرته للقيام به، لما له من البسطة في العلم والجسم، والإصابة في

الحكم، والعدالة والورع والصبر والثبات ورباطة الجأش والسماحة والسخاء، وغير ذلك من صفات الكمال.

وعلي عليه السلام يعرف منزلته عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعرفته به، لملازمته له من قبل البعثة إلى هذا الحين المذكور في الرواية، وما خصه به في حديث الغدير والمنزلة والكساء والمباهلة وتبليغ براءة وراية يوم فتح خيبر، وغير ذلك.

الثامن: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يمنع عليًا عليه السلام منعًا باتًّا إلا إذا كان لا يصلح لها أو لا تصلح له، وحينئذٍ فعلي عليه السلام لا يريدها؛ لأنه لا يريدها بغير حق، لزهده في الدنيا وورعه.

وأكثر ما يقدر وقوعه جوابا من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على فرض أنه لم يسبق منه بيان يوم الغدير ولا غيره، أكثر ما يقدر وقوعه منه حينئذ إذا سأله علي عليه السلام أن يجيبه ويقنعه بإحالة الأمر إلى الشورى، وذلك لا يكون منعًا، ولا صارفًا للناس عن إعطائه بالشورى.

فكيف يخاف علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يعطيه؟ ولا يحيله إلى الشورى بين الأمة؟ بل يظن أنه سيمنعه إن سأله منعًا باتًا، مع كمال صلاحيته لها بلا ريب، ثم يكف عن السؤال حذرًا من المنع لكونه الراجح في نفسه أنه سيكون لو سأل؟

فهذه نكارة شنيعة في رواية الزهري هذه.

الباعث على وضع الرواية

باعث حب الشرف والمال، فإن هذه الرواية تعجب النواصب وشيعتهم بما تدل عليه من نفي النص على علي عليه السلام ومن ضعف أهليته للخلافة، بزعم هذه الرواية، حيث أشعرت باستبعاده أن يوليه رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم.

فالزهري متّهم بها كما هو متهم بأمثالها مما مر.

●**الحديث الثامن**

أخرج البخاري في صحيحه[1] من طريق الزهري ما لفظه: أن الرهط الذين ولاّهم عمر اجتمعوا فتشاوروا قال لهم عبد الرحمن: (لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر، ولكنّكم إن شئتم اخترت لكم منكم، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن فلما ولوا عبدالرحمن أمرهم، فمال الناس على عبد الرحمن -إلى قوله-: فلما اجتمعوا تشهّد عبدالرحمن، ثم قال: أما بعد، يا علي إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعلنّ على نفسك سبيلًا...)إلى آخره.

النكارة في هذا

نكارة من وجهين:

الجهة الأولى: أن عليًا عليه السلام لم يكن ليولي أمره عبدالرحمن؛ لأن عليًا عليه السلام قد علم أن الحق له بالنص فلم يكن ليحيل الأمر إلى رأي عبدالرحمن بعد أن نص عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الغدير؛ لأنه لا خيار للأمة ولا رأي بعد حكم الله تعالى واختياره لقوله تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ**﴾[الأحزاب:٣٦]الآية.

الجهة الثانية: كيف يولي أمره عبدالرحمن والمفروض أن يكون تعيين أحد الستة بالشورى، ومقتضى الشورى أن يدلي كل برأيه وحجّته، وتكون مع الاجتماع المقابلة بين الآراء والحجج، حتى يتبين أيها أرجح وأولى

(١) صحيح البخاري ج٨ ص١٢٣.

وأصوب؟؟؟ فيكون العمل به، فإذا لم يفعلوا هذا بل عدلوا عنه إلى تولية عبد الرحمن أمرهم كانوا قد تركوا الشورى وجعلوا أمرهم إلى رأي واحد لا يعلمون أيصيب أم يخطئ؟ ولا يعلمون أن رأيه يقوم مقام الرأي الذي تتمخض عنه الشورى؟ لو ثبتوا عليها؟! ولم يدل على توليته دليل، ولا ثبت أنه أرجحهم رأيًا وأنصحهم للأمة وأقربهم من الصواب في اختياره؟

فكانوا في هذا الخطأ لم يكتفوا بإهمال النصوص في علي، وإهمال النصوص في أهل البيت، حتى أهملوا آية الشورى.

مع أنه لا بد أن يكون الأمر ثابتًا بحكم الله تعالى، أو بالشورى فيما لم يكن فيه حكم من الله تعالى، فعلى فرض أنه لا حكم لله تعالى في تعيين الخليفة يكون الأمر شورى بين المؤمنين، لقوله تعالى: ﴿**وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ**﴾[الشورى:٣٨] فإذا ترك هذا الحكم كان ذلك مخالفة لكتاب الله، لا تصدر عن علي عليه السلام فلا يتصور أن يكون ولّى عبدالرحمن، بل رواية ذلك رواية منكرة، والزهري أولى بها.

مع أن آخر الرواية يكذب أولها؛ لأن قول عبدالرحمن فيها: أما بعد يا علي -إلى قوله-: فلا تجعلن على نفسك سبيلًا، يشعر بحرص علي على الولاية إلى حد أنه يحتاج في دفعه عنه إلى التهديد، وتوجيه الخطاب إليه وحده بذلك، لمزيد العناية بدفعه دون غيره.

ومن كان في الحرص عليها إلى هذا الحد لا يولي عبدالرحمن ليختار أحدهم بدون قيد، ولا شرط أن يحكم بكتاب الله، وأن لا يختار إلا أحقهم بهذا الأمر في حكم الله، بل لا يتصور ذلك إلا ممن لا يبالي بها كانت له أم كانت لغيره؟ ولا يبالي بالأمة تولاها من يُصلح أم من يفسد؟ فيولي عبدالرحمن ليقول فيها باختياره كأنها سلعة يوكله ببيعها أو امرأة يوكله بتزويجها.

مع أن عليًا هو أقضى الأمة وأحقها بأمر الأمة[1] فكيف يولي من لا يقاس به ولا يوثق به أنه يوليه، دون أن يشرط عليه الحكم بكتاب الله وسنته رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويشرط عليه أن لا يولي إلا من هو أحق بها في حكم الله لا في أهواء الناس، حتى إذ ولاّه قال: إني لم أر الناس يعدلون بعثمان، ولم يقل: إني لم أر رسول الله يعدل بعثمان أحدًا، فاعتبر أهواء الناس لا حكم الله ورسوله ولا كمال الصلاحية بالنظر إلى الشريعة ومقاصدها في الخلافة، بحيث يعتبر العلم والمهارة بالقضاء والشجاعة والسخاء والورع، وعلى الجملة أن يكون أعلم الناس بحكم الله في هذا الأمر وأقواهم على القيام بواجبه الذي شرع له هذا الأمر، وبالواجب على من قام به شرعًا.

فعلي عليه السلام يكون في توليته عبدالرحمن بهذه الصفة التي يرويها الزهري قد جازف في أمر عظيم، وذلك لا يليق بحكمة علي وثباته على الحق.

فهذه نكارة من جهة ثالثة فجهات النكارة في هذه الرواية ثلاث.

الباعث على وضع هذه الرواية

هو الباعث على ما قبلها من الروايات المتضمنة لتصغير شأن علي عليه السلام وتضعيف رأيه وإيهام حرصه على الولاية في حين أن غيره أحق بها.

فالزهري متّهم بها لما في روايتها وأمثالها من رفع درجته عند النواصب وشيعتهم، وخصوصًا هذه الرواية التي تذكر أن الناس لم يكونوا يعدلون بعثمان، أي لا عليًا ولا غيره من أهل الشورى!

فهي رواية مرغوبة جدًا عند الأمويين؛ لأن عثمان منهم، وعند جميع العثمانية الذين يفضلون عثمان، ولأنهم يكرهون عليًا ويحبون تنقيصه،

(١) راجع الفائدة (١٧) في الخاتمة.

فهي مما يدعو إليه حب الشرف عند ملوك الأموية والعثمانية؛ لأنها تنصرهم وتقوي أمرهم بما فيها من نصرة سلفهم وتوهين مذهب الشيعة.

● **الحديث التاسع**

أخرج البخاري(١) من طريق الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة قال: بعثني أبو بكر في مؤذنين يوم النحر نؤذن بمنى أن لا يحجّ بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان.

قال حميد بن عبدالرحمن -أي الذي روى عنه الزهري-: ثم أردف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليًا فأمره أن يؤذن ببراءة.

قال أبو هريرة: فأذّن معنا علي في أهل منى لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان.

النكارة في هذه الرواية

نكارة ظاهرة لمخالفتها الروايات المتظاهرة التي تفيد أن عليًا عليه السلام أمره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يلحق أبا بكر فيأخذ منه براءة ويبلّغها هو، فبلغها علي عليه السلام.

فقد أخرج أحمد بن حنبل في مسنده هذا الحديث(٢) وإليك لفظ مسند أحمد: حدثنا عبد الله قال حدثني أبي قال حدثنا وكيع قال قال إسرائيل قال أبو إسحاق عن زيد بن يُثيّع عن أبي بكر: «أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعثه ببراءة لأهل مكة لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، من كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مدة فأجله إلى مدته، والله بريءٌ من المشركين ورسوله».

---

(١) صحيح البخاري ج١ ص٩٧.

(٢) مسند أحمد ج١ ص٣.

قال: فسار بها ثلاثًا، ثم قال لعلي رضي الله عنه: الحقه، فردّ عليَّ أبا بكر وبلغها أنت.

قال: ففعل، فلما قدم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبو بكر بكى قال: يا رسول الله حدث فيّ شيء؟ قال: «ما حدث فيك إلا خير، ولكن أمرت أن لا يبلغه إلا أنا أو رجل مني».

وأخرج أحمد في مسنده أيضًا[١] عن علي عليه السلام قال: (لما نزلت عشر آيات من براءة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم دعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبا بكر (رض) فبعثه ليقرأها على أهل مكة، ثم دعاني النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال لي: «أدرك أبا بكر (رض) فحيثما لحقته فخذ الكتاب منه فاذهب به إلى أهل مكة...»إلى آخر الحديث: لن يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك، كرواية أبي بكر.

وأخرج أحمد في مسنده أيضًا[٢] عن ابن عباس من حديث طويل قال: ثم بعث فلانًا بسورة التوبة، فبعث عليًا خلفه فأخذها منه، قال: لا يذهب بها إلا رجل مني وأنا منه.

وأخرجه الحاكم في المستدرك[٣] عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث أبا بكر رضي الله عنه وأمره أن ينادي بهذه الكلمات، فأتبعه عليًا -إلى قوله-: وأمر عليا أن ينادي بهذه الكلمات، فقام علي أيام التشريق، فنادى: إن الله بريء من المشركين ورسوله فسيحوا في الأرض أربعة أشهر، لا يحجن بعد العام مشرك...إلى آخر الكلمات.

وفي آخره: فكان علي ينادي بها فإذا بُح قام أبو هريرة فنادى.

---

(١) مسند أحمد ج١ ص١٥١.

(٢) مسند أحمد ج١ ص٣٣١.

(٣) مستدرك الحاكم ج٣ ص٥٢.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وأقرّه الذهبي فذكر في تلخيصه تصحيحه، ولم يتعقبه.

قال الحاكم: وقد صحت الرواية عن علي بشرح هذا النداء فأسند عن زيد بن يثيع قال: سألنا عليًا رضي الله عنه بأي شيء بعثت في الحجة؟ قال: بعثت بأربع: لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة -إلى قوله-: ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وأقرّه الذهبي فذكر تصحيحه على شرط الشيخين ولم يتعقبه.

وهذه الرواية والتي قبلها اللتان أخرجهما الحاكم أخرجهما الترمذي في جامعه[١].

والأولى منهما بسند آخر عن ابن عباس.

وأخرج أحمد في المسند[٢] بسنده عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث ببراءة مع أبي بكر إلى أهل مكة قال: ثم دعاه فبعث بها عليًا فقال: لا يبلغها إلا رجل من أهلي.

وأخرجه الترمذي في جامعه[٣].

قلت: اتفقت الروايات الأولى على لفظ: «إلا رجل مني» مع اختلاف طرقها عن علي عليه السلام وابن عباس وأبي بكر فهي أقوى من لفظ رواية أنس: رجل من أهلي.

وفي مسند أحمد[٤] حدثنا عبدالله حدثني أبي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا

---

(١) الجامع الصحيح للترمذي ج٥ ص٢٧٥ن و ص٢٧٦.

(٢) مسند احمد ج٣ ص٢٨٣.

(٣) الجامع الصحيح للترمذي ج٥ ص٢٧٥.

(٤) المسند ج٢ ص٢٩٩.

شعبة عن مغيرة عن الشعبي عن محرر بن أبي هريرة أبيه عن أبي هريرة قال: كنت مع علي بن أبي طالب حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى أهل مكة ببراءة...الحديث.

وأخرجه النسائي في سننه[١] وأخرج الحاكم نحوه في المستدرك[٢] وقد خرّج الحديث السيوطي في الدر المنثور عمن ذكرنا من الصحابة من كتب غير هذه التي ذكرنا، وزاد: أنه أخرجه ابن مردويه عن سعد بن أبي وقاص، وابن حبان وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري، وابن مردويه عن أبي رافع.

فهذه الجملة تدل على أن الذي بلغ براءة هو علي عليه السلام وأن الذي أرسله لذلك هو رسول الله وأن أبا بكر عُزل عن ذلك.

ومن جملتها رواية أبي هريرة عند أحمد بن حنبل والحاكم كما ذكرنا من غير طريق الزهري، فهي تخالف رواية الزهري، ولهذه الجملة أنكرنا رواية الزهري.

الغرض الذي يتهم به الزهري

يتهم الزهري وأضرابه بسرقة فضائل علي عليه السلام في مواضع عديدة ونسبتها لأبي بكر أو نحوه، حرصًا على تفضيل أبي بكر، وحسدًا لعلي عليه السلام وتحببًا إلى النواصب والبكرية والعثمانية، وتقربًا إلى ملوك بني أمية.

وقد أخرج أحمد في المسند[٣] بسنده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يهلك أمتي هذا الحي من قريش، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: لو أن الناس اعتزلوهم». انتهى.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال أبي في مرضه الذي مات فيه: اضرب

---

(١) سنن النسائي ج٥ ص٢٣٤.

(٢) مستدرك الحاكم ج٢ ص٣٣١.

(٣) المسند ج٢ ص٣٠١.

على هذا الحديث فإنه خلاف الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعني قوله: «اسمعوا وأطيعوا واصبروا». انتهى.

قلت: يعني أنه منكر من جهة معناه على مذهب أحمد بن حنبل، فأما سنده فلا كلام فيه عندهم؛ لأنه هكذا: حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي التياح قال: سمعت أبا زرعة يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يهلك أمتي» إلى آخر الحديث.

قلت: بل هذا الحديث هو الموافق لقوله تعالى: ﴿**وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا**﴾[هود:١١٣] وقول الله تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾[المائدة:٢]، فأما الأحاديث التي ذكرها: «اسمعوا وأطيعوا» فإنها على ضربين:

أحدهما: يظهر أنها في أمراء الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الذين يؤمرهم في البعوث والسرايا في الجهاد، فعلى من أمروا عليهم السمع والطاعة والصبر حتى يرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس لأحد أن يشق العصا بسبب حادثة تحدث من الأمير ليست كفرًا، وذلك لأن معاونته في الوجه الذي وجّهه له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم معاونة على البر والتقوى، وليست من المعاونة على الإثم والعدوان، فوجب البقاء معه على ما وجه له، وطاعته فيما أمّر ما لم يأمر بمعصية الله.

الضرب الثاني: يظهر أنه موضوع وضعه علماء السوء لجبابرة بني أمية والعثمانية لتخطئة الثائرين على عثمان، وهو أحق بالرد لمخالفته للقرآن، لا الحديث الموافق للقرآن فلا يرد لمخالفته هذه الروايات.

ولنرجع إلى ما كنا بصدده من الكلام على حديث الزهري فنقول: قد رأيت

أيها القارئ لهذه الورقات ما أوردناه من حديثه وهو متّهم فيه، بقصد إرضاء بني أمية كما بيناه.

وله روايات عن سعيد بن المسيب عن أبيه يدل فيه على أن عبدالمطلب كان مشركًا.

وحديثه في أبي طالب يقول: وكان عقيل ورث أبا طالب، ليدل به على موت أبي طالب كافرًا.

وحديثه عن ابن المسيب عن أبيه أيضًا، يذكر فيه موت أبي طالب كافرًا، وهو الذي ذكر فيه عبدالمطلب، وإن كان قد روي نحوه عن أبي هريرة بدون ذكر عبدالمطلب، فالزهري متّهم بتوليد السند على طريقة سرّاق الحديث.

مع أن رواية أبي هريرة لم تصحّ عنه، وإن كان قد رواها مسلم وأخرجها الترمذي في جامعه وقال حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن كيسان[1] ففي سندها يزيد بن كيسان وفيه كلام وخلاف.

وإن صحت عن أبي هريرة فهي مرسلة؛ لأن أبا هريرة لم يكن حاضرًا وقت موت أبي طالب، لتقدّم موته قبل الهجرة وتأخر مجيء أبي هريرة إلى عام خيبر بعد الهجرة بكثير.

فلعلّ الزهري شعر بذلك وأراد نصرته بتوليد سند آخر ولعلّ أبا هريرة أسقط الواسطة لكون الواسطة متهمًا لا تقبل روايته في هذا الباب كعمرو بن العاص الراوي أن آل أبي طالب ليسوا...إلى آخره.

فلعلّ الزهري فطن لذلك فولّد له سندًا غريبًا، وقلت: (سندًا غريبًا)؛ لأن رواية الزهري له عن سعيد بن المسيب عن أبيه المسيب بن حزن عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهذا المسيب لا نسلم أنه من الصحابة، ولا هو معروف

---

(١) الجامع الصحيح ٣٤١/٥.

بالحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا روايتين من طريق الزهري: إحداهما هذه، والثانية عن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لأبيه حزن: ما اسمك؟... الحديث، لم يذكر أن المسيب سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويحتمل أن أباه حزن أخبره به، وإلا رواية طارق عن ابن المسيب عن أبيه أنه بايع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الحديبية، وأنه كان حاضرًا ذلك العام معهم فنسوا الشجرة من العام المقبل.

وطارق الراوي لهذا عن سعيد بن المسيب فيه خلاف في الجرح والتعديل، ولعله وهم في هذه الرواية، فقد روي عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لقد رأيت الشجرة ثم أتيتها بعد فلم أعرفها، فلعلّ هذا أصل رواية طارق توهّم منه أن المسيب كان حاضرًا بيعة الرضوان مسلمًا مبايعًا مع الحاضرين فرواه على ما توهم.

ومن الجائز أنه رآها قبل إسلامه ودون أن يكون حضر البيعة بل بعد ذلك أو قبله وهو كافر، ويحتمل أنه كان صغيرًا في ذلك الوقت؛ لأن تاريخ وفاته في عهد معاوية.

وعلى هذا فلا يصح أن المسيب روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلمة واحدة.

مع أن ابن المسيب إمام أئمة الحديث، فلو كان أبوه صحابيًا وكانت روايته عنه ممكنة لكان مظنة أن يروي عنه عدة أحاديث، ويرويها تلامذة سعيد مع كثرتهم، وتشتهر روايته عن أبيه.

فالراجح أن المسيب لم يكن من الصحابة وإن كان ادّعى لنفسه أنه من أهل بيعة الرضوان.

وأبعد من ذلك أن يكون صحابيًا حضر موت أبي طالب، سواء كان إذ ذاك

مسلمًا أم كافرًا؛ لأنه حينئذ يكون كبيرًا وقت بيعة الرضوان وما بعدها، فيكون مظنة الالتفات إلى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وسماع كلامه إذا كان كبيرًا مسلمًا، فكيف لا يروي عنه إلا هذه الأحاديث الثلاثة لو صحّت؟!

مع أن الحديث الثالث يحتمل أنه إنما سمعه من أبيه، مع كون ابنه من أئمة الحديث.

قال في تهذيب التهذيب في المسيب: عدّه الأزدي من مسلمة الفتح واعترضه بأن في الصحيح -يعني صحيح البخاري-: أنه حضر الحديبية، وهذا الاعتراض غير سديد؛ لأن الرواية فيها كلام كما ذكرناه.

ولأن الظاهر أنها مستندة إلى رواية دعوى المسيب لنفسه أنه حضر وبايع، وذلك لا يصح اعتماده لأنها لم تثبت عدالته فلا تثبت صحبته بذلك، وإثبات عدالته بناءً على صحبته دور.

فظهر غرابة سند الزهري عنه، ويؤكد تفرّد الزهري به عن سعيد بن المسيب، مع أن سعيدًا إمام من أئمة الحديث، فكيف لم يروه عنه إلا الزهري؟ مع كثرة تلاميذ سعيد؟

فاجتمعت غرابة إلى غرابة، مع كون المتن -متن رواية موت أبي طالب كافرًا وعبدالمطلب- مما يلائم هوى الزهري في مساعدة بني أمية.

واجتماع ذلك سبب لتهمته.

ومن رواياته التي يتهم فيها ما رواه في حديث الإفك من ذكر علي عليه السلام وأنه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: سل الجارية تصدقك في عائشة.

وروايته إن عليًا كان مسلّمًا في شأن عائشة في حديث الإفك، بتشديد لام (مسلّما) وكسرها.

وما رواه أن رسول الله قال لفاطمة: فأحبّي هذه، أي عائشة.

وحذف فضل من يقتل الخوارج من الحديث فيهم.

وحذف أنه يقتلهم أولى الطائفتين بالحق.

وحذف بيان أن الكاتب بين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والمشركين في صلح الحديبية علي عليه السلام.

وروايته -أي الزهري- أن قيس بن سعد كان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الإطلاق، دون ذكر علي عليه السلام.

وكل ذلك -أعني حديث الزهري وحذفه- في صحيح البخاري أو صحيح مسلم أو فيهما معًا والغرض الإشارة لمن أراد أن يزداد على ما فصلناه في هذا الكتاب.

● **الحديث العاشر**

أخرج البخاري في صحيحه[1] ومسلم في صحيحه[2] من طريق الزهري عن علي عليه السلام قال: أصبت شارفًا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مغنم يوم بدر، قال: وأعطاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شارفًا أخرى، فأنختها يومًا -إلى قول الراوي-: وحمزة يشرب في ذلك البيت معه قينة، فقالت: **ألا ياحمز للشُّرف النّواء**

فثار إليهما حمزة بالسيف فجبّ أسنمتهما وبقر خواصرهما، ثم أخذ من أكبادهما -إلى قوله-: فأتيت نبي الله وعنده زيد بن حارثة، فأخبرته الخبر، فخرج ومعه زيد، فانطلقت معه، فدخل على حمزة فتغيّظ عليه، فرفع حمزة بصره، وقال: هل أنتم إلا عبيد لآبائي.

فرجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقهقر حتى خرج عنهم، وذلك قبل تحريم الخمر.

---

(١) صحيح البخاري ج٣ ص٨٠.

(٢) صحيح مسلم ج١٣ ص١٤٣.

النكارة في هذه الرواية

نكارة ظاهرة؛ لأنها قصة عجيبة تتوفر الدواعي إلى نقلها، فمن حقها أن تشتهر بين الصحابة، ويرويها كثير منهم، ثم يرويها كثير من الرواة عن الصحابة، فلم تشتهر ولم ترو عن أحد من الصحابة إلا رواية الزهري عن علي عليه السلام.

فهذه نكارة.

وأيضًا يبعد أن تحرض الجارية حمزة على عقر الناقتين بدون حاجة منها إلى أكلهما، وليستا لحمزة، ثم لا يؤدبها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك، ولا ينقل تأديبها ولا العفو عنها، ولا سؤالها: لماذا صنعت ذلك؟ ويبعد أن يتغيّظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة وهو يعلم أنه ليس مظنة أن يفعل ذلك وهو حاضر العقل فيعقر الناقتين عدوانًا وفسادًا، فكيف يتغيّظ عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل أن يعرف سبب عقره لهما؟ وإنه سكران قبل تحريم الخمر؟!

الباعث على هذه الرواية

أن الزهري من خاصة الأموية، وهم يحبون إظهار النقائص لبني هاشم ما أمكن ذلك وساغ، فالزهري مظنّة مساعدتهم بمثل رواياته في موت عبدالمطلب مشركًا، وأبي طالب مشركًا، وفي سبّ العباس لعلي، وسب علي للعباس كما في رواية البخاري في روايته تخاصمهما عند عمر على ميراث رسول الله وفي تصغيرهما عند عمر وتبكيت عمر لهما، وفي أن عليًا عليه السلام كان مسيئًا أو مسلمًا في قصة الإفك، وغير ذلك.

فلا يبعد منه مثل ذلك في حمزة أن يصوره جلفًا ضعيف الرأي يشرب الخمر بدون تحديد ولا حذر من إفراط السكر وبلوغه به إلى حدّ أن يظن

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عبدًا من عبيد آبائه، مع أنه في الأصل مؤمن به إيمانًا صحيحًا صادقًا راسخًا.

فقد روى الزهري هذه الرواية التي يرضى بها من سمعها من ملوك الأموية وأمرائها فظهر بذلك الباعث على التهمة، وأنها تهمة ظاهرة.

فصل مما يتهم به الزهري

ما أخرجه البخاري في صحيحه[١] ومسلم في صحيحه[٢] من طريق الزهري أن أبا هريرة قال: إنكم تقولون: إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟! وتقولون: ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمثل حديث أبي هريرة؟! وإن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم صفق بالأسواق، وكنت ألزم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ملء بطني، فأشهد إذا غابوا وأحفظ إذا نسوا، وكان يشغل إخوتي من الأنصار عمل أموالهم، وكنت امرًا مسكينًا من مساكين الصفة أعي حين ينسون. انتهى المراد.

النكارة

إن أبا هريرة ليس مظنة أن يدعي انفراده برسول الله في وقت توفر المهاجرين والأنصار وهذه الرواية تشعر بذلك.

مع أن آخر الكلام ينقض أوله؛ لأن قوله: (وكنت مسكينًا من مساكين أهل الصفة) يدلّ على ملازمة أهل الصفة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويدّعي أبو هريرة في هذه الرواية أنه منهم فبطل بها دعوى انفراده بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم دون المهاجرين كافة.

---

(١) صحيح البخاري ج٣ ص٢.

(٢) صحيح مسلم ج١٦ ص٥٢.

ثم إن أبا هريرة لو ادعى انفراده في وقت توافر المهاجرين والأنصار، لكذّبه الجمهور منهم، لمعرفتهم أن الواقع بخلاف ذلك.

ولو كان يدّعيه لرواه عنه تلاميذه الملازمون له، ورووه لتلاميذهم، حرصًا على حماية شيخهم عن التهمة بالكذب.

ويؤكد النكارة أن عليًا عليه السلام كان ملازمًا له، وكان عنده بمنزلة الولد مع والده، كما أقرّ بذلك ابن حجر كما مرّ في شرح نكارة رواية خطبة بنت أبي جهل وكانت مدّة ملازمته له من قبل النبوة إلى الوفاة وحتى جهزّه وواراه في قبرهٍ وهذا واضح لا يمكن أبا هريرة إنكاره في ذلك العهد الذي ذكرناه[1] وكذلك غير علي عليه السلام.

فقد روى البخاري في صحيحه[2] عن ابن الزبير قال: قلت للزبير: إني لا أسمعك تحدّث عن رسول الله كما يحدث فلان وفلان قال: أما إني لم أفارقه ولكن سمعته يقول: «من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار». انتهى.

فهذه تكذب دعوى انفراد أبي هريرة برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دون المهاجرين لقول الزبير: أما إني لم أفارقه.

وأخرج البخاري[3] عن أبي هريرة من طريق غير الزهري عن أبي هريرة: ما من أصحاب النبيً أحد أكثر حديثًا عنه منّي إلا ما كان من عبدالله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب.

ففي هذا دلالة على إقراره بملازمة عبدالله بن عمرو، وأنه أكثر حديثًا من أبي هريرة بسبب حفظه بالكتابة.

ولعلّ أبا هريرة ادّعى لنفسه الدعوى في عهد معاوية، وبعد موت كبار

(١) انظر الفائدة الثامنة في الخاتمة.

(٢) صحيح البخاري ج١ ص٣٥.

(٣) الصحيح ج١ ص١٦.

الصحابة، فليس فيها ذكر المهاجرين والأنصار كرواية الزهري، فلا يبعد أن يجترئ على الدعوى المذكورة، وذلك في عهد معاوية وولاية مروان على المدينة المنورة ورفعهم شأن أبي هريرة، فأما قبل ذلك فلا.

الباعث على وضع الرواية

اعلم أن الزهري يروي كثيرًا عن بعض مشائخه عن أبي هريرة، ويعجبه حديث أبي هريرة الذي قربته الأموية، حتى استخلفه مروان على المدينة في بعض الوقت.

قال ابن حجر في تهذيبه: وتأمّر على المدينة غير مرة في أيام معاوية.

ولما كان حديث أبي هريرة كثر جدًا، حتى اتّهم أبو هريرة لتأخر إسلامه وكون مدة صحبته ثلاث سنين تقريبًا[(١)] وكان أبو هريرة قد حاول دفع التّهمة بدعوى الحفظ الخارق، ورواية قصّة الشملة[(٢)] على اضطرابها، فلا يبعد أنّ الزهري لم يعجبه الاقتصار على ذلك لاضطراب متن الرواية وتفرّد أبي هريرة بها، وأهمّه الدفاع عن أبي هريرة، فلجأ إلى الرواية أنه كان انفرد برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دون المهاجرين والأنصار، فكان أكثرهم سماعًا، ومع ذلك إنه كان أكثرهم حفظًا.

فهذا باعث على رواية الزهري هذه.

وأيضًا: قد روي عن عمر أنه قال: ألهاني الصفق بالأسواق، كما أخرجه البخاري في باب الخروج إلى التجارة[(٣)].

ويهم الزهري أنه لا يُروى في علي عليه السلام مثل ذلك لعنايته بتفضيل عمر، فلم تكن الحيلة في حلّ هذه المشكلة إلا برواية تعمّ المهاجرين

---

(١) انظر الفائدة الخامسة في الخاتمة.

(٢) انظر الفائدة السابعة في الخاتمة.

(٣) الصحيح ج٣ ص٧ باب الخروج في التجارة.

والأنصار؛ لئلا يكون لعلي فضل من هذه الجهة.

والزهري متهم بروايات في عمر، كروايته: (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم غلبه الوجع) بدلًا من قوله: (اهجر أو يهجر أو هجر) التي رواها غير الزهري.

والكلّ في البخاري ومسلم: ففي البخاري[1] بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: يوم الخميس وما يوم الخميس؟ ثم بكى حتى خضبت دمعه الحصباء فقال: اشتد برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجعه يوم الخميس فقال: ائتوني أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدًا، فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا: هجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

ومثله في البخاري[2] بلفظ: فقالوا: ما له؟ أهجر؟ استفهموه.

وهذه الرواية عن سعيد بن جبير أيضًا، وهي في مسلم[3].

وأخرج مسلم في صحيحه[4] بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: يوم الخميس، وما يوم الخميس؟ ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ائتوني بالكتف والدواة أو اللوح والدواة أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدًا»، فقالوا: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يهجر. انتهى[5].

فهذه رواية سعيد بن جبير.

أما رواية الزهري فهي عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس قال: لما اشتد برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجعه قال: ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده، قال عمر: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

---

(١) صحيح البخاري ج٤ ص٣١.

(٢) الصحيح ج٤ ص٦٦.

(٣) صحيح مسلم ج١١ ص٩٣.

(٤) صحيح مسلم ج١١ ص٩٤.

(٥) انظر الفائدة الأولى في الخاتمة.

غلبه الوجع، وعندنا كتاب الله حسبنا، فاختلفوا وكثر اللغط... إلى آخرها. وقد رواها البخاري[١].

فصل

ومما يتّهم به الزهري من الروايات في عمر ما أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] من طريق الزهري عن عمر كان رسول الله يعطيني العطاء فأقول: أعطه من هو أفقر إليه مني، فقال: خذه إذا جاءك من هذا المال شيء...الحديث.

فهذه رواية الزهري تصور للسامع أن عمر كان يحبّ الإيثار لمن هو أفقر منه، ويطلب ذلك من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مرارًا عديدة كما يشعر به لفظ: (كان) وفي ذلك رفع لدرجة عمر في الزهد والسماحة حيث يحاول أن لا يأخذ إلا إذا لم يوجد من هو أفقر إليه منه.

لكن رواية الزهري ليست بهذه الصورة، وقد أخرجها مسلم في صحيحه[٤] وحاصلها: عملتُ على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعمّلني فقلت: إنما عملت لله وأجري على الله، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا أعطيت شيئًا من غير أن تسأل فكل وتصدّق».

فهذا ليس فيه ذكر الإيثار، وإنما فيه تقديم طلب معرفة أنه يصلح له أخذه مع أنه عمل لله، أو لا يصلح لأنه يفوت الثواب، أو لأنه يكون أخذ أجرًا عاجلًا مع أنه يعمل للأجر الآجل، فيخشى أن يكون كالمتصدق الذي يأخذ ثمن صدقته، أي إنه آخذه بغير حق.

---

(١) الصحيح ج١ ص٣٧ وج٧ وج٨ ص١٦١.

(٢) الصحيح ج٢ ص١٣٠.

(٣) صحيح مسلم ج٧ ص١٣٤.

(٤) صحيح مسلم ج٧ ص١٣٧.

وهذه الرواية -وإن كانت تنسب لعمر فضيلة في صنيعه الذي ظاهره التثبُّت مرة واحدة- فإن رواية الزهري لم تقتصر على ذلك حتى رفعت عمر لدرجة أعلى من ذلك، وهي الاستمرار على حبّ الإيثار.

فصل

ومما يتّهم به الزهري من الروايات في عمر ما أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] من طريق الزهري أن عائشة قالت: كان عمر بن الخطاب يقول لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أحجب نساءك، قالت: فلم يفعل...إلى آخره.

النكارة في هذه الرواية

أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو المعلّم لا يحتاج إلى أن يعلّمه عمر، فقول عمر: احجب نساءك، يكون تطفلًا وقلّة أدب مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخصوصًا تكرار ذلك مرارًا عديدة كما يشعر به لفظ: (كان) مع جعل خبر كان جملة فعلية مبدوءة بالفعل المضارع، فإن ذلك يدل على التجدد والاستمرار في الظاهر، فهو بعيد أن يتجرأ عليه عمر؛ لما فيه من قلّة الأدب وقلّة الحياء والإشعار بتقصير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صيانة نسائه عن الغاية اللائقة به.

ولكن الزهري متّهم بأنه يريد أن يصور عمر بصورة الشريك لرسول الله في أمره، أو أن له منزلة عظيمة عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تخوله أن يعترض على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويكرّر الاعتراض.

---

(١) صحيح البخاري ج٧ ص١٣٩.

(٢) صحيح مسلم ج١٤ ص١٥٢.

فصـل

ومثل هذا ما أخرجه البخاري[١] من طريق الزهري عن عمر بـن الخطـاب أنه قال: لما مات عبدالله بن أبي بن سلول دُعِيَ له رسول الله صـلى الله عليـه وآله وسلم ليصلي عليه، فلما قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسـلم وَثَبْـتُ إليه، فقلت: يا رسول الله أتصلي على ابن أُبي، وقد قال يوم كـذا: كـذا وكـذا، أُعدد عليه قوله، فتبسم رسول الله، وقال: أخِّر عـني يـا عمـر، فلمـا أكـثرت عليه قال: إني خيّرت فاخترت -إلى قوله-: فلم نمكث إلا يـسيرًا حـتى نزلـت الآيتان من براءة: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ إلى قـوله: ﴿وَهُـمْ فَاسِقُونَ﴾[التوبة:٨٤] قال: فعجبت من جرأتي على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. والله ورسوله أعلم.

النكـارة

في قوله: وثبت إليه، وقوله: أُعدّد عليه، وقوله: فلمـا أكـثرت عليـه؛ لأنهـا تدل على أنه لجّ في الجدال بعد ما قال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسـلم: «أخّر عني» يدل على جرأة شديدة يبعد صدورها من عمر على رسول الله صـلى الله عليه وآله وسلم لأن رسول الله له جلالـة عظيمـة وهيبـة لا يناسـبها أن يصنع معه اللجاج واللداد.

مع كون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أعلم بالصواب وأهدى للحق.

وفي الأفعـال المـذكورة واللجـاج في الجـدال وتكـرار التعـداد تنزيـل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن درجـة المعلِّـم -بكـسر الـلام- إلى درجة المعلَّم -بفتح اللام- ورفع لعمر عن درجته إلى درجة أن يتصدّى ليعلّـم

---

(١) صحيح البخاري ج٥ ص٢٠٦.

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وهذا بعيد أن يحتمل لعمر، وإن يسكتَ عليه الحاضرون من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار وغيرهم.

وليس كذلك مجرّد التنبيه الذي في الرواية الأخرى التي من غير طريق الزهري بلفظ: فقام عمر، فأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله أتصلي عليه وقد نهاك ربّك أن تصلي عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنما خيّرني الله فقال: ﴿**اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ**﴾»[التوبة:٨٠].

فهذا تنبيه لتجويز السهو في متعلّق الحكم كما صدر من بعضهم تنبيه أنه صلى خمسًا.

وأخرج البخاري في صحيحه[1] عن أبي هريرة قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إحدى صلاتي العشاء -إلى قوله-: فصلى بنا ركعتين ثم سلّم فقام إلى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان، ووضع يده اليمنى على اليسرى، وشبك بين أصابعه ووضعه خدّه الأيمن على ظهر كفّه اليسرى، وخرجت السَّرَعان من أبواب المسجد فقالوا: قصرت الصلاة، وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يكلّماه...إلى آخره.

ففي هذه الرواية دليل على هيبة رسول الله إلى حد أنه يعسر على أبي بكر وعمر أن يسألاه: هل قصرت الصلاة؟ فإذا قال: لماذا؟ قالا: لأنك صليت ركعتين، كما في الرواية نحو هذا عن ذي اليدين.

فإذا كانا قد هابا أن يكلّماه في هذه الحادثة، فكيف لا يهاب عمر أن يثب إليه ويعترض عليه ويجادله ويكثر عليه؟!

بل ذلك دليل على نكارة الرواية التي انفرد بها الزهري فهو المتّهم بها.

---

(١) صحيح البخاري ج١ ص١٢٣.

فصل

ومن ذلك ما أخرجه البخاري[1] ومسلم[2] من طريق الزهري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾»[البقرة:٢٦٠].

النكارة في هذه الرواية

نكارة مكشوفة لأن إبراهيم عليه السلام لا يشك في إحياء الموتى، لكمال عقله ونظره ومعرفته بالله وبقدرته وعدله وحكمته وصدق وعده واختصاصه بكمال معرفة المعجزات التي تكون للأنبياء ومشاهدة الآيات العظيمة، قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾[الأنعام:٧٥] فكيف يجوز أن يشك في إحياء الموتى؟ وهو استسلم لحكم الله وسلّم لأمره وأذعن لذبح ولده! والذي رمى به أعداء الله في النار، وروي أنه قال له جبريل عند ذلك -وهو في الهواء-: ألك حاجة؟ فقال: أما إليك فلا.

فهل يبلغ بأحد يقينه بالله وتوكله عليه إلى هذا الحدّ؟ بل لأمر ما اتخذ الله إبراهيم خليلًا: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ﴾[الأنبياء:٥١].

حاشا إبراهيم عليه السلام.

ولكن الزهري متّهم بوضع هذه الرواية لتهوين أمر الشكّ؛ لأنه قد روى عن عمر في قصة الحديبية التي رواها ما يشعر بأن عمر كان قد شكّ في النبوة، كما نذكره بعد هذا.

---

(١) صحيح البخاري ج٥ ص١٦٣.

(٢) صحيح مسلم ج٢ ص١٨٣.

فأما قول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾[البقرة:٢٦٠].

فله احتمالان:

أحدهما: ولكن ليطمئن قلبي: بمعنى ليأمن قلبي من الخواطر التي لا تنافي صريح الإيمان، ولكنه يكرهها ويخاف أن تحدث له إذا لم يكن قد شاهد إحياء الموتى، وتفسير الاطمئنان بالأمن يناسب ما في آية صلاة الخوف، ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾[النساء:١٠٣]الآية من سورة النساء، وفي آية سورة البقرة: ﴿فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾[البقرة:٢٣٩]الآية.

الاحتمال الثاني: ليسكن قلبي ويستريح عن تكرار النظر وتذكّر دلائل البعث إذا صار إحياء الموتى ضروريًا لا يحتاج قلبي فيه إلى النظر، وتفسير الاطمئنان بهذا يناسب الاطمئنان في حديث المسيء صلاته، نحو: ثم اركع حتى تطمئن راكعًا.

فجعل الآية دليلًا على حدوث الشك والارتياب في قلب إبراهيم عليه السلام نكارة في رواية الزهري.

ثم إنها تلزمهم فيها نكارة أخرى، حيث جعل صاحب المقام المحمود الذي روى القوم في شفاعته تلك الروايات التي ذكروا فيها تعذر الشفاعة من الأنبياء وقصورهم عنها إلا محمدًا وجعلوا سبب تعذّرها من إبراهيم عليه السلام ما رموه به من الكذبات الثلاث -بزعمهم- وحاشاه.

فكيف كان محمد صلى الله عليه وآله وسلم أحق بالشك؟ وهو الذي سيكون أحق بالشفاعة من جميع الأنبياء؟!

فهذه نكارة في رواية الزهري.

فأما تأويلهم لها بأن المعنى: نحن أحق بالشك من إبراهيم لو شكّ، وعلى هذا فليس فيها إثبات الشك، بل المعنى: لو شكّ إبراهيم لكنا أحق بالشكّ منه، لكنه لم يشكّ فلسنا أحق بالشكّ.

فالجواب: أن هذا تأويل لا يستقيم، إلا بزيادة (لو) التي هي حرف امتناع لامتناع؛ لأنها هي التي قلبت المعنى من الإثبات إلى النفي، ومثل هذا لا يصحّ، ولو صحّ ذلك لصحّ تقدير (ما) النافية قبل الحديث فيكون: ما نحن أحقّ بالشكّ، وهذا تأويل تعسّف.

فإن قيل: ليس المراد [من] التأويل هذا، وإنما نعني أن إبراهيم لم يشكّ، فقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «نحن أحقّ بالشكّ» لا يقتضي أنه شك لجواز أن يكون الشك جائزًا على إبراهيم، لكنه غير واقع، ويكون على محمد صلى الله عليه وآله وسلم أجوز مع أنه لم يشك أيضًا، وليس في ذلك حاجة إلى تقدير (لو).

فالجواب : أن هذا لا يصح أن يفسر به : « نحن أحق» لأن معناه أن إبراهيم كان حقيقًا بالشك ومحمدًا أحق منه ، إذا كان فعل التفضيل يقتضي المشاركة بين المفضّل والمفضّل عليه وزيادة للمفضّل ، وإلا فهو يقتضي أن محمدا حقيق بالشك ، وهذا أكثر من نسبة جواز الشك إليه ، بل معناه : أنه مظنّة للشكّ.

وحاشاهما ، بل كلاهما بعيد من الشكّ ، لا يجوز عليه ؛ لأجل العصمة، فبطل التأويل، وظهرت نكارة الروايات، وقويت تهمة الزهري.

فصل

فأما رواية الزهري في قصة الحديبية فأخرج البخاري[1] من طريق الزهري روايته عن مروان بن الحكم والمسور عن عروة بن مسعود أنه قال لرسول الله: فإني -والله- لا أرى وجوهًا، وإني لأرى أشوابا من الناس خليقًا أن يفروا عنك ويدعوك، فقال له أبو بكر: امصص ببظر اللات، أنحن نفرّ عنه؟!

---

(١) صحيح البخاري ج٣ ص١٧٩.

وفي هذا نكارة؛ لأن أبا بكر لم يكن هو الحقيق بأن يجيب بهذا الجواب المبدوء بهمزة الإنكار، إنما يليق بمن قد عرفت منه البطولة والثبات في المواطن الشديدة، أما أبو بكر فقد انهزم في خيبر وحنين، فلا تليق به المبادرة بهذا الجواب، بل غيره أحقّ به، لو سلم من ذكر البظر ومصّه.

ووجه التهمة للزهري أنه يحبّ تعظيم أبي بكر وعمر وتصويرهما وزيري رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكبيري الصحابة، وأنهما في ثبات وصلابة الدين بحيث يفضلان سائر الصحابة، وأنهما خاصة الخاصة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليتقرر أنهما أحق الناس بخلافته، فهذه تهمة للزهري حيث جاء بالرواية المنكرة لينصر بها بدعته.

وأخرج البخاري في هذه الرواية: قال الزهري في حديثه: فجاء سهيل بن عمرو فقال: هات، اكتب بيننا وبينكم كتابًا، فدعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم الكاتب فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «اكتب بسم الله الرحمن الرحيم» قال سهيل: أما الرحمن فوالله ما أدري -إلى قوله-: فقال المسلمون: لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم -إلى قوله-: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، فقال سهيل: والله، لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت.

وفي هذه الرواية تهمة بحذف ذكر علي عليه السلام في هذا الموضع، وهو مذكور في رواية غير الزهري ذكرًا مكررًا دون أبي بكر، وذلك في صحيح البخاري[1] وفي مسلم[2].

وأخرج البخاري في رواية الزهري المذكورة في هذا الفصل: فقال عمر: فأتيت نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت: ألست نبي الله حقًّا؟ قال: بلى، قلت: ألسنا على الحقّ وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلِمَ نعطي

---

(١) الصحيح ج٣ ص١٦٧ و ص١٦٨، و ج٤ ص٧١، وج٥ ص٨٥.

(٢) صحيح مسلم ج١٢ ص١٣٥، و ص١٣٦، و ص١٣٧، و ص١٣٩.

الدنيّة في ديننا إذًا؟ قال: إني رسول الله ولست أعصيه وهو ناصري، قلت: أوليس كنت تحدّثنا: إنا سنأتي البيت فنطوف به؟! قال: بلى فأخبرتك أنا نأتيه العام؟ قال: قلت: لا، قال: فإنك آتيه ومطوّف به.

قال: فأتيت أبا بكر فقلت: يا أبا بكر، أليس هذا نبي الله حقًا؟ قال: بلى، قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلِمَ نعطي الدنيّة في ديننا إذًا؟ قال: أيها الرجل، إنه لرسول الله وليس يعصي ربه وهو ناصره، فاستمسك بغرزه، فوالله، إنه على الحق، قلت: أليس كان يحدّثنا: إنا سنأتي البيت ونطوف به؟ قال: بلى، أفأخبرك أنك تأتيه العام؟ قلت: لا، قال: فإنك آتيه ومطوف به.

قال الزهري: قال عمر: فعملت لهذا أعمالًا. انتهى.

فهذه الرواية تفهم أو توهم أن عمر قد شكّ في نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم فلا يبعد أنها حملت الزهري على وضع: «نحن أحق بالشك من إبراهيم»[(١)] لتهوين الشك، حتى لا يعاب على عمر.

فصل

ومما يتّهم به الزهري في عمر.

ما أخرجه البخاري[(٢)] ومسلم[(٣)] من طريق الزهري عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله، فقام خصمه وكان أفقه منه فقال: صدق، اقض بيننا بكتاب الله، وائذن لي يا رسول الله، فقال النبي: قل،

---

(١) المذكورة في الحديث في بداية الفصل.

(٢) صحيح البخاري ج٨ ص٣٤.

(٣) صحيح مسلم ج١١ ص٢٠٥.

فقال: إن ابني كان عسيفًا في أهل هذا فزنى بامرأته، فافتديت منه بمائة شاة وخادم، وإني سألت رجالًا من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأن على امرأة هذا الرجم.

فقال: «والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله، المائة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، ويا أنيس، اغد على امرأة هذا فسلها فإن اعترفت فارجمها»، فاعترفت فرجمها.

اعلم أنه لا نكارة في طلب حكم الله، ولا في طلب حكم الله في كتابه، فإنه حق وصدق، لكن من المستبعد التركيز على أن يكون القضاء بكتاب الله والاهتمام على تخصيص القضاء بكتاب الله، مع أن العادة في الخصومة طلب حكم الله من دون اشتراط أن يكون في كتاب الله؛ لأن غرض الخصمين هو فصل الخصومة بينهما بحكم الله بدون قيد أن يكون في كتاب الله؛ لأنهم يكونون مشغولين بالخصومة عن اقتراح أن يكون الحكم بكتاب الله، مع أنهما بحضرة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس لهما حق في الفرار من سنته، ولا يقرّهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك؛ لأنه هضم للسنة وتوهين لاعتبارها، ولا حق لهما في اشتراط أن يكون الحكم بكتاب الله، كما لا حق لهما أن يكون الحكم بما في بعض القرآن دون بعض؛ لأن الواجب هو الحكم بما أنزل الله سواء في الكتاب أم في السنة، فظهر بمجموع ذلك بُعد هذه الرواية عن الصحة وأنها منكرة.

ثم إن ظاهر الرواية أن الحكم ترتّب على الدعوى دون جواب الخصم؛ لأنه في الرواية قال عقيب ذكر الدعوى: فقال: والذي نفسي بيده...إلى آخره، والحكم لا يكون إلا بعد سماع جواب الخصم.

ثم إن في الحكم: «وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام» وهذا لا يكون على

مجرد الدعوى، بل ولا على اعتراف الأب، بل لا بدّ من أربعة شهود أو الإقرار أربع مرات من الابن نفسه لا من الأب، وكذلك في الحكم الإرسال إلى الزوجة لسؤالها، وهذا لا يكون من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأنه تجسّس ولأنها ما دامت مستترة بستر الله فلا يطلب منها كشفه عنها، وهذا لأن الدعوى عليها من أب الولد فلا موجب لسماع دعواه؛ لأنه فضولي.

وإذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد ردّ ماعزًا الأسلمي حتى أقرّ أربع مرات، كما في البخاري[1] فقال: يا رسول الله إني زنيت، فأعرض عنه حتى أقر أربع مرات، ونحو ذلك في مسلم[2].

وفي البخاري[3] ومسلم[4] من طريق الزهري: فقال: يا رسول الله إني زنيت، فأعرض عنه، فتنحّى تلقاء وجهه، فقال له: يا رسول الله إني زنيت، فأعرض عنه، حتى ثنّى ذلك عليه أربع مرات، فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: أبك جنون؟ قال: لا، قال: فهل أحصنت؟ قال: نعم، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اذهبوا فارجموه».

فهذا الثبت في الحدود ومحاولة الستر على من أقر أول مرة بالإعراض عنه، فكيف يسأل من لم يقر؟ ليقرّ، ليجب عليه الحدّ إن اعترف؟

وقد أخرج البخاري[5] عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: لما أتى ماعز بن مالك النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له: لعلّك قَبَّلت أو غمزت

---

(١) صحيح البخاري ج٨ ص٢١ و ص٢٢.

(٢) صحيح مسلم ج١١ ص٢٠١ و ص٢٠٣.

(٣) صحيح البخاري ج٨ ص٢٤.

(٤) صحيح مسلم ج١١ ص١٩٣.

(٥) صحيح البخاري ج٨ ص٢٤.

أو نظرت...إلى آخره.

وهذا يؤكد بُعد رواية الزهري: «اغد على امرأة هذا فسلها فإن اعترفت فارجمها» فبينها وبين الحديث في ماعز مراحل ومسافات، فإذا كان قد تأنّى بماعزٍ وأعرض عنه وقال له: «لعلّك قبَّلْتَ...» إلى آخره فبالأولى أن لا يسأل امرأة لم تقر أصلًا ولا جاءت لذلك، بل هي غائبة، وإنما قذفها رجل أجنبي فضولي.

ثم من البعيد أن يقول: فإن اعترفت فارجمها، والرجم لا يكون على مطلق الاعتراف حتى يكون أربع مرات بل ولا عقيب الإقرار من المرأة حتى يتبين عدم الحمل.

ومن البعيد إرسال رجل واحد لرجمها وهي قد تدافع عن نفسها فتصارعه أو تراجمه إذا لم يكن إلا واحدًا.

فتأكدت النكارة في هذه الرواية بمجموع ما ذكرناه من الوجوه.

أما التهمة للزهري فيها فهو متهم بقصد نصرة عمر في إثبات الرجم آية ثابتة في كتاب الله كما هو ظاهر رواية البخاري[1] ومسلم[2].

فكأن الزهري خاف أن يعاب هذا على عمر؛ لأن القرآن محفوظ لا يضيع منه شيء لقول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[الحجر:٩].

وليس في الرواية عن عمر دعوى أنها كانت من القرآن ثم نسخت، بل دعوى أنها ثابتة في كتاب الله، وذلك يفهم أو يوهم أنها لم تنسخ تلاوتها وكونها قرآنًا، وإنما ظاهر كلامه أنها لم تكتب في المصحف.

حتى أن في رواية عن عمر: أنه لولا أن يقول الناس زاد في كتاب الله، لكتبها في المصحف، وهذا يؤكد اعتقاده أن آية الرجم باقية من كتاب الله لم تنسخ، وإنما تركها الناس، وظنوا أنها ليست من القرآن، فترك عمر كتابتها في

(١) صحيح البخاري ج٨ ص٢٦.

(٢) صحيح مسلم ج١١ ص١٩١.

المصحف لخوف القالة، لا لأنها قد نسخت عن كونها من الكتاب.

فالزهري متّهم بقصد نصرة عمر بإثبات آية الرجم في كتاب الله برواية: (أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب...) إلى آخره.

وفيها: (صدق، اقض بيننا بكتاب الله) وفيها: «لأقضين بينكما بكتاب الله». والله أعلم.

ولعله زاد حرص الزهري على نصرة عمر في هذا الشأن ما أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده[1] بسنده عن الشعبي: أن عليًّا رضي الله عنه حين رجم المرأة من أهل الكوفة ضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وقال: أجلدها بكتاب الله، وأرجمها بسنة نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وفي مسند أحمد[2] حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن الشعبي: أن عليًّا رضي الله جلد شراحة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وقال: أجلدها بكتاب الله، وأرجمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وروى في المسند[3] بسند ثالث عن الشعبي قال: أُتي علي بمولاة لسعيد بن قيس محصنة قد فجرت قال: فضربها مائة ثم رجمها ثم قال: جلدتها بكتاب الله، ورجمتها بسنّة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وروى مثل ذلك في رجل عن الشعبي عن علي عليه السلام: جلدته بكتاب الله، ورجمته بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وذلك في المسند[4].

---

(١) المسند ج١ ص٩٣.

(٢) المسند ج١ ص١٠٧.

(٣) مسند أحمد ج١ ص١١٦.

(٤) مسند أحمد ج١ ص١١٦.

وأخرج أحمد في المسند[1] بإسناده عن الشعبي أن عليًّا عليه السلام قال لشراحة: لعلّك استكرهت، لعلّ زوجك أتاك، لعلّك، لعلّك، قالت: لا، فلما وضعت ما في بطنها جلدها ثم رجمها فقيل له: جلدتها ثم رجمتها، قال: جلدتها بكتاب الله، ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وأخرجه في المسند[2] بنحو هذا بسند آخر عن الشعبي وكذا في المسند[3] بسند آخر عن الشعبي.

وأخرجه الحاكم في المستدرك[4] عن عبدالله وصححه ولعلّه عبدالله بن نجي -بالنون ثم الجيم- وأخرجه في المستدرك أيضًا[5] من رواية الشعبي وصححه، وأقرّه الذهبي على تصحيحه في تلخيصه.

هذا، وأخرج البخاري[6] بسنده عن الشعبي عن علي رضي الله عنه حين رجم المرأة يوم الجمعة، وقال: قد رجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

قلت: سند البخاري هكذا: حدّثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا سلمة بن كهيل قال: سمعت الشعبي يحدث عن علي رضي الله عنه...إلى آخره فرواية البخاري مختصرة.

ويظهر أن ذلك من قبيل تصرّف القوم في الروايات لموافقة أغراضهم واعتقادهم المصلحة في التصرف.

نعم، فظاهر هذه الروايات أن الرجم بالسنة، لا بالكتاب، فلما قال عمر ما قال من أنه ثابت في كتاب الله، مع ما ذكرنا كان الزهري مظنّة النصرة له

---

(١) مسند أحمد ج١ ص١٤١.

(٢) مسند أحمد ج١ ص١٤٠.

(٣) مسند أحمد ج١ ص١٥٣.

(٤) مستدرك الحاكم ج٤ ص٣٦٤.

(٥) مستدرك الحاكم ج٤ ص٣٦٥.

(٦) صحيح البخاري ج٨ ص٢١.

برواية قصّة العسيف فهو متهم بها.

ولنقتصر على هذا القدر من الروايات المتعلّقة بعمر ففيه تنبيه على غيره مما هو ثابت في الصحيحين، وقد كنت كتبت بعضه في المسوّدة ثم رجّحت الاختصار.

فصل

فأما روايات الزهري في أبي بكر.

فقد مرّ ما يتعلق بميراث بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتبليغ براءة.

وأخرج البخاري[1] ومسلم[2] من طريق الزهري عن أنس أن أبا بكر كان يصلي بهم في وجع النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي توفي فيه حتى إذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة كشف النبي صلى الله عليه وآله وسلم ستر الحجرة ينظر إلينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف، ثم تبسم يضحك -إلى قوله-: فأشار إلينا النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أتموا صلاتكم، وأرخى الستر، فتوفّي من يومه.

النكارة

إن في رواية الزهري مبالغة ليست في غيرها، كزيادة التبسم ليدلّ على السرور بصلاتهم خلف أبي بكر، وكون ذلك في اليوم الذي توفي فيه ليدلّ على شدة عنايته بذلك.

ووجه التهمة للزهري كونه يريد العناية بتفضيل أبي بكر، وسوق الأدلة على ذلك بأساليب مختلفة شبه ما سبق له في حديث الحديبية، وفي حديث براءة، لتمكين ذلك في النفوس فهو متّهم في ذلك.

---

(١) صحيح البخاري ج١ ص١٦٥.

(٢) صحيح مسلم ج٤ ص١٤٢.

فصل

ومما يتهم به الزهري.

ما أخرجه البخاري[1] ومسلم[2] من طريق الزهري عن أبي هريرة قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واستخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أمرت أن أُقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله»؟ فقال: والله لأُقاتلن من فرّق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقالًا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقاتلتهم على منعه.

وأخرجه النسائي في سننه[3] من طريق الزهري عن أنس بن مالك، قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ارتدّت العرب، فقال عمر: يا أبا بكر، كيف تقاتل العرب؟ فقال أبو بكر: إنما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله -إلى قوله-: والله لو منعوني عناقًا...إلى آخره.

وأخرجه من طريق الزهري عن أبي هريرة كما في البخاري ومسلم.

النكارة على ذلك

هي دعوى الردة على الذين قاتلهم أبو بكر من أجل منعهم الزكاة مع الاعتراف بأنهم يشهدون الشهادتين، ومع أن ليس في جواب أبي بكر ما يثبت ردّتهم غير منع الزكاة، ولا أنهم ارتدّوا بنفي شرعية الزكاة، بل في الرواية:

---

(١) صحيح البخاري ج٨ ص١٤٠.

(٢) صحيح مسلم ج١ ص٢٠٠.

(٣) سنن النسائي ج٧ ص٧٦.

لو منعوني عقالًا أو عناقًا مما كانوا يؤدونه إلى رسول الله لقاتلتهم.

فدلّ على أن القتال لأجل المنع نفسه، وأنه نَزَّل نفسه منزلة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وعلى أنه لا ردّة منهم صريحة.

وحينئذ فلا نسلّم الردة منهم؛ لأن امتناعهم من تسليم الزكاة إلى أبي بكر ليس ردّة، ولا دليل على أنهم جحدوا شرعية الزكاة.

التهمة للزهري في هذه الرواية

إنه أراد تبرير قتال أبي بكر للذين امتنعوا من تسليم الزكاة فهو متهم بقصده نصرة أبي بكر بتنزيهه عن قتال المسلمين بغير حق شرعي، وجعله قتال القوم فضيلة ونصرة للإسلام وحماية للدين اكتسب ذلك الفضل وتلك النصرة للإسلام والحماية أبو بكر، بزعم الزهري.

هذا، وقد بقيت روايات مما يتهم فيه الزهري نترك تفصيلها اكتفاء بما قد فصلناه وذلك:

كروايته: اللّهُمَّ، أمض لأصحابي هجرتهم، ولا تردهم على أعقابهم.

وروايته لحديث سبيعة بلفظ: قد حللت حين وضعت، دون مجرد الإذن لها بالتزوج، حين شكت إليه ليدلّ على تعليق الحِلّ على الوضع، لا على الشكوى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وروايته في جلود الميتة، إنما حرم أكلها، بهذا اللفظ.

أما روايته في حديث سبيعة فأخرجها البخاري معلقًا(١) ومسلم(٢) وروايته في جلد الميتة في البخاري(٣) ومسلم(٤).

---

(١) صحيح البخاري ج٥ ص١٣.

(٢) صحيح مسلم ج١٠ ص١٠٨.

(٣) صحيح البخاري ج٦ ص٢٣١.

(٤) صحيح مسلم ج٤ ص٥١ وص٥٢.

وكروايته التي أخرجها مسلم[1] عن الزهري عن عروة عن عائشة: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح عنه بيده رجاء بركتها. انتهى.

وقد روى مسلم هذه الرواية عن عروة من غير طريق الزهري بلفظ: لما مرض مرضه الذي مات فيه، جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه. وهذا لا يدل على التكرار كرواية الزهري، بل يدل على الشروع في العمل والأخذ فيه.

ومثلها رواية البخاري عن الزهري عن عروة بلفظ: طفقت أنفث، ليس فيها دلالة على التكرار، بل هي تحتمل مجرد الشروع مرة كما يشعر به ما رواه مسلم[2] من غير طريق عروة ولا الزهري، بل عن مسروق عن عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا اشتكى منا إنسان مسحه بيمينه، ثم قال: «أذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقمًا» فلما مرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وثقل أخذت بيده لأصنع به نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي ثم قال: «اللّٰهُمَّ اغفر لي واجعلني مع الرفيق الأعلى» قالت: فذهبت أنظر فإذا هو قد قضى.

ففي هذا دلالة على أن المحاولة كانت مرة محاولة يائسة، فضلًا عن وقوع ذلك مرة، فضلًا عن تكراره.

فالزهري متّهم في رواية التكرار، وتحقيق الوقوع، وذلك بحبه تفضيل عائشة كما يصنع في أبي بكر وعمر.

وبهذا يتم الفصل الأول الذي جعلناه لذكر روايات يتّهم فيها الزهري، ويليه الفصل الثاني في الزهري مع بني أمية.

---

(١) صحيح مسلم ج١٤ ص١٨٢.

(٢) صحيح مسلم ج١٤ ص١٨٠.

الفصل الثاني
في سيرة الزهري مع بني أمية

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمة الأعمش[1] ما لفظه: وحكى الحاكم عن ابن معين أنه قال: أجود الأسانيد الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله، فقال له إنسان: الأعمش مثل الزهري؟

فقال: برئت من الأعمش أن يكون مثل الزهري، الزهري يرى العرض الإجازة، ويعمل لبني أمية، والأعمش فقير صبور مجانب للسلطان ورع عالم بالقرآن. انتهى.

ولا يخفى ما في آخر الكلام من التعريض بأن الزهري ليس ممن يوصف بالورع.

ويؤكده أنه لم يثبت عن أحد من علماء الجرح والتعديل وصفه بالورع، مع حرص جمهور القوم على رفع شأنه، فلو كان من أهل الورع لوصفوه به، ولأكثروا في ذلك.

وقال علامة العصر عمّي الحسن بن الحسين الحوثي رحمه الله في تعليق الشافي حاكيًا عن الإقبال للسيد المهدي ما لفظه: وحكى الذهبي أي عن الزهري أنه قال: نشأت وأنا غلام، فاتّصلت بعبد الملك بن مروان، ثم توفي عبدالملك فلزمت ولده الوليد، ثم سليمان، ثم عبدالعزيز، ثم لزمت هشام بن عبدالملك. انتهى المراد، ولعله في ميزان الذهبي.

وقال الذهبي في الميزان، في ترجمة خارجة بن مصعب[2] قال أحمد بن عبدويه المروزي: سمعت خارجة بن مصعب يقول: قدمت على الزهري

---

(١) تهذيب التهذيب ج٤ ص٢٢٥.

(٢) الميزان للذهبي ج١ ص٣١٥.

وهو صاحب شرط بني أمية، فرأيته يركب، وفي يده حربة، وبين يديه الناس في أيديهم الكافركوبات[١]! فقلت: قبّح الله ذا مِن عالم...إلى آخره.

وفي تذكرة الحفّاظ للذهبي[٢] في ترجمة الزهري: قال الليث: كان من أسخى الناس، وقال غيره: كان جنديًّا! جليلًا!!.

وقال الزمخشري في الكشاف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾[هود:١١٣] الآية في أواخر سورة هود ما لفظه: ولما خالط الزهري السلاطين كتب إليه أخ له في الدين:

عافانا الله وإياك أبا بكر من الفتن، فقد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يدعو لك ويرحمك أصبحت شيخًا كبيرًا وقد أثقلتك نعم الله بما فهّمك الله من كتابه وعلّمك من سنة نبيه، وليس كذلك أخذ الله الميثاق على العلماء، قال الله سبحانه: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾[آل عمران:١٨٧].

واعلم أن أيسر ما ارتكبت، وأخفّ ما احتملت أنك آنست وحشة الظالم، وسهّلت سبيل الغي بدنوّك ممن لم يؤد حقًا ولم يترك باطلًا حين أدناك، اتخذوك قطبًا تدور عليك رحى باطلهم، وجسرًا يعبرون عليك إلى بلائهم، وسلمًا يصعدون فيك إلى ضلالهم، يُدخلون بك الشك على العلماء، ويقتادون بك قلوب الجهلاء.

فما أيسر ما عمّروا لك في جنب ما خرّبوا عليك، وما أكثر ما أخذوا منك في جنب ما أفسدوا عليك من دينك.

فما يؤمنك أن تكون ممن قال الله فيهم: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾[مريم:٥٩].

---

(١) الكافر كوبات: جمع كافر كوب، وهي القرعة.

(٢) تذكرة الحفاظ ج١ ص١٠٣.

فإنك تعامل من لا يجهل ويحفظ عليك من لا يغفل، فداوِ دينك فقد دخله سقم، وهيئ زادك فقد حضر السفر البعيد، وما يخفى على الله من شيء في الأرض ولا في السماء، والسلام.

وقد روى هذا قبل الزمخشري الإمام الموفق بالله أحد أئمة الزيدية في كتاب الاعتبار وسلوة العارفين، في باب مداناة العلماء من الأمراء ومخالطتهم باختلاف يسير.

وفي كتاب الإمامة والسياسة المعروف بتاريخ الخلفاء لابن قتيبة[١] حكاية كلام أبي حازم لسليمان بن عبدالملك، وساق ذكر المحاورة بينهما حتى قال[٢] قال الزهري: إنه لجاري منذ ثلاثين سنة ما كلّمته قطّ.

قال أبو حازم: صدقت لأنك نسيت الله ونسيتني، ولو ذكرت الله لذكرتني.

قال الزهري: أتشتمني؟

قال له سليمان: بل أنت شتمت نفسك، أما علمت أن للجار حقًا.

قال أبو حازم: إن بني إسرائيل لما كانوا على الصواب كانت الأمراء تحتاج إلى العلماء وكانت العلماء تفر بدينها من الأمراء، فلما رُئي قوم من أراذل الناس تعلموا العلم وأتوا به الأمراء استغنت الأمراء عن العلماء واجتمع القوم على المعصية فسقطوا وهلكوا، ولو كان علماؤنا هؤلاء يصونون علمهم لكانت الأمراء تهابهم وتعظّمهم.

فقال الزهري: كأنك إيّاي تريد، وبي تعرّض.

قال: هو ما تسمع. انتهى المراد.

وفي ترجمة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام من تاريخ مدينة

---

(١) تاريخ الخلفاء ج٢ ص٨٨.

(٢) تاريخ الخلفاء ج٢ ص٩٠.

دمشق لابن عساكر[١] أنبأنا جعفر بن إبراهيم الجعفري قال: كنت عند الزهري أسمع منه، فإذا عجوز قد وقفت عليه فقالت: يا جعفري، لا تكتب عنه، فإنه مال إلى بني أميّة، وأخذ جوائزهم.

فقلت: مَن هذه؟ قال: أختي رقيّة، خرفت!

قالت: [بل] خرفت أنت، كتمت فضائل آل محمد... إلى آخره.

وقال الإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة عليه السلام في الشافي، في بحث رواية صلاة أبي بكر بالناس، في مرض رسول الله: والزهري، وهو لسان بني أمية والخاصة لهشام بن عبدالملك الجبّار العنيد.

وقال عليه السلام بعد ذلك الكلام بقليل: وابن شهاب مائل إلى الدنيا، أعان الظلمة من بني أميّة على ملكهم بعلمه، وأصاب من دنياهم نصيبًا وافرًا. انتهى.

وهذا جرح من هذا الإمام العظيم بصيغة الجزم، ومحقّق لسبب الجرح صحيح.

وأخرج ابن المغازلي في المناقب[٢] بسنده عن معمر عن الزهري حديثًا في فضل علي عليه السلام ثم قال معمر: حدّثني الزهري -وقد حدثني في مرضة مرضها، ولم أسمعه يحدّث عن عكرمة قبلها أحسبه ولا بعدها- فلما بلّ من مرضه ندم، فقال: يا يماني، اكتم هذا الحديث واطوه، فإن هؤلاء -يعني بني أمية- لا يعذرون أحدًا في تقريظ علي وذكره.

قلت: فما بالك أوعبت مع القوم يا أبا بكر، وقد سمعت الذي سمعت؟

---

(١) تاريخ دمشق، ترجمة الإمام علي عليه السلام ج٢ ص٧٣.

(٢) المناقب للمغازلي ص١٤١.

قال: حسبك يا هذا، إنهم شركونا في لهائِهم فانحططنا في أهوائهم. انتهى.

قال في القاموس في تفسير: (اللّهوة) بالضم والفتح: ما ألقيته في فمّ الرحى والعطية أو أفضل العطايا وأجزلها، كاللهية، والحفنة من المال أو الألف من الدنانير والدراهم لا غير.

ثم أفاد في القاموس: إنه يجمع على لَهاءٍ ولِهاءٍ بفتح اللام وكسرها.

وهذا الذي نقلته من مناقب ابن المغازلي نقلته من النسخة المطبوعة، وقد رواه السيد العلامة عبدالله بن الهادي القاسمي في كتابه حاشية كرامة الأولياء عن ابن المغازلي بلفظ: (حسبك، إنهم شركونا في إمارتهم فانحططنا لهم في أهوائهم). انتهى، وأظنه نقله من نسخة خطيّة.

وفي مجموع الهادي والقاسم عليهما السلام عن القاسم بن إبراهيم عليه السلام ما لفظه: وليس [يصح] ما في أيدي هذه العامة من تفسير هذه الآية المحكمة عن ابن شهاب، ولا من كان من لفيفه وأصحابه، الذين كانوا لا يعدلون بطاعة بني أمية وما أشركوهم فيه من دنياهم الدنيّة، فلم يبالوا[1] مع ما سلم لهم منها ما حاطوا به ودفعوا به عنها من تلبيس لتنزيل، أو تحريف لتأويل، وابن شهاب لما كان [من] كثرة وفادته إليهم معروف، وبما كان له من كثرة الضياع والغلّة، بهم موصوف. انتهى.

ورواه عن القاسم عليه السلام الشرفي في تفسير آل محمد المسمى المصابيح، عند قول الله تعالى: ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**﴾[المائدة:٣٣].

قلت: يقرّب إلى هذا أمران:

---

(١) في الأم: (فلم ينالوا) بالنون، وأظن النقط من غلط النساخ، وأن الصواب (يبالوا) بالموحدة من أسفل.

الأول: أن ابن حجر قال في مقدمة فتح الباري[1] في ترجمة عكرمة: وأما قبوله لجوائز الأمراء فليس ذلك بمانع من قبول روايته، وهذا الزهري قد كان في ذلك أشهر من عكرمة.

الأمر الثاني: الروايات عن الزهري العديدة الدالة بمجموعها على مخالطته لأمراء الأموية، وهي مفرّقة مع روايات تجرّ إلى ذكر ذلك نحو ما أخرجه البخاري[2] من النسخة المجردة عن الشروح بسنده إلى الزهري قال: قال لي الوليد بن عبدالملك: أَبلغك أن عليًا كان في من قذف عائشة؟ قلت: لا، ولكن قد أخبرني رجلان من قومك أبو سلمة بن عبدالرحمن، وأبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث: أن عائشة (رض) قالت لهما: كان علي مسلِّمًا في شأنها. انتهى.

وهذا دليل على انحراف الزهري وميله، وأنه أراد التقرب إلى الوليد بهذه الرواية التي لم يُسأل عنها، إنما سئل عن القذف، وقد كان يكفيه أن يقول: لا، لم يبلغني.

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمة الزهري[3]: وروى عنبسة عن يونس عن ابن شهاب قال: وفدت إلى مروان، وأنا محتلم.

وفي ترجمته أيضًا[4]: وقال سعيد بن عبدالعزيز، سأل هشام بن عبدالملك الزهري أن يملي على بعض ولده فدعا بكاتب فأملى عليه أربعمائة حديث، ثم إن هشامًا قال: إن ذلك الكتاب قد ضاع فدعا الكاتب فأملاها عليه...إلى آخره.

---

(١) فتح الباري ص٤٢٧.

(٢) صحيح البخاري ج٥ ص٦٠.

(٣) تهذيب التهذيب ج٩ ص٤٥١.

(٤) تهذيب التهذيب ج٩ ص٤٤٩.

والغرض الإشارة إلى ما هو من هـذا القبيـل مـن الروايـات الدالـة على مخالطة الزهري للأموية فأما ترجمته في تهذيب التهذيب وغيره ففيها مـدح كثير بالحفظ أو بالعلم وكثرة الحديث.

فأما المدح بالزهد أو الورع فلم نجد له شيئًا.

وقد وقعت كلمة مصحّفة في خلاصة تهـذيب الكمـال وهي للخـزرجي ففيها عن مالك أنه قال في الزهري: كان من أسخى النـاس وتقيًـا، مـا له في الناس نظير. انتهى.

وهذه الكلمة مصحّفة والأصل: (وبـقي مـا له في النـاس نظـير) يعـني في العلـم، والدليـل على ذلـك أن خلاصـة التهـذيب أصـلها وأصـل تهـذيب التهذيب واحد، وهو تهذيب الكمال، لكنّ (الخلاصة) مختـصرة، وتهـذيب التهذيب مبسوط، وهذه الكلمة غير موجودة في تهذيب التهذيب، مع أن لهـا أهمية توجب ذكرها لو كانت موجودة في تهذيب الكمال، لتوفر داعي مؤلـف تهذيب التهذيب إلى الرفع من شأن الزهري؛ لأنه من أئمته، فلما لم يـذكرها دلّ على أنها غير موجودة في أصلها الذي هـو تهـذيب الكمـال، فـدلّ على أن الأصل: (كان الزهري من أسخى الناس وبقي ما له في الناس نظير).

يؤكد ذلك أن ترجمة الزهري في كتاب الجرح والتعديل لابـن أبي حـاتم مبسوطة، وفيها مدح له كثير بالعلم والحفظ وليس فيها تلك الكلمـة، بـل فيها بسنده عن ابن القاسم قال: سمعت مالكًا يقول: بقي ابن شهاب ومـا له في الدنيا نظير، وقد بحثت بعد هذا في (تهذيب الكمال) نفسه فما وجـدت فيه تلك الكلمة.

فظهر أن كلمة (الخلاصة) فيها تصحيف (بقي) إلى (تقي) باختلاف النقط[١].

---

(١) هذا ما حققه السيد العلامة الحوثي دام علاه، وهو الحق. والموجود في مطبوعة تهـذيب الكمـال =

ولعل الناسخ بعد أن توهم أنها تقي بالتاء المثنّاة، ظن الصواب كتابتها بالألف بعد الياء لأنها عنده منصوبة لكونها خبر (كان) فكتبها (تقيًا) لاعتقاده أن كتابتها تقي بالتاء المثناة وبدون ألف غلط محقق.

هذا، مع أن رواية (الخلاصة) عن مالك مرسلة وغريبة فهي مردودة لنكارتها، ويؤكد ما ذكرناه ما رواه الخطيب في كتابه الكفاية في علم الرواية[1] بإسناده عن ابن أبي أويس قال: سمعت خالي مالك بن أنس يقول: إن هذا العلم دين، فانظروا عمّن تأخذون دينكم، لقد أدركت سبعين عند هذه الأساطين -وأشار إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم- يقولون: (قال رسول الله) فما أخذت عنهم شيئًا، وإن أحدهم لو ائتمن على بيت مال لكان به أمينًا، إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن، ويقدم علينا محمد بن مسلم بن عبيد الله (بن عبدالله بن شهاب) وهو شاب فنزدحم على بابه. انتهى.

ومعنى هذا أنه ترك العبّاد والنسّاك بمسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الأمناء، وعدل إلى الزهري وهو شاب، وذلك لأن الزهري من أهل هذا الشأن.

فكان خلاصة الكلام أنه ترك العبّاد وعدل إلى الزهري، وذلك يشعر بأن الزهري ليس من العبّاد وأنه لا يستقيم مع ذلك أن يصفه مالك بأنه: (تقي ما له في الناس نظير) لأن من كان في التقوى منقطع النظير لا بد أن

ج٢٦ ص(٤٣٦) هو: قول عمر بن عبد العزيز: لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية منه. عن مكحول: ما بقي على ظهرها أحد أعلم بسنة ماضية من الزهري. وفي ص(٤٤٠) عن مالك: كان ابن شهاب من أسخى الناس. وليست لكلمة (تقيًا) أثر في ترجمته هناك، مع أنه الأصل لكتاب الخزرجي، فلاحظ..

(١) الكفاية في علم الرواية ص١٥٩.

يكون من العابدين؛ لأن الباعث على التقوى باعث على العبادة وهو الخوف والرجاء والرغبة في الشكر وتعظيم الله جل جلاله، فتأكد أن مالكًا لم يصفه بالتقوى المذكورة، وأن ما في (الخلاصة) عنه تصحيف.

فإن قيل: إن تعظيم القوم للزهري، واتّخاذهم له إمامًا في الحديث يدلّ على أنه عندهم من أهل الفضل في الدين.

قلنا: لا نسلم ذلك:

فقد رووا عن بعض أئمتهم ما يدل على خلاف ذلك، ففي كتاب المجروحين لابن حبان[1] عن يحي بن سعيد القطان أنه قال: لم نجد الصالحين أكذب منهم في الحديث.

وروى ابن حبان هنالك أيضًا عن عمرو الناقد عن وكيع أنه قال وسأله رجل فقال: يا أبا سفيان، تعرف حديث سعيد بن عبيد الطائي عن الشعبي في رجل حجّ ثم حجّ قال: من يرويه؟ قلت: وهب بن إسماعيل، قال: ذاك رجل صالح وللحديث رجال. انتهى.

ذكره ابن حبان في النوع الخامس من أنواع الجرح في الضعفاء فقال فيه: ومنهم -أي من الرواة- من كبر وغلب عليه الصلاح والعبادة وغفل عن الحفظ والتمييز...إلى آخره.

وهذه طريقة تلبيس؛ لأن الذي يسبب الغفلة هو الكبر والضعف، فأما الصلاح فهو بالعكس يدعو إلى الحفظ؛ لأن الإيمان يسبب الرغبة في العلم والحرص عليه بقدر الإيمان وقوته، وإذا قوي الحرص على العلم كان ذلك سببًا لحفظه، ولأن الصالحين تكون أذهانهم موجهة للعلم ولا تشغلهم العبادة عن العلم؛ لأن العلم هو الذي به تقوم العبادة فليس

---

(١) المجروحين لابن حبان ج١ ص٦٧.

معنى العبادة مجانبة العلم والإعراض عنه، بل معناها العمل بالعلم، والحاجة إلى العلم تستمر حتى الموت، فالمؤمن لا يعتقد أن قد استغنى عنه، بل يعتقد أنه لا بد منه في العبادة، وأن من العبادة التعليم، وإفادة من سأل، والذي ظهر أن الصالحين ابتعدوا عن السلطان، ولم يساعدوه على ما يهواه في أسلوب الحديث من الزيادة والنقصان فاضطروا إلى السكوت، ومنع الناس من التعلم منهم وقيل: ليسوا من أهله.

كما روى مسلم في أول صحيحه والخطيب في الكفاية[1] بسنده عن ابن أبي الزناد عن أبيه قال: أدركت بالمدينة مائة، كلهم مأمون ما يؤخذ عنهم شيء من الحديث، يقال: ليس من أهله. انتهى.

وكان أبو الزناد في عهد الأموية، ومع ذلك كان الصلاح والدين فائقًا في أهل البيت وشيعتهم، كما يعرف باستقراء التاريخ، وكان المخالفون لهم في الغالب أقرب إلى السلطان وإلى الدنيا، فكانوا مظنة أن يجعلوا الصلاح غير مرجّح لقبول الرواية؛ لأن أهل البيت وشيعتهم يروون خلاف مذهب القوم في الفضائل وغيرها، ومنهم من هو مشهور بالفضل يعسر على القوم جرحه إلا بأنها أدركته غفلة الصالحين!

فاعرف هذا ولا تغتر بقول ابن حبان وأضرابه، بل اتهمهم في باب الجرح والتعديل، فهم يميلون إلى تقوية مذهبهم بتعديل رجالهم وتضعيف خصومهم، ومع ذلك عداوة المذهب، فهي باعث على الجرح شديد، وكذلك الحسد، وكذلك الرغبة في إسعاد السلطان وموافقة هواه، نسأل الله العصمة والتوفيق.

نعم، وبمجموع ما ذكرناه في الزهري تتأكد الروايات الدالة على ميله إلى الدنيا وركونه إلى الذين ظلموا، فصار متهمًا بمساعدتهم في الحديث بما

---

(١) الكفاية للخطيب ص١٥٩.

ينفق عند العامة ولا يبطل ثقته عندهم.

وفي مسند أحمد بن حنبل[١] حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا روح حدثنا إسحاق حدثنا عمرو بن دينار، وحدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن أبي موسى عن وهب بن منبه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من سكن البادية جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتتن». انتهى.

وأخرجه أبو داود في سننه[٢] وأخرجه النسائي[٣] بلفظ: «من اتبع السلطان افتتن».

وقال ابن حجر في شرحه على البخاري[٤]: وفي حديث عمر في مسنده للإسماعيلي من طريق أبي مسلم الخولاني عن أبي عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال: «أتاني جبريل فقال: إن أمتك مفتتنة من بعدك، فقلت: من أين؟ قال: من قبَل أمرائهم وقرائهم يمنع الأمراء الناس من الحقوق فيطلبون حقوقهم فيفتنون ويتبع القراء هؤلاء الأمراء فيفتنون» الحديث.

وأخرج الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي[٥] بسنده عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اتقوا العابد الجاهل والعالم الفاسق».

وأخرج هنالك بسنده عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله: «الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا».

قيل: وما دخولهم في الدنيا يا رسول الله؟ قال: «اتباع السلطان، فإذا

---

(١) مسند أحمد ج١ ص٣٥٧.

(٢) سنن أبي داود ج٣ ص١١١.

(٣) سنن النسائي ج٧ ص١٩٦.

(٤) فتح الباري ج١٣ ص٤.

(٥) الأمالي ص١٥٦ باب ذكر علماء السوء والتحذير منهم.

فعلوا ذلك فاحذروهم».

وروى المرشد بالله عليه السلام في الأمالي مثله[١].

وفي كنز العمال[٢] عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «تعوذوا بالله من جبّ الحزن -إلى قوله في آخر الحديث-: وإن من شر القراء من يزور الأمراء».

أفاد في كنز العمال أنه أخرجه ابن عساكر.

وفي كنز العمال أيضًا[٣] عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنها ستكون أمراء يعرفون وينكرون فمن ناواهم نجا، ومن اعتزلهم سلم أو كاد، ومن خالطهم هلك» أفاد أنَّه أخرجه ابن أبي شيبة.

فتحصل من هذه الجملة أن الزهري في ميله لأمراء الأموية ومخالطته لهم متهم بالنصرة لهم والمعاونة والمساعدة بالروايات التي تسوغ عند العامة، ولا تجرح فيه عند خاصة أتباعه وأشباهه وأضرابه، ولا سيما بالزيادة في الروايات التي قد روى أصلها غيره، والنقص وتوليد السند كما سبق مثال ذلك في الفصل الأول.

ومما يقوي أن الزهري مظنة المعاونة لهم ما أخرجه في كنز العمال[٤] عن الزهري أنه قيل له: كنا لا نزال نحسن الظن بالرجل من أهل القرآن وأهل المساجد ثم تخالف قال: ذلك النقص.

ثم قال: إن الناس كانوا في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أهل

---

(١) الأمالي ج١ ص٦٨.

(٢) كنز العمال ج١٠ ص١٦٦ ح١٣٤٨ باب التحذير من علماء السوء الطبعة الثانية.

(٣) كنز العمال ج٥ ص٤٧٤ الحديث المرقم٢١٢٢، الطبعة الثانية.

(٤) كنز العمال ج١١ ص٢٤٣ ح١٠٩٧.

سنّة، ولم يكن لهم كثير عبادة، ولكنهم كانوا يؤدون الأمانة ويصدقون النيّة، فلما مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هبط الناس درجة، وكانوا على شريعة من أمرهم مع أبي بكر وعمر، فلما مات عمر هبط الناس درجة، وكانوا مع عثمان حسنة علانيتهم فلا بأس بحالهم حتى قتل عثمان انهتك الحجاب، وكان الناس في فتنتهم استحلوا الدماء فتقاطعوا وتدابروا حتى انكشفت عنهم، ثم ألفهم الله في زمن معاوية فكانوا أهل دنيا يتنافسون فيها، ويتصنعون لها، ثم حضرتهم فتنة ابن الزبير، فكانت الصيلم، ثم صلحوا على يدي عبدالملك بن مروان فأنت منكر معهم ما تذكر من حسن ظنك بهم وخلافهم فليس يزال هذا الأمر ينتقص... إلى آخره.

أفاد في كنز العمال أنه أخرجه ابن عساكر.

وهذا كلام من لم يجعل لأمير المؤمنين علي عليه السلام وشيعته وزنًا، بل جعل عهدهم عهد فتنة، وسوّى في ذلك بينهم وبين الفئة الباغية، ثم زاد على ذلك فأشار إلى أن عهد معاوية -بعد ما تم له الأمر بقتل أمير المؤمنين ومصالحة الحسن- عهد نعمة وخير باجتماع الأمة تحت دولة معاوية؛ لأنهم في نظره قد تخلصوا من الفتنة حين غلب الباطل، ولم يبق للحق في ذلك العهد دولة في الحقيقة، فكانوا -بزعم هذا القائل- في عهد خير، ألفهم الله عليه، وإنما كانوا في النقص الديني الذي جرت به العادة؛ لأن الناس لا يزالون ينقصون، فكانوا في ذلك العهد أبناء دنيا يتنافسون فيها ويتصنعون لها، ثم حضرتهم فتنة ابن الزبير، وألغى ذكر مصيبة كربلاء، ومصيبة الحرة لكبر عارهما وإثمهما على يزيد، فذكرهما غير موافق لهوى الأمويين في عهد الزهري.

ثم قال: ثم صلحوا على يدي عبدالملك.

فانظر كيف قال: (صلحوا على يدي عبدالملك؟) ولم يقل: كانوا أهل

دنيا يتصنعون لها؛ لأن عهد عبدالملك الذي يريد الزهري التقرب إليه، فجعل عهده عهد صلاح تخلفت فيه عادة النقص التي كانت في الماضي بالصورة التي ذكرها، وحل مكانها الصلاح بالنسبة إلى عامة الناس، ولذلك صار السائل يستنكر النقص واختلاف حسن الظن بالرجل؛ لأن السائل في عهد الصلاح وقلة النقص الذي بدأ من بعد موت رسول الله وسيكون بعد موت عبدالملك إلى زمان الجاهلية الآخرة.

وانظر كيف لم يجعل عهد علي عليه السلام عهد صلاح بالنسبة إلى علي عليه السلام وأصحابه؟ وكانوا جمعًا كبيرًا جمًّا غفيرًا، لا يترك ذكرهم لقلتهم، وهم أهل الحق والصبر والجهاد والزهد في الدنيا، وإن كانوا في هذه الخصال متفاوتين، وكان كثير منهم في آخر عهد علي عليه السلام متخاذلين متواكلين، فهذا عيب فيهم لتقصيرهم في نصح إمام المسلمين علي بن أبي طالب، فهو عيب نسبي بالنسبة إلى الناصحين منهم، لا بالنسبة إلى أعدائه عليه السلام وعلى ذلك فليسوا أصحاب فتنة، بل هم أهل الحق العاملين بقول الله تعالى: ﴿**فقاتلوا التي تبغي**﴾[الحجرات:٩] وإن تفاوتوا في مقادير العمل بالآية، وإنما أهل الفتنة هم البغاة من الناكثين والقاسطين والمارقين.

فتأمل، كيف كان في كلام الزهري خلط البريء بالمذنب، ولبس الحق بالباطل، وجعل تلك كلها فتنة تابعة لقتل عثمان؟ وذلك مما يعجب الأمويين في عهد الزهري، فتأمل وقس على ذلك، وعلى ما سبق في الفصل الأول من رواياته التي يتهم فيها بمساعدة بني أمية.

وهنا ننقل بعض كلام للإمام القاسم بن محمد عليه السلام في الزهري تتميمًا للفائدة قال عليه السلام في الاعتصام في كتاب الزكاة في باب أحكام الأرضين في فصل فيما يملك رسول اللهؐ قال عليه السلام: (فأما الزهري فلا يختلف المحدثون وأهل التواريخ في أنه كان مدلسًا، وفي أنه كان من

أعوان ظلمة بني أمية، وقد أمروه على شرطته)[١].

قال: (وفي علوم الحديث للحاكم رضي الله عنه: قيل ليحيي بن معين: الأعمش خير أم الزهري؟ فقال: برئت منه إن كان مثل الزهري، إنه كان يعمل لبني أمية)[٢].

وروى أبو جعفر عن الزهري: أنه قال لعلي بن الحسين سلام الله عليهما: (كان معاوية يسكته الحلم وينطقه العلم).

فقال عليه السلام: كذبت يا زهري، كان يسكته الحصر، وينطقه البطر[٣].

وروى جرير بن عبدالحميد عن محمد بن شيبة قال: شهدت مسجد المدينة فإذا الزهري وعروة بن الزبير يذكران عليًا فنالا منه.

قال الإمام عليه السلام: قلت: وبالله التوفيق قد تقدم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إن عليًا عليه السلام لا يبغضه إلا منافق».

وقد تقدم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «سباب المؤمن فسق».

وفي أمالي المرشد بالله: أخبرنا أبو القاسم التنوخي الصوري قراءة عليه قال: أخبرنا أبو يعقوب إسحاق بن سعد بن الحسن بن سعد الفسوي قراءة عليه وأنا أسمع، سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة، قال: أخبرنا جدي حرملة بن يحيى،

---

(١) الاعتصام ٢/١٦٠.

(٢) في علوم الحديث للحاكم ص٥٤: (إن يحي بن معين سأله إنسان: الأعمش مثل الزهري؟ فقال: برئت من الأعمش أن يكون مثل الزهري، الزهري يرى العرض والإجازة، وكان يعمل لبني أمية، وذكر الأعمش فمدحه، فقال: فقير صبور مجانب للسلطان، وذكر علمه بالقرآن وورعه)، وفي ميزان الاعتدال للذهبي قال في ترجمة خارجة بن مصعب١/٦٢٥: (قال أحمد بن عبدويه المروزي: سمعت خارجة بن مصعب يقول: قدمت على الزهري وهو صاحب شرطة بني أمية، فرأيته ركب وفي يده حربة، وبين يديه الناس في أيديهم الكابركوبات (آلة من آلات اللهو) فقلت: قبح الله ذا من عالم فلم أسمع منه). انظر كتاب (رؤية الله بين العقل والنقل).

(٣) الفلك الدوار: ٢٢٦.

قال: أخبرنا أبو وهب قال: أخبرنا عبدالرحمن بن زيد بن أسلم قال: قال أبو حازم: إن سليمان بن هشام بن عبدالملك قدم المدينة ومعه ابن شهاب، فأرسل إلى أبي حازم فدخل عليه، فإذا سليمان بن هشام متكئًا وابن شهاب عند رجليه قاعدًا، قال: فسلّمت وأنا متكئ على عصاي.

فقال ابن شهاب: ألا تتكلم يا أعرج.

قال: قلت: وما يتكلم الأعرج، ليس للأعرج حاجة جاء لها فيتكلم، وإنما جئتكم لحاجتكم التي أرسلتم إليّ فيها، وما كل من يرسل إليّ آتيه، فلولا الفَرَقُ من شركم ما جئتكم.

فجلس سليمان بن هشام فقال: ما المخرج مما نحن فيه؟

فقال أبو حازم: أعاهد الله في نفسي لا يمنعني دريهماتك أن أقول الحق في الله.

قال: قلت: المخرج مما أنت فيه لا تمنع شيئًا أعطيته من حق أمرك الله أن تجعله فيه، ولا تطلب شيئًا منعته لشيء نهاك الله أن تطلبه.

قال ابن هشام: ومن يطيق هذا؟

قال: يطيقه من طلب الجنة وهرب من النار، وذلك فيهما قليل.

فقال هشام: ما رأيت كاليوم حكمة قط أجمع ولا أحكم.

قال ابن شهاب: فإنه جارٌ لي وما جالسته قط.

قال أبو حازم: إني مسكين ليست لي دراهم لو كانت لي دراهم جالستني.

فقال ابن شهاب: قرضتني.

قال: إياك أردت.

قال ابن شهاب: ألا تحدثني يا أبا حازم بشيء بلغني أنك وصفت به أهل العلم وأهل الدنيا.

قال: بلى، إني أدركت أهل الدنيا تبعًا لأهل العلم، حيث كانوا يقضى

لأهل العلم بما قسم الله لهم حوائج دنياهم وآخرتهم، ولا يستغني أهل الدنيا من أهل العلم لنصيبهم من العلم، ثم حال الزمان فصار أهل العلم تبعًا لأهل الدنيا، حيث كانوا، فدخل البلاء على الفريقين جميعًا، ترك أهل الدنيا النصيب الذي تمسكوا به من العلم حين رأوا أهل العلم قد جاءوهم، وضيع أهل العلم جسيم ما قسم لهم باتباعهم أهل الدنيا.

قال الإمام: قلت، وبالله التوفيق: هذا تصريح بجرح الزهري، والجارح له هو أبو حازم سلمة بن دينار الأعرج مولى الأسود بن سفيان التمار، المديني القاضي الزاهد أحد الأعلام، روى له الجماعة منهم البخاري ومسلم، ومن الدليل على جرحه قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾[المجادلة:٢٢].

قلت: وأشار صاحب الكشاف إلى الاستدلال على جرحه بقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾[هود:١١٣]الآية؛ لأنه ذكر قصته السابقة في تفسير هذه الآية مثالًا للركون إلى الذين ظلموا.

قال الإمام في الاعتصام: وأخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم:

منها ما رواه في أمالي أبي طالب عليه السلام قال: أخبرنا أبي رضي الله عنه قال أخبرنا عبدالله بن أحمد بن سلام قال أخبرنا أبي أحمد بن سلام قال حدثنا محمد بن منصور عن موسى بن حكم عن محمد بن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا.

قيل: وما دخولهم في الدنيا يا رسول الله؟ قال: اتباع السلطان، فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم على دينكم».

ومنها ما رواه المرشد بالله عليه السلام في أماليه قال: أخبرنا

إبراهيم بن طلحة بن إبراهيم بن العباس بن غسان بقراءتي عليه في جامع البصرة قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن العباس الأسفاطي قال: حدثنا محمد بن سهل قال: حدثنا أبو الأسود العوذي[1] قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثني أبي عن جدي عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «العلماء أمناء الأنبياء ما لم يخالطوا السلطان فاتهموهم واحذروهم على دينكم».

وأخرج أحمد بن حنبل وأبو داود والترمذي والنسائي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن لقي السلطان افتتن».

وأخرج البيهقي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويداخلوا الدنيا فإذا خالطوا السلطان وداخلوا الدنيا فقد خانوا الرسل فاحذروهم».

ورواه العقيلي عن الحسن بن سفيان عن أنس.

وأخرج ابن ماجة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «إذا رأيت العالم يخالط السلطان مخالطة كثيرة فاعلم أنه لص».

وروى العسكري عن علي عليه السلام أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الفقهاء أمناء الرسل ما لم يداخلوا في الدنيا ويتبعوا السلطان فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم».

وروى ابن لال عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن أبغض الخلق إلى الله عز وجل العالم يزور العمال».

ذكر هذه الأحاديث السيوطي في الجامع الصغير.

---

(١) نقط الذال من الأمالي.

وأخرج ابن عساكر عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «إذا ظهرت البدع ولعن آخر هذه الأمة أولها فمن كان عنده علم فلينشره فإن كاتم العلم يومئذ ككاتم ما أنزل على محمد».

أليس كان بنو أمية وأتباعهم يلعنون عليًا عليه السلام على المنابر، وابن شهاب يسمع ويرى، فما له ما يغضب ويظهر علمه؟!

وكان جده عبدالله بن شهاب شهد مع المشركين بدرًا، وكان من النفر الذين تعاقدوا يوم أحد لئن رأوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليقتلنّه أو ليقتلنّ دونه.

وكان أبوه مسلم مع مصعب بن الزبير.

ولم يزل الزهري مع عبدالملك، ثم مع هشام بن عبدالملك، ومع سليمان بن عبدالملك، وكان يزيد بن عبدالملك قد استقضاه.

وجرح الزهري بالأدلة القاطعة من الكتاب والسنة كما ترى أولى من توثيقه بمجرد الهوى لكونه من شيوخ المعدِّل له فقط، فليتأمل.

وجميع أهل البيتِ يجرحونه. انتهى.

وقوله: (المعدِّل) أي الموثق له؛ لأن هذا راجع إلى قوله: أولى من توثيقه.

وقوله: جميع أهل البيت يجرحونه، قد روي ذلك عن زين العابدين علي بن الحسين، وزيد بن علي، والقاسم بن إبراهيم، والمؤيد بالله، والإمام أحمد بن سليمان، والمنصور بالله عبدالله بن حمزة، كما مرّ.

وقال علامة العصر مجد الدين بن محمد المؤيدي أيّده الله في لوامع الأنوار[1] في أول بحثه في جرح الزهري: أما كونه من أعوان الظلمة فمما لا خلاف فيه. انتهى المراد.

---

(١) لوامع الأنوار ١/١٢٧.

وقال علامة العصر السيد عبدالله بن الهادي القاسمي في كتابه حاشية كرامة الأولياء في الزهري: إنه كان من المبغضين لمن بغضه نفاق بحكم الملك الخلاّق، شرطيًا لبني مروان، مواليًا لهم، ومن يتولهم فإنه منهم، ومن كثر سواد قوم [حشر معهم كما في] الخبر، مدلّسًا.

وقال المؤيد بالله: هو في غاية السقوط، وروي أنه كان من حرس خشبة الإمام زيد بن علي، وكذّبه زين العابدين مجابهة. انتهى.

ذكره في فصل في إسلام أبي طالب، وقال في حاشية على ذلك: روى أبو جعفر الهوسمي: أن الزهري ممن كان يحرس خشبة زيد بن علي.

وذكر الإمام القاسم بن محمد: أن ترجمان آل الرسول القاسم بن إبراهيم جرحه وقدح فيه.

وروي: أن زين العابدين قال: أكل من حلوائهم -يعني الأموية- فمال إلى [أ]هوائهم. انتهى المراد.

وقال السيد العلامة علي بن محمد العجري في كتابه مفتاح السعادة في الجزء الأول في الباب الثاني فيما يتعلق بجملة الفاتحة بعد تمام تفسيرها في مسألة قراءتها في الصلاة، لما ذكر الزهري، قال: وأما المؤيد بالله عليه السلام فقال: هو في غاية السقوط؛ لأنه كان أحد حرس خشبة زيد بن علي عليه السلام وجرى بينه وبين زين العابدين كلام أثنى فيه الزهري على معاوية لعنه الله فقال له زين العابدين: كذبت يا زهري، وكان ملازمًا لسلاطين بني أمية متزييًا بزي جندهم. انتهى المراد.

[ولعل قائلا يقول: فلماذا نجد رواياته في بعض كتب الزيدية؟]

والجواب: أن الرواية عنه في كتب المتقدمين لا تكاد توجد إلا في أمالي أحمد بن عيسى في مواضع قليلة تكون فيها الرواية موافقة لغيرها،

مؤكدة لها، فليس في الرواية عنه تعديل.

وكذلك هي في شرح التجريد قليلة جدًا، مع أن مؤلفه المؤيد بالله عليه السلام قد جرح فيه في نفس الكتاب، وموضع جرحه في الجزء الأول في أوائله في مسألة: أن الوضوء لا ينتقض بمسّ الذكر، ولفظه: والزهري عندنا في غاية السقوط، فقد روي أنه كان أحد حرس خشبة زيد بن علي عليه السلام حين صلب. انتهى.

وكذلك في أصول الأحكام للإمام أحمد بن سليمان، فقد جرح فيه في المسألة المذكورة.

وأما الشفا فهو أحاديث مرسلة، وليس فيه ذكر لقبول رواية الزهري، بل قد قدح مؤلفه في الزهري، كما حكاه علامة العصر مجد الدين بن محمد أيده الله، فيه حديث واحد مما مرّ، تفرد به الزهري، كما يعرفه المطلع على كتب الحديث المسندة، فإن الحديث يروى في كتب القوم من طرق مختلفة، فإذا وجد حديث قد رواه الزهري مع أن غيره قد رواه فليس في إثباته دليل على اعتماد الزهري.

فلا يصح جعل وجدان حديث الزهري في بعض كتب أصحابنا دليلًا على اعتماده، ما لم يكن مما انفرد به الزهري، وظهر اعتماده لأجل روايته له، لا لأجل موافقته لدليل آخر من الكتاب أو غيره وهذا لا يوجد.

وقد حقق هذا علامة العصر سيدي مجد الدين بن محمد المؤيدي في كتابه لوامع الأنوار[1].

ويوضح هذا أن بعض الحديث الذي روي في كتب المؤيد بالله، والإمام أحمد بن سليمان، والأمير الحسين، والقاسم بن محمد يكون قد رواه الزهري، مع أن هؤلاء قد صرحوا بجرحه كما مرّ.

---

(١) ص١١٠ من المصورة، لوامع الأنوار ١/١٢٦-١٢٧.

فليس مجرد الرواية لحديث قد رواه الزهري تعديلًا له، وهذا واضح.

فإن قيل: إن بعض أصحابنا المتأخرين يرون قبول رواية كافر التأويل وفاسقه، فلعلّ بعضهم قبل حديث الزهري لهذا الأصل.

فالجواب: أن إسقاط رواية الزهري ليست لمجرد كفره أو فسقه بموالاة جبابرة بني أمية، بل لما مرّ من الأدلة الخاصة بالعلماء المخالطين للسلطان الدالة على أنهم متهمون بنصرة سياسة الظلمة وخيانة الحق ميلًا إلى الدنيا واتباعًا للهوى، والزهري منهم كما تقرر في الفصل الثاني.

ولأجل ظهور أنه مبتدع في عقائده داعية إلى بدعته جار إليها، كما يدل عليه ما مر في الفصل الأول.

ومثله لا ينبغي لطالب الحق أن يعتمد روايته؛ لأنه مضلّ، والله تعالى يقول: ﴿وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا﴾[الكهف:٥١].

فمقتضى الإنصاف هو التوقف عن قبول روايته، حتى يشهد بصحتها دليل من القرآن أو غيره.

ولأن مناكيره الكثيرة -التي ذكرنا بعضها في الفصل الأول- تدلّ على أنه متهم بالكذب، والمتهم بالكذب ليس ثقة في الحديث، سواء قطعنا بجرح عدالته أم توقفنا فيه؟

فالمقصود هو التحذير منه، والتوقف عن قبول حديثه، كما نبهنا عليه في أول هذا الكتاب قُبيل الفصل الأول، فليراجع ذلك الكلام.

بهذا تم الفصل الثاني الذي هو في [سيرة] الزهري مع بني أمية، وتليه الخاتمة.

الخاتمة لهذا الكتاب

نذكر فيها أمورًا تتعلق بما سبق في هذا الكتاب ونجعلها مرتّبة باسم فوائد وهي تجري مما مر مجرى الحواشي، إلا أني رأيت إفرادها أحسن، وبعد تحريرها تكون الإحالة عليها في هامش ما مر في الفصل الأول أو الثاني بذكر رقم عدد الفائدة المتعلقة به، تميزها عن غيرها، فنقول:

الفائدة الأولى:

حديث: (فقالوا: ماله أهَجَر؟) أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده[١] وأخرجه أيضًا[٢] بلفظ: (فقالوا: رسول الله يهجر) أي بلفظ الخبر كما هي إحدى الروايتين في البخاري وفي مسلم.

الفائدة الثانية

أخرج البخاري رواية الزهري عن أبي هريرة (أن أبا بكر بعثه في الحجة التي أمّره عليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) إلى قوله: «يؤذن في الناس ألا لا يحج بعد العام مشرك» إلى آخره[٣] ولم يذكر عليًّا أصلًا، وكذا في موضع آخر[٤] بدون ذكر علي عليه السلام بل فيه: فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام، كلّها من طريق الزهري.

رواها البخاري بذكر علي بالصفة المذكورة في الفصل الأول[٥] وبدون ذكر علي في بعضها، وكلها من طريق الزهري.

الفائدة الثالثة

رواية الزهري أن أبا بكر كان يصلي بهم في وجع رسول الله صلى الله

---

(١) مسند أحمد ج١ ص٢٢٢.

(٢) مسند أحمد ج١ ص٣٥٥.

(٣) صحيح البخاري ج٢ ص١٦٤.

(٤) صحيح البخاري ج٤ ص٦٩.

(٥) صحيح البخاري ج٥ ص٢٠٢ و ص٢٠٣.

عليه وآله وسلم التي ذكرناها في الفصل الأول، أخرجها البخاري[١] كلها من طريق الزهري.

والحديث الذي في آخره: يضرب فخذه ويقول: ﴿وَكَانَ الإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾[الكهف:٥٤] أخرجه البخاري[٢] كلها من طريق الزهري.

الفائدة الرابعة

حديث: «إن الله قبض أرواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء» أخرجه أحمد في المسند[٣] وهو الموافق لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَيُرْسِلُ الأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾[الزمر:٤٢] وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾[الأنعام:٦٠].

الفائدة الخامسة: في تاريخ إسلام أبي هريرة

أخرج أحمد بن حنبل في المسند[٤] عن أبي هريرة: صحبت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث سنين، لم أكن أحرص...إلى آخره.

وفي البخاري[٥] وقال أبو هريرة: صلّيت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم غزوة نجد صلاة الخوف.

وإنما جاء أبو هريرة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أيام خيبر.

قلت: حكى ابن حجر في تاريخ غزوة خيبر أقوالًا ذكر أنها متقاربة، ورجح منها ما رواه عن ابن إسحاق: خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بقية المحرم سنة سبع، فأقام يحاصرها بضع عشرة ليلة إلى أن فتحها في

---

(١) صحيح البخاري ج١ ص١٦٥ وص١٨٣، وج٢ ص٦٠.

(٢) صحيح البخاري ج٢ ص٤٣، وج٨ ص١٥٦ و ص١٩٠.

(٣) مسند أحمد ج٥ ص٣٠٧.

(٤) مسند أحمد ج٢ ص٣٠٠ و ص٤٧٥.

(٥) صحيح البخاري ج٥ ص٥٤.

صفر، ذكر ذلك في شرحه على البخاري[١].

فتحصل من ذلك أن مدة صحبة أبي هريرة نحو ثلاث سنين، والجمع بين هذا وبين رواية أحمد أن أبا هريرة إنما جاء بعد خيبر، وإنما قيل أيام خيبر لقرب مجيئه من فتح خيبر لكونه في ذلك العام، ولغرض في ذلك للبخاري.

أما رواية أحمد في المسند فهي[٢] حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سفيان بن عيينة قال إسماعيل بن خالد عن قيس قال: نزل علينا أبو هريرة ... إلى آخره.

ذكر قصة وذكر قوله: صحبت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث سنين، لم أكن أحرص على أن أعي الحديث مني فيهنّ.

وفي هذا الجزء من مسند أحمد[٣] حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يحي عن إسماعيل يعني ابن خالد قال: حدثني قيس بن أبي حازم قال: أتينا أبا هريرة نسلم عليه قال: قلنا: حدّثنا.

فقال: صحبت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث سنين ما كنت سنوات قط أعقل مني فيهنّ...إلى آخره.

وإسناد أحمد هذا على شرط البخاري، فإن يحي بن سعيد وإسماعيل بن أبي خالد وقيس كلهم من رجال البخاري، وكذلك سفيان بن عيينة.

الفائدة السادسة

في رواية الزهري: (وهل ترك لنا عقيل من رباع) وإيهام أن أبا طالب مات كافرًا، فورثه عقيل وطالب دون علي وجعفر عليهما السلام.

---

(١) فتح الباري ج٧ ص٣٥٦.

(٢) مسند أحمد ج٢ ص٣٠٠.

(٣) مسند أحمد ج٢ ص٤٧٥.

أخرج أحمد بن حنبل في مسنده[1] ولفظ المسند هكذا: حدثنا عبدالله حدثني أبي حدثنا عبدالرزاق أنبأنا معمر عن الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد قال: قلت: يا رسول الله، أين تنزل غدًا؟ في حجته.

قال: «وهل ترك لنا عقيل منزلًا، ثم قال: نحن نازلون غدًا إن شاء الله بخيف بني كنانة» يعني المحصّب، حيث قاسمت قريش على الكفر.

وذلك: أن بني كنانة حالفت قريشًا على بني هاشم: أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم ولا يؤووهم ثم قال عند ذلك: «لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر» فهذا يفيد أن قوله: «لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر» متأخر، غير مقترن بذكر عقيل.

فالتصرف في الرواية بالحذف لقوله: «ثم قال: نحن نازلون غدًا إن شاء الله» إلى آخره وجعل قوله: «لا يرث الكافر المسلم» إلى آخره مقترنًا بذكر عقيل تدليس وإيهام أن الحديث ورد فيه، لا في الذين تقاسموا ضد بني هاشم، فتنبّه لهذا فإن سند أحمد هذا على شرط البخاري.

الفائدة السابعة في قصة شملة أبي هريرة واضطراب متنها.

أخرج البخاري[2] عن أبي هريرة - عقيب الكلام السابق عنه في الفصل الأول - : فشهدت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم وقال: «من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه فلن ينسى شيئًا سمعه مني.

فبسطت بردة كانت عليّ، فوالذي بعثه بالحق ما نسيت شيئًا سمعته منه. انتهى.

---

(١) مسند أحمد ج٥ ص٢٠٢.

(٢) صحيح البخاري ج٨ ص١٥٨.

فهذا عام لكل ما سمع أبو هريرة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وأخرج البخاري[١] بلفظ: وقد قال رسول الله في حديث يحدثه: إنه لن يبسط أحد ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه، ثم يجمع إليه ثوبه، إلا وعى ما أقول.

فبسطت نَمِرة عليّ حتى إذا قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مقالته جمعتها إلى صدري، فما نسيت من مقالة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تلك من شيء.

فهذا خاص بالحديث الذي كان يحدثه في ذلك الوقت، لا في كل ما سمع أبو هريرة.

وكذلك بصيغة الخصوص أخرجه البخاري[٢] بلفظ: وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم يومًا: لن يبسط أحد منكم ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه ثم يجمعه إلى صدره فينسى من مقالتي شيئًا أبدًا.

فبسطت نمرة ليس عليّ ثوب غيرها حتى قضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم مقالته، ثم جمعتها إلى صدري، فوالذي بعثه بالحق ما نسيت من مقالته تلك إلى يومي هذا.

وأخرجه البخاري بلفظ العموم[٣] قال: قلت: يا رسول الله، إني سمعت منك حديثًا كثيرًا فأنساه، قال صلى الله عليه وآله وسلم: ابسط رداءك، فبسطته، فغرف بيده فيه، ثم قال: ضمّه، فضممته، فما نسيت حديثًا بَعدُ.

وهذه الرواية الأخيرة من غير طريق الزهري، أما اللواتي قبلها فكلهن من طريق الزهري.

وفيهنّ نكارة من حيث دلالتهن على أنه كان هناك غير أبي هريرة،

(١) صحيح البخاري ج٣ ص٣.

(٢) صحيح البخاري ج٣ ص٧٤.

(٣) صحيح البخاري ج٤ ص١٨٨.

وقد عرض عليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلهم أن يبسطوا أرديتهم ووعدهم أنهم إذا فعلوا ذلك فلن ينسوا، إما عمومًا، وإما خصوصًا، فلم يبسط رداءه أحد إلا أبو هريرة كأنه لم يحرص على تلك المنزلة الشريفة إلا أبو هريرة، أما غيره فكانوا فيها من الزاهدين لا يبالون حفظوا أم نسوا، كأنه سواء عندهم كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وغيره من الناس الذين ليس لكلامهم أهمية توجب الحرص على سماعه وحفظه، ليقول لهم: إنه لن يبسط أحد منكم ثوبه حتى أقضي مقالتي، إلى آخر الحديث فيزهدون في تلك الفرصة، ويمرّ على أسماعهم هذا الترغيب مرور طنين الذباب!!

بل هذا مما يستنكر من حديث الزهري.

الفائدة الثامنة:

في ذكر ما يدل على أن عليًا عليه السلام هو أحق بأن يكون أعلم الصحابة بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنه باب مدينة علمه.

وهذا البحث لو استكملته يستدعي إكماله ذكر ما يستوعب كتابا خاصًا في علي عليه السلام وملازمته لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وشدة اتصاله به حتى توفي صلى الله عليه وآله وسلم وفي اختصاص علي عليه السلام بزيادة الحفظ والفهم، ولو فعلنا ذلك لخرجنا عما نحن بصدده من بيان حال الزهري، أو لعظم الكتاب حتى يترك، لميل الناس إلى المختصرات في هذا العصر، ولكن نشير إلى اليسير تنبيهًا على الكثير، ومن أراد الازدياد بحث.

أخرج الحاكم في المستدرك[1] بسنده عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد

(١) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٢٦.

المدينة فليأت الباب».

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد أخرجه من طريقين، واحتج لصحته.

وأخرجه وصححه عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد المدينة فليأت الباب».

قال صاحب الروض النضير شرح مجموع زيد بن علي عليه السلام: وهذا قد نص على تصحيحه في الجملة أربعة أئمة حفاظ، وهم: ابن معين في حديث ابن عباس، والحاكم أبو عبدالله فيه أيضًا، والإمام محمد بن جرير في حديث علي عليه السلام، وأبو الفضل جلال الدين السيوطي في أصل الحديث. انتهى.

وقد بسط البحث فيه في الروض النضير.

قال السيد عبدالله بن الهادي القاسمي في حاشية كرامة الأولياء: وكذا صحّحه ابن حجر الهيثمي في شرح الهمزية. انتهى.

وأخرج الترمذي في جامعه[1] بسنده عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا دار الحكمة وعلي بابها».

وفي ذخائر العقبى عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا دار العلم وعلي بابها».

أخرجه اليعقوبي في المصابيح في الحسان، وأخرجه أبو عمر -لعله ابن عبدالبر وقال: «أنا مدينة العلم» وزاد «فمن أراد العلم فليأته من بابه». انتهى.

وفيه عن عائشة أنها قالت: من أفتاكم بصوم عاشوراء؟ قالوا: عليٌّ، قالت: أما إنه أعلم الناس بالسنة. أخرجه أبو عمر. انتهى.

---

(١) الجامع الصحيح للترمذي ج٥ ص٦٣٧.

وأخرج أحمد بن حنبل في مسنده[١] عن معقل بن يسار عن رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال أي لفاطمة عليها السلام: «أوما ترضـين أني زوّجتك أقدم أمتي سلمًا، وأكثرهم علمًا، وأعظمهم حلمًا».

وقد جوّد شرح هذا الحديث في حاشية كرامة الأولياء العلاّمة عبدالله بـن الهادي القاسمي، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد[٢] وقـال: رواه أحمـد والطـبراني، وفيه خالد بن طهمان: وثّقه أبو حاتم وغيره، وبقية رجاله ثقات.

قلت: حاصله أن رجاله كلّهم ثقات.

وأخرجه الطبري في تفسيره[٣] بسنده عن علي بن حوشب قـال: سـمعت مكحولًا يقول: قرأ رسول الله صـلى الله عليـه وآله وسـلم: ﴿**وَتَعِيَهَـا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ**﴾[الحاقة:١٢] ثم التفت إلى علي فقال: «سألت الله أن يجعلها أذنك».

قال علي: فما سمعت شيئًا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنسيته.

وأخرجه ابن المغازلي في مناقبه[٤] وأخرجه الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل من طرق عديدة عن مكحول رفعه، وأخرجه أيضًا عـن مكحـول عن بريدة من طريق، وعن بريدة من طريق بشر بن آدم أخي يحـيي بـن آدم بإسناده عن بريدة من طرق، ورواه الحاكم الحسكاني عن بشر مـن طـرق عديدة.

وأخرج الطبري في تفسيره أيضًا[٥] بـسنده عـن بريـدة يقـول: سـمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقـول لعـلي عليـه الـسلام: «يـا علي، إن الله أمرني أن أدنيك ولا أقصيك وأن أعلمك وأن تـعي، وحـقّ على الله

---

(١) مسند أحمد ج٥ ص٢٦.

(٢) مجمع الزوائد ج٩ ص١٠١.

(٣) تفسير الطبري ج٢٨ ص٣٥.

(٤) مناقب المغازلي ص٢٦٥.

(٥) تفسير الطبري ج٢٨ ص٣٦.

أن تعي»، قال: فنزلت: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾[الحاقة:١٢].

وأخرج أيضًا مثله عقيبه بسند آخر عن بريدة مرفوعًا، وأخرجه الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل.

قال السيد العلامة عبدالله بن الهادي في حاشية كرامة الأولياء: وقول أمير المؤمنين عليه السلام حين نزلت هذه الآية: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «سألت الله أن يجعلها أذنك يا علي»: فما نسيت بعد ذلك، أخرجه الثعلبي، وأخرجه ابن مردويه، وأبو نعيم في المعرفة. انتهى.

قلت: وأخرجه الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل عن ابن عباس، ومن طريق عن أنس.

وفي الدر المنثور للسيوطي[1] ما لفظه: وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن مكحول قال: لما نزلت ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «سألت ربي أن يجعلها أذن علي».

قال مكحول: فكان علي يقول: ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئًا فنسيته.

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والواحدي وابن مردويه وابن عساكر وابن النجار عن بريدة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي: «إن الله أمرني أن أدنيك ولا أقصيك وأن أعلمك وأن تعي، وحقّ لك أن تعي، فنزلت هذه الآية: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾».

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يا علي إن الله أمرني أن أدنيك وأعلمك لتعي» فأنزلت هذه

---

(١) الدر المنثور ج٦ ص٢٦٠.

الآية: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾ «فأنت أذن واعية لعلمي». انتهى.

وأخرج الحاكم في المستدرك[١] عن علي عليه السلام: كنت إذا سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أعطاني وإذا سكت ابتدأني.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

قلت: وأقرّه الذهبي ولم يعترضه في تلخيصه، وأخرجه الإمام أبو طالب في أماليه في باب فضائل علي عليه السلام.

وأخرجه الترمذي في جامعه[٢] وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه قال: وفي الباب عن جابر وزيد بن أسلم وأبي هريرة وأم سلمة. انتهى.

وأخرج الحاكم في المستدرك[٣] بسنده عن مجاهد قال: كان من نعم الله على علي بن أبي طالب رضي الله عنه ما صنع الله له وأراده به من الخير: أن قريشًا أصابتهم أزمة شديدة، وكان أبو طالب في عيال كثير، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعمه العباس -وكان من أيسر بني هاشم-: يا أبا الفضل إن أخاك أبا طالب كثير العيال، وقد أصاب الناس ما ترى من هذه الأزمة، فانطلق إليه نخفف عنه من عياله-: آخذ من بنيه رجلًا وتأخذ أنت رجلًا فنكفلهما عنه.

فقال العباس: نعم، فانطلقا حتى أتيا أبا طالب -إلى قوله-: فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليًا فضمّه إليه، وأخذ العباس جعفرًا فضمّه إليه، فلم يزل علي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى بعثه الله نبيًّا فاتّبعه وصدقه. انتهى المراد.

وقد مرّ في الفصل الأول اعتراف ابن حجر بهذا المعنى.

---

(١) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٢٥.

(٢) جامع الترمذي ج٥ ص٦٣٧ و ص٦٤٠.

(٣) مستدرك الحاكم ج٣ ص٥٧٢.

ولعلي عليه السلام كلام في هذا المعنى، في نهج البلاغة. بس بس

وتحقيق اتصال علي عليه السلام برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وملازمته يؤخذ من حديث المنزلة لقوله تعالى: ﴿**وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا**﴾[الفرقان:٣٥] ويؤكد ذلك حديث الكساء، وحديث المؤاخاة، وحديث: «أما أنت يا علي فأنت مني وأنا منك» وغير ذلك مما يناسبه في المعنى.

فإذا تبين أن عليًّا عليه السلام هو الملازم لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أول نزول الوحي نحو ثلاث وعشرين سنة، مع كمال فهمه وحفظه كما تبيّن مما سبق، تبين أنه هو حافظ الشريعة دون أبي هريرة الذي لم يدرك إلا نحو ثلاث سنين، وإن ادّعى أبو هريرة لنفسه الملازمة في هذه المدة القصيرة وادّعى الحفظ الخارق، أو ادّعي له ذلك؟!

فما ذلك، إلا لدفع التهمة عنه لكثرة حديثه بالنسبة إلى غيره من الصحابة الذين طالت ملازمتهم لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع حرصهم على علم الشريعة، فضلًا عن كثرة حديث أبي هريرة بالنسبة إلى كافة الصحابة، وفضلًا عن كثرة حديثه بالنسبة إلى قصر مدته، حتى ترجح أن أكثر حديثه غير مسموع، أعني لم يسمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فما لم يصرح فيه بأنه سمعه فليس الأصل فيه السماع.

وهذا، على تقدير قبول روايته.

والتحقيق أنها لا تقبل وفيه كلام ليس هذا موضعه، وقد صنّف فيه شرف الدين الإمامي كتابا مفيدًا في الاحتجاج على ضعفه اسمه أبو هريرة وهو مطبوع فاطلبه وطالعه[1].

---

(١) باسم (أبو هريرة) وكذلك ألّف أحد أعلام العامة الشيخ محمود أبو رية كتاب شيخ المضيرة أبو هريرة، في الموضوع نفسه وهو حافل لا بد من مراجعته.

وأخرج أحمد بن حنبل في المسند[1] عن أبي هريرة أن رسـول الله صـلى الله عليه وآله وسـلم قـال: للعبـد المـصلح المملـوك أجـران والذي نفـس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرّ أمي لأحببت أن أمـوت وأنا مملوك.

فهذا يعارض دعواه تفرّغه لسماع الحديث؛ لأن مقتضى برّه لأمـه أن لا يهملها حتى تعرى وتجوع، وهو متمكّن من السعي عليها، فإذا كان يـسعى على أمه انتقض زعمه أنه كان لا يشغله شيء عن سماع الحديث.

الفائدة التاسعة

أخرج الحاكم في المستدرك[2] بسنده عن مالك بن دينار قـال: سـألت سعيد بن جبير، فقلت: يا أبا عبد الله من كان حامل راية رسول الله صـلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: فنظر إليَّ وقـال: كأنـك رخِيّ البـال؟! فغـضبت وشكوته إلى إخوانه من القراء فقلت: ألا تعجبون من سعيد، إني سألته من كان حامل راية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ فنظر إليَّ وقال: إنّـك لَرَخِيّ البال.

قالوا: إنك سألته وهو خائف من الحجّاج، وقد لاذ بالبيت، فـسله الآن، فسألته ، فقال : كان حاملها علي رضي الله عنه هكذا سمعته من عبدالله بـن عباس.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ولهـذا الحـديث شاهد من حديث زنفل العرفي وفيه طول، فلم أخرجه. انتهى.

وفي كنز العمال[3]: «يا علي أنت تغسل جثتي وتـؤدي ديـني وتـواريني في

---

(١) مسند أحمد ج٢ ص٣٣٠.

(٢) المستدرك للحاكم ج٣ ص١٣٧.

(٣) كنز العمال ج١٢ ص٢١٠ ح١٢٠٥.

حفرتي وتفي بذمتي وأنت صاحب لوائي في الدنيا والآخرة».

وأفاد أنه أخرجه الديلمي في الفردوس.

قال في ذخائر العقبى: وعن مالك بن دينار سألت سعيد بن جبير وإخوانه من القراء: من كان حامل راية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قالوا: كان حاملها علي رضي الله عنه.

وفيه[1] عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: كان علي أخذ راية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر، فقال الحكم: يوم بدر والمشاهد كلها.

أخرجه أحمد في المناقب.

وعن علي قال: كسرت يد علي رضي الله عنه يوم أحد، فسقط اللواء من يده، فقال رسول الله: ضعوه في يده اليسرى، فإنه صاحب لوائي في الدنيا والآخرة، أخرجه ابن الحضرمي. انتهى.

وأخرج أحمد بن حنبل في المسند[2] عن الحسن بن علي عليه السلام أنه خطب فقال: لقد فارقكم رجل بالأمس لم يسبقه الأولون بعلم، ولا يدركه الآخرون، كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يبعثه بالراية، جبريل عن يمينه وميكائيل عن شماله، لا ينصرف حتى يفتح له.

وفي مسند أحمد عقيب هذه الرواية: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن حبيش قال: خطبنا الحسن بن علي بعد قتل علي (رضي الله عنهما) فقال: لقد فارقكم رجل بالأمس ما سبقه الأولون بعلم، ولا أدركه الآخرون، أن كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليبعثه ويعطيه الراية فلا ينصرف

---

(١) ذخائر العقبى ص٧٥.

(٢) مسند أحمد ج١ ص١٩٩.

حتى يفتح له.

وذكر هذا عن عمر بن حبيش في ذخائر العقبى وقال: أخرجه أحمد، ولعل الصواب عمرو بن حبيش.

وأخرجه المرشد بالله في الأمالي[1] عن هبيرة عن الحسن عليه السلام باختلاف يسير.

وأخرج الحاكم في المستدرك[2] عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: لعلي أربع خصال ليست لأحد، هو أول عربي وأعجمي صلى مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو الذي كان لواؤه معه في كل زحف، وهو الذي صبر معه يوم المهراس، وهو الذي غسله وأدخله قبره.

وهذا أخرجه الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي[3] وفي لفظه: وهو الذي صبر معه يوم المهراس وانهزم الناس كلهم.

وروى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي[4] بسنده عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال: كان لي عشر من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما أحب أن لي بإحداهن ما طلعت عليه الشمس: قال لي: يا علي أنت أخي في الدنيا والآخرة -إلى قوله-: وأنت صاحب لوائي في الدنيا والآخرة...الحديث.

وأخرجه المرشد بالله عليه السلام في أماليه[5] وأخرج ابن المغازلي في المناقب[6] بسنده عن جابر بن سمرة قال: قيل: يا رسول الله من صاحب

---

(١) الأمالي ج١ ص١٤٢.

(٢) مستدرك الحاكم ج٣ ص١١١.

(٣) الأمالي ص٤٩.

(٤) الأمالي ص٦٥.

(٥) الأمالي ج١ ص١٤١.

(٦) مناقب ابن المغازلي ص٢٠٠.

لواك في الآخرة؟ قال: صاحب لواي في الدنيا علي بن أبي طالب. انتهى.

وروى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي[1] في أول الصفحة بسنده عن ثعلبة بن أبي مالك قال: كان سعد بن عبادة صاحب راية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المواطن كلّها، فإذا كان عند القتال أخذها علي عليه السلام.

الفائدة العاشرة

أخرج البخاري[2] بسنده عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «تحشرون حفاة عراة غرلًا، ثم قرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾[الأنبياء:١٠٤] فأول من يكسى إبراهيم، ثم يؤخذ برجال من أصحابي ذات اليمين وذات الشمال فأقول: أصحابي! فيقال: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم» الحديث.

وأخرجه البخاري أيضًا[3]، وأخرج أيضًا نحوه عن عبدالله بن مسعود ونحوه عن سهل بن سعد[4] وأخرجه مسلم[5] عن عبد الله بن مسعود وعن أنس[6].

والروايات في هذا المعنى كثيرة في كتب الحديث.

وأخرج أحمد بن حنبل في مسنده[7] عن أم سلمة: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إن من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه» وأخرجه أيضًا[8].

---

(١) الأمالي ص٦٥.

(٢) صحيح البخاري ج٤ ص١٤٢.

(٣) صحيح البخاري ج٥ ص١٩١، وج٧ ص١٩٥.

(٤) صحيح البخاري ج٨ ص٨٧.

(٥) صحيح مسلم ج١٥ ص٥٩.

(٦) صحيح مسلم ج١٥ ص٦٤.

(٧) مسند أحمد ج٦ ص٢٩٠.

(٨) مسند أحمد ج٦ ص٣٠٧ و ص٣١٧.

وأخرج في مسنده[1] عن جبير بن مطعم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن في أصحابي منافقين».

هذه الرواية ورواية أم سلمة ليس فيهما التصريح بالارتداد؛ لأن المنافق يكون منافقًا من أول إظهاره للإسلام فلم يرتدّ عن الهدى إلى الضلال؛ لأنه لم يزل على ضلال، وحديث أم سلمة محتمل لهذا، ولكن رواية الصحيحين واضحة في إثبات الارتداد، خلاف رواية الزهري: «ولا تردهم على أعقابهم».

الفائدة الحادية عشرة

اعلم أن حديث الغدير رواه جمهور المحدثين ولا تتسع هذه الخاتمة لتعداد من أخرجه.

وقد ذكر في تهذيب التهذيب كلام صاحب تهذيب الكمال في ذكر رواته، ثم قال ابن حجر: لم يجاوز المؤلف -يعني مؤلف تهذيب الكمال- ما ذكره ابن عبد البر، وفيه مقنع، ولكنه ذكر حديث الموالاة عن نفر سماهم فقط وقد جمعه ابن جرير الطبري في مؤلف فيه أضعاف من ذكر، وصحّحه واعتنى بجمع طرقه أبو العباس ابن عقدة فأخرجه من حديث سبعين صحابيًا أو أكثر. انتهى.

ونذكر هنا بعض التخريج لفوائد هامة تدل على صحة الحديث على شرط الشيخين.

أخرج أحمد في المسند[2] قال: حدثنا حسين بن محمد وأبو نعيم المعنى قالا: حدثنا فطر عن أبي الطفيل قال: جمع علي رضي الله عنه الناس في الرحبة ثم قال لهم: أنشد الله كل امرئ مسلم سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدير خم ما سمع لما قام، فقام ثلاثون من

---

(١) مسند أحمد ج٤ ص٨٣.

(٢) مسند أحمد ج٤ ص٣٧٠.

الناس -وقال أبو نعيم: ناس كثير- فشهدوا حين أخذه بيده، فقال للناس: أتعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «من كنت مولاه فهذا مولاه، اللّٰهُمَّ وال من والاه، وعاد من عاداه».

ومناشدة علي عليه السلام والجواب عنه برواية الحديث رواها من طرق عديدة.

أما الحديث الذي نقلته هنا بسنده، فقد ذكر السيد عبد الله بن الهادي في كتابه حاشية كرامة الأولياء: أنه صحيح على شرط البخاري، بعد أن ترجم لرجال سنده.

وأخرج الحاكم في المستدرك[1] بسنده عن زيد بن أرقم قال: لما رجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حجّة الوداع، ونزل غدير خم، أمر بدوحات فقممن، فقال: «كأني قد دعيت فأجبت إني قد تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله تعالى وعترتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض».

ثم قال: «إن الله عز وجل مولاي وأنا مولى كل مؤمن»، ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه فقال: «من كنت مولاه فهذا وليّه اللّٰهُمَّ وال من والاه، وعاد من عاداه» وذكر الحديث بطوله. انتهى.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

قلت: ولم يعترضه الذهبي في تلخيص المستدرك، وقد أخرج أول الحديث مسلم في صحيحه[2] باختلاف يسير وذكر له طرقًا عديدة ولم يذكر آخره المختصّ بعلي عليه السلام.

وأخرج أحمد بن حنبل في المسند[3] قال: حدثنا الفضل بن دكين حدثنا

---

(١) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٠٩.

(٢) صحيح مسلم ج١٥ ص١٨٠.

(٣) مسند أحمد ج٥ ص٣٤٧.

ابن أبي عيينة عن الحسن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن بريدة قال: غزوت مع علي اليمن، فرأيت منه جفوة فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكرت عليًا فتنقّصته، فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتغيّر فقال: يا بريدة ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه[1]. انتهى.

أما السيد عبد الله بن الهادي فنقله من نسخة طبعة مصرية المطبعة الميمنيّة إدارة أحمد البابي الحلبي سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة وألف ولفظه عن مسند أحمد من هذه النسخة: أحمد حدثنا الفضل بن دكين حدثنا ابن عيينة عن الحسن إلى آخره كما ذكرت.

قال السيد العلامة عبد الله بن الهادي في حاشية كرامة الأولياء ابن عيينة هو سفيان بن عيينة، والحسن هو البصري قال: ورجال هذا السند مجمع على الاحتجاج بهم.

قلت: وأخرجه الحاكم في المستدرك من طرق عن أبي نعيم حدثنا ابن أبي غنية عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن بريدة الأسلمي قال: غزوت مع علي اليمن، فذكره بلفظه كما في مسند أحمد إلى آخره.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

قلت: ولم يعترضه الذهبي.

وأبو غنية ذكر في تهذيب التهذيب أنه وثّقه ابن معين وابن حبان والعجلي، ولم يذكر أن أحدًا ضعّفه وذكر أنه روى عن عدد منهم الحكم بن عتيبة، وعنه عدد منهم أبو نعيم.

قلت: وبقيّة السند من رجال الشيخين ومشاهير الأمة: الحكم وسعيد وابن عباس.

---

(١) هكذا في النسخة التي بيدي الطبعة الثانية سنة١٣٩٨هجرية المكتب الإسلامي بيروت.

وفي مسند أحمد بن حنبل[1] حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال: سمعت سعيد بن وهب قال: نشد عليٌّ الناس، فقام خمسة أو ستة من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فشهدوا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه».

قال السيد عبد الله بن الهادي: (يعني قام من جهته) بدليل الرواية السابقة.

قلت: أو أراد بأصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم من طالت ملازمتهم، فذكرهم إجلالًا لهم وتأكيدًا لصحّة الرواية.

وقد روى القوم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تسبّوا أصحابي فلو أنفق أحدكم مثل جبل أحد ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه».

وهذا يدل على أن الأصحاب هم الخاصة الذي طالت ملازمتهم لهُ لا كل من سمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ولعل ابن وهب كان يفهم من اسم الأصحاب هذا المعنى الذي ذكرناه، فذكر الرواة لحديث الغدير من هؤلاء، تأكيدًا لصحّة الرواية، وسكت عن الذين شهدوا من غيرهم اكتفاءً بشهادة الذين هم أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وخاصته.

ويحتمل أنه كان إنشاد الناس في حفل عظيم، وكان الذين شهدوا متفرقين بين ذلك الحفل المتباعد الأطراف، فانتبه ابن وهب لمن حوله، وكانوا ستّة، ولم ينتبه للآخرين لبعدهم عنه، وهذا أقرب ما يحمل عليه اختلاف الروايات في عدد الذين شهدوا بحديث الغدير.

قال السيد عبدالله بن الهادي: ورجال السند كلهم رجال صحيح مسلم. انتهى.

وأخرجه في مسند أحمد أيضًا[2] من طريقين عن ابن بريدة عن أبيه

---

(١) مسند أحمد ج٥ ص٣٦٦.

(٢) مسند أحمد ج٥ ص٣٥٨و ص٣٥٠.

بلفظ: «من كنت وليّه فعلي وليه».

وأفاد السيد عبد الله في حاشية كرامة الأولياء أن كل واحدة من الطريقين على شرط الشيخين، إلا أن يكون ابن بريدة هو سلمان، فعلى شرط مسلم. انتهى.

وأخرجه الحاكم في المستدرك[1] بسنده عن أبي عوانة عن الأعمش عن سعيد بن عبيدة حدثني عبد الله بن بريدة فذكره، ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة، وليس في هذا الباب أصحّ من حديث أبي عوانة هذا عن الأعمش عن سعيد بن عبيدة، وهذا رواه وكيع...إلى آخره.

قلت: وأقرّه الذهبي على تصحيحه على شرط البخاري ومسلم.

وحديث بريدة أخرجه أحمد في المسند[2] بأسانيد مختلفة كلّها فيها لفظ الولاية لعلي عليه السلام.

وأخرج أحمد بن حنبل أيضًا في مسنده حديث الغدير من طرق عديدة عن عدد من الصحابة، وهذا تعداد مواضعه التي وجدتها فيه[3] وفي الحال لا يحضرني تحصيل شيء في الجزء الثاني ولا الثالث، ولعلّ فيهما غير ذلك. والله أعلم.

الفائدة الثانية عشرة

أخرج البخاري في صحيحه[4] عن مصعب بن سعد عن أبيه (سعد بن أبي وقّاص) أن رسول الله خرج إلى تبوك واستخلف عليًا فقال: أتخلفني

---

(١) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٣٠.

(٢) مسند أحمد ج٥ ص٣٤٧و ص٣٥٠و ص٣٥٨و ص٣٦١و ص٣٥٦.

(٣) مسند أحمد ج١ ص٨٤و ص٨٨و ص١١٨و ص١١٩و ص١٥٢ و ص١٣١، ومسند أحمد ج٤ ص٢٨١ وص٣٦٨و ص٣٧٠و ص٣٧٢، ومسند أحمد ج٥ ص٣٦٦.

(٤) صحيح البخاري ج٥ ص١٢٩.

في الصبيان والنساء؟! فقال: ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس نبي بعدي.

وأخرجه مسلم في صحيحه[1] من طرق، وأخرجه كثير من أهل الحديث.

وقد عُني بتخريجه عدد من المؤلفين من الزيدية وغيرهم، ومن أحسن تخريجه وتخريج حديث الغدير ما في شرح غاية السؤول للحسين بن القاسم بن محمد عليه السلام.

الفائدة الثالثة عشرة

أخرج البخاري[2] في قصة الحديبية فقال عمر: فأتيت نبي الله فقلت: ألست نبي الله حقًا؟ قال: بلى، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فَلِمَ نعطي الدنيّة في ديننا إذًا؟ قال: إني رسول الله ولست أعصيه وهو ناصري، قلت: أوليس كنت تحدثنا: أنا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال: بلى فأخبرتك: أنا نأتيه العام؟ قال: قلت: لا، قال: فإنك آتيه ومطوّف به.

قال: فأتيت أبا بكر فقلت: يا أبا بكر، أليس هذا نبي الله حقًا؟ قال: بلى، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فَلِمَ نعطي الدنيّة في ديننا إذًا؟ قال: أيها الرجل، إنه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وليس يعصي ربه وهو ناصره، فاستمسك بغرزه، فوالله إنه على الحق، قلت: أليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيت ونطوف به؟ قال: بلى أفأخبرك أنك تأتيه العام؟ قلت: لا، قال: فإنك آتيه ومطوّف به.

قال الزهري: قال عمر: فعملت لذلك أعمالًا. انتهى المراد.

وهذا، لكونه من طريق الزهري مظنة أن يكون قد خاف منه الزهري أن ينتقص به عمر؛ لأن لجاج عمر في الجدال وعدم اكتفائه بالجواب الذي

---

(١) صحيح مسلم ج١٥ ص١٧٤ و ص١٧٥ و ص١٧٦.

(٢) صحيح البخاري ج٣ ص١٨٢.

رواه عن رسول الله حتى ذهب يجادل أبا بكر.

وفي الجواب الأول: «إني رسول الله» بإن المؤكدة للخبر، وفي الجواب الثاني: (إنه لرسول الله) بإن واللام لزيادة التأكيد، ثم قوله: فوالله إنه على الحق، لإتمام التأكيد بالقسم، وقوله: الزم غرزه، فذلك كله يشير إلى أن ظاهر عمر في تلك الحال هو الشك والارتياب، وذلك مما يهم الزهري، فكان مظنة محاولة تقرير أن عروض الشك لا بأس به؛ لأنه بزعم روايته، يعرض للأنبياء.

ويحتجّ الزهري لذلك بروايته: نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى﴾[البقرة:٢٦٠].

هذا وقد قيل فيه تأويل بأن المراد نحن أحق بالشك من إبراهيم لو شكّ! فيكون المراد أن إبراهيم لم يشك، ويكون الكلام خارجًا مخرج التنزيه.

والجواب: أنه بعيد؛ لأن عبارة التنزيه أن يقول: (لم يشكّ إبراهيم أو يقول: هو أبعد منا عن الشكّ)؛ لأن التنزيه أن ينفي عنه الشك أو يأتي بعبارة تفيد نفيه، ولا يفيد نفيه إلا أن يقول: (هو أبعد عن الشك) مثلًا فأما أن يقول: «نحن أحق بالشك» فليس نفيًا للشك، بل هو تقريب لوقوعه.

نعم لو قال: (نحن أحق بالشك من إبراهيم لو شكّ) لصحّ ذلك نفيًا للشك من أجل زيادة (لو شك) لأنها تدل على امتناع الشك، فأما مع عدم هذه الزيادة فليس في الكلام نفي للشك.

والفرق بين قوله: «نحن أحق بالشك» من دون زيادة (لو شك) وبين قولك: (نحن أحق بالشك لو شك) بزيادة (لو شك) كالفرق بين قولك: (أنا صديقك) وقولك: أنا صديقك لو أحسنت إليَّ) فإن الفرق واضح.

فالتأويل الذي ذكروه تعسّف.

وقد جعلوه من التواضع!

وهذه شرّ من الأولى؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يكذب للتواضع، فكيف يقول -كما زعمتم-: إنه أحق بالشك، مع أنه أبعد عنه، ولكنه قاله تواضعًا؟! فهل هذا إلا تكذيب للرسول صلى الله عليه وآله وسلم؟

مع أنه يجعل العبارة قاصرة لا تليق بمن هو أفصح العرب وأبلغها، وذلك لأن الكلام إذا كان مسوقًا لنفي الشك عن إبراهيم عليه السلام فإن مقتضى الحال ذكر ما يفيد النفي؛ لأنه محط الفائدة الذي سيق له الكلام، وذلك طريقة حسن البيان، فأما أن يذكر ما يوهم عدم البراءة من الشك، ويحذف ما يفهم البراءة الذي هو كلمة (لو شك) مثلًا فليس ذلك من حسن البيان، بل هو قصور في العبارة، ومخالفة لطريقة حسن البيان، وذلك لا يليق نسبته إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأنه لا يليق به إنما هو شأن أهل العجز والعيّ كقول الشاعر:

والعيش خير في ظلال النو ... كِ ممّن عاش كدًا

بل أضعف منه وأبعد عن حسن البيان من هذا البيت الذي أراد صاحبه أن العيش الناعم في ظلال النوك -أي الحمق- خير ممن عاش كدّا في ظلال العقل.

مع أن روايتهم هذه تفيد أن إبراهيم عليه السلام أرسخ في الإيمان وأعلم بالله من محمد صلى الله عليه وآله وسلم ومقتضى ذلك أن يكون إبراهيم أخشى لله لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾[فاطر:٢٨] وذلك يستلزم أن يكون إبراهيم أفضل من محمد صلى الله عليهما وآلهما! وذلك ينافي رواية العامة في حديث الشفاعة الطويل الذي التمس الناس فيه

الشفاعة من آدم ثم نوح ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى وكلهم عجز عنها ولم يصلح لها إلا محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

فكيف يكون مع هذه الرواية أحق بالشك من إبراهيم عليهم الصلاة والسلام أجمعين.

الفائدة الرابعة عشرة

أخرج البخاري[١] عن عبيدة بن عمير سمعت عائشة تزعم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلًا، فتواصيت أنا وحفصة أن أيّتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلتقل: إني أجد منك ريح مغافير، أكلت مغافير، فدخل على إحداهما فقالت ذلك له فقال: لا بل شربت عسلًا عند زينب بنت جحش، ولن أعود له، فنزلت: ﴿**يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ -إلى قوله:- إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ**﴾[التحريم:١-٤] لعائشة وحفصة. انتهى المراد.

وروى البخاري أيضًا هذه القصة[٢] بزيادة (وقد حلفت) وفي الأولى زيادة ذكر نزول الآية.

الفائدة الخامسة عشرة

في مجموع زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام أنه سأل عثمان بن عفان أن يحجر على -عبد الله بن جعفر (رضي الله عنهما) وذلك أنه بلغه أنه اشترى شيئًا فغبن فيه بأمر مفرط.

وفي تهذيب التهذيب في ترجمته قال الزبير: (وكان عبد الله بن جعفر جوادًا ممدّحًا).

---

(١) صحيح البخاري ج٧ ص٢٣٢.

(٢) صحيح البخاري ج٦ ص٦٨.

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب: (وأخباره في الكرم شهيرة).

وقال ابن حبان: كان يقال له: قطب السخا.

قال ابن حجر: وروى ابن عساكر في تاريخه عن عبد الملك بن مروان قال: سمعت أبي قال: سمعت معاوية يقول: (رجل بني هاشم عبدالله بن جعفر، وهو أهل لكل شرف، لا والله ما سابقه أحد إلى شرف إلا وسبقه).

وقال يعقوب بن سفيان: أمّره علي في صفّين. انتهى.

والفضل ما شهدت به الأعداء

هذا، وكلما وجدت فضيلة لبني هاشم، وأمكن القوم أن يسرقوها لغيرهم، فإنهم مظنة أن يفعلوا، فلا تكاد ترى فضيلة إلا وقد سرقوها لغيرهم، كما يعرف ذلك بالاستقراء، حتى رووا سدّ الأبواب إلا باب أبي بكر، وروى بعضهم: أبو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى، وغير ذلك كثير.

ولا يبعد عندي أن رواية الزهري في سخاء عائشة من هذا القبيل، انظر روايته في البخاري[1] حيث روى عن ابن الزبير أنه قال: لتنتهينّ عائشة أو لأحجرنّ عليها.

الفائدة السادسة عشرة

روى الزمخشري في كشافه قصة نذر علي وفاطمة عليها السلام وجاريتهم فضّة بالصوم ووفائهم بالنذر وإطعامهم المسكين واليتيم والأسير -إلى قوله-: فلما أصبحوا أخذ علي بيد الحسن والحسين وأقبلوا إلى رسول الله وهم يرتعشون كالفراخ من شدة الجوع -إلى قوله-: فنزل جبريل فقال: خذها يا محمد في أهل بيتك، فأقرأه السورة.

قال ابن حجر في تخريجه: أخرجه الثعلبي من رواية القاسم بن بهرام

---

(١) صحيح البخاري ج٧ ص٩٠.

عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عباس. انتهى المراد.

وقد أشار بعد هذا إلى الرواية المشتملة على الشعر، وذكر من تكلم فيها وحكم بوضعها وحده، أما بقية الرواية فتشهد لها الرواية الخالية عن الشعر.

وقد رواها الهادي عليه السلام في أوائل الأحكام وابن المغازلي في المناقب[1].

قال صاحب حاشية المناقب: أخرجه أرباب التفسير -إلى قوله-: وأخرجه ابن الأثير في أسد الغابة[2] وقال: أخرجه أبو موسى.

وهكذا أخرجه ابن حجر في الإصابة[3] -إلى قوله-: وأخرجه الكنجي -إلى أن قال-: ورواه الحاكم أبو عبد الله في مناقب فاطمة عليها السلام ورواه ابن جرير أطول من هذا. انتهى.

قلت: لم أجده في تفسيره فينظر!.

وفي الدر المنثور للسيوطي[4]: وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس في قوله: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ﴾[الإنسان:٨] الآية، قال: نزلت هذه الآية في علي بن أبي طالب وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. انتهى.

وأخرجه الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل بإسناده عن علي عليه السلام وابن عباس وزيد بن أرقم، وحقق هناك أن السورة مدنيّة، وذكر في أول الكتاب أنها سبب تأليفه، والكتاب مرتّب على ترتيب سور القرآن.

الفائدة السابعة عشرة: متعلّقة بحديث الشورى

إن فضل علي لا إشكال فيه ولا خفاء، هذا عند الإنصاف في عهد الشورى قبل أن تلد أكاذيب العثمانية.

---

(١) مناقب المغازلي ص٢٧٢.

(٢) أسد الغابة ج٥ ص٥٣٠.

(٣) الإصابة في معرفة الصحابة ج٤ ص٣٧٦.

(٤) الدر المنثور ج٦ ص٢٩٩.

أما علي عليه السلام فيكفي في الدلالة عليه حديث الغدير، وحديث المنزلة، فضلًا عما لا يخفى من كماله وسبقه إلى الإسلام وتفوقه في الجهاد وفي العلم وفي العدالة، فإن تفوقه في هذه الخِلال مما لا يخفى عند من أنصف.

والباب يستدعي كتابا مستقلًا لتحقيق ذلك على طريقة التفصيل، وفي كتب الفضائل تمام البحث، فراجع كتب الفضائل الخاصة بعلي عليه السلام وأهل البيت تجد أنه لا يقاس بعلي عليه السلام أحد من أهل الشورى.

ومما يدل على ذلك لمن حقق وأنصف ما أخرجه البخاري في صحيحه[1] أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي: «أنت مني وأنا منك» في حديث تنازع جعفر وزيد بن حارثة وعلي عليه السلام في بنت حمزة.

ففي الحديث دلالة على فضل عظيم لعلي عليه السلام فإن قوله: «أنت مني وأنا منك» خصوصية وفضيلة لعلي عليه السلام خصّه بها دون جعفر وزيد، كما جعل لكل منهما خصوصية، فدلّ على أنه هو ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كالشيء الواحد وأن عليًا عليه السلام بمنزلة بعض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الإطلاق، إلا فيما لا يخفى اختصاصه به كالنبوة المستثناة في حديث المنزلة.

وذلك يدل على عموم الفضائل وكمالها، ويؤكد ذلك ويوضحه قوله: «وأنا منك» فإنه لا يجعل نفسه الشريفة كالجزء من علي إلا وهما متشابهان في الكمال، وإلا كان الكلام تنزيلًا للرسول صلى الله عليه وآله وسلم وذلك لا يقوله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي لا ينطق عن الهوى.

فإن قيل: ليس المراد تشبيه كل منهما ببعض الآخر في جميع الفضائل وكمالها، وإنما المراد أن قوة الولاية بينهما والاتصال المعنوي والائتلاف

---

(١) صحيح البخاري ج٣ ص١٦٨، وج٥ ص١٨٥.

الروحي صيّرهما كالشيء الواحد، وصيَّر كل واحد كالجزء من الآخر بهذا المعنى، أي إنه في اتصاله به بالغ نهاية الاتصال، حتى كأنه جزء منه، وهذا كافٍ لإثبات خصوصية له تخصه دون جعفر وزيد؛ لأنه يدل على أنهما ليسا في الاتصال برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى هذا الحدّ، وإن كان يحبهما ولهما به صلة وثيقة ليست لغيرهما من كبار الصحابة، كما تدل على ذلك الروايات فيهما.

قلنا: فهذا دليل على أنه لا يقاس بعلي عليه السلام أحد من الصحابة.

وعلى أي التفسيرين حمل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «أنت مني وأنا منك» فهو دليل واضح على ما ذكرناه من أن عليًا عليه السلام لا يقاس به أحد من أهل الشورى مع أن الفرق بين التفسيرين إنما هو اعتباري ومرجعهما واحد.

هذا، وقد أخرج الحديث أحمد بن حنبل في مسنده[(١)] وأخرجه أيضًا[(٢)] بلفظ: «أما أنت يا جعفر فأشبهت خلقي وخُلقي، وأما أنت يا علي فمني وأنا منك، وأما أنت يا زيد فأخونا ومولانا».

وأخرجه أيضًا[(٣)] عن علي عليه السلام قال: أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجعفر وزيد فقال لزيد: «أنت مولاي» فحجل، وقال لجعفر: «أنت أشبهت خلقي وخُلُقي» قال: فحجل وراء زيد، قال: وقال لي: «أنت مني وأنا منك» قال: فحجلت وراء جعفر.

قلت: هذه الحجلة تعبّر عن الفرح الحادث بحدوث العلم بهذه الفضيلة، وذلك يدل على صحة التفسير لهذا الحديث بما ذكرناه.

---

(١) مسند أحمد ج١ ص١١٥.

(٢) مسند أحمد ج١ ص٩٨.

(٣) مسند أحمد ج١ ص١٠٨.

وأخرجه الحاكم في المستدرك[١] وصححه وأقرّه الذهبي، وأفاد الحاكم أنه أخرجه البخاري ومسلم عن البراء مختصرًا. وقد نقلته من البخاري فأما مسلم فلم أجده فيه، وأخرجه الترمذي في جامعه[٢].

وأخرج أحمد في مسنده[٣] عن أبي بكر: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعثه ببراءة لأهل مكة إلى قوله: ثم قال لعلي (رضي الله تعالى عنه): الحقه، فردّ عليّ أبا بكر وبلّغها أنت، قال: ففعل.

قال: فلما قدم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبو بكر بكى قال: يا رسول الله حدث فيّ شيء؟! قال: «ما حدث فيك إلا خير، ولكن أمرت أن لا يبلغه إلا أنا أو رجل مني».

وأخرج أحمد في المسند أيضًا[٤] والحاكم في المستدرك[٥] نحوه عن ابن عباس بلفظ: «ثم بعث فلانًا بسورة التوبة فبعث عليًا خلفه فأخذها منه قال: لا يذهب بها إلا رجل مني وأنا منه».

وأخرجه أحمد في المسند أيضًا[٦] عن علي عليه السلام مثل رواية أبي بكر بلفظ: ورجع أبو بكر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله نزل فيّ شيء؟ قال: «لا، ولكن جبريل جاءني فقال: لن يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك».

وأخرج أحمد في المسند[٧] قال: حدثنا يحي بن آدم وابن أبي بكير قالا: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة قال يحي بن آدم

---

(١) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٢٠.
(٢) الجامع الصحيح للترمذي ج٥ ص٦٣٥.
(٣) مسند أحمد ج١ ص٣.
(٤) مسند أحمد ج١ ص٣٣١.
(٥) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٣٣.
(٦) مسند أحمد ج١ ص١٥١ .
(٧) مسند أحمد ج٤ ص١٦٤.

السلولي (أي حبشي بن جنادة السلولي) وكان قد شهد يوم حجة الوداع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «علي مني وأنا منه ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي».

وقال ابن بكير: «لا يقضي عني ديني إلا أنا أو علي» وأخرج أيضًا[1] قال: حدثنا الزبيري أي أبو أحمد محمد بن عبد الله الزبيري حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة مثله.

وأخرج هنالك أيضًا: ثنا أسود بن عامر أنبأنا شريك عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة السلولي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «علي مني وأنا منه ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي».

وأخرجه هناك أيضًا حدثنا يحي بن آدم حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة السلولي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «علي مني ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي».

وأخرجه هناك أيضًا حدثنا أبو أحمد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة السلولي وكان قد شهد حجة الوداع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «علي مني وأنا منه ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي». انتهى.

وهذا السند صحيح على أصل البخاري ومسلم: فأحمد بن حنبل وأبو أحمد الزبيري وإسرائيل وأبو إسحاق كل هؤلاء من رجالهما، ومن مشاهير أئمة المحدثين:

فأما حبشي بن جنادة، فذكر في تهذيب التهذيب أنه صحابي وأنه شهد حجة الوداع.

قلت: وكذلك رواه أحمد بن حنبل في مسنده كما قدّمنا عن يحي بن آدم وهو من كبار علماء الحديث وعدّه أحمد بن حنبل من الصحابة حيث

---

(١) مسند أحمد ج٤ ص١٦٥.

جعل له في المسند مسندًا خاصًا به كسائر الصحابة، وترجم له بلفظ: (مسند حبشي بن جنادة السلولي رضي الله عنه). انتهى.

ولم يذكر في تهذيب التهذيب خلافًا في كونه صحابيًا، مع كون صحبته مذكورة في مسند أحمد، والسند إليه صحيح على شرط الشيخين، وفي بعض الروايات عنه التصريح بسماعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذلك مما يدعو المخالفين إلى الخلاف في صحبته لو ساغ الخلاف عندهم.

قال في تهذيب التهذيب: وأخرج أبو ذر الهروي حديثه -أي حديث حبشي- في المستدرك المستخرج على الإلزامات. انتهى.

أي إن ذلك صحيح على شرط الشيخين لازم لهما تصحيحه؛ لكونه صحابيًا على أصلهما.

وأخرج الحديث هذا الترمذي في جامعه[1] وقال السيد عبدالله بن الهادي في حاشية كرامة الأولياء في هذا الحديث: أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجة. انتهى، ومثل ذلك ذكره في الجامع الصغير للسيوطي.

وأخرج أحمد في مسنده أيضًا[2] بسنده عن عمران بن حصين قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سرية وأمّر عليهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأحدث شيئًا في سفره -إلى قوله-: فقام رجل فقال: يا رسول الله إن عليًا فعل كذا وكذا، فأعرض عنه، ثم قام الثاني فقال: يا رسول الله إن عليًا فعل كذا وكذا، فأعرض عنه، ثم قام الثالث فقال: يا رسول الله إن عليًا فعل كذا وكذا، فأعرض عنه، ثم قام الرابع فقال: يا رسول الله إن عليًا فعل كذا وكذا.

---

(١) الجامع الصحيح للترمذي ج٥ ص٦٣٦.

(٢) مسند أحمد ج٤ ص٤٣٧.

قال: فأقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الرابع وقد تغيّر وجهه، فقال: «دعوا عليًا دعوا عليًا، إن عليا مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي».

وسند هذا الحديث قال فيه السيد العلامة عبد الله بن الهادي في حاشية كرامة الأولياء: صحيح على شرط مسلم.

قلت: وأخرجه الترمذي في جامعه[1] وأخرجه الحاكم في المستدرك[2] بلفظ: «ما تريدون من علي؟! إن عليًا مني وأنا منه، وولي كل مؤمن».

هكذا بإسقاط كلمة «هو» وكلمة «بعدي» ولعله من تغيير النساخ، فإن فرض أنه صحيح بالحذف المذكور أي بدون كلمة «هو» وبدون كلمة «بعدي» فهو مؤكد لما قلنا وأشرنا إليه من أن نزول علي عليه السلام بمنزلة بعض النبي صلى الله عليه وآله وسلم والنبي صلى الله عليه وآله وسلم بمنزلة بعض علي، يستلزم ثبوت الولاية لعلي عليه السلام وأنه أحق بها من سائر أهل الشورى؛ لأن قوله: «وولي كل مؤمن» يكون على ذلك الفرض خارجًا مخرج الاحتجاج لإصابة علي عليه السلام وخطئهم في الشكوى منه بأنه كالبعض من رسول الله مع أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولي كل مؤمن، أي فلعلي ولاية يصحّ بها تصرّفه فيما فعل، وأنه يجب احترامه والرضا بحكمه كما يجب للرسول ويحرم بغضه والشكاية منه كما يحرم بغض الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والاعتراض عليه في حكمه، فدل ذلك على أنه يثبت له ما يثبت للرسول صلى الله عليه وآله وسلم إلا ما خصّه دليل.

فدل ذلك على أنه في كماله فوق الأمة كلها أهل الشورى وغيرهم، بعد

---

(١) الجامع الصحيح للترمذي ج٥ ص٦٣٢.

(٢) مستدرك الحاكم ج٣ ص١١١.

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

هذا، وحديث المستدرك هذا صحّحه الحاكم على شرط مسلم، ولم يعترضه الذهبي في تلخيصه.

وفي الدر المنثور للسيوطي[1] عند ذكر قول الله تعالى: ﴿**أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ**﴾[هود:١٧] أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في المعرفة، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: (ما من رجل من قريش إلا نزل فيه طائفة من القرآن فقال له رجل: ما نزل فيك؟ قال: أما تقرأ سورة هود ﴿**أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ**﴾[هود:١٧] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على بينة من ربه، وأنا شاهد منه).

وأخرج ابن مردويه وابن عساكر عن علي رضي الله عنه في الآية قال: (رسول الله على بينة من ربه، وأنا شاهد منه).

وأخرج ابن مردويه من وجه آخر عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿**أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ**﴾ أنا. ﴿**وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ**﴾ قال: علي.

وأخرج ابن المغازلي في المناقب[2] قول علي عليه السلام: ما من رجل من قريش...إلى آخره كما في الدر المنثور وفيه: «رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على بينة من ربه، وأنا شاهد منه». وفيه زيادة.

وفي الجامع الصغير للسيوطي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «علي مني بمنزلة رأسي من بدني» وذكر أنه أخرجه الخطيب عن البراء والديلمي في مسند الفردوس عن ابن عباس.

---

(١) الدر المنثور ج٣ ص٣٢٤.

(٢) مناقب ابن المغازلي ص٢٧٠.

قلت: وأخرجه ابن المغازلي في المناقب[١] وفي حاشيتها: أنه أخرجه الهيثمي في الصواعق المحرقة. انتهى.

وأخرجه المرشد بالله عليه السلام في الأمالي[٢].

الفائدة الثامنة عشرة

أخرج البخاري[٣] ومسلم[٤] وأحمد في المسند[٥] عن المسور بن مخرمة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول -وهو على المنبر-: «إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب فلا آذن ثم لا آذن إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما هي بضعة مني يريبني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها».

وأخرج مسلم[٦] من طريق آخر عن المسور بن مخرمة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها».

وأخرج الحاكم في المستدرك[٧] عن المسور بن مخرمة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنما فاطمة شجنة مني يبسطني ما يبسطها ويقبضني ما يقبضها».

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

قلت: ولم يعترضه الذهبي.

وأخرج أحمد في المسند[٨] عن المسور أنه بعث إليه حسن بن حسن

---

(١) مناقب ابن المغازلي ص٩٢.

(٢) الأمالي ج١ ص١٣٩.

(٣) صحيح البخاري ج٦ ص١٥٨.

(٤) صحيح مسلم ج١٦ ص٢.

(٥) مسند أحمد ج٤ ص٣٢٨.

(٦) صحيح مسلم ج١٦ ص٣.

(٧) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٥٤.

(٨) مسند أحمد ج٤ ص٣٢٣.

يخطب ابنته فقال له: قل له فليلقني في العتمة قال: فلقيه فحمد المسور الله وأثنى عليه وقال: (أما بعد، والله ما من نسب ولا سبب ولا صهر أحب إليَّ من سببكم وصهركم ولكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «فاطمة مضغة مني يقبضني ما قبضها ويبسطني ما بسطها، وأن الأنساب يوم القيامة تنقطع غير نسبي وسببي وصهري» وعندك ابنتها ولو زوجتك لقبضها ذلك، قال: فانطلق عاذرًا له). انتهى.

وأخرج أحمد في المسند أيضًا[1] مثله، وأخرج الحاكم مثله في المستدرك[2] وصحّحه، وأقره الذهبي.

وهذه الروايات كلها عن المسور بن مخرمة من غير طريق الزهري لم تذكر الخطبة وتوابعها التي رواها الزهري عن المسور بن المخرمة.

وفي رواية غيره عن المسور كما ترى: أن بني هشام استأذنوا في أن ينكحوا ابنتهم، وفي رواية الزهري عن المسور: أن عليا خطب بنت أبي جهل إلى آخره كما مر في الحديث السادس من الفصل الأول، وقد مرّ الكلام هناك في نكارة رواية الزهري.

وأخرج الحاكم في المستدرك[3] عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة: «إن الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك».

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

قلت: ولم يعترضه الذهبي إلا بالكلام في الحسين بن زيد عليه السلام فقال الذهبي: (بل حسين منكر الحديث لا يحل أن يحتج به).

---

(١) مسند أحمد ج٤ ص٣٣٢.

(٢) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٥٨.

(٣) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٥٣.

والجواب عن هذا: إن إنكار الذهبي لحديث الحسين ليس إلا لمخالفة مذهبه؛ لأن الذي يعرفه الذهبي هو حديث النواصب وأعوان النواصب وشيعة الأموية كأحاديث التشبيه والجبر والإرجاء وكأحاديث الزهري السابق ذكرها في الفصل الأول، وفضائل أبي بكر وعمر وعثمان وعائشة وابن الزبير وأبي موسى وجرير وأبي هريرة بل ومعاوية وعمرو بن العاص والمغيرة، وما أشبه ذلك من حديث أسلاف الذهبي الذي قربتهم الأموية، وجعلتهم أئمة الحديث، ووثق بعضهم بعضًا لروايتهم ما يرضيهم ويوافق أهواءهم وسلامتهم عندهم مما ينكرونه وإن كان حقًا في الواقع.

وأما الذي ينكره الذهبي فهو ما يخالف ذلك وينافيه ويخالف ما تقرر عنده وعند أسلافه، وإن كان لا يخالف محكم الكتاب، ولا السنة المعلومة، ولا إجماع الأمة، ولا قضايا العقول، ولكنه يخالف ما ألفوه ودبّوا عليه ودرجوا وتربوا عليه وقرروه بالشبه والروايات الكاذبة.

ألا ترى أنهم أصّلوا لهم أصولًا في أبي بكر وعمر وعثمان ومعاوية وسائر من يسمونهم بزعمهم (صحابة) ثم بنوا عليها قبول ما وافقها من الحديث، ورد ما خالفها، ثم الجرح والتعديل.

وعلى ذلك فقس، ولا تغتر.

ولذلك ضعفوا عددًا من أهل الحق من أهل البيت وشيعتهم.

أما الحسين بن زيد فهو من أفاضل العترة وصفوة الصفوة، ولم يجد الذهبي ما يقول فيه من جرح يميل إلى الدنيا أو ركون إلى الظلمة أو دخول على السلاطين أو منكر في الحديث مخالف للمعلوم من الكتاب والسنة.

فأما روايته لفضائل أهل البيت فلا يجرح فيه عند من أنصف؛ لأن فضائلهم كانت تكتم في عهد دولة النواصب رغبة ورهبة، ولذلك سأل بعضهم: (هل شهد عليٌّ بدرًا؟).

فلا ينكر خفاء الرواية وتفرد الراوي بها مع موافقتها في الجملة للأحاديث المشهورة، أو عدم مخالفتها لشيء من الأدلة الصحيحة.

والحسين بن زيد عليه السلام في صبره وزهده في الدنيا أبعد من أن يحتاج إلى التوثيق لشهرة فضله عليه السلام.

قال في الروض النضير[١]: (هو الحسين بن زيد بن علي عليه السلام الذي يقال له: (ذو الدمعة) من كثرة بكائه، وهو المجمع على إمامته وفضله عند جميع العترة وشيعتهم رضوان الله عليهم). انتهى.

وقد صحح له الحاكم هذا الحديث في فاطمة عليها السلام وحديثًا في المستدرك[٢] وقد ذكر هو: أن التصحيح توثيق لرجال السند، أفاد ذلك في المستدرك[٣].

وفي تهذيب التهذيب في ترجمة الحسين بن زيد: إنه أخرج له ابن ماجة ووثّقه البيهقي. انتهى.

أما الحديث هذا في فاطمة عليها السلام فقد أخرجه في صحيفة علي بن موسى الرضا عن آبائه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله يغضب لغضب فاطمة ويرضى لرضاها».

قال في تخريجها: أخرجه الديلمي بلفظه.

قلت: وسند الصحيفة غير سند الحاكم، إنما يلتقيان في جعفر الصادق عليه السلام.

قال السيد عبد الله بن الهادي في حاشية كرامة الأولياء: وأخرجه الديلمي والطبراني والحاكم في المستدرك وأبو نعيم في فضائل الصحابة وابن عساكر وصححه الشيخ المحدّث أحمد بن سليمان الأوزري والشيخ

---

(١) الروض النضير ج٢ ص٢٨٢.

(٢) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٨٠.

(٣) مستدرك الحاكم ج١ ص٣.

الحافظ محمد بن عبدالعزيز الحبشي. انتهى.

وأخرجه ابن المغازلي في مناقبه[1] وخرّجه صاحب حاشيتها، وأفاد أنه أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ١٤ نسخة جامعة طهران.

قلت: لعله يعني صفحة١٤.

الفائدة التاسعة عشرة

أخرج مسلم في صحيحه[2] عن سعد بن أبي وقاص قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعدًا فقال: ما منعك أن تسبّ أبا التراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثًا قالهنّ له رسول الله فلن أسبّه، لأن تكون لي واحدة منهنّ أحب إليّ من حمر النعم.

سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول له، خلّفه في بعض مغازيه فقال له علي: يا رسول الله خلّفتني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبوة بعدي».

وسمعته يقول يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلًا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله»، قال: فتطاولنا لها فقال: «ادعوا لي عليًا»، فأتي به أرمد، فبصق في عينه، ودفع الراية إليه، ففتح الله عليه.

ولما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾[آل عمران:٦١] دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليًا وفاطمة وحسنًا وحسينًا، فقال: اللّٰهُمَّ هؤلاء أهلي.

وهذا الحديث أخرجه بتمامه الترمذي في جامعه[3] بسنده عن سعد بن

---

(١) مناقب المغازلي ص٣٥١ و ص٣٥٣.

(٢) صحيح مسلم ج١٥ ص١٧٥.

(٣) الجامع الصحيح للترمذي ج٥ ص٦٣٨.

أبي وقاص ووثّق راويه.

وحديث المباهلة أخرجه أحمد في مسنده[١] والحاكم في المستدرك[٢] وصحّحه على شرط الشيخين، وأقرّه الذهبي.

وقد استوفيت تخريجه في كتاب الذرية المباركة.

وقال البخاري في باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومنقبة فاطمة[٣]: وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة».

وأخرج أيضًا بسنده في صحيحه[٤] عن عائشة قالت: (أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «مرحبًا بابنتي»، ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله ثم أسرّ إليها حديثًا فبكت فقلت لها: لم تبكين، ثم أسرّ إليها حديثًا فضحكت، فقلت: ما رأيت كاليوم فرحًا أقرب من حزن، فسألتها عما قال؟ فقالت: ما كنت لأفشي سرّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى قبض النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسألتها؟ فقالت: أسرّ إليّ «أن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة وأنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي، وإنك أول أهل بيتي لحاقًا بي» فبكيت، فقال: «أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة أو نساء المؤمنين»، فضحكت لذلك. انتهى.

وأخرج أحمد في المسند[٥] عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت

---

(١) مسند أحمد ج١ ص١٨٥.

(٢) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٥٠.

(٣) صحيح البخاري ج٤ ص٢٠٩.

(٤) صحيح البخاري ج٤ ص١٨٣.

(٥) مسند أحمد ج١ ص٣١٦.

محمد، ومريم بنت عمران، وآسية بنت مزاحم».

وأخرجه أيضًا في موضع آخر[١] وأخرجه الحاكم في المستدرك[٢] وصحّحه ولم يعترضه الذهبي.

وأخرج أحمد أيضًا في مسنده[٣] عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة، وفاطمة سيدة نسائهم إلا ما كان لمريم بنت عمران».

وأخرج أيضًا[٤] عن أبي سعيد أيضًا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلا ما كان من مريم بنت عمران».

وهذا أخرجه الحاكم في المستدرك[٥] وقال: هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إنما تفرد مسلم بإخراج حديث أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «خير نساء العالمين أربع».

قلت: وأقره الذهبي على تصحيحه.

وأخرج الحاكم في المستدرك[٦] قال: وأخبرناه أبو بكر القطيعي في فضائل أهل البيت تصنيف أبي عبد الله أحمد بن حنبل حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا عبدالرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد».

---

(١) مسند أحمد ج١ ص٣٢٢.

(٢) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٦.

(٣) مسند أحمد ج٣ ص٦٤.

(٤) مسند أحمد ص٨٠.

(٥) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٥٤.

(٦) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٥٧.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

قلت: ولم يعترضه الذهبي في تلخيصه؟

وأخرج الحاكم في المستدرك[١] عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «نزل ملك من السماء فاستأذن الله أن يسلم عليّ لم ينزل قبلها، فبشّرني أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة». قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

قلت: وأقره الذهبي في تلخيصه وأخرجه أحمد في مسنده[٢] بزيادة في الحسن والحسين، وبزيادة في الاستغفار لحذيفة وأمه، كما رواه أبو طالب عليه السلام في أماليه في باب الاستغفار[٣].

وقال السيد عبد الله بن الهادي في حاشية كرامة الأولياء: أخرجه المرشد بالله والترمذي وقال: حسن غريب، والنسائي وابن حبان والروياني والضياء في المختارة. انتهى.

ولعلّه في الأمالي الأثنينية لأني لم أجده في الخميسية.

وأفاد في كنزل العمال عدد الحديث٥٢٤: أنه أخرجه ابن عساكر.

وأخرج الحاكم في المستدرك[٤] عن عائشة قالت: لفاطمة (رضي الله عنها) بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ألا أبشرك إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «سيدات نساء أهل الجنة أربع مريم بنت عمران، وفاطمة بنت رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وخديجة بنت خويلد، وآسية».

وذكره الذهبي في تلخيصه وذكر الإشارة إلى صحته على شرط

---

(١) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٥١.

(٢) مسند أحمد ج٥ص٣٩١.

(٣) الأمالي ص٤٠.

(٤) مستدرك الحاكم ج٣ ص١٨٥.

الشيخين برمز (خ م).

واعلم أن تلخيص الذهبي جعله تلخيصًا لمستدرك الحاكم، وعني فيه بالانتقاد على الحاكم في كثير من التصحيح، وتكلم على كثير من الرجال الذي هم عند الحاكم ثقات، فلذلك نذكر في الروايات هذه أنه لم يعترضها الذهبي، ليدلّ ذلك على قوتها، ولا سيما ما كان في الفضائل، فإن الذهبي معدود من النواصب، فهو مظنّة الاعتراض على الفضائل فلا يترك الاعتراض إلا أنه غير سائغ عنده، فاعرف ذلك.

وقد أوردنا هذه النبذة من الفضائل؛ لأنه جرّ إليها الكلام في الفصل الأول، فأما الفضائل فهي باب واسع ولها كتب مخصوصة. وبالله التوفيق.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على محمد وآله الطاهرين.

وكان الفراغ من تبييض هذا الكتاب يوم الجمعة لعله ٣ شهر القعدة سنة ١٤٠٠هجرية بقلم مؤلفه الفقير إلى الله تعالى بدر الدين الحوثي وفقه الله.

المصادر والمراجع

- أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن عبد البر القرطبي، ٥مجلدات طبع مصر -قديم.

- الإصابة في معرفة الصحابة لابن حجر العسقلان، ٤ مجلدات طبع مصر -قديم.

- الأمالي، للسيد أبي طالب الحسني طبع بيروت.

- الأمالي الإثنينية، للسيد المرشد بالله، مخطوط.

- الأمالي الخميسية، المرشد بالله، طبع مصر -قديم.

- التاريخ الكبير للبخاري، طبع الهند.

- تاريخ الخلفاء (الإمامة والسياسة) لابن قتيبة الدينوري.

- تاريخ دمشق، لابن عساكر (جزء ترجمة الإمام علي عليه السلام) طبع المحمودي- بيروت.

- تذكرة الحفاظ للذهبي التركماني، طبع الهند.

- تفسير الطبري في ٣٠جزءًا، تحقيق شاكر.

- الجامع الصحيح (سنن الترمذي).

- الجامع الصغير للسيوطي.

- جهاد الإمام السجاد عليه السلام للجلالي، الطبعة الثانية.

- الدر المنثور للسيوطي، ٥ مجلدات، طبع مصر، قديم.

- ذخائر العقبى في فضائل ذوي القربى، للطبري المكي.

- الروض النضير شرح المجموع الكبير، للسيّاغي، طبع مصر.

- السنن، لأبي داود السجستاني.

- السنن للترمذي، الجامع الصحيح.

- السنن، للنسائي.
- صحيح البخاري، ٨ أجزاء في ٤ مجلدات، طبع مصر، اليونينية.
- صحيح مسلم -بشرح النووي، دار الفكر، بيروت١٣٩٢.
- فتح الباري شرح البخاري، لابن حجر العسقلاني.
- الكفاية في علوم الرواية، للخطيب البغدادي.
- كنز العمال، للمتقي الهندي.
- لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، ٧ أجزاء.
- لوامع الأنوار للسيد مجد الدين، الطبعة الأولى.
- المجروحين، لابن حبان.
- المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، طبع الهند.
- مسند أحمد بن حنبل ٦ مجلدات، طبع مصر، قديم.
- المعجم الصغير للطبراني.
- ميزان الاعتدال، للذهبي، ٤ مجلدات.



شرح

بيان البرهان من القرآن

على تخليد أولياء الشيطان في النيران



تقديم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين سيدنا وحبيب قلوبنا محمد وعلى آله الطاهرين.

أما بعد .. فهذا كتاب (شرح بيان البرهان من القرآن على تخليد أولياء الشيطان في النيران) وهو من أقدم ما كتبه السيد العالم المجاهد بدر الدين بن أمير الدين الحوثي (رضوان الله عليه) وفيه يسلط الضوء على مسألة من المسائل المهمة التي طال فيها الخلاف بين الأمة منذ البداية، وتعددت الأقاويل وتنوعت بين قائل بدخول النار متعمد العصيان حتى لو كان من أهل القبلة، ومجوز للدخول وعدمه لهم، وقائل بذلك لأهل الكبائر فقط، إلى غير ذلك من المسائل التي ملأت كتب العقائد الإسلامية. وتكمن أهميتها في ارتباطها بقضية خطيرة هي قضية مصير الإنسان بعد الموت ليس أي مصير بل المصير الدائم الأبدي الذي لا نهاية له ولا انقطاع في نار جهنم أعاذنا الله منها.

وترتب على ذلك: الخلاف في الفسق نفسه من حيث التسمية ومن حيث ماهية الذنوب التي بها يفسق، والفرق بينها وبين المعاصي المؤدية إلى الكفر والشرك.

ومع أن القرآن الكريم يزخر بالآيات البينات المكررة وبمختلف الأساليب لإثبات الخلود الدائم الأبدي لمن تورط ودخل جهنم، ولا يوجد هناك ولو آية واحدة تطمئن وبجلاء في إمكانية الخروج من النار؛ إلا أنهم- ونتيجة لإعراضهم عن ورثة الكتاب- تشبثوا ببعض الآيات وتقحموا في تفسيرها بما يحلوا لهم، ودعموها ببعض الروايات غير الصحيحة أو المتأولة حسب أمزجتهم، بعد أن بلغ الخلاف في المسألة حدا جعلها من العناوين

والسمات البارزة لمذهب وتوجه كل من المثبت والنافي، وحينما يدخل التعصب المذهبي في مسألة ما؛ تحل البلوى، حيث تصادر الحقائق وتتحكم الأهواء، وتفتح الثغرات لأعداء الإسلام التي ينفذون من خلالها إلى صميم العقيدة الإسلامية فيعيثون فسادا تحت عباءة علماء مسلمين وطوائف إسلامية.

وعندما نتأمل في هذه المسألة-الخلود في النار- ونقارن بين ما يعتقده اليهود وما يعتقده كثير من الفرق الإسلامية حيالها لا نجد أي فارق أصلا! بل ربما نجد أن اليهود – كما قيل - يعتقدون أنه يمكث في العذاب فترة لا تتجاوز مدة عبادتهم العجل، لكن نجد-وللأسف- أن أصحابنا كانوا أكثر استعجالا وتساهلا حيث حكموا بخرجه فور وصوله جهنم، أو أنه سيستلم صك الغفران(الشفاعة) قبل الدخول إذا كان من أهل الكبائر! بل إنه في النهاية وحينما لا تتوقف جهنم عن طلب المزيد سوف يطأها الباري –جل وعلا- بقدمه فتعلن الاكتفاء بالحاصل، بعد أن يعم الازدحام ولا يبقى مكان فيها لأحد من مستحقيها!.

لقد كان للأنظمة الطاغوتية دور بارز في ترسيخ هذه الخرافات عبر القرون، إذ استخدموها وسيلة فعالة لتمييع الشعوب وترويضها على استمراء الظلم والطغيان وتقبل فساد الحكام مهما كان حجمه، حتى يتسنى لهم الاستمرار في الطغيان والتلاعب بمقدرات الأمة دون وازع أو رادع، ولأن من يؤمن بهذه الفكرة لا يبالي بما يرتكبه من الذنوب، بل يجد طريق العصيان ممهدا والباب مفتوحا أمامه للانطلاق في خط كبائر المعاصي والرذائل، اغترارًا بما دبجوا وروجوا له من أدلة تتحدث عن إمكانية الخروج من النار والشفاعة لأهل الكبائر بالذات، وميلًا مع الأهواء النفسية الشريرة ﴿..**وَغَرَّهُمۡ فِي دِينِهِم مَّا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ**﴾ [٢٤ آل عمران] مما أبعدهم عن هدى الله

ورعايته وتوفيقه، وجعلهم مطية للفساد والفاسدين، فضلا عن التفكير في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتغيير على حكامهم الظالمين المستبدين.

وفي هذا الكتاب ناقش المؤلف(رضوان الله عليه) هذه المسألة نقاشا مستفيضا، وبحثها من جميع جوانبها بحثا علميا راقيا، ليس بمجرد سرد لأدلته ورُآه هو؛ بل تراه يورد أدلة الخصم وحججه ، ثم يرد عليها ردا شافيا، نابضا بالصدق والإنصاف، بعيدا عن التقحم والاعتساف، وبأسلوب متن وشرح، مراعاة لكل من المستعجل والمسترسل، مع أنه الماتن والشارح. فنسأل الله تعالى أن يجزيه خير الجزاء، ويمن عليه بواسع الرحمة وعظيم العطاء، بحق محمد وآله النجباء. والحمد لله رب العالمين.

الناشر

مقدمة المؤلف

(بسم الله الرحمن الرحيم) الباء للاستعانة، ومتعلق الجار والمجرور محذوف، وتقديره أجمع كتابًا، أو أؤلف، أو نحو ذلك مما يناسب المقام، ويطابق مقتضى الحال، ولفظ الجلالة والرحمن الرحيم أسماء للصانع تعالى.

والكلام في لفظ الجلالة هل علم أو صفة؟ وفي الرحمن الرحيم هل حقيقتان أو مجازان؟ وهل صفتان أو علمان يطول، والذي ينبغي أن نتكلم على البسملة بما يناسب المقام.

فنقول: قال في القاموس: أَلَهَ إلاهةً وألوهية عبد عبادة، ومنه لفظ الجلالة، واختلف فيه على عشرين قولًا، وأصحها أنه علم غير مشتق، وأصله إله كفعال بمعنى مألوه، ثم قال: وأله كفرح تحير وعلى فلان اشتد جزعه عليه وإليه فزع ولاذ. انتهى.

قلت: وقد يقال: إن أصل لفظ الجلالة إله بمعنى مألوه إليه، فتفيد أن لا يُفزَع إلى غيره لدخول أل عليها كما تقول: فلان الأمير تريد أن لا أمير غيره، وكما قال تعالى: ﴿**سُبْحَانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ**﴾ [يونس٦٨] فتشعر بأنها لا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له، والله أعلم.

وأما الرحمن الرحيم فقد استدل بهما على عدم عموم الوعيد، وعلى عدم الخلود، وسيأتي ذلك والجواب عنه إن شاء الله تعالى، وقد تكلم في البسملة أهل المطولات بما فيه كفاية.

(الحمد لله رب العالمين) تعبير عن ثبوت صفة اختيارية جميلة لموصوف، وأما قول محمد بن القاسم بن إبراهيم عليهم السلام: وتفسير الحمد فهو الرضا بفعله وبنعمته كلها وجميع قسمه ما يُسكن إليه، وما يقرب منه. فلعله تفسير باللازم للحمد إذ شأن الحامد لله سبحانه الرضاء بقضائه، فأما من اعتقد قبح شيء من أفعاله جل وعلا فهو يرى أن لله سبحانه ضد الحمد.

والله أعلم.

(و) الواو حرف عطف لجملة اسمية على مثلها **(الصلاة)** يقال هي من الله الرحمة، وعد في المصابيح من معانيها التعظيم، وهو الأنسب هنا، ولعل منه الصلاة للعبادة المخصوصة، قال في مفردات الراغب: والصلاة قال كثير من أهل اللغة: هو الدعاء والتبريك والتمجيد. انتهى.

وقال في النهاية: قد تكرر في الحديث ذكر الصلاة والصلوات، وأصلها في اللغة الدعاء، فسميت ببعض أجزائها، وقيل: إن أصلها في اللغة التعظيم، وسميت العبادة المخصوصة صلاة لما فيها من تعظيم الرب تعالى، ثم قال: فأما قولنا: اللَّهُمَّ صل على محمد فمعناه عظمه الخ. انتهى.

(و) هو حرف عاطف للسلام على الصلاة **(السلام)** قال في النهاية: والسلام في الأصل السلامة. انتهى.

والدعاء للرسول صلى الله عليه وآله به تحية له فقط وتعظيم لعلمنا بثبوت السلامة له، كما قال تعالى: **﴿دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾** [يونس١٠] قال الراغب في المفردات: وقوله: **﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِن رَّبٍّ رَّحِيمٍ﴾** [يس٥٨] **﴿سَلَامٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ﴾** [الرعد٢٤] **﴿سَلَامٌ عَلَى إِلْ يَاسِينَ﴾** [الصافات١٣] كل ذلك من الناس بالقول، ومن الله تعالى بالفعل، وهو إعطاء ما تقدم ذكره مما يكون في الجنة من السلامة انتهى.

(على عبده ورسوله) أفاد أنه وإن ذكر الرسول في أول الكلام مع ذكر الله تعالى، فإن الرسول عبد لا كما يثبت بعض الكفار لأنبيائهم عليهم السلام، وقوله **(سيدنا)** تعظيم للرسول يناسب ذكره في أول الكلام صلى الله عليه وآله **(محمد)** عطف بيان **(الأمين)** ككريم أو قتيل لأنه ذو أمانة اؤتمن على ما أمر بتبليغه لا يخاف منه كتمان أو كذب لشهادة المعجز بأنه لا يكتم أو

يكذب (**وعلى آله**) الأربعة بشهادة خبر الكساء وذرية الحسنين لشهادة: (إني تارك فيكم) و (أهل بيتي أمان لأهل الأرض) (**الأطهار**) بشهادة آية التطهير، ومثله (**البررة**) إلا أن الأول بمنزلة السلب، والثاني بخلافه (**المكرمين**) ﴿**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا**﴾ [فاطر٣٢].

(**وبعد**) يبنى على الضم إذا حذف المضاف إليه ونوي معناه، أي بعد البسملة والحمد له والصلاة والسلام، وفي الإتيان بها حسن توصل[1] إلى المقصود.

(**فهذه كلمات يحتاج إليها الطلبة**) متى أرادوا تحقيق مسألة الوعيد (**إذ هي دافعة لما أورده المرجئة من الشبه**) بيان لما. (**جمعتها**) من كتب كثيرة (**مع قصوري عن منزلة المؤلفين**) في العلم لا مطلقا بل المؤلفين (**في العلم**) فأما المؤلفين في الجهالات والضلال فإنهم أحط رتبة في العلم من كل من حسنت عقيدته.

(**أرجو**) الرجاء تأميل الخير قال تعالى: ﴿**وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ**﴾[الإسراء٥٧] وقال الشاعر:

غير أنا لم تأتنا بيقين ... فنرجِّي ونكثر التأميلا

وقال الشاعر:

كانوا ثمانين أو زادوا ثمانية ... لولا رجاؤك قد قبلت أولادي

وقال آخر:

تغيرت المودة والإخاء ... وقل الصدق وانقطع الرجاء

وقال آخر:

إنَّا لنرجو إذا ما الغيثُ أَخْلَفَنا ... من الخليفةِ ما نَرْجو من المطرِ

---

(١)العدول عن (تخلص) إلى هذه تأدبًا. تمت.

وقال آخر:

أتحرقني بالنار يا غاية المنى ... فأين رجائي [ثم] أين مخافتي

وقال آخر:

أنت الإمام الذي نرجو بطاعته ... يوم النشور من الرحمن رضوانا

وقال الجاحظ:

أترجو أن تكون وأنت شيخ ... كما قد كنت أيام الشباب

لقد كذبتك نفسك[١] أي ثوب ... جديد كالخليع[٢] من الثياب

والإرجاء: التأخير قال تعالى: ﴿تُرْجِي مَن تَشَاء مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاء وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ﴾ [الأحزاب٥١] وقال تعالى: ﴿وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة١٠٦] وقال عز وجل: ﴿قَالُوا أَرْجِهِ وَأَخَاهُ﴾الآية [الشعراء٣٦] وحكي عن بعضهم أنه قال: الفرق بين الرجاء والإرجاء أن الرجاء هو القول بأن الله تعالى لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، وأما الإرجاء فهو القول: بأن الله يغفر ما دون ذلك لأهل التوحيد قطعا.

قلت: أما كلامه في الإرجاء فالظاهر بطلانه، وكيف يكون القطع بالغفران الإرجاء مع قوله تعالى: ﴿مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة١٠٦] ألا ترى أن الإرجاء لو كان هو القطع بالغفران لقال: مرجون لأمر الله ليتوب عليهم.

نعم؛ إن أراد بالإرجاء غير معناه الذي هو التأخير فجعل أصل الإرجاء الرجاء، والهمزة في أوله للتعدية، أي أن من قطع بأن الله يغفر لأهل التوحيد

---

(١) من المكتبة الشافية هكذا: أترجو أن تكون وأنت شيخ ... كما قد كنت في زمن الشباب

(لقد كذبتك نفسك ليس ثوب ... دريس كالجديد من الثياب)

(٢) خليع كالجديد ظ .

فقد جعل العصاة راجين للمغفرة، فالاعتراض بالآية غير وارد.

ويرد عليه أن الفاسق إن كان وعيديا لـم يجعلـه المـرجي راجيًـا، وإن كان مرجيًا فليس من أجل القاطع بالمغفرة إذ هو مرجي من قبل، وإن كان لا أيهما فالمرجي له لم يكن مرجيًا إلا من حين جعله راجيًا لا من حين جزم بـالعفو للفساق، وذلك يستلزم أن الجزم بالعفو ليس إرجاء بل جعل الغير راجيا، ولو كان الجاعل وعيديا في المذهب.

ثم القول بأن الله يغفر ما دون ذلك من الكبائر لمن يشاء إطمـاع للعـصاة في المغفرة، فما وجه الفرق بين من قطع بالمغفرة ومن أخر الحكم في العـصاة وأحاله إلى المشية؟

وقد يقال: الفرق بأن القاطع بالمغفرة أشد إرجاء للفـساق في المغفـرة ممـن تردد، لكن هذا غير فارق، وفي كون همزة الإرجاء للتعديـة وأصـله الرجـاء نظر لما ذكره الرضي في شرح الشافية، وأشار إليه ابن الحاجـب مـن أن زيـادة همزة التعدية سماعي لا قياسي فيتوقف على السماع، وقد يقال [قد جاء منـه قول زيد بن علي عليهما السلام لما تبرأ من المرجئة) فقال: ومن المرجئة الذين طمعوا الفساق في عفو الله. فقوله: الذين أطمعوا تفسير للمرجئـة، وقـد يقـال هذا التفسير لا ينافي كونه من الإرجاء بمعنى التأخير لأنه إطماع أيضا.

والتحقيق: أن المعول عليه السماع من الشرع، لأنه إذا بقي على أصله اللغوي لم يتعين مدلوله لأنه لا يتعين المؤخر إن كان بمعـنى التـأخير ولا المطمـع- بـضم الميم- إن كان أصله الرجاء، وقد ورد تفسيره في الحديث والله أعلم.

(بها) الباء للسببية، والضمير عائد إلى الكلمات وهو عائد إلى هذه أي أرجو بتحصيلها.

(الجـزاء) أخو الشكر، إلا أن الجزاء يكون على الإحسان والإساءة بخلاف

الشكر، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾ [الإنسان٩] وهذا يشعر بفرق بين الجزاء على الإحسان والشكر، ولعل الفارق أنه يعتبر في الشكر التعظيم، فكل شكر جزاء ولا عكس، فكأنه قيل: لا نريد منكم جزاء فتعطونا أو نحو ذلك، ولا شكرًا فتمدحونا أو نحوه فافهم.

(من الغني) متعلق بالجزاء إن كان عبارة عن الحدث، وإلا فالأقرب أن يكون حالًا **(ذي الرحمة والحلم)** فعساه لحلمه ورحمته يغفر فيقبل العمل فيعظم الجزاء لأنه غني لا ينقصه إجزال الجزاء، ولا يضره المنع سبحانه وتعالى.

(و) حرف عاطف لجملة **(سميتها)** على جملة جمعتها **(بيان البرهان من القرآن)** وقوله: **(على تخليد)** متعلق بالبرهان، وقد سبق تفسير التخليد، وسيأتي إن شاء الله **(أولياء)** جمع ولي، وله معان كثيرة، والمراد هنا معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف٢٧] و**(الشيطان)** مضاف إليه أولياء **(في النيران)** متعلق بتخليد، ووجه التسمية ظاهر **(واللهَ)** بفتح لفظ الجلالة لأنه مسئول غير مبتدأ **(أسأل)** ناصب لما قبله، وفائدة تقديم المعمول الحصر، **(أن ينفع بها المنصفين)** الذين غرضهم بالبحث إدراك الصواب، فأنظارهم سليمة عن غشاوة التعسف **(ويردع بها المتعسفين)** المتنكبين عن سبيل الرشد **(ورتبتها على بابين)** أي جعلتها بابين، وتعديته بعلى كما تقول بنيت الدار على طبقتين.

الباب الأول

العاصي في النار

(الباب الأول) خبر مبتدأ أو مبتدأ والتقدير هذا.

اعلم أنه قد اختلف في دخول العاصي عمدًا بلا إكراه نار جهنم فقيل: **(العاصي في النار)** وهذا المشهور عن العترة وأتباعهم، وفي النهج عن باب مدينة العلم قوله عليه السلام: (من قل ورعه مات قلبه، ومن مات قلبه دخل النار) وفيه عنه: (وأرجّ الأرض وأرجفها.. إلى قوله: وأخرج من فيها.. إلى قوله: ثم ميزهم لما يريده من مسألتهم عن خفايا الأعمال، وخبايا الأفعال، وجعلهم فريقين، أنعم على هؤلاء، وانتقم من هؤلاء، فأما أهل طاعته فأثابهم بجواره، وخلدهم في داره.. إلى قوله: وأما أهل المعصية فأنزلهم شر دار، وغل الأيدي إلى الأعناق، وقرن النواصي بالأقدام، وألبسهم سرابيل القطران، ومقطعات النيران، في عذاب قد اشتد حره، وباب قد أطبق على أهله، في نار لها كلب ولجب، ولهب ساطع، وقصيف هائل، لا يظعن مقيمها، ولا يفادى أسيرها، ولا تفصم كبولها، لا مدة لِلدَّارِ فَتَفْنَى وَلَا أجلَ لِلْقَوْمِ فَيُقْضَى).

وفيه عنه عليه السلام: **(ظَهَرَ الْفَسَادُ فَلَا مُنْكِرٌ مُغَيِّرٌ، وَلَا زَاجِرٌ مُزْدَجِرٌ، أَفَبِهَذَا تُرِيدُونَ أَنْ تُجَاوِرُوا اللهَ فِي دَارِ قُدْسِهِ، وَتَكُونُوا أَعَزَّ أَوْلِيَائِهِ عِنْدَهُ، هَيْهَاتَ لَا يُخْدَعُ اللهُ عَنْ جَنَّتِهِ، وَلَا تُنَالُ مَرْضَاتُهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ).**

وفيه من وصية له عليه السلام لابنه الحسن: (وَإِنَّكَ طَرِيدُ الموتِ.. إلى قوله: فَكُنْ مِنْهُ عَلَى حَذَرٍ أَنْ يُدْرِكَكَ وَأَنْتَ عَلَى حَالٍ سَيِّئَةٍ قَدْ كُنْتَ تُحَدِّثُ نَفْسَكَ مِنْهَا بِالتَّوْبَةِ فَيَحُولَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ ذَلِكَ فَإِذَا أَنْتَ قَدْ أَهْلَكْتَ نَفْسَكَ).

وقوله عليه السلام: (إِنَّ اللهَ وَضَعَ الثَّوَابَ عَلَى طَاعَتِهِ، وَالْعِقَابَ عَلَى مَعْصِيَتِهِ). إلى غير ذلك.

وأما ما في النهج عنه عليه السلام: (فَظُلْمٌ لَا يُغْفَرُ، وَظُلْمٌ لَا يُتْرَكُ، وَظُلْمٌ مَغْفُورٌ لَا يُطْلَبُ، فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يُغْفَرُ فَالشِّرْكُ بِاللهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ**﴾ [النساء٤٨] وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يُغْفَرُ فَظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ عِنْدَ بَعْضِ الْهَنَاتِ) أي عند بعض الأعمال الحقيرة، فمحمول على الصغائر، فيكون كقوله في النهج: (من كبير أوعد عليه نيرانه، أو صغير أرصد له غفرانه). انتهى.

فإن قيل: هذا التفسير لا يصح لأنه يستلزم أن لا تكون القسمة حاصرة وهو باطل.

قلنا: الإلزام مدفوع بأن يقال إذا كان ما عدا الشرك يغفر- إذا وقع خطأ أو نسيانا- صدق عليه أنه يغفر، وإن لم يكن يغفر على أي حال وقع وعلى كل حال، واستمع لمثال تعرف به صحة هذا، وهو أن تقول: اللحم نوعان: لحم لا يؤكل، ولحم مأكول، فأما اللحم الذي لا يؤكل فلحم الخنزير وكل ذي ناب من السبع ومخلب من الطير، وأما اللحم الذي يؤكل فلحم بهيمة الأنعام، وما يلحق بها، فقد جعلت لحم بهيمة الأنعام يؤكل مع أنه لا يؤكل إلا بشروط لا يحل ويطيب فيؤكل إلا بها.

والظاهر أن وجه صحة هذا كله أن الحكم على الجنس لا على الأشخاص، فإن المراد إثبات الغفران لأنواع ظلم المرء نفسه من غير التفات إلى أشخاص الأنواع، وإثبات الأكل للحم بهيمة الأنعام من غير التفات إلى أشخاص أنواعه، ومن هذا الباب قوله تعالى: ﴿**قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**﴾[الزمر٥٣] وعلى هذا فالمعنى أن من وقع في ذنب وإن كان من أكبر الكبائر فلا يقنطه كبر معصيته من رحمة الله، لأن الله يغفر الذنوب كلها لا

تختص مغفرته بصنف دون صنف، ويغفر الأكبر كما يغفر ما دونه بشرط التوبة، فالقاتل لا يظن أنه قد أوقع ما لا سبيل إلى مغفرته، لأن الله يغفر القتل كما يغفر ما دونه، وذلك لمن تاب، وكذا من وقع في الشرك لا يظن أن الشرك لا يغفر فإن الله يغفره كما يغفر ما دونه في الجملة.

والغرض في هذا كله أن لا يقنط المسرف في العصيان، وذلك بأن يعلم أن ذنبه من ذنب يغفر، وإن كانت المغفرة مشروطة بالتوبة، فإن اعتقاده أن ذنبه يغفر إن تاب رافع لليأس من رحمة الله، وإثبات المغفرة وإن كان لها شروط ضد للاقناط، وبهذا تعرف أن قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا**﴾[الزمر٥٣] مقدمة دعاء للذين أسرفوا على أنفسهم إلى الإنابة التي بها تغفر ذنوبهم. فما أنسب الإتيان بقوله: ﴿**وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ**﴾ الآية [الزمر٥٤] بعدها فافهم هذا البحث فإنه نافع، وبه تعرف أن حمل قول علي عليه السلام: (وظلم مغفور) وقوله: (وأما الظلم الذي يغفر) على الصغائر صحيح.

وعن الإمام زيد بن علي في مجموعه: (لا تعط من زكاة مالك القدرية ولا المرجئة) وفيه: (لا تصل على المرجية ولا القدرية) وفي كتاب الإيمان قيل حكاه أحمد بن الحسن الرصاص في الرد على فقيه الخارقة بسنده إلى الإمام زيد بن علي رد على المرجئة طويل في مسألة الإيمان يتضمن إثبات الوعيد للفساق والاستدلال عليه.

ومن كلامه عليه السلام في هذا الكتاب: (وسلهم عن داوود صلى الله عليه حين قال تعالى: ﴿**يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ**﴾[ص٢٦] وقال تعالى لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿**وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ**﴾[النساء١١٣] فكانت الأنبياء لو اتبعوا

الهوى ضلوا عن سبيل الله، ولو أن أعرابيًا أو مولى أو نبطيًا ممن يدعي الإسلام استعمله الأمير فقتل الأنفس، وقضى بغير الحق، واتبع الهوى قلتم: ما ندري لعل الله يغفر له، إنه من أهل الدعوة، أيشهدون على داوود صلى الله عليه أنه لو اتبع الهوى ضل عن سبيل الله، ومن ضل عن سبيل الله له عذاب شديد، ولا يشهدون على هؤلاء الذين استعملهم الأمير فاتبعوا الهوى أنهم ضلوا كما يشهدون على النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو يشكون فيما أنزل الله تعالى في شأن داود صلى الله عليه أنه لو اتبع الهوى كان يضله عن سبيل الله، فإن أقروا أنهم ليس لهم بتفسيرها علم شكوا فيما وعد الله تعالى أهل معصيته في ستة آلاف ومائتين من القرآن، واستمسكوا بآية ليس لهم بتفسيرها علم، فقالوا فيها ما ليس لهم به علم، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾[النساء٤٨]) انتهى المراد.

وقد روي عنه عليه السلام التبري من المرجئة الذين أطمعوا الفساق في المغفرة أي بغير توبة، والرواية بسندها في الشافي، وروي عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام سئل عن رجل له حظ من صلاة وصيام وهو كثير الذنوب فقال: (إنما مثل ذلك ما قال القائل: أبو زيد أبو زيد يعمل عمل النار ويرجو[أن] يدخل الجنة).

وأما أبوهما زين العابدين فروي عن الأصمعي أنه قال له: ما هذا البكاء؟ وما هذا الجزع وأنت من أهل بيت النبوءة ومعدن الرسالة والله عز وجل يقول: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا**﴾[الأحزاب٣٣] قال: فاستوى جالسا، وقال: (هيهات هيهات يا أصمعي إنما خلق الله الجنة لمن أطاعه وإن كان عبدًا حبشيا، وخلق النار لمن عصاه وإن كان حرًا قرشيًا، أما شهدت قول الله عز وجل: ﴿**فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ**﴾[المؤمنون١٠١]) انتهى.

وفي صحيفته عليه السلام ما يدل على ذلك نحو قوله: (اللَّهُمَّ إني أعوذ بك من نار تعاقب بها من عصاك[1]، وتوعدت بها من صدف عن رضاك) وأما قوله: (اللَّهُمَّ إن تشأ تعف عنا بفضلك، وإن تشأ تعذبنا فبعدلك) فليس فيه ذكر الرجاء للمصرين كما لا يخفى.

قال المهدي في الجواب على الأسئلة الضحيانية: يحمل على التأدب، وأن المعنى أنك لو شئت أن تعذب ولا تقبل التوبة أو تعذب على الصغيرة لكان عدلا لأن ذلك من الله تفضل، وهذا معنى كون العبد تحت المشية لكنك لم تشأ ذلك بما وعدت، مع أن لزين العابدين من الصرائح ما هو مشهور مثل قوله عليه السلام: (فالويل الدائم لمن جنح عنك، والخيبة الخاذلة لمن خاب منك، والشقاء الأشقاء لمن اعتزلك[2]، ما أكثر تصرفه في عذابك، وما أطول تردده في عقابك، وما أبعد غايته من الفرج، وما أقنطه عن سهولة المخرج). انتهى.

ومن البين أن هذا مذهب الإمام القاسم بن إبراهيم، ومن كلامه: (فكل من أتى كبيرة من الكبائر، أو ترك شيئا من الفرائض المنصوصة على الاستحلال لذلك فهو كافر مرتد حكمه حكم المرتدين، ومن فعل شيئا من ذلك اتباعا لهواه وإيثارًا لشهواته كان فاسقًا فاجرًا ما قام على خطيئته، فإن مات مصرا عليها غير تائب منها كان من أهل النار خالدًا فيها وبئس المصير). انتهى المراد.

وفي كتاب الشرح والتبيين لابنه محمد الذي بين فيه مذهب القاسم نحو هذا الكلام، وفيه: (وليحذر العبد المؤمن أيضًا هذه الطائفة من المرجئة فإن قولهم من سوء قول وأخبثه)، ثم ذكر الحديث: «**صنفان من أمتي لا تنالهم شفاعتي يوم القيامة**». ثم قال: (فهذان قولان فيهما ذهاب الإسلام كله،

---

(١) في العديد من المصادر: تغلظت بها على من عصاك

(٢) في بعض المصادر: اغتر بك

ووقوع كل معصية، وذلك أن القدرية لعنهم الله قالوا: إن الله جل ثناؤه قدر المعاصي.. إلى أن قال: وأما المرجئة فرخَّصوا في المعاصي، وأطمعوا أهلها في الجنة بلا رجوع عنها، ولا توبة منها). انتهى المراد.

ومن كلام محمد بن القاسم بن إبراهيم في كتاب دعائم الإيمان: (ثم قال جل ذكره تأكيدًا للبيان في وعيد أهل الصلاة من أهل الذنب والآثام والمبعدين لحدود الله: ﴿**إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ**﴾الآية [النساء١٧] فأخبر أن من حكمه أن لا يعفو إلا من بعد توبة). انتهى المراد.

وكذا الإمام الهادي والناصر وغيرهم يعرف ذلك من نظر في كلامهم.

(**وقيل: لا**) جزم بإدخاله النار (**إن كان من أهل القبلة**) وأهل هذا القيل فرق؛ فريق يجزم بالمغفرة لبعض، وفريق يجوزها للكل، وفريق يقطع بها للكل كما في حكاية الأساس وشرحه (**وقيل: لا**) يدخل النار (**إن اجتنب الكبائر**) والمعنى أن بعض العمد يغفر إن اجتنب الكبائر بغير توبة وهو الصغائر عندهم (**وقيل: يجوز**) شرعًا (**دخوله**) أي العاصي (**النار وعدمه**) مطلقا.

وحكي القطع بتخلّف وعيد العصاة الفاسق والكافر أيضا.

حجة أهل القول (**الأول**) وهو الجزم بدخول العاصي النار وإن كان فاسقًا فقط عمومات الوعيد نحو قوله تعالى: ﴿**وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا**﴾ [الجن٢٣] فإن قيل: هذه الآية وإن عم لفظها لا نسلم أن المراد بها العموم لأنها وقعت في خطاب الكفار فهي في المعنى خاصة بهم.

قلنا: العام لا يقصر على سببه، وخصوص السبب لا ينافي إرادة العموم.

فإن قال متعسف: لا تفيد الآية أنهم يعذبون، وإن أفادت مصيرهم إلى نار جهنم إذ يجوز أن يصيروا فيها ولا تؤلمهم كما في الخزنة.

قلنا: هذا التجويز باطل لأنه كتجويز أن لا يلتذ أهل الجنة بما فيها، ثم الآية بلا شك وردت تخويفًا لأن التخويف إبلاغ المخوف وليس ما لا يؤلم مخوفا، وبالجملة فإن كون المقام مقام تخويف يدل على المطلوب.

لا يقال: هو تخويف إذا كان المخاطب يعتقد التأليم.

قلنا: إنما الخطاب له وارد ليعتقد المخوف ولا يجوز عليه تعالى التغرير ﴿**إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ**﴾ [الطارق١٣-١٤] ﴿**تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**﴾[فصلت٤٢]

فإن قلت: فهلا قيل: فإنه في نار جهنم، أو فإن عليه عذاب نار جهنم لأن التعذيب عليه لا له.

قلت: يحتمل أنه أتى باللام لأن النار محل له، فهي كقولك: هذا الوادي للسباع، ويحتمل أنه أتى بها تهكما كما في: ﴿**بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا**﴾ [النساء١٣٨] ويحتمل أنه من باب القلب والأصل فإنه لنار جهنم، وكونه لها بمعنى أنها طالبة له كما في: ﴿**وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ**﴾ [ق٣٠] ﴿**وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ**﴾[الفرقان٦٥] وحسن القلب تنزيله منزلة الطالب، إما لأنه فعل سبب دخولها، وإما لأنه واقع فيها لا محالة، كما يقع فيما رغب فيه ولم يصرفه عنه صارف، وإما لتنزيلها منزلة المطلوب تهكمًا، وجمع (خالدين) نظرا إلى معنى (مَن) لأنها للعموم، وهو حال من الضمير والعامل متعلَّق (له).

وقوله تعالى: ﴿**بَلَى مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**﴾ [البقرة٨١] قوله: أحاطت به خطيئته قيل: معناه زادت سيئاته على حسناته، وهذا على القول بالموازنة. وقيل: معناه أحبطت سيئاته أعماله الصالحة، والأولى حمله على ما يفهم منه لغة، فيجعل

مجازًا عن ظفر الخطيئات به، وغلبتها إياه، وقهرها له، كقول تعالى: ﴿والله مُحِيطٌ بِالْكافِرِينَ﴾ [البقرة١٩] وقوله: ﴿حَتَّى تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِّنَ اللَّهِ لَتَأْتُنَّنِي بِهِ إِلَّا أَن يُحَاطَ بِكُمْ﴾ [يوسف٦٦] ﴿وَجَاءهُمُ الْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّواْ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ﴾ [يونس٢٢] ولعل هذا مراد أهل القولين المذكورين.

وأما ما قيل من أن المراد اشتمال المعاصي عليه بأن يعصي بقلبه ولسانه وأركانه فمردود بأن المنافق من أهل النار اتفاقًا وإن لم يعص بكل أركانه، وكذا اليهود، بل لا نعلم قائلا بأن اجتماع أنواع المعاصي الثلاثة شرط، إنما قيل بأن الشرط الشرك فقط، وقيل: أي عصيان عمد، وقيل بعضه كما مر، وقيل لا يدخل أحد، وقيل: لا يخلد أحد فلو كان المعنى ذلك لم يكن له فائدة. ثم إن هذا لا يعرف من جهة اللغة لأن العصيان بالقلب لا يفهم منه لا حقيقة ولا مجازًا تشبيها بالحقيقة لأن العاصي هو المحيط بالمعصية القلبية.

وقوله: ﴿ وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا﴾ [يونس٢٧] هذه معطوفة على قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى﴾ [يونس : ٢٦] وأل في السيئات للجنس من غير عموم، أو للعموم على أن العصاة فعلوها كلها، وإن لم يفعلها كلها كل واحد، وذلك كقولك: هؤلاء حملوا الصخرة وغلبوا العدو، وقوله: (بِمِثْلِهَا) إذا أريد به إن شدة العذاب على قدر كبر المعصية دل على أن صغائر العمل غير مغفور إلا للتائب للدليل.

﴿وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ مَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا مِنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [يونس٢٧] وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ * يَصْلَوْنَهَا يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الانفطار١٤-١٥] وقوله تعالى: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا

يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء:١٢٣] ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء٩٣] وقوله ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ الآية معتمد المهدي في نفي الإرجاء لأنها عنده وردت لنفيه، والعام في سببه قطعي، قال ابن حابس: اتفاقا. قلت: ونحو هذه آيات سنذكرها إن شاء الله.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ [الزخرف:٧٤] وقوله تعالى: ﴿وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾[إبراهيم:٤٩] لكل مجرم قرين في قيد، أو يقرن بعض المجرم إلى بعض كاليدين إلى القدمين في صفاد ﴿سَرَابِيلُهُم مِّن قَطِرَانٍ﴾ [إبراهيم:٥٠] شبه القطران بالسربال لاشتماله على المجرم، كما قال عنترة في فرسه:

ما زلت أرميهم بثغرة نحره ... ولبانه حتى تسربل بالدم

أو المراد المشاكلة التقديرية كما في قوله تعالى: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾[البقرة:١٣٨] أي إن كان ثياب أهل الجنة من سندس فثياب هؤلاء من قطران ﴿وَتَغْشَى وُجُوهَهُمُ النَّارُ﴾ [إبراهيم:٥٠] معطوف على مقرنين كقوله: ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ﴾ [آل عمران٤٦] عطفا على (وَجِيْهًا) أو على سرابيلهم من قطران أي يتسربلون وتغشى وجوههم النار، أو تغشاهم سرابيل من قطران، وتغشى وجوههم النار، أو هو عطف قصة على قصة، ذكر من كلتيهما زبدتها كأنه قيل: ستعذب أبدانهم وتشوه بالقطران، وأنه سيكون سرابيلهم من قطران، وستعذب وجوههم وتشوه بالنار فإنها ستغشاها.

﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ﴾ [إبراهيم:٥١] في التعليل هذا ما يؤكد العموم في أولها إذ لو عفي عن أحد من المجرمين يومئذ بغير توبة انتقض هذا الغرض، فهي كقوله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٢١﴾ وَخَلَقَ

اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَلِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الجاثية :٢١-٢٢] ونحو ذلك من الآيات القاطعة للأماني.

فإن قيل: هذا منقوض بالعفو عن التائب.

قلنا: المراد الجزاء على ما يصلح للمجازاة، وما تاب فاعله من السيئات لا يصلح للمجازاة كما حبط من الطاعات وما لم يقبل من القربات، وكالمباحات والمكروهات وقوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ① إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر١-٢] (السورة) ﴿قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ [الزمر١٥].

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ㉔ فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [آل عمران ٢٤-٢٥] كأنه رد على المرجئة، فلها زيادة قوة في الدلالة على المطلوب أما كونه ردًا فلأن الحال يقتضي الرد إذ قد ذكرت العلة التي اعتمدوها، والأمنية التي ركنوا إليها، فتولوا عن الداعي إلى حكم الله، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب٣٦] مع قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ [يونس١٠٨]

أما الآية الأولى فدلالتها على أن العاصي من المسلمين ضال قوية، ودلالة الثانية على أنه مؤاخذ كدلالة سائر العمومات، فالأولى الإتيان مكان الآية الثانية بالآية التي قدمنا استدلال زيد بن علي عليه السلام بها، أعني قوله تعالى: ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ

عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص٢٦] ليكون المجموع من أقوى الأدلة.

وقوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء١٣-١٤]

اعلم أن هذه الآية جاءت عقيب ذكر حدود حدها الله للمسلمين، أولها الأمر بتقوى الله، ومنها الحكم في اليتامى، ومنها الحكم في المنكوح، وآخرها المواريث، فحين تم ذلك قرنه الله بالوعد على الطاعة، والوعيد على المعصية وتعدي الحدود، فقال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآيتين وهو ترغيب في الوقوف عند حدوده، وترهيب من تعديها، فالوعد والوعيد تتمة الكلام في تلك الحدود، وقد اتضح دخول المسلمين في الخطاب الذي بينت به الحدود دخولا أوليا إن لم يكونوا وحدهم المخاطبين، فكيف يكونوا مع ذلك غير مقصودين في الترغيب والترهيب، إن ذلك لبعيد عند من عرف أساليب الكلام، بل على القول بقصر العام على سببه لا يدخل فيهما غير المسلمين إذا كان أول الكلام خاصًا بهم.

هذا ولا يخفى أن ليس المراد العموم في قوله: (حدوده) بل هو مطلق كقول الشاعر:

آليت حب العراق الدهر أطعمه والحب يأكله في القرية السوس

إذ تبطل فائدة الآية لو كان تعدي كل الحدود شرطًا، إذ لا تخويف حينئذ لأن السامع يأمن من نفسه تعدي كل الحدود، لأنه لا يقع من واحد، أو لأنه نادر جدا.

وقوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾[الفتح17] لا يخفى أن المراد بالتولي الذي هو ضد الإقبال العصيان، وكون الآية في سياق الحث على الجهاد ممن عدا الأعمى والأعرج والمريض من سائر المسلمين يقتضي إرادة الذين حثوا في الوعد المذكور والوعيد المذكور ترغيبًا وترهيبًا، فهذه كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُواْ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [التوبة38-39] وكون الآية خطابًا للمسلمين، وقد علق الوعد على الطاعة يشعر بأن المراد بالعذاب ما يفوت معه مدلول الوعد، وإنما يفوت الجنة من دخل النار فافهم.

ونحو قوله تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿وَذَرُواْ ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُواْ يَقْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام118-120] وكونها خطابًا للمسلمين جلي، وكونهم مرادين في وعيدها واضح، لأنها خطاب لهم وتخويف لمقترف الإثم منهم كما لا يخفى على المنصف.

وقوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ إلى قوله: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّه ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾[البقرة278-281]

ويحتج (**المفسق**): لا نعلم خلافا في أن فاعل الكبيرة المتفق على كبرها فاسق، وفي كلام القاسم بن إبراهيم: (من فعل ذنبًا من الكبائر فهو فاسق في إجماع الأمة) انتهى.

وقد قيل: بأن فساق التأويل لا يدخلون في قوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾ الآية: [الحجرات6] لأنه لم يكن يطلق في عصره إلا على فاسق التصريح.

والجواب: إن فاسق التأويل إن كان معذورًا فمعصيته صغيرة، وهو مؤمن

فلا ينبغي أن يسمى فاسقًا، وإن لم يكن معذورًا فلا فرق بينه وبين فاسق التصريح، وقولهم: فاسق تأويل في الباغي مثلًا، وفاسق تصريح في الزاني مثلا مجرد اصطلاح لا يقتضي فرقا في التسمية اللغوية، وعدم التعبير عنه وحده في لسان الشرع بلفظ فاسق لا يدل على أنه لا يسمى فاسقًا، فإذا كان الفاسق من خرج عن أمر ربه عمدًا، وكان هذا قد خرج عن أمر ربه عمدًا بالبغي مثلًا كان فاسقًا، وإلا لزم أن لا يسمى عاصيًا إذا لم يطلق عليه ذلك في الشرع، ولا مسلمًا ولا غيره مما وضع لكلي صادق على فاسق التأويل، ولم نعرف أنه استعمل في فاسق التأويل بقرينة غير الوضع.

إذا عرفت الفاسق فاعلم أن قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة٩٦] حجة للقول بأنه لا يدخل الجنة لأن الله إذا أدخله الجنة كان قد فعل له فعل الراضي عنه.

وحجج (المكفر) للفاسق (جم غفير نحو) قوله تعالى: ﴿وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ﴾ [الرعد٣٥] **وكذا القائل بشركه)** أي بأنه مشرك، إما لأنه لما أطاع الشيطان كان قد عبده قال تعالى: ﴿ وَامْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ * أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [يس٥٩-٦٠] وإما لأنه جعله شريكًا في جنس الطاعة، والظاهر أن هذا بعيد هذا في كل العصاة، أما المرائي فقريب كونه مشركًا قال تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف١١٠] قيل: نزلت في الرياء.

ومن كلام أمير المؤمنين عليه السلام في النهج: «والشقي من انخدع لهواه، واعلموا أن يسير الرياء شرك، ومجالسة أهل الهوى منساة للإيمان، ومحضرة للشيطان، جانبوا الكذب فإنه مجانب للإيمان». انتهى.

[معنى النفاق]

(والقائل بنفاقه) قال الإمام القاسم في الأساس: (النفاق لغة: الرياء، ودينا: إظهار الإسلام وإبطان الكفر، وعن القاسم عليه السلام: بل الرياء فقط، لقوله تعالى: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ [آل عمران١٦٧] فلو كانوا كفارًا لما قال: هم أقرب إليه، وهم فيه.

قلنا: المراد مائلون لقوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ﴾ [التوبة٥٤] ولتصريحهم أيضًا بتكذيب الله تعالى فيما حكى الله تعالى عنهم في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الأحزاب١٢])

قلت: الظاهر أن القاسم بن إبراهيم لا يمنع من تسمية من أبطن الكفر وأظهر الإيمان منافقا، ولكن يجعل النفاق أعم من ذلك.

ولننقل كلامه عليه السلام في كتاب القتل والقتال، وهو قوله عليه السلام: (فصنف سبحانه من أحل قتله وتقتيله أصنافًا ثلاثة مختلفة لا يشتبه اختلافهم على من وهبه الله أدنى معرفة، والمنافقون منهم الذين يقولون من التقوى ما لا يفعلون، والذين بسوء فعلهم يذكرون ما يقولون، ويعدون الله فيما يعدونه ثم يخلفون ما وعدوه ويكذبونه كما قال سبحانه: ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ﴾ إلى قوله: ﴿سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة٧٥-٧٩] وكما قال عز وجل: ﴿الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ إلى قوله: ﴿فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران١٦٧-١٦٨] وكما قال سبحانه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ

عَلَيْهِمْ مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المجادلة١٤-١٩] وما دل سبحانه من هذه الصفات كلها وغيرها على المنافقين فموجود اليوم كثير فيمن يتسمى كذبا وظلمًا بأسماء المتقين، وهذا فهو معنى النفاق المعروف في لسان العرب وكلامها، وما يدور من معلوم النفاق فيه بين خواصها وعوامها لا يجهله منها صغير طفل ولا كبير كهل، ولو كان النفاق ليس إلا ما زعم بعض الناس من إسرار الشرك وإعلان التوحيد والإقرار لما جاز أن يقال: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ وكيف يقول: هم أقرب إليه وهم فيه وعليه، هذا ما لا يصح توهمه في الكتاب لتناقضه واختلافه، وميله عن الحق وانصرافه، وكيف يصح أن يكون النفاق ليس إلا إسرار الشرك بالله، والله يقول سبحانه لرسوله صلى الله عليه وعلى أهله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [التوبة٧٣] فكيف يأمره بجهادهم على ما طووه من شركهم سرًا، وهو لا يحيط صلى الله عليه بكثير من علانيتهم خبرا، فكيف يأمره بجهادهم على سر القلوب الذي لا يعلمه إلا علام الغيوب؟

وكل من قال بأن النفاق إسرار الشرك بالله غير موجب[1] على نفسه بجهاد المسرين لشركهم بالله دون أن يعلنوا من الشرك ما أسروا، ثم أن يمتنعوا في شركهم ويتبرؤوا، وفي هذا حجة لعذرهم بالجهل في النفاق قاطعة، بينة مضيئة فيما قلنا به من أن النفاق فعل علانية لهم مما قالوا إن أنصفوا مانعة) انتهى باختصار الآيات اللاتي نقلت أو أوائلها وأواخرها، ولعل مذهبه كمذهب الناصر.

ولننقل بعض كلام الناصر في النفاق من البساط، وهو قوله عليه السلام: (فنفس النفاق في اللغة فهو: أن يُظَنَّ بالإنسان أنه ممن يعمل بطاعة الله

---

(١) كأنه ضمن معنى حاكم فعدي بالباء.

فيعمل بمعاصي الله مخالفا لما ظن به كما ظن باليربوع أنه في القاصعاء فنفق برأسه وخرج من النافقاء مخالفا ما ظن به، فكان النفاق من جنس الكذب فيما سوتر به، أو أظهر من قول أو فعل ، فمن زعم أنه مسلم أو مؤمن ثم أظهر أو ساتر بفعل غير أفعال المسلمين والمؤمنين فقد نافق، ولزمه اسم النفاق؛ لأنه أتى من الجهة التي زعم أنها دينه، وجاء بخلاف ما وعد أن يأتي به، كاليربوع لما أتى من الناحية التي ظُنَّ أنه بها خرج منافقا من غيرها.

وقد دل سبحانه بمحكم كتابه على حقيقة ما وصفت.. إلى قوله عليه السلام: والذي وصفهم الله به في كتابه بقوله: ﴿**إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ**﴾ إلى قوله: ﴿**فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا**﴾ [النساء١٤٢-١٤٣] فقال جل ذكره: ليس هؤلاء إلى المؤمنين المخلصين الطاعة لله، ولا إلى الجاحدين الكافرين المخلصين الجحد لله، ولكنهم مقصرون عاصون، وهذه فصفة أكثر أهل زماننا في صلاتهم وزكاتهم وجميع أعمالهم، ما يؤدون من ذلك شيئا إلا بكسل وتقصير فيه وضجر به إذا أدَّوه، وأكثر ذلك لا يؤدونه، والله المستعان). انتهى المراد.

وفي البساط بعد هذا الاستدلال بأحاديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم منها: «أكثر منافقي أمتي قراؤها» ومنها: «ثلاث خصال من كن فيه فهو منافق وإن صام وصلى وحج واعتمر وزعم أنه مسلم: إذا حدث كذب، وإذا أوعد أخلف، وإذا اؤتمن خان، ذئب بالليل ذئب بالنهار».

وفي البساط: وأخبرني محمد بن منصور قال: حدثنا علي بن أحمد قال: أخبرني مخول بن إبراهيم قال: حدثنا محمد بن بكر عن أبي الجارود قال: حدثنا بشير بن ميمون قال: سمعت الحسن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «في المنافق ثلاث وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم: إذا اؤتمن خان، وإذا وعد أخلف، وإذا حدث كذب» .

وفي البساط: وأخبرني محمد بن منصور قال: حدثنا عباد بن يعقوب، عن حسين بن حماد عن أبيه قال: قال زيد بن علي رحمة الله تعالى عليه: (أيكم يأمن أن تكون وقعت عليه هذه الآية؟: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [التوبة٧٥] إلى قوله تعالى: ﴿نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾[التوبة٧٧]) انتهى.

وفي كتاب الإيمان لمولانا أمير المؤمنين زيد بن علي صلوات الله عليه وعلى آبائه المطهرين: (وسلهم عن المنافقين ما يسمونهم أكفار أم مشركون؟ فإنهم سيقولون لك: مشركون، فتراهم قد جحدوا ما أنزل الله وخالفوا قول الله عز وجل قال الله تعالى: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ﴾[التوبة٥٦] ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران٧٥] قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء١٤٢-١٤٣] فأبى الله أن يجعلهم من المؤمنين، وأبى أن يجعلهم من المشركين). انتهى.

وبعد هذا الكلام من كتاب الإيمان الاستدلال على أنها كانت تجري على المنافقين أحكام سائر المسلمين مع أن الله عرفهم بقوله: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد٣٠] وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ﴾ [المنافقون٥] والكلام ذلك استدلال على أن الفاسق يسمى كافرًا لا كفر شك فيما جاء به محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولكن كفر بأمر الله وأمر رسوله ككفر إبليس حين أبى أن يسجد لآدم كما في هذا الكتاب.

هذا واعلم أن القول بأن كل فاسق منافق، يحكى عن الحسن البصري وحجته أنه لو كان موقنا بالوعد والوعيد ما فسق، وأن الله قال: ﴿**إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾ [التوبة٦٧]

والجواب عن الأول بمنع الملازمة لقول علي عليه السلام: (من أطال الأمل أساء العمل) وعن الثاني بأن الحصر مجازي للمبالغة لقرينة أن الظاهر إرادة الذم لهم، وأن بيانهم قد تم عند قوله في الآية: ﴿**وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ**﴾. وقوله: ﴿**نَسُواْ اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ**﴾ [التوبة٦٧] الآية: ذم. فافهم. والله أعلم.

واعلم أن استدلالنا في باب الوعيد بتلك الآيات يستدعي تحقيق أربع مقدمات ذكرها ابن حابس رحمه الله.

فقال: الأولى: إن في اللغة ألفاظًا موضوعة للعموم، وذلك ثابت لا شك فيه بدليل أن أسماء الشرط هي (من) ونحوها، والجمع المعرف باللام ونحوها ألفاظ عامة لسبق العموم إلى الأذهان عند إطلاقها، وصحة الاستثناء، ألا ترى أن من قال: من دخل داري أكرمته يعم كل عاقل بدليل صحة استثنى زيد وعمرو، فالمنكر كونها للعموم لا يلتفت إليه.

قلت: يؤيد هذه المقدمة دليل ذكره في تلخيص الخلاصة، فقال: العموم معنى عقله أهل اللغة ومستهم الحاجة إليه، وكل معنى عقله أهل اللغة ومستهم الحاجة إليه وجب أن يصنعوا له عبارة.

والدلالة مبنية على أصلين:

أحدهما: أن العموم معنى عقله أهل اللغة ومستهم الحاجة إليه.

والثاني: أن كل معنى عقله أهل اللغة ومستهم الحاجة إليه وجب أن يضعوا له عبارة.

أما الأصل الأول: وهو أن العموم معنى عقله أهل اللغة فلأنهم أهل اللغة وأربابها، وأما أن الحاجة مستهم إليه فلأن من أراد أن يسأل من في الدار

يصعب عليه أن يقول أزيد في الدار أبكر أعمرو إلى ما لا نهاية له، وكذا يصعب أن يقول أدخل الدار زيد أم بكر أم عمرو إلى ما لا نهاية له فأكرمه، أو يقول: أتاك زيد أتاك عمرو أتاك بكر إلى نحو ذلك فيقال: من في الدار ومن دخل داري فأكرمه، أو من أتاك أو جاء الرجال أو جاء القوم فثبت الأصل الأول.

وأما **الأصل الثاني**: وهو أن كل معنى عقله أهل اللغة ومست الحاجة إليه وجب أن يضعوا له عبارة، فالذي يدل على ذلك أن دواعيهم متوفرة إلى ذلك، ولا صارف لهم عنه، وهم قادرون عليه، وغير ممنوعين، فيجب أن يفعلوه، وإلا خرجوا عن كونهم قادرين، وأبلغ من ذلك أنهم قد وضعوا للشيء الواحد مما لا تمس الحاجة إليه إلى مائة اسم وهو الخمر، أو إلى خمسين اسما وهو السيف، فبالأولى أن يضعوا للأشياء الكثيرة التي مست الحاجة إليها اسما واحدًا). انتهى.

وفي منهاج القرشي: قال الخصوم يجوز وإن عقلوه أن لا يضعوا له كفعل الحال والاستقبال والاعتماد وسفلا وعلوا أو رائحة المسك والكافور.

قلنا: كلامنا في معنى تشتد الحاجة إلى العبارة عنه على أنهم قد وضعوا لهذه الأشياء ألفاظا لكنها مركبة فقالوا: زيد يفعل الآن أو غدًا، واعتماد سفلى، ورائحة مسك.

قالوا: الاشتراك بين الكل والبعض معنى عقلوه أيضًا كمن يريد أن يشكك على غيره.

قلنا: لذلك لفظ يخصه نحو جاءني إما كل الناس وإما بعضهم. انتهى.

ومن أدلة العموم الاستثناء مع أنه قد حكى إجماع أهل العربية على أنه إخراج، ولا يكون إخراجًا إلا لما دخل، وإلا لم يكن إخراجًا، وأما نحو: ﴿**لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا**﴾ [الأنبياء٢٢] فليس باستثناء، وبهذا يبطل قول من قال: الاستثناء يخرج ما لولاه لصح دخوله، قال في المنهاج: دليل إذا قال

قائل ما ضربت رجلًا أكذبه قول الآخر ضربت رجلًا، ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى﴾ [الأنعام٩١] تكذيبًا للذين ﴿قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام : ٩١]. انتهى.

قلت: وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ﴾ [الصافات٣٥-٣٦]

والمسألة جلية فلا ينبغي التطويل بالاستدلال، ولكن ينبغي رد شبهة المخالف.

قال في تلخيص الخلاصة: وأما الموضع الثالث وهو في ذكر شبههم وإبطالها، فشبههم أنهم قالوا: كان في اللغة ألفاظ للعموم تقتضي الاستغراق لما دخل عليها التأكيد مثل قولنا: جاء الرجال كلهم، فلو كان الرجال يستغرق لما دخل عليه حرف التأكيد وهو كلهم.

والجواب: من وجوه الأول: إنا نعارضهم بألفاظ الآحاد والأعداد فإنها قد تؤكد بعد الاستغراق، أما الأفراد فمثل قوله ضربت زيدا نفسه، فأكد بقوله نفسه، ونحو قوله: نفخة واحدة، ودكة واحدة، وأما الأعداد فمثل قوله: تلك عشرة كاملة، فقوله: عشرة استغراق، وقوله: كاملة تأكيد.

الوجه الثاني: إنا نقول لهم: أخبرونا عن التأكيد هل يقتضي الاستغراق أم لا؟ فإن قلتم: قد اقتضى الاستغراق، حصل غرضنا من وجهين أن قد أثبتم لفظا للعموم، الثاني: قد اتفق أهل اللغة على أن المؤكد به إذا اقتضى الاستغراق فإن المؤكد يقتضي الاستغراق، وإن قلتم: لا يقتضيه، لزمكم أن يكون عبثًا.

الوجه الثالث: أنا لا نعني بالتأكيد إلا تقرير المعنى في النفس فيكون ذلك تأكيدًا لما أخبر به المخبر، أي تقوية لصحة خبره، وصحة مخبره.

الشبهة الثانية: إن قالوا: إن هذا يؤدي إلى المناقضة نحو قوله: جاء القوم إلا زيدًا قالوا: فهذا يكون مناقضة.

والجواب عليهم من وجوه: الأول: إنا نعارضهم بالعدد، وهو قوله: علي لفلان عشرة إلا دينارًا، فهذا صحيح غير تناقض.

الوجه الثاني: أنا نقول ما تريدون بقولكم إنه يؤدي إلى المناقضة، تريدون أنه أراد دخوله ثم أخرجه؟ فهذا لا يجوز في كلام القديم تعالى، أو تريدون أنه قد عمه فلولا الاستثناء لوجب دخوله؟ فهو الذي نقول نحو قوله تعالى: ﴿**أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا**﴾ [العنكبوت١٤] انتهى.

وفي المنهاج قالوا: إذا قال: ضربت من في الدار حسن من السامع أن يستفهم فيقول: أضربت الكل أو البعض؟ ويقول: هل ضربت زيدًا فيهم؟.

قلنا: إنما يحسن الاستفهام إذا ظن السامع سهو المتكلم أو تساهله فيستثنيه بالسؤال، أو يتوهم أن المتكلم لا يتحقق دخول بعض خصوص والسامع شديد العناية، أو يتوهم أن المتكلم أطلق اللفظ العام مجازًا، أو حصل فيه قرينة تقتضي خروج بعض كأن يكون في الدار أخو الضارب أو بعض أعزته فيقول: أضربت أخاك؟ فلمثل هذه الوجوه يحسن الاستفهام، ثم نقلب عليهم إذا كان اللفظ للخصوص أو مشتركًا، فنقول: لا فائدة في الاستفهام لأن كل جواب أجيب به فهو خاص أو مشترك.

قالوا: لو كانت (من) للعموم في نحو من عندك لجرت مجرى كل العقلاء عندك، وجواب هذا بلا أو نعم لا بالتعيين.

قلنا: لا نسلمه لأنها سؤال عن كل واحد من العقلاء لا عن كلهم، فهي تجري مجرى قوله: أزيد عندك أم عمرو حتى يأتي على جميع العقلاء، وجواب هذا يكون بالتعيين لا بلا ولا بنعم، ثم نقلب عليهم السؤال إذا كانت للخصوص أو مشتركة.

شبهة القائلين بأنها للعموم في غير الوعيد: أن الغرض بالوعيد التخويف الذي يكفي فيه الظن بخلاف الأمر والنهي فإنه تكليف فلا بد فيه من إزاحة علة المكلف.

والجواب: أن المتوعد إذا سمع هذه الألفاظ فإما أن يفيد العموم من جهة اللغة عنده فيجب حملها عليه كالأمر وهو المطلوب، لأن الغرض بالخبر الإفادة فلا بد أن يقصد المتكلم باللفظ ما وضع له أو تدل قرينة على مقصوده، وإما أن تكون غير مفيدة للعموم فلا يجوز له أن يحملها على العموم فلا يحصل التخويف. انتهى.

الثانية: أي من المقدمات الأربع: أن كون تلك الألفاظ موضوعة للعموم معلوم مقطوع به، فإنا لما استقرينا اللغة العربية وتتبعناها، وبحثنا في مفهومات تلك الألفاظ واختبرناها وجدناها مفيدة للعموم، وعلمنا ذلك علمًا قطعيًا لا تعتريه الشكوك، لا يقال معاني الألفاظ إنما تعرف بالنقل، فإن كان متواترًا فكيف خالف فيه كثير من الناس وهو ضروري، وإن كان أحاديًا فلا يفيد القطع.

لأنا نقول: نفس الألفاظ منقولة إلينا بالتواتر، وأما معانيها فإنها علمت بالبحث والاختبار، فكان العلم بها نظريًا بواسطة النقل التواتري لنفس الألفاظ.

قلت: قولهم: معاني الألفاظ إنما تعرف بالنقل إن أرادوا نقل المعاني فمدفوع بأن الصبي يعرف لغة أهله، ولو توقفت معرفته للمعاني على النقل لزم الدور أو التسلسل.

فإن قلت: إن الصبي يشافهه أهل لغته ونحن لم يشافهنا أهل اللغة قلت: إنما تفيد المشافهة تيقن الألفاظ لأن المشافهة بها لا بالمعاني ولا تفيد بنفسها فهم المعنى، ألا ترى أن العربي لا يفهم معنى كلام الأعجمي، وإن كلمه شفاها،

والعكس، وإن أرادوا أعم من ذلك كنقل المعاني والألفاظ، واستعمالات العرب لها، وتصرفهم فيها، وتركيباتهم لها، وأسباب التركيبات، كالطلب والنداء والاستفهام، ومسبباتها كإقبال زيد إذا قيل: يا زيد المفيد أنه المسمى زيد أو غير ذلك من القرائن المفيدة للمعاني مع النظر في بعضها، ومن دونه في بعض، فقد حصل واشتهر وعلمنا به كعلمنا بالبلدان التي لم نشاهدها.

وفي المنهاج: والجواب: نعلم ذلك يعني العموم بالأدلة المذكورة، بل الضرورة بعد استقراء اللغة، ثم نقلب السؤال عليهم سواء ادعوا أنها للخصوص أو مشتركة إلا أن وروده على أهل الاشتراك آكد من حيث قد سلموا وضعها للعموم وادعوا أنها أيضًا وضعت للخصوص، قالوا: كما تستعمل في العموم تستعمل في الخصوص.

قلنا: على جهة المجاز انتهى.

ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿**قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ**﴾ [هود٤٠] ألا ترى أنه تبادر العموم بدليل قوله: ﴿**إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ**﴾ [هود٤٥] ولأنه يتبادر العموم، ولذلك يتبادر التوحيد من قولنا: لا إله إلا الله، يؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿**إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ**﴾ [الصافات٣٥-٣٦]

قال في المنهاج: دليل فهم عثمان بن مضعون رحمه الله العموم من قول لبيد:

وكل نعيم لا محالة زائل.

فقال: كذب فإن نعيم أهل الجنة لا يزول. انتهى.

وفيه أيضًا دليل لو كانت هذه الألفاظ مشتركة بين العموم والخصوص لكان التأكيد في نحو رأيت القوم كلهم يزيد السامع التباسًا، ومعلوم أنهم يقصدون الإيضاح، ولو كانت حقيقة في الخصوص لبعد العموم بكل لفظة من ألفاظ التأكيد درجة انتهى.

قلت: ولا يضر الاشتراك على قاعدة أئمتنا عليهم السلام ومن وافقهم في أن المشترك يحمل على جميع معانيه الممكنة الغير المتنافية، وهي قريبة لكثرة تصرف العرب في الحقائق مع الخروج عن الأصل، ألا ترى إلى المجاز المرسل بأنواعه والاستعارة بأقسامها، والمجاز المركب والمرسل، والكناية المعدودة قسما ثالثًا، وإلى الاستخدام الذي جعل دليلًا على ما نحن فيه نحو قوله:

إذا نزل السماء بأرض قوم   رعيناه وإن كانوا غضابا

وحينئذ فيمكن ونستدل على وقوعه بالدليل العقلي، وهو أن حمل المشترك على معنى دون معنى تخصيص بغير مخصص، وترك حمله على معنى تنزيل له منزلة الهذيان، فتعين حمله على الكل، وقد استدل على الوقوع بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب٥٦]

وعلى قول من منع من إطلاق المشترك على جميع المعاني يقال قد قامت قرينة العموم وهي كون الوعيد في مقام الترهيب للناس كافة في مثل قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾ [النساء١٤] والله أعلم.

الثالثة من المقدمات الأربع: أن دلالة تلك العمومات على مدلولاتها قطعية إذ نقطع بمدلولاتها بعد البحث عن المخصص فلم يوجد، وينتفي التجويز لاستثناء أو نحوه.

وقال أبو شمر: يجوز أن يكون في عمومات الوعيد استثناء أو شرط مخصص له بالكافر تقديره إلا أن أعفو أو إن لم أعف، أو إن لم يكن مقرًا بلسانه أو نحو ذلك.

والدليل على بطلان ما ادعاه أنه إذا ثبت أن العموم هو مدلول تلك الألفاظ، وأن الله تعالى لا يجوز أن يخاطب بخطاب ويريد به غير ظاهره وإلا كان معميًا وملبسا ثبت أن دلالتها على المعاني قطعية غير مشكوك فيها البتة، لاسيما العمومات التي لا يتعلق بها عمل بل إنما يطلب بها الاعتقاد فقط،

كما ذهب إليه المحققون من أهل أصول الفقه.

قلت: معنى هذا المقدمة أنا نقطع بأن مدلول هذه العمومات وضعا مراد الله تعالى.

واعلم أنه قد قيل: إن دلالة العام ظنية أي وضعًا، وحجة هذا القول أنه يصح الاستثناء اتفاقًا، ولو كان العام كالنص على كل فرد لم يجز الاستثناء.

والجواب: أن المراد بقولنا: كالنص على كل فرد أنه في قوة الدلالة مثله فقط، ولا يلزم من ذلك كونه مثله في امتناع الاستثناء، ألا ترى أن عشرة نص في مدلوله اتفاقًا مع أنه يجوز الاستثناء، فجواز الاستثناء وضعي، ولعل وجهه أن الإسناد إلى العام لا تبطل فائدته بالاستثناء إذا لم يستغرق، بخلاف الإسناد إلى الخاص لأن الاستثناء الخاص يستغرق.

واعلم أنه يجب أن يراد المعنى السابق إلى الفهم عند العرب لتعذر استعمال اللفظ الدال عليه في غيره على جهة استعماله فيه في لغتهم التي نزل القرآن بها إذ لو جاز إرادة غير ذلك المعنى لجاز التغرير، ولو جاز لجاز إظهار المعجز على يدي كاذب لا يعلم كذبه إلا إذا عدم المعجز، وعلى هذا إذا كانت ألفاظ العموم حقيقة في العموم مجازًا في غيره كانت قطعية للقطع بإرادة المعنى الحقيقي مع عدم القرينة التي لا تستعمل تلك الألفاظ لغير العموم إلا بها.

أما المخصص فنحكم بعدمه إذا لم نجده، لأنا لو خوطبنا بالعام ولم ينصب لنا قرينة خلاف العموم فوجب القطع بعمومه، أما كوننا مخاطبين بالعام فلعموم الإنذار لكل أهل عصر قال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَـٰذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾ [الأنعام١٩] وأما أنه لم ينصب لنا قرينة فلأنها لا تكون منصوبة لنا إلا إذا كانت بحيث نجدها، وأما وجوب القطع بالعموم فلما مر آنفًا والله أعلم.

الرابعة: أن العموم بعد تخصيصه باق على حجته القطعية فيما بقي بعد

التخصيص، وخالف في ذلك الأصم وغيره من المجبرة، وبعض المعتزلة فقالوا: العموم إذا خصص بطلت حجته وصار مجملا يفتقر إلى البيان.

ودليلنا عليهم أنه إذا ثبت أن دلالة العام على مدلوله قطعية ثم خصصنا منه بعض مفرداته بدليل مخصص، فإنه يجب أن يكون دلالته على الباقي بعد التخصيص قطعية كما كانت لم يطرأ عليها ما يغيرها، وإنما كان التعبير في المخرج لا في الباقي. انتهى.

ولعل حجة الأصم أن العام مجاز فيما عدا العموم، وقد خرج عن العموم بالمخصص، فلم يدر ما معناه المجازي أهو الباقي كله أم بعض لجواز استعماله مجازا في الباقي وفي بعض الباقي.

والجواب بمنع استعماله في بعض الباقي بعد التخصيصات لتبادر الباقي كله، وأما استعمال العام في الخاص فليس مما نحن فيه إذ نمنع من الاستثناء منه نحو ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ [آل عمران١٧٣] ووجه المنع أنه ليس من العام وإن كان يستعمل عامًا بل هو في هذا الباب خاص، نعم وليس المراد أنه لا يستثنى من المستعمل في الخصوص بعض ما دخل تحته من الخاص، وإنما المراد أنه لا يستثنى ما لم يدخل تحته حال خصوصه مما يدخل تحته إذا استعمل عامًا نحو الرجال لثلاثة معهودين لا يستثنى منه إلا أحد الثلاثة ولا يستثنى رابع غير معهود وإن شمله لفظ الرجال إذا استعمل عاما.

(وأجيب) على المستدل بعمومات الوعيد (بأن تخصيصها بالتائب أبطل قطعية عمومها فجاز تخصيصها ثانيا بعمومات الوعد بالشفاعة والرحمة. قلنا: لا نسلم بطلان قطعيتها للقطع بعدم الفرق من جهة قوة الدلالة بين) العموم في **(اضرب من في الدار)** من غير استثناء والعموم في **(اضرب من في الدار إلا زيدًا)** بل ربما كان العموم مع الاستثناء إذا وقع من البشر أقوى منه بغير استثناء لأن الاستثناء يدفع تجويز ذهول المتكلم من حيث أن الاستثناء يدل

على انتباه المتكلم للعموم، وملاحظته لدخول ما عدا المستثنى.

(ثم العام الذي لم يخصص قطعي الدلالة وإذا خصص) العام **(فالأصل كونه قطعيًا فيجب الحكم به لأن التخصيص لا يصلح معارضا والعمل بالمقتضى السالم عن المعارض واجب)** بيانه أن العموم قد ثبت من غير اشتراط عدم التخصيص كما مر، ولذا كان لا إله إلا الله توحيدًا، ولا دليل على أن وجود المخصص مانع، فوجب القطع بأنه غير مانع، وإلا لزم أن يجوز في كل لفظ أنه لا يدل على معناه إلا إذا استعمل في تركيب مخصوص لا نعلمه، وهذا معلوم البطلان، فوجب القطع بأن دلالة العام بعد التخصيص وقبل سواء كاللفظ الخاص إذا كانت دلالته قطعية عند العرب وحدث له تركيب في الشرع فإنه لا يخرج بمجرد التركيب عن معناه العربي قطعًا، ثم إن عمومات الوعد التي ذكروا مخصصة بمثل قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾ [النساء٢٩-٣٠] وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة٢٥٤] وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُواْ إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاء ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود١١٣] وآية الفرار من الزحف، فهلا قلتم بأن عمومات الوعد التي ذكرتم مخصصة بآيات الوعيد كلها كما خصت بهذه الآيات من الوعيد كأنكم حكمتم الأماني، وليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب، وركنتم إليها بلا دليل كما ركن ظمآن إلى السراب.

(و) أيضًا **(ما ادعيتم من عموم الوعد بالشفاعة)** لا يعارض عمومات الوعيد حتى ترجحوا الجمع بين الوعيد والوعد بتخصيص الوعيد بالوعد لأنه **(معارض في العاصي)** من أهل القبلة **(بقوله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ**

وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر١٨]

قال في أساس البلاغة: شفعت إلى فلان وأنا شافعه، وشفيعه، إلى أن قال: وقال:

مضى زمن والناس يستشفعون بي   فهل لي إلى ليلى الغداة شفيع

وكان وترًا فشفعته به وهو مشفوع به انتهى.

وفي المصباح شفعت في الأمر: طالبت بوسيلة أو ذمام، واسم الفاعل شفيع، والجمع شفعاء مثل كريم وكرماء. انتهى.

وفي مفردات الراغب: والشفاعة الانضمام إلى آخر ناصرًا وسائلًا عنه، وأكثر ما يستعمل في انضمام من هو أعلى حرمة ومرتبة إلى من هو أدنى، ومنه الشفاعة في القيامة. انتهى.

وقول صاحب المصباح: شفعت في الأمر يفيد أن الشفاعة لا تختص بطلب العفو حيث لم يقل شفعت في العفو، وكلام الراغب يبطل اعتراض المخالفين على قولنا: إن الشفاعة تكون طلب النفع، حيث قالوا: يلزم أن نكون شافعين له صلى الله عليه وآله متى صلينا عليه، أو طلبنا له الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة، واللازم باطل، وقوله: (ما للظالمين) عام لأن أل للجنس، مثل ما تقدم في قوله تعالى: ﴿وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾ [النساء١٤] وقد يقال: إنها للعموم، ولا يلزم من دخول النفي عليها سلب العموم، وإن كان النفي إذا دخل على كل أفاد سلب العموم كقوله: وما كل من وافى منى أنا عارف.

وقوله:

ما كل ما يتمنى المرء يدركه   تجري الرياح بما لا تشتهي السفن

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ [النساء١٠٧] وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [الشورى٤٠] فكيف يرحمهم مع كراهتم، وقد ورد مثل

هذا وسببه المسلمون، قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُواْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة١٩٠] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧] إلى قوله: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ [البقرة:٢٧٠-٢٧١] وقال تعالى: ﴿وَآتُواْ حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام١٤١] وغير ذلك، وقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُواْ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة١٢٣] لا يقال: الآية لا تدل على عدم الشفاعة للفساق من الأمة لأنه خطاب لبني إسرائيل، لأنا نقول العام لا يقصر على سببه، ثم قد قام الدليل على أن سنة الله لا تبدل قال تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر٤٣]

وفي النهج عن أمير المؤمنين عليه السلام: (فاعتبروا بما كان من فعل الله بإبليس إذ أحبط عمله الطويل وجهده الجهيد، وكان قد عبد الله ستة آلاف سنة لا يدرى أمن سني الدنيا أم من سني الآخرة عن كبر ساعة واحدة، فمن بعد إبليس يسلم[1] على الله بمثل معصيته؟ كلا ما كان الله سبحانه ليدخل الجنة بشرًا بأمر أخرج به منها ملكا، إن حكمه في أهل السماء وأهل الأرض لواحد، وما بين الله وبين أحد من خلقه هوادة في إباحة حمى حرمه على العالمين). انتهى.

واعترض أحمد المحشي على الكشاف بأن في القيامة مواطن فاليوم الذي لا شفاعة فيه أحدها، وذلك لا ينافي ثبوتها في غيره.

---

(١) وإنما عدي الفعل بعلى لأنه ضمنه معنى يذهب أو يفوت. تمت.

والجواب: بالمنع من تسميته الموطن يومًا، وأما يوم القيامة كله فهو يوم قال تعالى: ﴿**إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ**﴾ [هود: ١٠٣] ﴿**يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ**﴾ [هود:١٠٥] الآيات، وهذا المتبادر إلى الأذهان فإذا لم يكن بعضه يوما فلا يصح حمل الآية على البعض.

فإن قيل: إن اليوم قد يعبر به عن مطلق الوقت قلنا: مسلم إذا كان الوقت جزءًا من اليوم، ألا ترى أنه لا يقال يوم الفجر أو يوم الظهر، سلمنا منعنا كون إطلاقه على مطلق الوقت حقيقة، ألا ترى أن من قال اعتكفت يوما يتبادر من قوله اليوم الذي هو ضد الليلة لا أكثر منه، وإذا كان إطلاق اليوم على مطلق الوقت مجازًا وجب القطع بالمعنى الحقيقي إلا مع قرينة المجاز، وقد أجاب عنه بعض علماء العصر بأنه إذا كان للشفاعة زمن مخصوص من يوم القيامة فلا يصح توجيه الآية إلا عليه إذ لا تخويف فيها إلا من عدم قبول الشفاعة في أوانها من ذلك اليوم، وأما في غير زمنها فلا تخويف ولا تحذير إذ الكل لا شفاعة لهم إلا في زمنها انتهى.

وقوله تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ مَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ**﴾ [يونس٢٧] وحينئذ فلا يعصمهم من النار شافع، وقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾ [البقرة:٢٥٤] الأظهر أن المراد الكفر بترك الإنفاق، وتسميته كفرًا إما لأنه إساءة إلى المنعم، وإما لأنه تول عنه وتباعد منه كما في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ**﴾ [الممتحنة:٤] وإما لأن العصيان يسمى كفرًا بالأمر والنهي، لأن ترك العمل بهما كالتغطية لهما.

ويشعر بذلك قول الإمام زيد بن علي عليه السلام في كتاب الإيمان: (وسلهم عن رجل ركب فرسه وتقلد سيفه فقطع الطريق على المسلمين.. إلى قوله: فسلهم أهو ممن يشفع له محمد صلى الله عليه وآله وسلم والملائكة؟ فإن قالوا: لا ندري شكوا فيما أنزل الله تعالى، وإن قالوا: نعم كذبوا على الله تعالى لأن الله عز وجل يقول: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء٢٨] وسلهم عن هذا الرجل أكافر هو بالله ورسوله أم مؤمن بالله ورسوله؟ فإنهم سيقولون هو مؤمن بالله ورسوله.. إلى قوله عليه السلام: فقل لهم: لكني أشهد أنه كافر بالله ورسوله، ولا أقول أن كفره كفر شك فيما جاء به محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ولكني أقول كفره بأمر الله تعالى، وأمر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ففسق عن أمر ربه فكان كفره كفر إبليس حين أبى أن يسجد لآدم، وهو مصدق بالله يعلم أن الله هو الواحد القهار) إلى آخر كلامه عليه السلام نقل منه المراد.

وأما (المفسق) للعاصي فيعارض بقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة:٩٦] فكيف يرحمهم وهو ساخط عليهم، لا يقال كونه لا يرضى عن الكل لا ينافي رضاه عن البعض، فلا عموم في الآية يدل على عدم الرحمة للفساق، لأنا نقول: بل يعم لوجهين:

الأول: أن سببها يقتضي أن المراد لا يرضى عن طائفة لأنه خاص، ألا ترى إلى ما قبلها: (يحلفون لكم لترضوا عنهم).

الثاني: أن مثل هذا يعم ويتبادر عنه ذلك، وفي الكتاب منه كثير قال تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام:١٠٣] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ [هود:١١٣] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ﴾ [الأنعام:١٠٨] وقال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ

وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب:١] وقال تعالى: ﴿قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [يوسف٢٣] وقال تعالى حكاية: ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ﴾ [يوسف٥٢] وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيِصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف:٩٠] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَدُواْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة:١٩٠] وقال تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ) إلى قوله: (وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران٨٦] ﴿يَا مُوسَى لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ﴾ [النمل١٠] ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا﴾ [يونس:٤٤] ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت٤٦] ﴿فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لا أُحِبُّ الآفِلِينَ﴾ [الأنعام:٧٦]

وفي كلام أمير المؤمنين عليه السلام: (لا تقدره الأوهام بالحدود والحركات ولا بالجوارح والأدوات) وفيه أيضا: (لم يحلل في الأشياء فيقال هو فيها كائن) ومن كلام له عليه السلام وقد سأله ذِعْلِب اليماني فقال: هل رأيت ربك يا أمير المؤمنين؟ فقال عليه السلام: أفأعبد ما لا أرى فقال: وكيف تراه؟ قال: لا تدركه العيون بمشاهدة العيان). انتهى من النهج.

ومنه من كلامه عليه السلام في الملائكة: (لم تثقلهم مؤصرات الآثام، ولم ترتحلهم عقب الليالي والأيام، ولم ترم الشكوك بنوازعها عزيمة إيمانهم، ولم تعترك الظنون على معاقد يقينهم.. إلى قوله: ولم تطمع فيهم الوساوس فتقترع برينها على فكرهم.. إلى قوله: ولم تجاوز رغباتهم ما عنده إلى ما عند غيره.. إلى قوله: ولم تجر الفترات فيهم على طول دأبهم، ولم تغض رغباتهم فيخالفوا عن رجاء ربهم، ولم تجف لطول المناجاة أسلات ألسنتهم، ولا ملكتهم الأشغال فتنقطع بهمس الجؤار إليه أصواتهم، ولم تختلف في مقاوم الطاعة مناكبهم.. إلى قوله: ولا تنتضل في هممهم خدائع الشهوات.. إلى قوله

عليه السلام: لم تنقطع أسباب الشفقة منهم فينوا في جدهم، ولم تأسرهم الأطماع فيؤثروا وشيك السعي على اجتهادهم، ولا شعبتهم مصارف الريب، ولا اقتسمتهم أخياف الهمم). انتهى.

وعن الحسن السبط عليه السلام أنه قال في جوابه لأبي الأزرق: (أصف إلهي بما وصف به نفسه، لا تدركه الحواس، ولا يقاس بالناس). انتهى.

وفي الأبيات العربية مما يفيد ذلك كثير، وبذلك يبطل ما قيل من أن النفي يتوجه إلى العموم كالنفي الداخل على كل، كيف يتم هذا القياس مع ما ذكرنا؟ ومع أنهم ذكروا أن تلك القاعدة في كل أغلبية بدليل قول الله ﴿لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان١٨] ومع أنه قد يفرق بأن المنفي مدخول أل وأل حرف أو بمنزلته بخلاف كل، ومع أنه يعارض بالمفرد المحلى بأل ومن وما والجمع المضاف نحو ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [آل عمران:٩] ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿١٩﴾ الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾ [الرعد١٩-٢٠] ﴿وَلَا يَسْمَعُ الصُّمُّ الدُّعَاءَ﴾ [الأنبياء٤٥] ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾ [غافر٢٨] ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا﴾ [ص٢٧] ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ﴾ [الأنبياء١٦] ونحو: ﴿وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد:٤] ولعل سبب هذا أن العمومات- إلا كل وجميع- إشارة إلى المسمى من حيث هو هو لا من حيث وجوده في كل الأفراد، ولا من حيث وجوده في بعضها، فكان نفيه كنفي المطلق، إذ لم يكن إشارة إلى المسمى من حيث الوجود في كل الأفراد، وكان عاما مع عدم النفي إذ لم يكن إشارة إلى المسمى من حيث الوجود في بعض كما في فأكله الذئب، بل هو مثل أل في التعريفات نحو الإنسان حيوان ناطق، وفي قولنا: الرجل خير من المرأة ونحو قوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمُسِيءُ﴾ [غافر:٥٨]

وهذا البحث نافع، تحقيقه في حاشية الشريف على تفسير قوله تعالى: **(الحمد لله)** من الكشاف.

ونعارضهم أيضا بقول الله عز وجل: **﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾** [الانفطار١٧-١٩] فإن دلالة هذه الآية على نفي الشفاعة للفساق واضحة، لأن شيئا نكرة في سياق النفي فيعم الشفاعة وحينئذ **(فلا يصح التخصيص بعمومات الوعد بالشفاعة والرحمة)** التي ذكروها، وحينئذ فيبقى الوعيد على عمومه **(ثم لا يصح تخصيص ما علم دخول أهل الصلاة من عمومات الوعيد)** التي وردت زجرا للمسلمين **نحو: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾** [النساء١٤] الآية وما ذكر بعدها فيما مر ولا يبعد أن [مما ورد في المسلمين] قوله تعالى: **﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾** إلى قوله: **﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاء وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾** [آل عمران١٤٠] بأن يكون المعنى مستكم البلوى المذكورة ليعلم الله الذين آمنوا منكم والذين لا يؤمنون، والله لا يحب الذين لا يؤمنون، يؤيد هذا أن بعدها **﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ ﴿١٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُواْ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾** [آل عمران ١٤١-١٤٢] فتكون كقوله تعالى: **﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴾** [آل عمران١٦٦-١٦٧]

واعترض أيضًا على الاستدلال بعمومات الوعيد بأنه قد أخرج منها التائب

فصارت مجازًا في الباقي فصارت ظنية لأنا لا نقطع بأن المراد بها الباقي كله.

الجواب: منع صلاحيتها للتائب، أما نحو ﴿وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ [الانفطار١٤] فلأن التائب لا يسمى فاجرا ونحوه من الصفات لما سيأتي إن شاء الله تعالى في الراد على أهل القول الرابع من الباب الثاني، وهذا في مثل ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾ [النساء:١٤] الآية مما لم يأت بعده استثناء للتائب كما أتى بعد قوله: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان٦٨] الآيات، فإن سلم التخصيص فالجواب ما مر على الاعتراض الأول، ومنع مجازيتها في الباقي لأنه مبني على أن التخصيص قصر العام، والمختار أنه قصر حكم الإسناد إلى العام، فالاستثناء إخراج في الظاهر من حكم العام، والعام باق على عمومه، فهو حقيقة مع التخصيص.

فإن قيل: هذا يستلزم التناقض **قلت**: لا، كما لا يستلزمه قولك قام زيد أو عمرو، وتحقيقه أن دلالة قولك قام القوم على قيام زيد مثلا موقوفة على ترك استثنائه، كما أن قولك قام زيد لا يدل على قيام زيد إلا إذا لم تقل أو عمرو، فإذا لم تقل عقيبه أو عمرو دل على قيام زيد على التعيين، وليست دلالة القوم على زيد موقوفة على ترك الاستثناء كما أن دلالة زيد في قولك قام زيد على مسماه لا تتوقف على ترك قولك أو عمرو.

والدليل على ما قلناه أنه الأصل، ولا دليل على خلافه، وأما خروج المخصص المخرج من الحكم فلا يستلزم الخروج من الاسم بل زيد من القوم في قولك قام القوم إلا زيدا، والثلثان من الرغيف في قولك: أكلت الرغيف ثلثه، والمعلوفة من الغنم في قولك: في الغنم السائمة زكاة إن كان الغنم عامًا.

فإن قلت: لو أريد دخول المستثنى في العام لوجب دخوله في الحكم لأن الحكم يحصل بالإسناد، والمستثنى حينئذ بعض المسند إليه فيجب أن يحصل

له الحكم كما يحصل للباقي بالإسناد.

فالجواب: إن هذا الإلزام مردود لأنك إنما بنيته على قياس الفرع فيه المستثنى، والأصل الباقي، والعلة الإسناد، وحكم الأصل ثبوت معنى المسند له، والقياس في اللغة يحتاج إلى دليل كما يحتاج القياس في الشرع، على أن علية مطلق الإسناد ممنوعة، ولا دليل عليها، والفرق بين ما دل المخصص على خروجه من الحكم وبين ما لم يدل دليل على خروجه واضح، فكيف يقاس المستثنى على الباقي، وتحقيق هذا أن الإسناد لو كان علة لم يكن علة عقلية ككون الفعل ظلمًا علة للقبح، وحينئذ فيجوز تخصيصه كسائر العلل المخصصة، وإذا قام دليل على أن حكم الفرع خلاف حكم الأصل لم يصح القياس، وكانت العلة مخصصة إذ وجدت في الفرع فلم تؤثر، وما نحن فيه كذلك كما أن قولك اضرب زيدًا إن كان في الدار كذلك، إذا لم يحصل الشرط، وكما أن قولك قام زيد كذلك إذا عقبته بقولك أو عمرو.

فإن قلت: معنى هذا قام أحدهما **قلت**: ومعنى قام القوم إلا زيدا قام من عدا زيد من القوم لكن المعنيين مسببان عن قولك أو عمرو وعن الاستثناء والإسناد معهما ومع تركهما إلى زيد والقوم واحد. والله أعلم.

[بحث في الوعيد]

(**وأجيب ثانيًا بأن إخلاف الوعيد جائز**) فلا نقطع بمدلول آي الوعيد.

قلنا: قال تعالى: ﴿**فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ**﴾ [النساء٥٩] فقد رددنا ما تنازعنا فيه إلى كتاب الله إذ رضيناه حكمًا، فردوا إليه كما رددنا وإلا فأنتم كما قال عز قائلا: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا**

مَعۡدُودَاتٍ وَغَرَّهُمۡ فِي دِينِهِمۡ مَا كَانُوا يَفۡتَرُونَ ﴾ [آل عمران٢٣-٢٤] وقال تعالى: ﴿قَالَ لَا تَخۡتَصِمُوا لَدَيَّ وَقَدۡ قَدَّمۡتُ إِلَيۡكُم بِالۡوَعِيدِ﴾ [ق٢٨] وهذه وحدها تدل على أن الله سبحانه لا يخلف الوعيد، وإلا كان للمخاطبين بها أن يقولوا وعيدك كلا وعيد إذ يحسن منك إخلافه، وقد علمنا أنك غني عن تعذيبنا، وأنك الكريم الذي لا يبخل، فظننا أنك لا تعذبنا بل تمن علينا وتدخلنا الجنة فضلا منك.

﴿مَا يُبَدَّلُ الۡقَوۡلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِّلۡعَبِيدِ﴾ [ق٢٩] ﴿وَمَا ظَلَمۡنَاهُمۡ وَلَٰكِن كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ [الزخرف:٧٦] هم أدخلوا أنفسهم النار بعدما جاءهم الإعذار والإنذار.

فإن قيل: هذه الآية نفسها وعيد فصدقها محل النزاع.

قلنا: حكاية أن الله سبحانه سيقولها يوم القيامة ليست نفسها بوعيد، فلا بد أن تقال يومئذ، ومتى قيلت لم يجز أن يقارنها عفو لأن ذلك قبيح يكفي في قبحه أنه هذر بلا فائدة، ولا يجوز أن يتعقبها إخلاف لأنها تمدح فكيف يتمدح بما نقيضه مثله أو أحسن، وكيف يتمدح بغير مطابق للواقع سبحانه وتعالى.

ثم إن قوله: ﴿مَا يُبَدَّلُ الۡقَوۡلُ لَدَيَّ﴾ ليس وعيدًا وإن كان إخبارًا بصدق الوعيد، لأن صدق الوعيد ليس ضررًا، وليست إخبارًا بوقوع الوعيد مع ذلك، فلو كانت وعيدًا لكان الدليل على صدق الرسول في إنذاره وعيدًا، وكذا دليل أن الإجماع على تعذيب المشرك حجة، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُواْ تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُواْ قَارِعَةٌ أَوۡ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمۡ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ وَعۡدُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخۡلِفُ الۡمِيعَادَ﴾ [الرعد٣١]

في مفردات الراغب: الوعيد يكون في الخير والشر، يقال: وعدته بنفع وضر وعدًا وموعدًا وميعادًا.. إلى قوله: ومن الوعد بالشر: ﴿وَيَسۡتَعۡجِلُونَكَ بِالۡعَذَابِ وَلَن

﴿يُخۡلِفَ ٱللَّهُ وَعۡدَهُۥ﴾ [الحج٤٧].. إلى قوله: والميعاد يكون مصدرًا واسمًا قال: ﴿فَٱجۡعَلۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكَ مَوۡعِدٗا﴾ [طه٥٨] ﴿أَلَّن نَّجۡعَلَ لَكُم مَّوۡعِدٗا﴾ [الكهف٤٨] ﴿مَوۡعِدُكُمۡ يَوۡمُ ٱلزِّينَةِ﴾ [طه٥٩] ﴿بَل لَّهُم مَّوۡعِدٞ﴾ [الكهف٥٨] ﴿قُل لَّكُم مِّيعَادُ يَوۡمٖ﴾ [سبأ٣٠] ﴿وَلَوۡ تَوَاعَدتُّمۡ لَٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِي ٱلۡمِيعَٰدِ﴾ [الأنفال٤٢]. انتهى.

وحكى في مصابيح الشرفي عن القاسم بن إبراهيم عليه السلام الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [الرعد : ٣١] الآية على أن الله لا يخلف الوعيد قال صاحب المصباح: والخلف في الوعد عند العرب كذب، وفي الوعيد كرم قال الشاعر:

وإني إن أوعدته أو وعدته ... لمخلف إيعادي ومنجز موعدي

ولخفاء الفرق في مواضع من كلام العرب انتحل أهل البدع مذاهب لجهلهم باللغة العربية، وقد نقل أن أبا عمر ابن العلاء قال لعمرو بن عبيد- وهو طاغية المعتزلة لما انتحل القول بوجوب الوعيد قياسا على العجمية من العجمة-: أتيت أبا عثمان إن الوعد غير الوعيد انتهى كلام المصباح.

وفي حقائق المعرفة للإمام أحمد بن سليمان عليه السلام: (فعندنا وعند المعتزلة أن الله صادقُ الوعيد.. إلى قوله: وقد رُوي أن عمرو بن عبيد تناظر هو ورجلٌ من المرجئة، فاحتج المرجئ بقول الشاعر:

وإني إن أوعدته أو وعدته ... ليخلف إيعادي ويصدقُ مَوْعِدِي

واحتجّ عليه عمرو بن عبيد بقول الله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ أَصۡحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدۡ وَجَدۡنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقّٗا فَهَلۡ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمۡ حَقّٗاۖ قَالُواْ نَعَمۡۚ﴾ [الأعراف:٤٤].

وبقول الشاعر:

إن أبا ثابتٍ لمجتمع الرّأي ... شريف الآباء والبيتِ

لا يُخلف الوعد والوعيد ولا يُصبح من ثاره على فوتِ

فهذا خلاف في مسألتين: **الأولى**: تسمية الوعيد وعدًا وهي واضحة، **والثانية**: حسن إخلاف الوعيد.

قال السيد حميدان في الرد على المرجئة: وأما الشبهة فنحو قولهم إن العقلاء يستحسنون إخلاف الوعيد، ويمدحون عليه.

والجواب: إن ذلك لم يحسن إلا لأجل قرائن لا يجوز إضافتها إلى الله سبحانه، نحو البدا والندم من الظلم، وطلب الذكر والعوض.

قلت: قد اعترف بنحو هذا الجواب صاحب المصباح حيث قال في توجيه حسن خلف الوعيد: ويمكن الفرق بأن الوعد حاصل عن كرم وهو لا يتغير فناسب أن لا يتغير ما حصل عنه، والوعيد حاصل عن غضب في الشاهد، والغضب قد يسكن ويزول فناسب أن يكون كذلك ما حصل عنه. انتهى. وكأنه لم يشعر بأن في كلامه جوابًا عنهم.

وفي البيان الصريح للمتوكل على الله إسماعيل عليه السلام حكاية عن الغايات للمهدي عليه السلام ما لفظه: (الوعد إنما هو الإخبار عن إيصال نفع في المستقبل، أو دفع مضرة، أو العزم على ذلك، وأما الظن والاعتقاد فلا مدخل لهما في الوعد، والوعيد نقيض الوعد، إذا عرفت ذلك فقد ظهر لك وجه حسن إخلاف الوعد منا لا من الله تعالى، لأن الوعيد منا عن عزم فلا جرم تغير ذلك العزم إلى غيره مع صدقنا في الخبر الأول، ولو قدرناه إخبارا عن نفس الفعل لا عن العزم حسن منا أيضا الإخلاف لأن ترك ما توعد به حسن، وإن كشف عن كذب الخبر الأول، وأما من الباري تعالى فلا يصح منه إخلاف الوعيد لأنه يكشف عن الكذب، والكذب لا يجوز على الله تعالى، وإنما قلنا إنه يكشف عن الكذب لأنه سبحانه يخبر لا عن ظن ولا اعتقاد بل على القطع لعلمه بما سيكون، فإذا أخبر بأنه سيفعل كذا على القطع فلم

يقع انكشف كون ذلك الخبر كذبًا لا محالة، والكذب قبيح). انتهى.

وفي كتاب الإيمان للإمام زيد بن علي عليه السلام: (فمن وعد الله تعالى من أهل القبلة النار بكبيرة أتاها فإن الله تعالى يقول: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ**﴾ [آل عمران٩] وقال تعالى: ﴿**إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا**﴾ [مريم٦١] وقال تعالى: ﴿**مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ**﴾ [ق٢٩] إلى قوله فإن الله تعالى قال: ﴿**لَٰكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا**﴾ [النساء١٦٦] فارضوا بما شهد الله تعالى به واشهدوا عليه ولا ترتابوا فإن الله تعالى قال: ﴿**وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا**﴾ [النساء١٢٢]) انتهى المراد.

﴿**وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ**﴾[المائدة٤٤].

احتج أهل القول (الثاني) بقوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾ [النساء:٤٨] قالوا: (و) جه الدلالة أنه (ليس) المراد (التائب) في قوله: (لمن يشاء) (**لأن الشرك مغفور له**) أي التائب من الشرك كفاعل ما دونه تغفر له معصيته بالتوبة، فلو قلنا: بأن الذي ذكر في الآية إن الله يشاء أن يغفر له ما دون الشرك هو التائب للزم التسوية بين الشرك وما دونه في المغفرة، وذلك لا يصح لأن (**الآية تدل على فرق في الغفران بين الشرك وما دونه**) وإلا لم يكن للنفي في أولها وإتباعه بالإثبات فائدة.

وتحقيقه أنه لا يجوز حمل أول الآية على المصر وباقيها على التائب، لأنه لم يذكر فيها الإصرار ولا التوبة، فالظاهر أنها سيقت مساقًا واحدًا، فهي كلها إما في التائب، وإما في المصر، وإلا اختل نظمها، ولا يجوز أن تكون في التائب لأن الشرك يغفر له، فتعين أنها كلها فيمن لم يتب فيكون المعنى إن الله لا يغفر الشرك للمصرين، ويغفر ما دونه لمن يشاء منهم، وذلك يدل على أنه لا

يدخل كل فاسق النار وهو المطلوب.

والجواب عن هذا أن قوله: فهي كلها إما في التائب وإما في المصر؛ ممنوع لأنها تكون مسوقة مساقًا واحدًا بأن تكون واردة في غفران الذنوب نفيًا وإثباتًا من غير ملاحظة للإصرار والتوبة، وأما قولنا إن التائب خارج من أولها فليس معناه أن الإصرار منوي في الكلام، وكذا قولنا إن الله لا يشاء مغفرة ما دون الشرك للمصر ليس معناه أن لفظ: (من) عبارة عن التائب من حيث أنه تائب فظهر أن الكلام صحيح النظم على مذهبنا.

فإن قلت: بل التوبة ملحوظة في الآية على مذهبكم من حيث أن (من) عبارة عن التائب عندكم لأنكم تقولون هو الذي يشاء الله أن يغفر له.

قلت: كون (من) عبارة عن التائب من حيث أنه هو الذي يشاء الله أن يغفر له لا من حيث أنه تائب، وهذا لا يقتضي ملاحظة التوبة في الآية فافهم.

[استدلال الرازي والجواب عليه]

ولنذكر وجوها للاستدلال بالآية ثلاثة ذكرها الرازي في مفاتيحه، ونذكر جوابها وبالله التوفيق.

قال: واعلم أن الاستدلال بها من وجوه الوجه الأول: أن قوله: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ**﴾ معناه لا يغفر الشرك على سبيل التفضل لأن بالإجماع لا يغفر على سبيل الوجوب، وذلك عندما يتوب المشرك عن شركه، فإذا كان قوله: إن الله لا يغفر الشرك هو أنه لا يغفره على سبيل التفضل وجب أن يكون قوله: ويغفر ما دون ذلك هو أن يغفره على سبيل التفضل، حتى يكون النفي والإثبات متواردين على معنى واحد، ألا ترى أنه لو قال: فلان لا يعطي أحدًا تفضلًا، ويعطي زيدًا فإنه يفهم منه أنه يعطيه تفضلًا، حتى لو صرح وقال لا

يعطي أحدًا شيئا، ويعطي زيدًا على سبيل الوجوب فكل عاقل يحكم بركاكة هذا الكلام، فثبت أن قوله: ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء على سبيل التفضل.

أقول: هذا مدفوع بأن قوله: معناه لا يغفر الشرك على سبيل التفضل ممنوع لأن التفضل غير مذكور في الآية، فكيف يكون معبرًا عنه بها وهو غير مذكور فيها، واحتجاجه بالإجماع على أنه لا يجب غفرانه لا يفيده إن سلم الإجماع، إذ لا يجب أن يكون المجمع عليه مدلولا لهذه الآية.

فإن قلت: الإجماع يفيدها.

قلت: التقييد لا يستلزم دلالة المطلق على المقيد.

فإن قلت: الإجماع إذا قيدها دل على أن المنفي هو الغفران تفضلًا، وإلا كان مناقضا لها.

قلت: ذلك لا يستلزم ذكر التفضل فيها كما أنك إذا رأيت زيدًا فقلت: رأيت رجلا لم تذكر زيدا مع أن المرئي زيد.

هذا وكون المنفي الغفران تفضلا الكلام فيه كالكلام في كون المنفي الغفران للمصر على الشرك وقد مر آنفًا.

قال: إذا ثبت هذا فنقول وجب أن يكون المراد منه أصحاب الكبائر قبل التوبة لأن عند المعتزلة غفران الصغيرة وغفران الكبيرة بعد التوبة واجب عقلًا، فلا يمكن حمل الآية عليه، فإذا تقرر ذلك لم يبق إلا حمل الآية على غفران الكبيرة قبل التوبة وهو المطلوب.

أقول: حكايته عن المعتزلة ضعيفة، لأن المروي اختلافهم في ذلك، وقوله: فلا يمكن حمل الآية عليه مردود بأنه لا تنافي بين وجوب الغفران وكونه تفضلًا إلا إذا كان الغفران حقا للتائب كالدين والوديعة، أو كانت المؤاخذة ظلما، أما إذا كان وجوبه لبقاء التكليف بعد التوبة، والتكليف لا يحسن إذا لم يكن عرضا لمصلحة للمكلف عليه، ولا مصلحة في التكليف بعد التوبة إلا

إذا قبلت، أو كان وجوبه لأن العبد مكلف بها، ولا يجوز تكليفه بالتوبة إذا كانت لا تقبل، أو كان وجوبه لكونه عفوًا عن تائب، والعقلاء يذمون تاركه لا لكونه حقا للتائب كالدين فلا ينافي كونه تفضلًا، لكن قد يقال هذا نزاع في العبارة لأن المراد بقول الرازي: لا يغفر تفضلًا، لا يغفر غفرانًا غير واجب.

واعلم أن المعارضة بها لمن يوجب التوبة في إثبات الوعيد على المصر ليست بأولى من المعارضة بها لهم في إيجابها قبول التوبة، فهلا قال: المراد لا يغفر الشرك تفضلًا، ويغفر ما دونه تفضلا لمن يشاء، فتدل على أن قبول التوبة لا يجب لأن مذهب المعتزلة أن الذي يغفر الله له هو التائب.

قال: الثاني: إنه تعالى قسم المنهيات على قسمين الشرك وما سوى الشرك، ثم إن ما سوى الشرك يدخل فيه الكبيرة قبل التوبة والكبيرة بعد التوبة والصغيرة، ثم حكى على الشرك بأنه غير مغفور قطعًا، وعلى ما سواه بأنه مغفور قطعًا، لكن في حق من يشاء، فصار تقدير الآية إنه تعالى يغفر كل ما سوى الشرك لكن في حق من شاء، ولما دلت الآية على أن كل ما سوى الشرك مغفور وجب أن تكون الكبيرة قبل التوبة أيضًا مغفورة.

أقول: لفظ: **(ما دون)** إشارة إلى المعاصي من حيث أنها معاصي دون الشرك كما حققه في تفسير البقرة حيث قال: قلنا لأن قوله: (ما) تفيد الإشارة إلى الماهية الموصوفة بأنها دون الشرك، وهذه الماهية ماهية واحدة، وقد حكم قطعًا بأنه يغفرها ففي كل صورة تتحقق فيها هذه الماهية وجب تحقق الغفران فثبت أنه للعموم انتهى.

فائدة: قوله تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾** [النساء: ٤٨] الظاهر أن ما موصولة لا للعهد ولا لاستغراق الأفراد إذ لا يفعل أحد كل ما دون الشرك من المعاصي، بقي أن تكون للماهية والحقيقة

كما في قولك: الرجل خير من المرأة، وهذا يفيد أن الحكم المعلق عليها مطلق لا عام، وهذا بحث ينبغي تحقيقه.

قال الشريف في حواشي الكشاف: (وتوهم كثير من الناس أن معنى تعريف الجنس الاستغراق وبطلانه ظاهر)، ثم قال: (وتحقيق الكلام أن معنى التعريف مطلقا هو الإشارة إلى أن مدلول اللفظ معهود أي معلوم متعين حاضر في ذهن السامع)، ثم قال: (وقد صرح به بعض الفضلاء حيث قال: التعريف يقصد به معين عند السامع من حيث هو معين كأنه إشارة إليه بذلك الاعتبار، وأما النكرة فيقصد بها التفات النفس إلى المعين من حيث ذاته ولا يلاحظ فيها تعينه وإن كان معينًا في نفسه)، ثم قال: (فاللام إذا دخلت على اسم فإما أن يشار بها إلى حصة معينة من مسماه فردًا كان أو أفرادًا مذكورة، تحقيقا أو تقديرًا، وتسمى لام العهد، ونظيره العلم الشخصي، وإما أن يشار بها إلى مسماه وتسمى لام الجنس، وحينئذ إما أن يقصد المسمى من حيث هو كما في التعريفات [نحو الإنسان حيوان ناطق. تمت] ونحو قولنا الرجل خير من المرأة، وتسمى لام الحقيقة والطبيعة، ونظيره العلم الجنسي، وإما أن يقصد المسمى من هو موجود في ضمن الأفراد بقرينة الأحكام الجارية عليه الثابتة له في ضمنها فإما في جميعها) ثم قال: (وتسمى لام الاستغراق، ونظيره كلمة كل مضافة إلى النكرة، وإما في ضمن بعضها كما في المقام الاستدلالي كقولك: ادخل السوق حيث لا عهد، وتسمى لام العهد الذهني ، ومؤداه مؤدى إلى النكرة، ولذلك تجري عليه أحكامها) تمت. [حاشية الشريف الجرجاني على الكشاف ٤١/١، ٤٢].

ولا شك أن التوبة وعدمها أمران غير داخلين في معنى المعصية، فعموم الآية للمعاصي لا يستلزم العموم لما لم يتب فاعلها، كما أنه لا يستلزم العموم لمعصية زيد التي لم يشأ الله أن يغفرها مع أنها دون الشرك مثلًا، وإلا

لزم أن يغفر لمن يشاء معصية من لم يشاء ولا معنى له.

وتحقيق هذا أن (ما) إما أن تعم كل شخص من كل نوع من أنواع ما دون الشرك ككل شخص من أشخاص القتل الذي يوقعه الإنسان على نفسه، وإما أن تعم كل نوع من أنواع ما دون الشرك.

الأول باطل لأنه يستلزم أن يغفر الله معصية من لم يشاء لمن يشاء، ولا معنى له ويبعد هذا أن أول الآية كلام في نوع من المعاصي وهو الشرك من حيث هو هو، لا في شخص وهو شرك واحد وقع من شخص معين، وذلك يشعر بأن الآية كلها كلام في الأنواع، فتعين الثاني وهو عموم الأنواع التي هي الربا والزنا والسرقة إلى غير ذلك، ولا شك أنه يصح أن يقال إن الله يغفر الربا لفلان دون فلان مثلًا لأن المراد النوع أعني الربا من حيث هو هو لا الربوان.

إذا عرفت هذا فاعلم أن المعصية قبل التوبة ليست نوعا مما دون الشرك بل هي شخص من أنواع أو أشخاص، وربما كانت شخصا من أشخاص الشرك، فكيف تكون نوعا من أنواع ما دونه، وما كون المعصية متبوعة بتوبة أو غير متبوعة بها إلا حالة عارضة لها بعد تمام حقيقتها وتشخصها كلبس الإنسان للثياب أو تركه، وما مثال الآية إلا قولك الأمير لا يأكل لحم البقرة ويأكل لحم الغنم أترى عربيا يفهم من هذا أن الأمير يأكل اللحم قبل أن يخمد وبعد أن يخمد.

قال: الثالث: أنه تعالى قال: (لِمَن يَشَاءُ) فعلق هذا الغفران بالمشيئة وغفران الكبيرة بعد التوبة وغفران الصغيرة مقطوع به وغير معلق على المشيئة، فوجب أن يكون الغفران المذكور في هذه الآية هو غفران الكبيرة قبل التوبة، وهو المطلوب.

قال: واعترضوا على هذا الوجه الأخير بأن تعليق الأمر بالمشيئة لا ينافي

وجوبه ألا ترى أنه تعالى قال بعد هذه الآية: ﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ [النساء:٤٩] ثم إنا نعلم أنه تعالى لا يزكي إلا من كان أهلًا للتزكية وإلا كان كذبًا، والكذب على الله محال. انتهى.

أقول: وبين هذا الوجه والوجه الثاني تعارض لأن الوجه الثاني يقضي بتعليق مغفرة المعصية بعد التوبة على المشيئة.

وقد زاد على هذه الوجوه وجهًا رابعًا في تفسير البقرة فقال: وثانيها أنه لو كان قوله: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء:٤٨] أنه يغفر للمستحقين كالتائبين وأصحاب الصغائر لم يبق لتمييز الشرك مما دون الشرك معنى؛ لأنه تعالى كما يغفر ما دون الشرك عند الاستحقاق ولا يغفره عند عدم الاستحقاق، فكذلك يغفر الشرك عند الاستحقاق ولا يغفره عند عدم الاستحقاق، فلا يبقى للفصل والتمييز فائدة.

أقول: إنما نذهب إلى أن الذي يشاء الله مغفرته هو الصغيرة والكبيرة التي تاب صاحبها، ولا نجعل (من) إشارة إلى التائب وصاحب الصغيرة كما مر، ولا إلى المستحق، بل نقول هي إشارة إلى الذي يشاء الله أن يغفر له، وإن كان عندنا أنه المستحق لأجل التوبة أو صغر معصية، وإذا كان كذلك فالإلزام مشترك لأنه كما يغفر الله ما دون الشرك لمن يشاء ولا يغفره لمن لا يشاء كذلك يغفر الشرك لمن يشاء ولا يغفره لمن لا يشاء، والاختلاف في متعلق المشيئة لا يفيد، وإلا أفاد الاختلاف في متعلق الاستحقاق حيث يكون بالتوبة فقط في الشرك وبها وبالصغر فيما دونه، ومن هنا يحسن التمييز، لأن الشرك لا صغيرة فيه بخلاف ما دونه فيحسن إطلاق نفي مغفرته تشنيعًا له من حيث أنه لا صغيرة فيه، وإشعار بأن فاعله لا يعذر، ولو دخل فيه لشبهة.

وهذا الجواب قد أشار إليه في المختصر حيث قال: (**قلنا: هو**) أي الذي دلت الآية على أن الله يغفر له ما دون الشرك (**فاعل ما دون الشرك خطأ أو**

نحوه) ونحو الخطأ النسيان **(لا العامد المختار)** قال في الكشاف في تفسير قوله تعالى: ﴿**وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا**﴾ [المائدة٩٥] والتعمد أن يقتل وهو ذاكر لإحرامه أو عالم أن ما يقتله مما يحرم عليه قتله، فإن قتله وهو ناس لإحرامه، أو رمى صيدًا وهو يظن أنه ليس بصيد فإذا هو صيد، أو قصد برميه غير صيد فعدل السهم عن رميته فأصاب صيدًا وهو مخطئ. انتهى.

(ولا يمكن الشرك) بالله **(خطأ إلا بمعنى الخطأ في الاستدلال على التوحيد إذا قاد)** الخطأ فيه **(إلى الشرك بالله، و)** هذا الشرك **(لا يغفر)** لكونه خطأ **(إذ)** مسألة التوحيد **(قريبة الوضوح فلا يعذر)** المشرك بالله خطأ **(إذ الغلط لتقصير في البحث والنظر)** أو الاكتفاء بالتقليد **(و)** لنا أجوبة **(غير هذا الجواب)**.

منها: ما ذكر في مصابيح الشرفي أن المرتضى محمد بن يحيى عليه السلام رواه عن جده القاسم عليه السلام وأنه قال: (قد سئل جدي القاسم بن إبراهيم عليه السلام عن هذه المسألة فقال: تأويل ذلك أن الله عز وجل قادر على ما يشاء من مغفرة أو تعذيب لمن خلق وأنشأ، وليس في خبر من الأخبار أنه غير معذب لمن أوعده بالنار). انتهى المراد.

قلت: كأنه عليه السلام يريد أنه ليس في الآية إخبار بوقوع المشيئة المذكور فيها، وما ذكر من المغفرة وعدمها معلق على المشيئة، فإن وقعت وقع وإلا لم يقع، وهذا خلاف ما توهم الرازي من أن المغفرة مقطوع بها، أو مراده عليه السلام أن قوله تعالى: ﴿**وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ**﴾ معناه إن من شأنه سبحانه أن يغفر لمن يشاء فهي كقوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ**﴾ في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ**﴾ [الحج١٤] وقوله: ﴿**وَمَن يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ**﴾ [الحج:١٨] فالمعنى أنه تعالى فعال لما يريد، وهذا

الوجه أحسن، وعليها ينبغي أن يكون (لمن يشاء) قيدا للسلب والإيجاب، كما ذكر الزمخشري حيث قال: قلت: الوجه أن يكون الفعل المنفي والمثبت جميعا موجهين إلى قوله تعالى: (لمن يشاء) وكأنه قيل: إن الله لا يغفر لمن يشاء الشرك ويغفر لمن يشاء ما دون ذلك الشرك، على أن المراد بالأول من لم يتب، وبالثاني من تاب، ونظيره قولك الأمير لا يبذل الدينار ويبذل القنطار لمن يشاء تريد لا يبذل الدينار لمن لا يستاهله، ويبذل القنطار لمن يستاهله. انتهى.

ووجه كون هذا الوجه هو الأولى أن قبلها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ﴾ [النساء٤٧] وبعدها ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء٤٩] قال في الكشاف: الذين يزكون أنفسهم اليهود والنصارى قالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة١٨] ﴿وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ [البقرة١١١] . انتهى.

قلت: فأولها دفع لقولهم نحن أبناء الله وأحباؤه، فما أشبه الكلام بقوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [المائدة١٨] وإذا كان أولها دفعًا لهذا القول، فالأقرب أن التعليق بالمشيئة أولى في أولها كما في قوله: ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ أما إذا كانت دفعًا لأمانيهم المحكية في قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾ [البقرة١١١] فلعل التقييد بالمشيئة لا يكون أولى في أولها بناء على تفسير القاسم عليه السلام، وأما التقييد بها لقوله: (ويغفر) فأولى على كلا الوجهين.

أما الوجه الأول: فكما في قوله تعالى: ﴿ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ﴾.

وأما الوجه الثاني: فلأنه يناسب الرد لزعمهم أن غيرهم لا يدخل الجنة أن

يذكر أنه يغفر لمن يشاء من البشر لا لمن شاءوا: أعني أن المغفرة تابعة لمشيئته لا لمشيئتهم.

هذا وأول الآية صالح أن يكون ردا لزعمهم أنهم أبناء الله فلن يعذبهم، ولزعمهم على شركهم أن الله يدخلهم الجنة، فالنفي باعتبار الزعمة الثانية، وتكون مقيدة بالمشيئة باعتبار الزعمة الأولى، وبهذا تظهر فائدة التمييز بالنفي والاثبات.

وفي كتاب العدل والتوحيد من مجموع الإمام القاسم بن إبراهيم عليه السلام أبسط من جوابه السابق ونصه: (فإن اعتل معتل بقول الله عز وجل: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾ [النساء:٤٨] فأطمع من فعل فعالا دون الشرك من الكبائر في المغفرة قيل له: إن الله عز وجل قال في موضع آخر من كتابه لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿**قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**﴾ [الزمر٥٣] ففي هذه الآية إطماع لجميع المؤمنين والمشركين وغيرهم، وليست تلك الآية بأوضح في القرآن من هذه الآية فيطمع المشركين فيها.

فإن قال قائل: لا أطمع لهم فيها بآية أخرى قيل له كذلك لا أطمع لأهل الكبائر كما لا يطمع الذين كفروا في آية أخرى.

فإن قال: لا أطمع للمشركين بإجماع المسلمين بطل الاعتلال بالآية، وقيل له إن الأمة لم تجمع إلا من قبل خبر الله، وكذلك أثبتنا نحن وعيد الله على الفاسقين من قبل خبر الله بقوله: ﴿**وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ**﴾ [النساء١٤] ونحو ذلك من الآيات فكل من مات على معاصي الله مصرًا غير تائب إلى الله فهو من أهل وعيد الله وعقابه، ومعنى قوله: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن**

﴿يَشَاءُ﴾ أنه يغفر للمجتنبين الكبائر وهو أيضا دون الشرك وإن كان صغيرًا فوقع الاستثناء على ذلك الصغير إذ أخرج الكبير من أن يكون مغفورًا بقوله: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر١٨] وبغير ذلك من الوعيد وبين أنه يعد بالمغفرة الصغيرة قوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء٣١] وقد يغفر الكبير لمن تاب منه فيكون قوله: ﴿ لِمَن يَشَاءُ﴾ أي لمن تاب من الكبائر). انتهى.

وفي كتاب الإيمان للإمام زيد بن علي عليه السلام (وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ إنما أنزل القرآن بلسان عربي مبين، فلو أراد أن يغفر لأهل القبلة أنزل إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك، ولم يستثن لمن يشاء، وسأبين لمن ضل عن هذه الآية كيف تفسيرها؛ إن قول الله تعالى: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ الذين يشاء لهم المغفرة الذين أنزل فيهم ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ فمن وعد الله تعالى من أهل القبلة النار بكبيرة فأتاها فإن الله يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [آل عمران٩].. إلى قوله عليه السلام: وليكن قول الله تعالى أشفى لقلوبكم من قولهم إن أصحاب الموجبات في المشيئة، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ [المائدة: ١٨] فمن شاء أن يغفر له من هؤلاء بترك اليهودية والنصرانية، وكذلك من شاء أن يغفر له من أهل القبلة بترك الموجبات لا يعمل بها، فإن عمل بشيء منها ثم تاب إلى الله تعالى قبل أن يموت فإن الله تعالى قال: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا

﴿وَفِي الآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ﴾ [إبراهيم٢٧] فمن مات مؤمنًا دخل قبره مؤمنًا، وبعثه الله يوم القيامة مؤمنًا). انتهى.

ومنها: قول الإمام الناصر الأطروش عليه السلام في البساط: (ثم أخبر أنه لا يغفر أن يشرك به في الطاعة فيطاع من جهة، ويطاع الشيطان من جهة أخرى، لما وصف الشيطان أنه يعدهم ويمنيهم ويأمرهم يبتكون آذان الأنعام، ويأمرهم بتغيير خلق الله ، فيفعلون ويقبلون منه، ويطيعونه مع طاعتهم لله، وذلك شرك بالله في الطاعة؛ لأنهم أطاعوا الله في بعض أمره، وأطاعوا الشيطان في بعض أمره، وذلك من المعاصي فيما أوعد الله عليه من الكبائر.

فأما الصغائر فإن الله جل ذكره وعد مغفرتها وتكفيرها، والصغائر فهي التي قال الله فيها: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء:٤٨] وكذلك قال سبحانه فيما بين في هذه السورة ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء:٣١] فتكفيرها بسترها وتمحيصها في الدنيا بالمصائب، فمصائب المؤمنين تمحيص لصغائر ذنوبهم، ومصائب الكافرين محق لهم، قال جل ذكره: ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤١].

ثم أخبر سبحانه في آخر الآيات ما حقيقة هذا الشرك الذي نفى مغفرته لمن لم يتب منه فقال: ﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾ [النساء : ١١٩] إلى قوله :﴿وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ [النساء : ١٢١]) انتهى.

ونحوه للحسين بن القاسم عليه السلام حكاه في مصابيح الشرفي.

ومنها ما حكاه في المصابيح عن الحاكم أنه قال بعد أن حكى الأقوال في تأويل الآية: وتلخيص الكلام لا يغفر للمشرك وما دونه لأجل شركه وإن تاب منه، فإذا ترك الشرك وتاب من الذنوب غفر له الشرك وما دونها انتهى.

قلت: كأنه جعل جملة يغفر وفاعله معطوفة على يغفر وفاعله دون النفي، فيغفر الثانية مشاركة للأولى في النفي، فكأنه قيل: لا يغفر الشرك وما دونه ثم جعل المراد بقوله لمن يشاء الباقي على الشرك، أو أنه جعل باقيها في التائب وجعل التقييد بالمشيئة لإخراج التائب مما دون الشرك مع عدم التوبة من الشرك وهو الأظهر، وقد تضمنت هذه الجملة القول في التمييز بالنفي والاثبات، والتمييز بالإطلاق والتقييد.

وقد قيل: إن إطلاق نفي الشرك تنبيه على أن التائب منه بمنزلة من لم يفعله، فكأن إخراجه إخراج لمن لم يقع منه شرك، وتقييد المثبت حط لمرتبة المصر، وإن كان إصراره على ما دون الشرك حيث أخرج بالتقييد بالمشيئة ففيها تعظيم التوبة ولو من أكبر الذنوب، وتشنيع الإصرار ولو على أدونها.

وقيل: أطلق نفي مغفرة الشرك اجتزاء بالأدلة الدالة على غفرانه للتائب.

هذا وقد حكى الرازي جوابًا ورده فقال: سلمنا أنه أي (ما دون ذلك) للعموم لكنا نخصصه بصاحب الصغيرة وصاحب الكبيرة بعد التوبة، وذلك لأن الآيات الواردة في الوعيد كل واحدة منها مختصة بنوع واحد من الكبائر مثل القتل والزنا، وهذه الآية متناولة لجميع المعاصي، والخاص مقدم على العام، فآيات الوعيد يجب أن تكون مقدمة على هذه الآية.

ثم قال مجيبًا عن هذا: أما قوله: آيات الوعيد أخص من هذه الآية قلنا: لكن هذه الآية أخص منها لأنها تفيد العفو عن البعض دون البعض، وما ذكرتموه يفيد الوعيد للكل. انتهى المراد.

قوله: لأنها تفيد العفو عن البعض؛ إن أراد به عفو البعض للبعض أي عفو الباقي بعد التخصيص بآية القتل مثلًا لمن يشاء الله فهذا الجواب لا يفيدهم، وإن أراد عفو الكل، فهو يتوقف على أن آية القتل مثلا لم تخصصها، وتحقيق هذا أن المغفور للبعض إنما هو الذنب الداخل في قوله: ما دون ذلك

بالإرادة، فإن كان القتل مثلا داخلا في قوله ما دون ذلك بالإرادة صلحت مخصصة لآية القتل، وإن لم يكن داخلًا لم تصلح، ولا نحتاج إلى هذا الذي أورده ورده، بل نقول: هذه مجملة مبينة بآيات الوعيد، وآيات التوبة، وأدلة غفران الصغيرة وإجمالها باعتبار أشخاص المغفور له وأشخاص المغفور، والمرجئ قعقع بورودها في سورة النساء مرتين على أن في سورة النساء قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ الآية [النساء١٢٣] وفيها: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾الآية [النساء١٤] وفيها: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ الآية [النساء١٨] وفيها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾ الآية [النساء٢٩-٣٠] وقوله: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ الآية [النساء٩٣] وفيها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء١٠] وفيها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَأُوْلَـئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيرًا﴾ [النساء٩٧] آيات محكمات ودلالات بينات فأي الفريقين أقوى حجة وأضوأ محجة، وبالله التوفيق.

(قالوا) احتجاجا **(ثانيا)** قال تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾ [الرعد٦] وهذا يدل على أن الله يغفر للكل إلا أن من عدا أهل القبلة خارج بمخصص.

(قلنا: تمام الآية: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ **فهي كقوله تعالى:** ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ﴾ [فصلت٤٣] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأعراف١٦٧] ونحو ذلك مما اجتمع فيه التخويف ودفع اليأس من رحمة الله **(ولو كان)** معناها أنه تعالى **(يغفر للناس جميعا**

دائمًا لم يكن) يحسن تعقيبها بقوله: **(شديد العقاب)** تخويفًا للناس، وإن خصت بمخصص منفصل، لما في ذلك من شبه التناقض، كما تقول لم أضرب أحدًا وضربت **(إذ)** تقضي حينئذ أنه **(لا عقاب فيوصف بالشدة)** فكيف يحسن أن يقال عقيب ذلك: إنه شديد العقاب **(فثبت أنه لا بد من عقاب)** شديد بدلالة آخرها، وأن المراد مغفرة خاصة **(والمغفرة)** في قوله: ﴿لَذُو مَغْفِرَةٍ﴾ **(نكرة لا تعم)** فلا تدل على مغفرة كل ذنب، وحينئذ **(فتحمل على أن المراد بها المغفرة للتائب)** وفي هذا الحمل نظر لأن التائب قد خرج عن الظلم **(أو)** تحمل على **(ترك العقاب من حال العصيان إلى الموت و)** على هذا **(تكون)** الآية **(كقوله تعالى:** ﴿وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ لَوْ يُؤَاخِذُهُم بِمَا كَسَبُوا لَعَجَّلَ لَهُمُ الْعَذَابَ بَل لَّهُم مَّوْعِدٌ لَّن يَجِدُوا مِن دُونِهِ مَوْئِلًا﴾ [الكهف٥٨] فإن ظاهرها أن ترك التعجيل غفران ورحمة **(وقوله تعالى:** ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَابَّةٍ﴾الآية ﴿وَلَٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [فاطر٤٥] وكقوله تعالى: ﴿وَإِن نَّشَأْ نُغْرِقْهُمْ فَلَا صَرِيخَ لَهُمْ وَلَا هُمْ يُنقَذُونَ إِلَّا رَحْمَةً مِّنَّا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ﴾ [يس٤٣-٤٤].

وعندي أن هذا الحمل ظاهر الآية لأن المغفرة مقيدة بقوله: ﴿عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ﴾ فالمغفرة حال الظلم لا بعده كقوله تعالى: ﴿فَمَا آمَنَ لِمُوسَىٰ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ عَلَىٰ خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ﴾ [يونس٨٣] وقوله: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ﴾ [القصص٢٥] وقوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ [النساء٤٣] وحال الظلم إنما هو وقت وجوده، ووقت وجوده إنما هو وقت التكليف قبل الموت، ولا ظلم يوم القيامة، وإن بقي اتصاف صاحب الظلم بكونه ظالما.

(أو) تحمل **(على المغفرة للمخطئ والناسي والمكره)** وهذا مستقيم لأنه لا

عموم في الآية للذنوب.

(قالوا:) احتجاجًا (ثالثا) قال تعالى: ﴿**قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**﴾ [الزمر٥٣] ومن عدا أهل القبلة مخصوص.

(قلنا) ردًا عليهم: **(قال)** تعالى في الآية: ﴿**عَلَى أَنفُسِهِمْ**﴾ **ولو غفرت على كل حال لكانت لا لهم ولا عليهم، وأيضًا لو كانت مغفورة على كل حال لكان تعقيبها بالتحذير من العذاب مناقضا لها)** والتحذير قوله: ﴿**وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ**﴾ [الزمر: ٥٤] وتوجيه التناقض لأن الوعد للمخاطبين بها، والتحذير لهم، ولو كان الوعد لغير المحذر لما كانت دفعا للقنوط، فإذا كان الوعد لبعض المخاطبين أولهم معا بشرط الإنابة ارتفع التناقض، وإذا دلت القرينة المذكورة أن ليس المراد الغفران على كل حال **(فهي مجملة بالنسبة إلى حالة الغفران مبينة بأدلة التوبة)**.

فإن قيل: لزوم التناقض مدفوع بأنه لا دلالة في التحذير بعدها على وقوع المحذر منه، **قلت:** إن سلم فلا فائدة في التحذير بل اقترانه بالآية ضعف كما لو قال السلطان إن سرقت لم أعاقبك واحذر أن أعاقبك.

والتحقيق في معنى الآية قد مر في شرح قوله العاصي في النار فارجع إليه وانصف، **من** أبصر فلنفسه ومن عمي فعليها.

(قالوا) احتجاجا **(رابعًا الإيمان التصديق)** بكل ما عرف ضرورة كونه من دين محمد صلى الله عليه وآله بالقلب -أي قبول النفس لذلك- مع الإقرار باللسان كما ذكره السعد، وفي حاشية الدسوقي على الشرح الصغير ما لفظه: قول الشارح إن التصديق عند المحققين من المناطقة هو الإذعان بوقوع النسبة أو لا وقوعها، وليس كذلك لاتفاق المناطقة على أن التصديق قسم من أقسام العلم، والإذعان المذكور ليس علما كما علمت، وإنما

التصديق عند المحققين من المناطقة إدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة على وجه الإذعان والقبول، وعند غيرهم وهو المشهور إدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة مطلقا، أي ولو كان ذلك الإدراك ليس على وجه الإذعان، وأما التصديق عند المتكلمين فهو الإذعان لما علم مجيء النبي به، وقبول النفس لذلك، ومرجعه لكلام نفسي انتهى.

وقال الرازي[1] **القول الثاني**: إن الإيمان هو التصديق بالقلب واللسان معا، وهو قول بشر بن عتاب المريسي وأبي الحسن الأشعري، والمراد من التصديق بالقلب الكلام القائم بالنفس انتهى.

قلت: هذا المذهب معناه أن الإيمان قول بلا عمل.

قال الرازي: والذي نذهب إليه أن الإيمان عبارة عن التصديق بالقلب، ونفتقر هاهنا إلى شرح ماهية التصديق بالقلب، فنقول: إن من قال: العالم محدث، فليس مدلول هذه الألفاظ كون العالم موصوفًا بالحدوث، بل مدلولها حكم ذلك القائل بكون العالم حادثًا، والحكم بثبوت الحدوث للعالم مغاير لثبوت الحدوث للعالم، فهذا الحكم الذهني بالثبوت أو بالانتفاء أمر يعبر عنه في كل لغة بلفظ خاص.. إلى أن قال: ثم نقول: هذا الحكم الذهني غير العلم لأن الجاهل بالشيء قد يحكم به، فعلمنا أن الحكم الذهني مغاير للعلم، فالمراد من التصديق بالقلب هو هذا الحكم الذهني.. إلى قوله: فنقول: الإيمان عبارة عن التصديق بكل ما عرف بالضرورة كونه من دين محمد صلى الله عليه وآله وسلم مع الاعتقاد. انتهى.

(فأهل القبلة) العصاة وغيرهم **(داخلون في)** عمومات الوعد المعلق على الإيمان **(نحو: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ﴾** [الطلاق١١]

---

(١) إذا أنت تأملت كلام الرازي وجدته كالصدق، فإذا عرضته على فكرك لم تجد به ما ادعاه، والحق أن ليس للتصديق بالقلب معنا سوى العلم بصحة المصدق به وأنه الحكم الذهني. تمت كاتبه.

وعندنا أن الفاسق ليس مؤمنا.

قال الرازي: اختلف أهل القبلة في مسمى الإيمان ويجمعهم فرق أربع:

الفرقة الأولى: الذين قالوا الإيمان اسم لأفعال القلوب والجوارح والإقرار باللسان، وهم المعتزلة والخوارج والزيدية وأهل الحديث. انتهى المراد.

وفي النهج عن أمير المؤمنين عليه السلام: (الإيمان على أربع دعائم على الصبر واليقين والعدل والجهاد..)الخ

وقال في كتاب دعائم الإيمان للإمام محمد بن القاسم بن إبراهيم عليهم السلام: (حدثنا سويد بن سعيد عن عتبة بن أبي معاذ أن رجلًا سأل عليا بن أبي طالب صلوات الله عليه عن الإيمان فقال: (الإيمان على أربع دعائم على الصبر واليقين والعدل والجهاد..) الخ ما ذكره في هذا الكتاب، وهو شرح لقول أمير المؤمنين: (الإيمان على أربع دعائم..) الخ.

وفي النهج أيضا: وسئل عليه السلام عن الإيمان فقال: (الإيمان معرفة بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان) انتهى. وغير ذلك في النهج.

وفي مجموع السيد حميدان رحمه الله: قال أمير المؤمنين عليه السلام: (الإيمان قول مقول، وعمل معمول، وعرفان بالعقول). انتهى.

وفي كتاب الإيمان للإمام زيد بن علي عليه السلام: (والإيمان إيمانان إيمان تصديق، وإيمان عمل، وحقيقة الإيمان العمل ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ**﴾ [محمد٢] وكان إيمانهم بما نزل على محمد صلى الله عليه وآله وسلم العمل بطاعة الله تبارك وتعالى، وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم). انتهى.

وفي كتاب الإيمان كله رد على المرجية في هذه المسألة، وهو الظاهر من مذهب غيرهما من العترة الأطهار، فلا حاجة إلى التطويل بذكر كلامات الآحاد.

[شبه وردود]

ولنذكر ما تعلق به المخالفون من الشبه وجوابنا عنها وبالله التوفيق.

الشبهة الأولى: قالوا: الإيمان في اللغة التصديق ولم ينقل، إما لأنه يمتنع النقل من الشارع، وإما لأنه لو وقع لنقل نقلًا يعمل به في هذه المسألة.

احتج المانع من النقل مطلقا بوجهين:

الوجه الأول: أن القرآن قد اشتمل على ما يدعى نقله كلفظ الصلاة ولفظ الإيمان، فيلزم من كونه منقولًا أن يكون في القرآن ما ليس بعربي، لأن المفروض أن العرب لم يضعوها لتلك المعاني التي استعملها الشارع فيها، واللازم باطل، لأن وقوع ما ليس بعربي فيه ينفي كونه عربيًا، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم٤] وقال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُّدًّا﴾ [مريم٩٧] وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَـٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ﴾ [النحل١٠٣] وغير ذلك، ويلزم أن يكون القرآن غير فصيح، إذ قد قالوا إن اشتمال الكلام على كلمة غريبة يخرجه عن كونه فصيحًا، فكيف يكون المشتمل على غير عربي فصيحًا، والشرعيات غريبة عند المخاطبين.

الوجه الثاني: ما يأتي إن شاء الله من أنه لو وقع لنقل.

والجواب: عن الإلزام الأول أن العربي على ضربين حقيقة ومجاز، ونحن نجعل الحقائق الشرعية من المجاز اللغوي، وكون العرب لم يضعوها وضعًا شخصيًا للمعاني الشرعية لا يضر كسائر المجاز لإغناء وضع المجاز عنه وهي منه، قال في مفتاح السعادة:(١) قال الموفق بالله: (ولذلك قال المحصلون من

---

(١) تفسير لسيدي علي بن محمد العجري.

أصحابنا: لا يجوز أن يكون لفظ شرعي إلا وبينه وبين ما هو موضوع له في الأصل مناسبة). انتهى.

وجواب آخر: أنها في أول الاستعمال مجاز لغة، وفي آخره حقيقة لغة أيضًا، وذلك متى صارت معانيها الشرعية تتبادر إلى أفهام العرب لا لأجل قرينة بل لتكرر استعمالها مع القرائن الحالية في المعاني الشرعية، وعلى هذا فهي كسائر الحقائق العرفية مثل الكفر في عرف اللغة للإخلال بالشكر، وهو في الأصل الستر، ومثل الدابة لذوات الأربع إلا أن سبب العرف في الشرعيات الشرع، وعلى هذا فالحقيقة الشرعية نوع من العرفية اللغوية.

والجواب عن الثاني أن هذه كسائر المجازات اللغوية فلا غرابة.

احتج القائل بأنه لو وقع لنقل نقلًا يعمل به في مسألتنا بأنه لو نقلها الشارع إلى غير معانيها لأفهمها المكلف، ولو وقع التفهيم للمكلف لنقل إلينا إذ نحن مكلفون فنفهم كما فهم غيرنا، وأيضا هذه اللفظة أعني لفظة الإيمان من أكثر الألفاظ دورانا على ألسنة المسلمين، فلو نقلت لكان النقل مشهورًا كما في لفظ الصلاة.

الجواب: أنه قد اشتهر بين المسلمين خروجه عن المعنى الأصلي، ألا ترى أنهم مجمعون على أنه اسم مدح مع أنه قد يكون في الأصل ذمًا، كما يقال آمن بالطاغوت، وقد صرح الرازي بأن عرف الشرع استقر على أن الإيمان تصديق مخصوص، وبهذا أجبتم عمن ألزمكم أنه لو كان الإيمان هو التصديق فقط للزم أن يوصف به كل مصدق حتى المؤمن بالجبت والطاغوت، واشتهار النقل كاف وإن اختلف في المعنى الشرعي لوقوع التفهيم للمعنى الشرعي، وحاصل هذا أن النقل قد اشتهر وأن التفهيم لنا قد وقع كما يأتي إن شاء الله تعالى.

الشبهة الثانية: قالوا: المعدى بالباء باق على الأصل اتفاقا فوجب في غير

المعدى أن يكون كذلك.

الجواب: لا نسلم الاتفاق، وفي كلام الإمام القاسم بن إبراهيم عليه السلام في كتاب الهجرة: (وأزال عمن والى منهم أحدًا أو منحه في جد أو هزل ودًا الإيمان بالله واليوم الآخر، وجعله بهما وفيها كالكافر، فقال سبحانه: ﴿**لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ**﴾ الخ) [المجادلة٢٢]

ومن كلامه عليه السلام في كتاب الدليل الكبير بعد ما حكى القول بأن المقر مؤمن ثم قال: (فأين ما قالوا في الإيمان ووصفوا مما قال الله به إن أنصفوا والله يقول سبحانه: ﴿**لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ**﴾ [التوبة٤٤].. إلى قوله عليه السلام: أو ما سمعوا لقول الله تبارك وتعالى: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ قُلِ الْأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**﴾ [الأنفال١] يخبر سبحانه أنهم إن لم يطيعوا أمر رسوله ويقبلوه ويفعلوا ما يأمرهم به أن يفعلوه فليسوا بمؤمنين به، لا ولا بالله ربه ولا برسل الله وكتبه، وما سمعوا لقول الله سبحانه: ﴿**وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ**﴾ [الأنفال٤١].. إلى قوله عليه السلام: يقول سبحانه لمن شهد بدرا، وكان له ولرسوله من عدوهما منتصرًا: إن كنتم بما وصفت آمنتم فامضوا ما به أمرتم، فإن لم تمضوه على ما نزلت من حكمه فلستم بمستحقين لثواب الإيمان ولا اسمه). انتهى.

ومن كلام الإمام زيد بن علي عليهما السلام: (والإيمان إيمانان إيمان تصديق وإيمان عمل) الخ. وقد مر، ثم إن سلم أن المعدى بالباء غير منقول، فلا يلزم في غيره إذ قد فرق دليل النقل ولا باس باختلاف المعنى مع التعدية وعدمها كما يختلف معنى قولك صليت، وقولك صليت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

الشبهة الثالثة: قالوا: كلما ذكر الله الإيمان أضافه إلى القلب كقوله: ﴿مِنَ

﴿الَّذِينَ قَالُواْ آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة٤١] ونحوها.

والجواب: أنها إنما دلت على أن القول بمجرده لا يسمى إيمانًا.

الشبهة الرابعة: وردت آيات كثيرة بعطف العمل الصالح على الإيمان كقوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا﴾ [التغابن٩] والعطف يقتضي التغاير، وإلا كان تكرارًا.

والجواب: إنا إن سلمنا امتناع ما ذكرتم من العطف مع كون العمل بعض الإيمان جعلناه قرينة دالة على إرادة المعنى اللغوي لكنا نجوز عطف البعض على الكل نحو ﴿حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾[البقرة٢٣٨] ومن فوائده التأكيد والتقرير، لا يقال قياس التأكيد أن يكون بغير واو فلا يصح قصده هنا وحده، لأنا نقول قد يلزم العطف من حيث تغاير تمام المعنى فافهم.

الشبهة الخامسة: قالوا: قال تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات٩] فسماهم مؤمنين مع أن فيهم من هو مستحق للعقاب.

والجواب: أنهما عند الخطاب مؤمنين لأنه أراد إن اقتتلوا في المستقبل، أو أراد اللغوي.

الشبهة السادسة: قالوا: قال تعالى: ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم٤] وهذا يدل على أن في المؤمنين من ليس بصالح.

الجواب: لا نسلم دلالتها على ذلك إذ لا يمتنع أن يقال ذلك لأصلحهم، وإن كانوا كلهم صلحاء كما يقال سيد السادات، وخير الخيرة ونحو ذلك.

الشبهة السابعة: قالوا قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ [التحريم٨] والتوبة لا تكون إلا من ذنب فقد بين أنهم مذنبون،

وسماهم مع ذلك مؤمنين.

الجـواب: أنه يجوز أن يأمرهم الله بالتوبة، والمراد إن أذنبـوا وإن لـم يـذكر، وترك ذكره لكون التوبة من الذنب لا تكون إلا إذا وقع، ألا ترى أنـه يـصح أن يقال: اقطعوا يد السارق واجلدوا الزاني وإن لم يوجد حال الخطـاب سـارق ولا زان.

جواب آخر: وهو أن أصـل التوبـة الرجـوع والإنابـة، والوصـف بـذلك لا يستلزم تقدم الفسق، كيف وقد حكى عن خليله الأواه المنيب: ﴿رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [الممتحنة٤] وقال في أيوب: ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّـهُ أَوَّابٌ﴾ [ص٤٤] وقال لنبيئه محمد صلى الله عليه وآله وسـلم: ﴿إذا جـاء نـصر الله﴾ إلى قوله: ﴿إنه كان توابا﴾.

وجواب آخر: أن المراد الأمر بالاستمرار على التوبة ممن كان قد عـصى كمـا قيل في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحـزاب١] وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ﴾ [التحريم٦] فيلـزمكم أن المـؤمن غـير واق لنفسه من النار إن لم تقولوا المراد الاستمرار.

الشبهة الثامنة: قالوا قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيـنَ آمَنُـوا لِـمَ تَقُولُـونَ مَـا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف٢-٣]

الجواب: أنه يجوز أن يكون المراد النهي عن القول ذلك لا بيان أنهـم قـد قالوا لأنه لم يقل قلتم ما لم تفعلوا، والفعل المضارع قد يكـون للاسـتقبال، ألا ترى أنك تقول لمن تنهاه عن أمر يضره يا أخي لِمَ تفعل ما لا ينفعـك، ولـم تتحمل المشقة فيما لا يجديك، ومن هذا الباب قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَـاءَكُم بِالْبَيِّنَاتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [غافر٢٨]

جواب آخر: لم تدل الآية على أنهم في حال الخطاب مؤمنين لأنه لم يقل: يا أيها المؤمنون، وإنما قال: يا أيها الذين آمنوا، وقد أخبر أن المنافقين كفروا بعدما آمنوا قال تعالى: ﴿**لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ**﴾ [التوبة٦٦] وقال تعالى: ﴿**ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا**﴾ [المنافقون٣]

فإن قلت: فما وجه تعليق الخطاب بالذين آمنوا مع أن المراد غير مؤمنين؟ قلت: هو أبلغ في اللوم إما من حيث أن العصيان بعد الإيمان نقض عهد، وإما من حيث أنه إتلاف لحسنات كثيرة قد أتعبوا أنفسهم لجمعها وهيئوها للفلاح بعظيم نفعها، وإما لأن من دخل في الإيمان ذعر منه الشيطان وتباعد عن العصيان بخلاف من لم يدخل في الإيمان، والانكار على من كانت المعصية عليه أثقل وتركها أسهل، فأوقعها مع ذلك أعظم منه على من لم يكن كذلك، وإما لذلك كله أو نحوه.

الشبهة التاسعة: قالوا: قال تعالى: ﴿**أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ**﴾ [الحديد١٦] فقد أثبت لهم الإيمان وإن كانوا غير خاشعين.

الجواب: إن هذه اللفظة تستعمل في الحث والبعث على الأمر وليس فيه نفي.

فإن قيل: لا معنى للحث على ما قد وقع، قلنا: هو على مالم يقع لاما قد وقع من الخشوع فهو كقوله تعالى: ﴿**تُوبُوا إِلَى اللَّهِ**﴾ [التحريم٨] ﴿**قُوا أَنفُسَكُمْ**﴾ [التحريم : ٦] وغير ذلك.

الشبهة العاشرة: قالوا: قال تعالى: ﴿**فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ**﴾ [البقرة١٧٨] فأوجب أن يكون القاتل أخا فوجب أن يكون مؤمنا إذ لا يجوز أن يكون أخ المؤمن غير مؤمن لأنه لم يرد أخوة النسب.

الجواب: إن الأخوة لا تستلزم الإيمان لإمكان أن المراد الأخوة في الإسلام

الذي انتميا إليه، والشريعة التي انتسبا إليها ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ [الإسراء٢٧]

الشبهة الحادية عشرة: قالوا: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة١٨٣] ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ﴾ [الجمعة٩] إلى غير ذلك من آيات الأحكام المعلق خطابها على الإيمان، فإما أن تقولوا إن أحكامها لا تلزم الفاسق وذلك خروج من الإجماع، وإما أن تقولوا هو مؤمن.

الجواب: أنه لا يجب الحكم بأن حال المتروك ذكره خلاف حكم المذكور.

جواب آخر: وهو أن معرفة كون ما وجب على المؤمنين واجبا على الفاسقين بالإجماع لا يستلزم أن يعرف بالخطاب الذي خوطب به المؤمنون.

فإن قيل: لا بد للإجماع من مستند ولا مستند غير تلك الآيات.

قلنا: الإجماع على ذلك في حال الخلاف في إيمان الفاسق يدل على أن المستند غيرها ولو لبعض فيمكن أن يكون مستند بعضهم القياس.

الشبهة الثانية عشرة: قالوا: قال تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ الآية [الأحزاب٢٣] فأخبر أن من المؤمنين من لم يصدق ما عاهدوا الله عليه لأن من للتبعيض.

الجواب: أن ليس في الآية أن جميع المؤمنين عاهدوا الله فصدق بعضهم ما عاهدوا الله عليه، وبعضهم لم يصدق، فيجوز أن تكون هذه المعاهدة من بعضهم، ولذلك خص بعضهم بتصديق العهد، نعم والآية بعد قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ﴾ [الأحزاب٢٢] فلعل المراد بما عاهدوا الله عليه ما دل عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ﴾ الآية [التوبة١١١]

جواب آخر: أنه قال ﴿**صدقوا**﴾ ومضي التصديق من بعضهم لا يلزم منه انتفاء الصدق وإن أشعر اللفظ بانتفاء المضي، بيان ذلك أن من عاهد الله على أن لا يعصيه لا يوصف بأنه قد وفى بعهده حتى يموت قبل العصيان، وكذا من عاهد على النصر لله والنصح لرسوله مدة الحياة، فمتى قضى نحبه وهو على ما عاهد عليه صح أن يقال له صدق ما عاهد عليه، بخلاف من لم يمت، وعلى هذا يعود ضمير (فمنهم) على المؤمنين لا على الرجال، ويكون في الكلام تفصيل بعد إجمال والله أعلم.

جواب آخر: لم لا يجوز أن يكون المراد من الآية أن من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه وما بدلوا لا رجال نقضوا العهد وبدلوا فإنهم ليسوا من المؤمنين، فكأنه قيل من المؤمنين الموفون عهدهم الذين لا يبدلون، ومن هذا الباب ما روي عن رسول الله صلى الله وآله وسلم «**من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**» وهذا عندي تأويل بعيد.

الشبهة الثالثة عشرة: قالوا قال تعالى: ﴿**وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا**﴾ [النساء٩٤] والفاسق ممن يلقي إلينا السلم.

الجواب: أن المنهي عنه ما كان ابتغاء لعرض الحياة الدنيا لأن تمام الآية: ﴿**تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**﴾.

جواب آخر: ليس فيها الحكم بأنه غير مؤمن والنهي عنه مقيد لا لأجل أنه في نفسه باطل بل لأجل القيد المقارن له.

الشبهة الرابعة عشرة: قالوا قال تعالى: ﴿**كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ**﴾ [الأنفال٥] وأنتم تزعمون أن من كره الحق فهو فاسق، والفاسق غير مؤمن.

الجواب: أنا لا نقول بفسق كاره الحق إلا إذا كرهه من حيث أنه حق لا إذا

كرهه لمنافرته للطبع أو نحوه ككراهية المرض والموت أعني ألمه، ولا نسلم أن هؤلاء الفريق عالمين بأنه الحق، وقد حكى الله سبحانه عن موسى عليه السلام إنكاره لقتل النفس وخرق السفينة لما كانا من العبد الصالح مع أن الظاهر أنهما حق.

ويمكن أن يجاب عن احتجاجهم بالآيات المذكورة وبما جاء من جنسها بأن المراد بالإيمان في ذلك اللغوي والله أعلم.

الشبهة الخامسة عشرة: قالوا: لو كان الإيمان ترك القبائح وفعل الواجبات لزم أن تكون أفعاله تعالى إيمانًا وأن يكون من المؤمنين، أو كان ترك القبائح وفعل الطاعات ولو لم تجب لزم أن يصح أن يقال للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ناقص الإيمان من حيث أنه لم يزد على ما فعله من الطاعات.

والجواب: أنه إنما يلزمنا أن يكون أفعاله تعالى إيمانًا لو قلنا بأن الواجبات وترك المعاصي القبائح تسمى إيمانًا لكونه فعل واجب وترك قبيح، فأما إذا قلنا إن ذلك يسمى إيمانًا من حيث أنه انقياد وطاعة واستسلام لله تعالى كما يشعر به قوله تعالى: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ**﴾الآية [النساء٦٥] فلا يلزمنا.

وجواب عام وهو: أن العبارة الموهمة لا يجوز إطلاقها، لكونها موهمة، يوضحه أن الخشبة الثابتة في الأرض من آيات الله وحجته على عباده فإذا انكسرت أو ضعفت لم يحسن أن يقال: انكسرت حجة الله ولا ضعفت لإيهامه، وهذا يبطل ما أوردوه من قبيل هذه الشبهة.

[في تحديد المؤمن وغير المؤمن]

ولنستدل على أن المؤمن من أطاع، وأن العاصي غير مؤمن.

فنقول: قال في مفتاح السعادة: ومن الأدلة العقلية أنا قد علمنا بعد استقرار الشرع أن لفظ مؤمن مدح على الإطلاق، ولفظ فاسق اسم ذم على الإطلاق، فلا يجوز أن يوصف بهما شخص واحد لتنافيهما، كما لا يحكم له باستحقاق المدح والذم، ولأنه يؤدي إلى اجتماع التعظيم والاستخفاف وهما نقيضان. انتهى.

واحتج لكون الإيمان صفة مدح بوجهين:

الأول: السمع فإن الآيات والأخبار تفيد ذلك وسيأتي بعض ذلك.

الثاني: استحسان العقلاء توسيطه بين أوصاف المدح، فلو لم يكن مدحًا لما استحسنوا ذلك، ألا ترى أنهم يقدحون في كلام من قال: فلان شجاع جسم موجود كريم ويعدونه مهجنًا للكلام، مخرجًا له عن الفصاحة، ملحقًا له بأصوات ما لا يَعقل. انتهى.

ومن الأدلة على ما ذهبنا إليه أن الأعمال من الإسلام بأحد معنييه وقد قال تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ [الحجرات١٧]

قال في مفتاح السعادة: قال الهادي عليه السلام: فلما سمى الله عز وجل الصلاة[1] والزكاة الدين، وسمى الدين إسلامًا[2] وسمى الإسلام إيمانًا علمنا أن الصلاة والزكاة من الإيمان والإسلام والدين. انتهى.

---

(١)﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ الآية [البينة٥] تمت

(٢) ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾[آل عمران١٩] تمت. ﴿قُلْ أَتُعَلِّمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾ [الحجرات١٦] إلى ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا﴾ الخ السورة.

وكثير ما يستدل أصحابنا بقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ۝ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾[الأنفال٢-٤] قال في الهداية شرح الغاية: دلت الآيات على أن المؤمنين هم فاعلوا الطاعات، وتاركوا المقبحات، ودلت بأولها وآخرها على أن هذا الوصف مقصور عليهم لا يتعدى إلى غيرهم وهو المطلوب. انتهى.

قال في الدراية حاشية ابن الأمير على الغاية: هذا الدليل الذي استدل به المصنف لا يساوي الدعوى لأنه ليس فيه ذكر اجتناب المقبحات ولا في الدعوى وجل بالقلب وزيادة الإيمان عند تلاوة الآيات فلم تساوِ الدليل الدعوى.

فقوله: إنها دلت على أنهم تاركوا المقبحات محل تأمل بل دلت على أنهم يأتون من المقبحات ما يحتاج معه إلى المغفرة لقوله: (لهم مغفرة) فإنه لا مغفرة إلا لذنب كبير إذ الصغيرة مكفرة في جنب الكبائر، فلا تفتقر إلى المغفرة، ولك أن تقول: الآية لا تدل على دخول الأعمال في الإيمان قال: زادتهم إيمانا فدل على أن أصل الإيمان ثابت لهم[1] قبل هذه الأوصاف، ودلت على أن الصفات صفات المؤمنين حقًا، وأن الإيمان ثابت بغير من وصف فيها بما وصف.

ثم قال في الدراية: دلت على أن من شرط المتصف به أن يجل قلبه عند ذكر الله وهو المراد كلما ذكر الله وجل قلبه ويجري مثله في قوله: ﴿وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ وغيره، والمعلوم يقينا أن هذا لا يجده كل مؤمن من نفسه كلما ذكر

(١) أقول: لمن؟ ألغير من يزداد إيمانا؟

الله، ولا يدعيه في الأبرار والسلف الصالح إلا مكابر، وإن أريد أنه قد يجل قلبه ولو مرة في عمره فكذلك، وقوله: (يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة[1]» ويكفي في صدق اتصافه بها ولو مرة وإلا كان تحكما وتفريقًا بين قرائن الآية بلا دليل فيها، ثم هذه الزيادة التي أفادها قوله: ﴿زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ يقال: إن كان قد حصل الإيمان الذي يريده المؤلف وهو الإتيان بالواجبات واجتناب المقبحات قبل تلاوة الآيات فما الذي زادته، وإن كان لم يحصل فلا مزيد، وبالجملة الاستدلال بهذه الآية على المدعى في غاية الركاكة انتهى كلامه. أوردناه بتمامه لتكثر الفائدة بالجواب عنه.

والجواب والله الموفق للصواب: أما قوله: لأنه ليس فيه ذكر اجتناب المقبحات فالجواب: أن قوله: ﴿وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ يفيد أنهم مجتنبون للمقبحات لأن من كان بهذه المثابة لا يعصي، سلمنا فقد دلت على بطلان أقوال المخالفين في أنه لا يكون الإيمان إلا بالأعمال لأنه قد ذكر فيها أعمالا قلبية وبدنية.

وأما قوله: ولا في الدعوى وجل القلب الخ.

فالجواب أنه إن لم يكن شرطا بالإجماع فالإجماع مخصص لعمومها إن لم نجعل قوله: ﴿إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ مجازا، والمراد منه أنهم محافظون على طاعة الله في أمره ونهيه، حذرون من عصيانه كمن كان يجل قلبه عند ذكر الله كلما ذكر، أو نقول: المراد إنهم يخافون ربهم لا يأمنون أن يكونوا قد وقعوا فيما يسخطه فنسوه، أو أن يقعوا فيما يستحقون به أو أن يبتليهم بشيء مما يثقل عليهم من البلاوي، فإذا ذكروا الله لم يأمنوا مكره عند ذكره خلاف العصاة الغافلين المائلين إلى اللهو واللعب فقد خذلتهم ذنوبهم وقست قلوبهم حتى

---

(١) [ويؤتون الزكاة] ليس من لفظ الآية. تمت.

أمنوا مكر الله ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾[الأعراف٩٩]

وهذا الجواب عندي أحسن مما قبله، وعلى هذا فقد استلزمته الدعوى.

فإن قلت: فما وجه تعليق الوجل بالذكر؟ قلت: لأنه سبب للوجل إذ هي كقوله عز وجل ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِن دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزمر٤٥] وجه التسبب أنه يستلزم الذكر بالقلب المؤدي إلى الوجل.

هذا وقد أيد ما ذكر ما روي في دعائم الإيمان عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: (**الإيمان على أربع دعائم على الصبر واليقين والعدل والجهاد، فالصبر من ذلك على أربع شعب على الشوق والإشفاق والزهادة والترقب، فمن اشتاق إلى الجنة سلا عن الشهوات، ومن أشفق من النار رجع عن المحرمات**) الخ. وهو في النهج إلا أنه قال: بدل الإشفاق الشفق وهو مفسر بالخوف، وقال: (ومن أشفق من النار اجتنب المحرمات).

وأما قوله: بل دلت على أنهم يأتون من المقبحات ما يحتاج معه إلى المغفرة لقوله ﴿**لهم مغفرة**﴾ فإنه لا مغفرة إلا لذنب كبير.

فالجواب والله الموفق للصواب: أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ليس من أهل الكبائر وقد قال تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة٤٣] وقال تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح٢] فإن كان من أهل الكبائر فللمؤمنين به أسوة حسنة!.

وأما قوله: ولك أن تقول: الآية لا تدل على دخول الأعمال في الإيمان، قال: ﴿**زادتهم إيمانا**﴾ فدل على أن أصل الإيمان ثابت لهم.

فالجواب والله الموفق: أن نقول هل دلت على أن أصل الإيمان ثابت لغير من ذكر في الآية؟ أو على أنه ثابت لهم؟ إن قلت: دلت على أنه ثابت لمن ذكر

فيها فكيف تدل على ثبوت أصله لغير من إذا تليت عليهم الآيات زادتهم إيمانًا، ونحن لا ننكر ثبوت أصل الإيمان لمن ذكر في الآية وجمع الصفات تلك بل هو المدعى، ولا ننفي كون الإيمان يزيد وقد قال تعالى: ﴿**وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَـٰذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ**﴾ [التوبة١٢٤]

فإن قلت: كون الإيمان يزيد ينافي كونه امتثال الأمر والنهي. **قلت:** زيادته عبارة عن زيادة العبادة والانقياد والذي أقل ما يسمى منه إيمانا امتثال الأوامر والنواهي، ويجوز استعمال الإيمان بمعنى التصديق فثبت له زيادة.

وأما قوله: والمعلوم يقينا أن هذا لا يجده كل مؤمن من نفسه كلما ذكر الله.

فالجواب: لعل هذا مبني على أن المراد بالوجل الخوف العظيم الذي قد يجده الإنسان عند وقوع زلزلة عظيمة أو يشرف على مهلكة أو نحو ذلك، وإلا فكان الأولى أن تقول إن عدم الشعور به لضعفه وخفاه مع الألف عليه لكثرة طروه على القلب.

وأما قوله: ولا يدعيه في الأبرار والسلف الصالح إلا مكابر.

فالجواب: إن هذا قد يكون إنكارا لمدلول الآية إن أردت نفيه عن كل بر، أو إبطالا لفائدتها سواء جعل الحصر حقيقيا أو جعله ادعائيًا.

وأما قوله: وإن أريد قد يجل قلبه ولو مرة في عمره فكذلك قوله: (يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة).

فالجواب: أنا لا نحملها على أن المراد المرة لأن المعلق على علة تتكرر بتكررها كما قرر في الأصول، ولأن المقام يناسبه إرادة التكرر لا المرة لأن الآية بعد قوله تعالى: ﴿**فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**﴾[الأنفال١] وبعدها: ﴿**أُولَـٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ**﴾ [الأنفال٤] وإلا لزم أن لا يحكم بلزوم وقوع

الوجل في العمر أصلا بل لو لم يحصل إلا يوم القيامة.

وأما قوله: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ فلا يلزم من أن يراد المرة في وجلت أن يراد المرة في هذه الآية لأن وجلت فعل ماضي جواب الشرط لا ارتباط بينه وبين ما بعده من الجمل، وما بعده أفعال مضارعة تفيد التجدد المستمر بدلالة المقام.

وأما قوله: وإلا كان تحكما وتفريقًا بين قرائن الآية بلا دليل فيها.

فالجواب: أن قوله: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ الخ آية لا تعلق لها بقوله وجلت صلة الموصول، وما عطف عليها، والموصول خبر ثاني لقوله المؤمنون، فكيف يكون الفرق تحكما مع الاختلاف مضيا ومضارعة.

وأما قوله: ثم هذه الزيادة التي أفادها قوله: ﴿زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ يقال إن كان قد حصل الإيمان الخ.

والجواب ما مر.

وأما قوله: وبالجملة الاستدلال بهذه الآية على المدعى في غاية الركاكة.

فالجواب: المنع ولاسيما وقد دل سياق الكلام على أن المراد بيان المؤمنين، ألا ترى إلى قوله قبلها: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١] وبعدها ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤] فإنها خرجت مخرج قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس٨٢] بعد قوله: ﴿بَلَى وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ [يس٨١] وغير ذلك.

وكقول الشاعر:

ليس من مات فاستراح بميت ... إنما الميت ميت الأحياء

إنما الميت من يعيش.. الخ

وقول الشاعر:

زعمتني شيخا ولست بشيخ إنما الشيخ من يدب دبيبا

وإن كان الحصر فيهما ادعائيا.

إذا عرفت هذا فاعلم أن هذه الآية تبطل مذهب من قال إن الإيمان قول بلا عمل من القائلين بأنه المعرفة والإقرار باللسان، والقائلين بأنه التصديق بالقلب واللسان، والقائلين أنه التصديق باللسان فقط، والقائل بأنه الإقرار مع ترك المحرمات وإن لم يفعل الواجبات، والقائل بأنه الإقرار باللسان، وبالجملة من لم يعتبر في الإيمان العمل.

وكذلك من قال: إن المعرفة إيمان كامل وهو الأصل ثم بعد ذلك كل طاعة إيمان، وذلك لأن هذه الآية دلت على أنه لا يكون أحد مؤمنا ما لم يعمل عمل قلب وبدن، وكذلك كثير من الآيات تبطل هذه الأقوال، وكذلك أخبار وآثار لم نذكرها لما مر.

انتهى الجواب على ابن الأمير.

فائدة: اعلم أن من الناس من جعل الإيمان تصديقا بالقلب وإقرارا باللسان، وجعل التصديق بالقلب كلامًا نفسيا قيل: والكلام النفسي معاني الألفاظ.

وتحقيقه أنهم قالوا: النسب ثلاثة:

فنسبة واقعية، وهي المتحققة في الخارج سواء ثبوتًا أو انتفاء، وهذه النسبة قد توافقها النسبة الكلامية وقد تخالفها، وذلك إذا كانت كذبا.

ونسبة كلامية مثلا قام زيد.

ونسبة نفسية وهي معنى هذه الكلامية، وليست الواقعة لأنها ربما كانت عدم القيام وإن قلت: قام زيد، والذي يظهر لي نفي هذه النفسية وأن الكلام أعني اللفظي ليس إلا علامة ينصبها المتكلم لوجود النسبة الخارجية كالإشارة والعقد والنصب، وإن كان المتكلم قد ينصبه علامة كاذبة، وربما توهم أن الإرادة كلام

نفسي من حيث أنها تميز بين الألفاظ المشتركة فيستعملها المتكلم في معنى دون معنى، وليس المراد بكون الكلام علامة أنه يفيد ظنا على كل حال، وإنما هو علامة بزعم المتكلم سواء كان علامة في الواقع أو دليلا قاطعا أولا ومثاله: (آح) علامة للتألم وإن كان المتكلم قد يقول: (آح) وهو لا يتألم والله أعلم.

إذا عرفت هذا فكيف يصح أن يقال: الإيمان في اللغة التصديق بالقلب، وهو كلام نفسي مع أن الظاهر أنه لا كلام نفسي، وإذا عرفت بطلان أحد طرفي الإيمان بزعم الأشعرية ولم يبق إلا طرف وهو الإقرار باللسان، فارجع إلى إبطال قول من يزعم أنه المعرفة بالقلب واللسان فقل: أتزعمون أنها في اللغة كذلك؟ فإن قالوا: نعم فقل: ما بالكم تخصون الإيمان بمعرفة شيء دون معرفة شيء؟ وقد صح أن يقال: آمن بالجبت والطاغوت، ثم ما تقولون في قوله تعالى: ﴿إِنَّا بُرَاء مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاء أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ [الممتحنة٤] فكيف يصح أن يكون المراد حتى تعرفوا الله وحده؟ وهل يمكن أحدًا أن لا يعرف شيئا إلا الله، وإذا بطل قولهم في المعرفة ولم يبق إلا طرف وهو الاعتراف قلنا: قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة٨] ﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات١٤]

وقد ذكر في المختصر حججا كثيرة وهي نوعان منها ما هو نقض لقولهم بإمكان الإيمان مع ترك الطاعات، ومنها ما هو دليل على مذهبنا.

فمن الحجج قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ﴾ [التوبة٧١] أولياء جمع ولي وللولي معان كثيرة منها ضد العدو، ومنها المتولي للتصرف ويعد منها الناصر، ولعل المراد هنا هو المعنى الأول، وذلك لأن الآية

مقابلة لقوله تعالى في المنافقين: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾ الآية [التوبة٦٧] والتناصر من المنافقين يبعد لقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ﴾ إلى قوله: ﴿لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِن قُوتِلُوا لَا يَنصُرُونَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِم مِّنَ اللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ﴾ إلى قوله: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾[الحشر١١-١٤]

ولأن المنافقين أولياء للكافرين، والكلام في المؤمنين كالبيان للتضاد بينهم وبين المنافقين، ألا ترى أنه قال في المنافقين: ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ﴾ [التوبة٦٧] فقال في المؤمنين: ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [التوبة٧١] وقال في المنافقين: ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾ [التوبة٦٧] فقال في المؤمنين: ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ وقال في المنافقين: ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ فقال في المؤمنين: ﴿وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ فالظاهر أن قوله: (أولياء بعض) من هذا القبيل، وهذا الوجه أوجه عندي.

إذا عرفت هذا فاعلم أن الجمع المضاف يفيد العموم فتقتضي الآية أن كل مؤمن فالمؤمنون كل أوليائه، وذلك يستلزم أن من والى كافرا أو منافقا فليس بمؤمن وإن صدق، ويعضده قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا﴾ الآية [المجادلة٢٢] وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ والنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [المائدة٨١] وذلك أن الإيمان والموالاة للكفار متنافيان، ويفيد أن الإيمان بالله والنبي والفسق متنافيان أيضًا، وذلك يفيد أن الفساق غير مؤمنين، ويتفرع على ذلك أن الآية تدل على أن من والى فاسقا فليس بمؤمن، فيستفاد من ذلك أن المتقين هم المؤمنون لقوله عز وجل: ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف٦٧] فإنها

تدل على أن المتقين أخلاء كلهم ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾[التوبة٧١]

اعلم أن من لم يأمر نفسه بالمعروف وينهها عن المنكر ففرط وأفرط فهو بأن يوصف بأنه يأمر بالمنكر وينهى عن المعروف أحق، فليس أهلا للوصف بأنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وذلك لأن الفهم السليم يعرف أن المراد في هذه الآية المدح، وأنها تفيد أن هذه صفة للمؤمنين لازمة كما يشعر به الفعل المضارع المفيد للتجدد المستمر، والله سبحانه ينهى عن موالاة العاصي فكيف يعظمه بالمدح، والعقلاء لا يصفون من قال [بتحريم] الخمر بأنه ممن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إذا كان لا يصلي ولا يترك شرب الخمر بل يعدون أمره ونهيه كالهزل، ونحن نعرف أن ليس المراد في الآية يأمرون ولو هزلًا، بل نعرف أن المراد أنهم يأمرون وينهون رغبة في أن يطاع الله، وكراهية لأن يعصى والعاصي وإن عصى [..] للشهوة لا تبلغ رغبته في طاعة الله وكراهيته لعصيان الله بحيث يأمر وينهى غيره، فيؤخذ من هنا أن العاصي غير مؤمن، وأما إقامة الصلاة فقيل معنى إقامتها فعلها، وقال في مفردات الراغب: يقيمون الصلاة أي يديمون فعلها، ويحافظون عليها، والقيام والقوام اسم لما يقوم به الشيء الخ.

وقال: وكل موضع مدح الله تعالى بفعل الصلاة أو حث عليه ذكر بلفظ الإقامة نحو: ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ [النساء١٦٢] ﴿وَأَقِيمُواْ الصَّلَاةَ﴾ [البقرة٤٣] ﴿وَأَقَامُواْ الصَّلَاةَ﴾ [البقرة٢٧٧] ولم يقل المصلين إلا في المنافقين: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون٤] ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى﴾ [التوبة٥٤] قال: وإنما خص لفظ الإقامة تنبيهًا أن المقصود من فعلها توفية حقوقها وشروطها لا الإتيان بهيئتها فقط، ولهذا روي أن المصلين كثير والمقيمين لها قليل انتهى.

قلت وبالله التوفيق: وهذا المعنى هو الأقرب هنا لما قدمنا من أن الآية

كالبيان للمضادة بين المؤمنين والمنافقين، هذا إن كان التقصير فيها من أخلاق المنافقين كما هو الظاهر، وإلا قلنا جعلت إقامة الصلاة من خواص المؤمنين لأن المنافقين لا تقبل صلاتهم، وكذلك نقول وصف المؤمنين بإيتاء الزكاة والمنافقون بأنه يقبضون أيديهم لأنها لا تقبل نفقاتهم، يحقق لك هذا قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ [التوبة٥٤].

ويتفرع على هذا أن نقول العاصي غير مؤمن إذا كانت صلاته وزكاته غير مقبولتين، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة٢٧] والعاصي غير مُتَّقٍ كما تقدم آنفا ﴿وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَـٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة٧١] وخروج العصاة بهذه واضح، والكلام في المدح بها كالكلام في قوله: ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [التوبة٧١]

واعلم أن الغرض بهذه الآية بيان كون المنافقين غير مؤمنين، فهي بيان للمؤمنين على الإطلاق، وليس المراد مدح مؤمنين معينين كما لا يخفى، إذ لو كان المراد بعض من المؤمنين معين لم تصلح بيانا لكون المنافقين غير مؤمنين على الإطلاق والمقام يشهد لما ذكرنا فإنه جاء قبل قوله تعالى: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ﴾ [التوبة٦٧] وقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ﴾ [التوبة٧١] كلامه في أن المنافقين غير مؤمنين وذلك قوله عز وجل: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُواْ مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة٦٢] وقوله تعالى: ﴿لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُواْ مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة٦٦] وعقب هذه بقوله تعالى: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ﴾ الخ فافهم وفقنا الله وإياك سبيل الرشاد.

وقوله تعالى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة٢٨٥]

والذي يظهر أن يقال الإيمان بالكتاب، وليس المراد مجرد العلم بأنه حق، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الحج٥٤] فجعل الإيمان به مسبب عن العلم بأنه حق ومفرع عليه، ومن هنا يبطل مذهب الذين جعلوا الإيمان التصديق بالقلب فقط، ويبطل اعتراض من قال إن المتعدي بالباء باق على الأصل ﴿كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ والذي يظهر أنه يقال: الإيمان بالله، وليس المراد مجرد التصديق به قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ والنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاء وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [المائدة٨١] بل يراد به الإيمان المطلق قال تعالى حاكيًا عن الذين يذكرون الله قياما وقعودا: ﴿رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ﴾ [آل عمران١٩٣] فجعلوا قوله: ﴿آمِنُواْ بِرَبِّكُمْ﴾ نداء إلى الإيمان المطلق لا يقال: لم يريدوا الإيمان المطلق بدليل أنهم فسروا الإيمان بقولهم: ﴿أَنْ آمِنُواْ بِرَبِّكُمْ﴾ فلم يريدوا إلا أنه ينادي للإيمان بربهم لأنا نقول: ليس تفسيرا للإيمان الذي نطقوا به هم في قولهم: ﴿يُنَادِي لِلإِيمَانِ﴾ وإنما هو تفسير للنداء الذي حكموا بأنه نداء للإيمان ﴿وَمَلآئِكَتِهِ﴾ يحتمل وهو الأقرب أن المراد التصديق ولو شاركهم في الإيمان بالملائكة غيرهم من الملل الكفرية، وإنما كان من بعضهم عداوة لجبريل.

﴿وَكُتُبِهِ﴾ قد مر كلام في الإيمان بما أنزل ﴿وَرُسُلِهِ لاَ نُفَرِّقُ﴾ كأنه ضمن (آمن) معنى (قال) ﴿بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُواْ﴾ معطوف على آمن الأولى ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ والظاهر أن المراد المدح، فالمراد قول صدق إذ قد ذم الله الذين يقولون ذلك كذبًا ومن أصدق من الله فقال: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾

[النور٤٧] ﴿غُفْرَانَكَ رَبَّنَا﴾ مدحوا بأنهم طلبوا الغفران، فالظاهر الطلب الجد الصادر مع العزم على الطاعة، والوجل من سوء المصير، فدلت على أنهم لا يصرون على المعصية ﴿وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ فلا يغفر إلا أنت، وليس لمن آخذته يومئذ من ولي ولا نصير. والله أعلم.

وقوله عز وجل: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ [غافر٧] والكلام فيها كالكلام في قوله تعالى: ﴿إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ فراجعه.

(وقال تعالى خطابا للمؤمنين): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ۞ وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ [الحجرات٦-٧] ولا شك أن من كره العصيان لا يعصي، وقد دلت على أن الله تعالى كرّه العصيان إلى الذين آمنوا.

(والآيات الدالة على أن الإيمان يستلزم الطاعة كثيرة نحو) ما استدل به الإمام الأعظم القاسم بن إبراهيم عليه السلام حيث قال: (فاسمع لخبر الله الذي لا خبر كخبره فإنه يقول سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ۞ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ۞ وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ۞ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ۞ أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ [المؤمنون٥٧-٦١].

ويقول سبحانه: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۞ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ

وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ [الأنفال ٢-٤].

ويقول سبحانه: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٦٢].

ويقول سبحانه: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات:١٥]

وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۝١٥ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [السجدة ١٥-١٦]). انتهى المراد مما حكاه في فرائد اللآلي لمحمد بن عبد الله الوزير عليه السلام.

(ونحو) ما احتج به في دعائم الإيمان للإمام محمد بن القاسم بن إبراهيم عليهم السلام حيث قال: (والمؤمنون هم الذين وصفهم الله جل ثناؤه في كتابه فقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال:٢].. إلى أن قال: وقال تبارك وتعالى في صفة المؤمنين: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون:١] وذكر الآيات إلى ﴿خَالِدُونَ﴾ ثم قال: وقال تبارك وتعالى في صفة المؤمنين: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات١٥] فقد دخل الصفة كل طاعة، لأن الجهاد في سبيل الله يأتي على كل طاعة، فمن أطاع الله في أداء فرائضه، واجتناب محارمه، فهو مجاهد لنفسه في طاعة ربه، واتباع أمره، وترك هوى نفسه، فلا جهاد أفضل من مجاهدة النفس لردها من هواها فيما

يرديها من مجاهدة الشيطان عدو الله، فيما يدعوها إليه من ذنوبها ومعاصيها). انتهى كلامه.

(وهذه) الآية (بعد قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا﴾ الآية) [الحجرات١٤] وذلك يفيد أنها وردت بيانًا للمؤمنين (ونحو) ما احتج به الإمام القاسم بن إبراهيم عليهما السلام حيث قال: (فاسمع يا بني لقول الله في خلافهم، يعني المخالف، وما وصف فيما زعموا من خلاف أو صافهم، فالله تعالى يقول: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[النساء:٦٥]. فلم يرض سبحانه منهم له بالتحكيم دون ما وصف من الرضا والتسليم). انتهى. حكاه في فرائد اللآلي.

وقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ۝ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾ [المؤمنون: ١ - ١٠] فقد وصف المؤمنين بصفات لا يدخل فيها كل مصدق بقلبه معترف، وقد يعترض على الاستدلال بها على معنى الإيمان بأن قوله الذين وما عطف عليه يحتمل ذكر للتخصص لا لبيان المؤمنين، وهذا إن صح بعيد اختصاصهم بالفردوس لقوله في آخرها: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ (﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾ لأن ضمير الفصل والإتيان بالجمع المحلى بأل يفيد ذلك. والله أعلم.

(ونحو) ما احتج به الإمام القاسم بن إبراهيم عليه السلام حيث قال: (ويقول صريحا: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾) [النور٤٧] . انتهى ما حكاه في الفرائد أيضًا، ويستقيم الاستدلال بها مع ما بعده (إلى قوله) تعالى: ﴿بَلْ أُولَئِكَ هُمُ

الظَّالِمُونَ ۞ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور٥٠-٥١] وإذا كان قوله تعالى: ﴿بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ إبطالا لقولهم أنهم آمنوا أفاد أن الظالم ليس مؤمن، وقد مر ذكر أن العاصي ظالم، وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب٢٢].

ووجه الدلالة أنها دلت على تسليم مزيد ومزيد عليه، فمن لم يحصل فيه ذلك لم يكن منهم، على أن قوله: ﴿ما زادهم إلا إيمانا﴾ معطوف على ﴿قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ الخ والأصل في العطف أن لا يكون للتفسير فيشعر بأن الإيمان المزيد في التصديق في قولهم ﴿هَذَا مَا وَعَدَنَا﴾ الخ (ونحو) قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ۞ ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِن رَّبِّهِمْ﴾ [محمد٢-٣] فدلت على أن من خالف الحق ليس منهم.

ومما يدل على أن الإيمان يستلزم فعل الطاعة (نحو) قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ۞ وَأَمْدَدْنَاهُم بِفَاكِهَةٍ﴾ إلى قوله: ﴿قَالُوا إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ ۞ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ ۞ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾ [الطور٢١-٢٨] الأقرب أن المراد مشفقين من عذاب السموم فتفيد مفاد قوله تعالى: ﴿وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون٦٠] وقوله: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة١٦] وقوله: ﴿غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة٢٨٥] فتفهم وفقنا الله وإياك لما

يرضيه.

(ونحو) ما حكى الاحتجاج به عن القاسم بن إبراهيم عليهما السلام في الفرائد قال فيه: واحتج آخر بالآية: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾الخ. انتهى. وتمام (الآية): ﴿وَلَوْ كَانُوا آبَاءهُمْ أَوْ أَبْنَاءهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ الآية [المجادلة٢٢]

(ونحو) قوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التغابن١١] وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الحج٥٤] (مع) قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب٣٦] (مع) قوله تعالى: ﴿وَمَن يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّضِلٍّ﴾ [الزمر٣٧] وقوله تعالى: ﴿مَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِى﴾ [الأعراف:١٧٨] فتحصل من هذا دليل وهو أن يقال: المؤمن ليس بضال، وكل عاص ضال، أو وكل من ليس بضال ليس بعاص ينتج المؤمن ليس بعاص.

وقد استدل في شرح الغاية بدليل من هذا القبيل فقال: العاصي مخزي لأنه من أهل النار، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾ [آل عمران١٩٢] وكل مؤمن ليس بمخزي لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِى اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾ [التحريم٨] (وأيضا قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُواْ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس٣٣] يريد الاستدلال بها على أن الفاسق غير مؤمن، ثم يستدل على إمكان الفسق بما لا ينافي التصديق.

ولعل الأولى أن يستدل بما مر من قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّه﴾ [المائدة٨١] الآية. ويستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ

فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ﴾ [السجدة١٨] **(وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُواْ فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾** [البقرة٢٨٢] **فدلتا على أن مضارة الكاتب والشهيد تقتضي الخروج من الإيمان مع أنه لا يمتنع وقوع المضارة مع التصديق بكل ما يجب التصديق به)** باللسان والجنان **(فعلم أن مجرد التصديق)** بهما **(ليس بإيمان)** وقد مر ما يدل على أن العاصي فاسق، فإذا صح التنافي بين الفسق والإيمان لزم مثله في العصيان وهو المطلوب.

خاتمة في الاستدلال على مذهبنا في الإيمان

اعلم أنها جاءت آيات في الكتاب العزيز بأوامر بالطاعة معلقة على الإيمان، وقد عرف أن ليس المراد من ذلك التعليق أنها لا تجب الطاعة إلا مع الإيمان بحيث يسقط وجوبها مع عدم الإيمان من المخاطبين بها، وإنما المراد بيان كون الإيمان لا يكون مع عدمها ولا يتم بدونها.

مثال ذلك قوله تعالى في المنافقين: **﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُواْ مُؤْمِنِينَ﴾** [التوبة٦٢] ويشهد لكون ذلك هو المراد ما حكى في الفرائد عن القاسم بن إبراهيم عليهما السلام من قوله عليه السلام: (وما سمعوا الله تبارك وتعالى يقول: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ قُلِ الْأَنفَالُ لِلهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُواْ اللَّهَ وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بِيْنِكُمْ وَأَطِيعُواْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾** [الأنفال١] يخبر سبحانه أنهم إن لم يطيعوا أمر رسوله ويقبلوا ويفعلوا ما يأمرهم أن(١) يفعلوا فليسوا بمؤمنين الخ). انتهى.

قال في الفرائد: فقد ظهر من كلامه عليهم وقرر تلازم الإيمان والطاعة، وانتفاءه بانتفائها، انتفاء المشروط لانتفاء شرطه. انتهى.

---

(١) في النسخة التي بيدي إن لم يفعلوا. ولعله غلط.

هذا وقد حكى نحوه عن ابن قيم ونص الحكاية إلى أن ذكر قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾ [النساء٥٩] وساق كلاما جيدًا حتى قال: ثم جعل سبحانه وتعالى ذلك من موجبات الإيمان ولوازمه فقال: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ وتحت هذه الكلمات انتفاء الإيمان عند انتفاء رد ما تنوزع فيه إلى الله والرسول، انتفاء الشرط لانتفاء شرطه، والملزوم لانتفاء لازمه، والموجب لانتفاء موجبه. انتهى ما حكى في الفرائد.

وحكى فيها أن الزمخشري قرر في الكشاف مثل ما ذكر، وعلى هذا الأسلوب جاء قول الشاعر:

ألا أيهذا الزاجري احضر الوغى ... وأن اشهد اللذات هل أنت مخلدي

فإن كنت لا تسطيع دفع منيتي ... فدعني أبادرها بما ملكت يدي

ولنورد من ذلك القبيل آيات لها منها شواهد مبينات قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُواْ بِمَا أَنزَلَ اللّهُ قَالُواْ نُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرونَ بِمَا وَرَاءهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً لِّمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنبِيَاءَ اللّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة٩١] أليس معنى هذه الآية أنكم لو كنتم مؤمنين ما قتلتم أنبياء الله من قبل، وقال تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوَءٍ وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ [البقرة٢٢٨] وقال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة٢٧٨] وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران١٣٩] وقال جل جلاله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً﴾

إلى قوله: ﴿فَانقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُواْ رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران١٧٣-١٧٥]

وقال تبارك وتعالى: ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُواْ عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُواْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة٢٣] وقال الله: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُواْ اللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة١١٢] وقال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النور٢] وقال عز وجل: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [الحديد٧] ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الحديد٨]

هذا ومن هذا القبيل في الدلالة على أن ما بعد حرف الشرط ملزوم قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ﴾ إلى قوله: ﴿فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران١٨٣] وقوله تعالى: ﴿قُلْ فَأْتُواْ بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران٩٣] وقول الهادي بن إبراهيم عليه السلام:

إذا القاسم الرسي ضل بزعمكم	فمن يهتدي في الناس إن ضل قاسم
وإنْ يكن الهادي إلى الحق جاهلًا	على زعمكم فيه فمن هو عالم

وإذا عرفت هذه الأدلة عرفت أن العاصي لا يدخل في نحو: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ﴾ [الطلاق١١].

(نعم ثم لو سلم أن الإيمان هو التصديق لم يلزم أن تكون آيات الوعد) المعلق على الإيمان (معارضة لآيات الوعيد لأمرين الأول: أنه قد علم دخول عصاة أهل القبلة) إرادة (في بعض آيات الوعيد السابقة) كما مر نحو قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾ الآية. [النساء١٣-١٤]

(الثاني: أن آيات الوعيد مقيدة بنحو قوله تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النور٥٢] هذه الآية دليل كبير وبرهان منير، ووجه الدلالة فيها أنه جعل المطيعين الخاشين المتقين هم الفائزون، وقد تبين أن من دخل الجنة فقد فاز، فدلت على أن هؤلاء هم الداخلون للجنة، والعاصي ليس من هؤلاء لأنهم متقون وهو غير متق، فليس من الداخلين للجنة، والدليل على أنه غير متق لله أن المراد باتقاه اتقاء عصيانه على قول كما مر، أو اتقى عقوبته مطلقا سواء كانت نارًا أو غيرها، والعاصي غير متق للعقوبة، أما كون الاتقاء اتقاء العقوبة فلما مر من أن الاتقاء مأخوذ من الوقاية، فهو اتخاذ ما يقي من أي ضر مطلقا، فاتقاء الله اتقاء الضرر منه مطلقا، أعني ما من شأنه أن يتقى وهو العقوبة، وأما كون العاصي غير متق للعقوبة فلأنه داخل في قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾ [الأنعام١١٨-١٢١] بل عصاة المسلمين داخلون في هذه دخولًا أوليًا، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة٢٧٨] إلى قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ

مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة٢٨١] ويكفي في بطلان مذهب من قطع بنجاة عصاة الأمة قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء٣١]

إن قلت: العاصي متق من حيث أنه اتقى العذاب الأكبر.

قلت: فجميع أهل النار متقون لأن كلا اتقى فوق ما استحقه من العذاب، وهذا يبطل فائدة الآية، فالمراد بالمتقي أنه وقى نفسه مطلق الضرر، وهذا معناه عند الإطلاق لأنه لا يقال: اتقى السلطان لمن لم يق نفسه حبسه وإن وقاها سيفه بل يقال اتقى سيفه، ولا اتقى الحر لمن وقى نفسه الموت ولم يقها المرض كما إن هذا الحكم لـحَذِرَ واحترز أخوي اتقى وأمثالها من تنزه ونحو ذلك، فإذا عرفت أن كل عاص فهو غير متق عرفت أن كل عاص ليس من هؤلاء المذكورين في الآية، وقد دلت بآخرها على أن الداخلين في الجنة هم المذكورون فيها فقط.

لا يقال: الحصر مجازي كقوله:

وإن الذي حانت بفلج دماؤهم ... هم القوم كل القوم يا أم خالد

لأنا نقول: لا يجوز العدول عن الحقيقة إلا لقرينة صارفة.

لا يقال: القرينة عمومات الوعد.

لأنا نقول: لا يجوز تأويل الخاص ليبقى العام على عمومه إلا لدليل خارجي وإلا لزم الثبات على عمومات الوعيد نحو: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ [الجن٢٣] وتأويل ما زعمتموه مخصصا، وبالجملة فلا إشكال أن الخاص أولى من العام.

هذا وما نحن بصدده لا يناسبه الحمل على المجاز لأن الآية في سياق الردع للذين يقولون: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ﴾ [النور٤٧].

أبا سعيد الخدري؛ وإنما أراد الكلبي. قال: لا يحل كتب حديثه إلا على التعجب، ثم أسند إلى أبي خالد الأحمر، قال لي الكلبي: قال لي عطية: كنيتك بأبي سعيد فأنا أقول: حدثنا أبو سعيد. وقال ابن سعد: أنا يزيد بن هارون، أنا فضيل عن عطية، قال: لما ولدت أتى بي أبي عليًّا ففرض لي في مائة.

وقال ابن سعد: خرج عطية مع ابن الاشعث؛ فكتب الحجاج إلى محمد بن القاسم أن يعرضه على سب علي ،فإن لم يفعل فاضربه أربعمائة سوط، واحلق لحيته؛ فاستدعاه فأبى أن يسب، فأمضى حكم الحجاج فيه! ثم خرج إلى خراسان فلم يزل بها حتى ولي عمرو بن هبيرة العراق فقدمها، فلم يزل بها إلى أن توفي سنة (١١)[١]، وكان ثقة إن شاء الله، وله أحاديث صالحة، ومن الناس من لا يحتج به. وقال أبو داود: ليس بالذي يعتمد عليه.

قال أبو بكر البزار: كان يعده[٢] في التشيع، روى عنه جلة الناس. وقال الساجي: ليس بحجة، وكان يقدم عليًّا على الكل. انتهى.

وقد نقلت ترجمة عطية؛ ليعلم قولهم فيه على التفصيل؛ ليكون الرد عليهم إذا طابقه أحسن؛ ومن كلامهم يظهر أن الذهبي إن صحت الحكاية عنه قد تحامل على هذا الشيعي؛ حيث جعله من المتروكين، وكذا ابن حبان مع كونه لا يكاد يدع أحدًا إلا وثقه، ولا نلتفت إلى تضعيف من تأخر عن عصره ولم يدركه؛ لأنهم إن كانوا قلدوا هشيما فالرد عليهم الرد عليه، وإن كانوا استندوا إلى النظر في حديثه؛ لأنهم وجدوا حديثه ضعيفًا؛ فعرفوا بذلك أنه ضعيف؛ فنحن لا نسلم ضعف حديثه. وإن كان يروي ما يخالف روايات النواصب فليس ذلك بأولى من العكس: أعني تضعيف النواصب الذين يروون ما يخالف روايات الشيعة، وإن كانوا استندوا إلى حكاية الكلبي فذلك

---

(١) أي ومائة. تمت

(٢) ولعل الأصل: كان يغلو.

قلت: هو مختلف بالاعتبار فمن حيث أنه انقياد واستسلام يقال له إيمان، ومن حيث أنه طريقة إلى الجنة يكون سعيًا لها.

فإن قلت: كذلك يقال إذا كان بمعنى التصديق.

قلت: إنه يكون عين السعي لها لأنه المفروض، بخلاف ما إذا قلنا المراد المعنى الشرعي فإن أبعاضه معه سعي للآخرة، وقوله: ﴿**وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا**﴾ مطلق لندور الداخلين فيه لو أريد عموم كل سعي لها.

فإن قلت: فيدخل العاصي على فرض أن المراد التصديق.

قلت: قد بينا أن ليس المراد الإيمان بمعنى التصديق، وإذا كان المراد غيره فهي نقض على القائل بأن التصديق كاف **(ونحو)** قوله تعالى: ﴿**فَأَمَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَعَسَى أَن يَكُونَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ**﴾ [القصص٦٧] وحقيق أن تقطع هذه علائق التمني لولا أنه:

لهوى النفوس سريرة لا تعلم كم حار فيها عالم متكلم

(ونحو) قوله تعالى: ﴿**لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ**﴾ حرف عطف ﴿**كَسَبَتْ**﴾ معطوف على آمنت ﴿**فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا**﴾ [الأنعام١٥٨] قال في الكشاف: فلم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة إذا آمنت في غير وقت الإيمان وبين النفس التي آمنت في وقته ولم تكسب خيرًا.

قلت وبالله التوفيق: وبيانه أنه نفي نفع الإيمان فشمل ما وقع في وقته، وما وقع يوم يأتي بعض آيات ربك، وبين أن هذا النفع المنفي هو نفع نفس لم تكن آمنت من قبل، أو آمنت من قبل لكنها لم تكسب في إيمانها خيرًا، فعرف من هذا أن إيمان من لم يكسب في إيمانه في الدنيا خيرًا لا ينفعه، وهذا يشمل إيمانه في الدنيا وإيمانه بعد التكليف، فالمنفي نفعه الإيمان مطلقا لأنه قال: لا ينفع نفسا إيمانها ولم يقيده لأن يوم توقيت لانتفاء النفع كما لا

يخفى، والإيمان الذي شرط أن يقارنه كسب الخير إيمان قبل يوم يأتي بعض آيات ربك لأن قوله: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ مقيد بقيد ما قبله لأن كسبت معطوف على آمنت فلا بد من أن يشاركه في حكمه وهو الانتفاء فيما مضى المدلول عليه قوله: ﴿لم تكن﴾ وهذا واضح.

قال صاحب الحاشية على الكشاف: هذا الكلام يشتمل على النوع المعروف من علم البيان والبلاغة باللف، وأصل الكلام يوم يأت بعض آيات ربك لا ينفع نفسا لم تكن مؤمنة قبلُ إيمانُها بعدُ، ولا نفسًا لم تكسب في إيمانها خيرًا قبلُ ما تسكبه من الخير بعدُ إلا أنه لف الكلامين فجعلهما كلاما واحدًا بلاغة واختصارًا وإعجازًا، أراد يثبت أن ذلك هو الأصل فهو غير مخالف لقواعد السنة، فإنا نقول: لا ينفع بعد ظهور الآيات اكتساب الخير، وإن نفع الإيمان المتقدم في السلامة من الخلود، فهذا بأن يدل على رد الاعتزال أجدر من أن يدل له.

قلت وبالله التوفيق: كشْفُ كلامه أنه يعني أن نقول التقدير لا ينفع نفسًا إيمانها يوم تأتي بعض الآيات أو كسبها ثم نقول: قوله: ﴿لم تكن آمنت﴾ عائد إلى قوله: ﴿إيمانها﴾ وقوله: ﴿أو كسبت﴾ عائد إلى قوله: أو كسبها المضمر فكأنه قيل: لا ينفع نفسا إيمانها يوم يأتي بعض آيات ربك لم تكن آمنت من قبل، أو كسبها يومئذ لم تكن كسبت من قبل في إيمانها خيرًا.

والجواب: إنا لا نسلم كون الآية من هذا الباب لأن ذلك يتوقف على تقدير أو كسبها ولا يصح تقدير ما لا يدل عليه دليل، وذلك لأن المعنى نفي نفع الإيمان الحاصل.

وأما قوله: إن المعنى لا ينفع نفسا لم تكن مؤمنة قبل إيمانها بعد.

فالجواب: أنا لا نسلم أن المعنى لا ينفع نفسًا إيمانها بعد إذ لا دليل على

التقييد بكونه بعد، ولا يجوز تقدير ما لم يقم عليه دليل، فالمراد نفي نفع مطلق الإيمان سواء كان قبل أو بعد، وليس فيه التفات إلى كون الإيمان بعد أو قبلُ بل قوله: لا ينفع نفسًا إيمانها مطلق، وإذا لم يكن التقدير لا ينفع نفسا إيمانها بعد فلا إشكال في دلالتها على المطلوب.

فإن قيل: قوله: ﴿**لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ**﴾ الدليل على أن المراد لا ينفع نفسا الإيمان بعد إذ لا يصح أن يراد أن النفس التي لم تكن آمنت من قبل لا ينفعها إيمانها من قبل.

قلنا: هذا إنما ينافي كون قوله: ﴿**لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا**﴾ مرادًا به الإيمان قبل فقط، ونحن لا ندعي ذلك إنما ندعي أنه مطلق يتناول الإيمان قبل والإيمان بعد، وإذا عرفت هذا فاعلم أن حاصل المعنى بناء على أن قوله: ﴿**لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا**﴾ غير مقيد يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع الإيمان نفسا لم يكن منها قبل إتيان الآيات أولم تقرنه بالخير. والمطلوب من كونها دليلا على المدعى هذا.

ولعل الزمخشري لا يعني ما بينا به كلامه بل يعني أن المراد بالآية الوعيد ولم يفرق فيها بين من كفر ومن آمن ولم يكسب خيرا فاستدلاله بها من حيث الوعيد ينفي نفع الإيمان كما لو استدل على أن الله تعالى يعذب الكافر بقوله تعالى: ﴿**فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا**﴾ [آل عمران٩١] وكما استدل على تعذيب العصاة بقوله تعالى: ﴿**مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ**﴾ [غافر١٨] وكون مثل هذا وعيدًا لا يخفى على الذوق السليم.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿**أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاء مَّحْيَاهُم وَمَمَاتُهُمْ سَاء مَا يَحْكُمُونَ ﴿٢١﴾ وَخَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَلِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا**

﴿يُظْلَمُونَ﴾ [الجاثية٢١-٢٢] فدلت على أن جميع من لم يصدق ويتم إيمانه ويعمل الصالحات لا يكون كهؤلاء، والمقام للتخويف فيناسبه أن يكون المراد لا يكونون مثلهم في الأمن في الممات، ويؤيد هذا قوله: ﴿وَلِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾.

وقال تعالى: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ﴾ [السجدة١٨] والمراد نفي الاستواء في العقبى بقرينة قوله فيما بعد: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ﴾ [السجدة٢٠] هذا وقد يقال: إن المراد هنا بعض من الفساق وهو المكذب بعذاب النار بقرينة قوله: ﴿وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ [السجدة٢٠] ويجوز أن المراد جميع الفساق، وإسناد التكذيب إليهم لاشتمالهم على المكذبين، والظاهر أنه ضعيف هنا.

ومن الأدلة قوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ إلى آخرها) ووجه الدلالة أنه لم يقصر الإخراج على إخراج الذين آمنوا، فلو كان مجرد التصديق كافيًا، وكان هو المراد بالإيمان هنا لكان إخراج الذين آمنوا كافيًا، ألا ترى أنه إذا جاءك الرجال إلا العلماء فإنه لم يأتك منهم بر ولا فاجر، قلت جاءني الرجال إلا العلماء، ولا تقول جاءني الرجال إلا العلماء الأبرار، وذلك لأنه لا سبب يقتضي أن تزيد لفظ الأبرار ليخرج الفجار مع أنهم لم يأتوك كما أن الأبرار كذلك، وتقول إذا أردت إخراج الأبرار من العلماء والسكوت عن الفجار جاءني الرجال إلا الأبرار العلماء، أو الأبرار من العلماء أو نحو ذلك مما لا يكون فيه استثناء للفجار ثم إخراج لهم من الاستثناء مع أنهم غير داخلين في حكم المستثنى منه أعني القوم في هذا المثال فافهم هذا البحث.

هذا إذا كان العلماء في هذا المثال للعموم، فأما إذا كان للخصوص كأن

تكون أل للعهد فلا بأس بأن تقول جاءني الرجال إلا العلماء الأبرار أي إلا فلان وفلان وفلان الذين هم علماء أبرار.

ودليلنا على ما ذكرنا هنا أدلة العمل بالمفهوم.

(قالوا: **خامسًا لا ريب في أن الله سبحانه يوصف غفار رحيم رؤوف ونحو ذلك من الأوصاف المشعرة بالعفو وعدم المؤاخذة فإما أن يكون**) المذكور من العفو وعدم المؤاخذة (**مع التوبة**) فقط (**أو مع عدمها**) فيغفر للمصرين على الحنث العظيم.

(**الأول**) وهو المراد من الوصف بأنه تعالى غافر أنه يغفر للتائب فقط (**باطل إذ المسقط حينئذ لعقاب المعصية هو التوبة وليس لله حينئذ تفضل بالعفو إذ قبول التوبة واجب والمؤاخذة بعدها قبيحة**) لا تحسن بل قد وصف بأنه واسع المغفرة وأن رحمته وسعت كل شيء (**وأي سعة في مغفرته ورحمته إذا كان لا يسقط وزن حبة من خردل**) هذا تمثيل من باب قوله تعالى: ﴿**وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ**﴾ (**إلا إذا سقطت بنفسها**) أي من دون أن يغفرها، وذلك بأن يتوب عنها صاحبها فتسقطها التوبة (**فتعين الثاني**) وهو أن المراد أن الله سبحانه يغفر مع عدم قبح المؤاخذة.

(**قلنا:**) أما إذا كنا (**لا نسلم وجوب قبول التوبة**) بمعنى أن المؤاخذة بعدها عارية عن الاستحقاق وحينئذ فترك المؤاخذة تفضل (**وأي غفران ورحمة أوسع من غفران ورحمة من فتح باب التوبة لكل تائب، ولو كانت ذنوبه عدد قطر البحر ورمل عالج، ووعد التائب**) مع الغفران (**بجنة**) يسكنها (**عرضها السموات والأرض، وفيها ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين وهم فيها خالدون**).

ولنا أيضًا (**دليل آخر يدل على أن الله تعالى يوصف بالغفران والرحمة وإن لم يعف عمن لم يتب من المختارين المتعمدين لعصيانه قال تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ﴾ الآية**) [طه٨٢] تمامها: ﴿**وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى**﴾

(وقال) تعالى: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان٦٨] (إلى قوله) تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الفرقان٧٠] وقال) تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الآية) ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ﴾ الآية [الأعراف١٥٦-١٥٧] (وقال) تعالى: ﴿فَمَن تَابَ مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة٣٩] فثبت ما ذكرنا، وبطل احتجاجكم بأن الله يوصف بأنه غفار رحيم ونحو ذلك.

(قالوا: سادسًا) قال تعالى: ﴿فَأَنذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى ﴿١٤﴾ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿١٥﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ [الليل١٤-١٦] فدلت على أن المصدق لا يدخل النار، لأن كل نار متلظية فكأنه قال: إن النار لا يصلاها إلا الأشقى المكذب المتولي.

(قلنا:) جوابًا (قد قيل: إن الصلي أن تكون الشاة التي أريد أن تشوى بين الجمر لا على وجهه) وعلى هذا (فمن لم يكذب يكون على وجه تلك النار، ومن كذب بينها ثم) نقول جوابًا أيضًا: (إن نارًا نكرة) في الإثبات فلا يعم كل نار (كماء وعسل) يصدق على القليل وعلى الكثير (و) حينئذ (لا تعم) عمومًا حقيقيًا ولا مجازيًا (وهذه النار التي قد ميزت عن سائر النار بأنها تلظى وبأنه لا يصلاها غير) الأشقى (المكذب لم ندع أن العاصي من أهل القبلة يكون فيها بل) نقول: (يدخل محلا من جهنم غيرها، كمحل إبليس لعنه الله) إن كان غير معدود من المكذبين بل من سائر المذنبين لأجل امتناعه من السجود لآدم وتكبره وكفره نعم رب العالمين (أو نحوه من أهل النار المصدقين فإن المحال) من النار (تختلف قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء١٤٥] وهذا يفيد أن من النار ما ليس بدرك أسفل (وشدة العذاب تختلف)

قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾[غافر٤٦]

وهذا الجواب أجود، ويقرب إليه أن قوله تعالى: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى﴾ ترهيب وتخويف، فهو كما لو قال السلطان: لأحبسنك في حبس لا أحبس فيه إلا من تمرد في العصيان وأفرط في العدوان، ألا ترى أن هذا لا يفيد أن ليس له حبس إلا هذا الحبس بل ربما أشعر بأن له حبسًا آخر يحبس فيه من كان دون المتمرد المفرط في العصيان من الجانين، وكذلك الآية لا يبعد أن تفيد أن للفساق نارا يتجنبها الأشقى الذي يصلى النار الكبرى.

وأما قولهم كل نار متلظية الخ فساقط لأنك تقول رأيت نارا تتلظى فلا يفيد أنك رأيت كل نار، على أنه لو قيل: أنذرتكم كل نار تلظى لا يصلاها الخ لما كانت دليلًا على دعواهم إلا إذا أقاموا الدليل على أن كل نار لا يصلاها إلا المكذب، وذلك لأن قوله: لا يصلاها صفة ثانية تخرج النار التي يصلاها غير المكذب كما بينا.

وهاهنا تأويل وهو أنه حذف الموصول، وذلك على مذهب الكوفيين وابن مالك كما ذكره في مغني اللبيب واستشهد له بشواهد حسنة منها قول حسان:

أمن يهجو رسول الله منكم ... ويمدحه وينصره سواء

وعلى هذا فيكون التقدير والذي تولى، قيل: أو أنه عطف وتولى على الصلة ويكون من تعدد الصلة مثل: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر:٣٣] أي فإن الذي جاء بالصدق محمد صلى الله عليه وآله وسلم وصدق به علي عليه السلام، وليس المراد أن هذا من باب حذف الموصول بل من باب قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاء فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾ [البقرة١٦٤] على عطف بث على أنزل كما استقر به صاحب الكشاف وقال تعالى: ﴿وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾

[العنكبوت٤٦] ولفريق من أهل هذا القول **(تعلق بآيات)** أخر منها قوله تعالى: ﴿**أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ**﴾[البقرة٢٤] قالوا: فإذا كانت أعدت للكافرين فكل من ليس بكافر لم تعد له.

الجواب: أن غير الكفار مسكوت عنه ولا يلزم أنها لم تعد لغيرهم إذا سكت عنه.

جواب آخر: وهو ما ذكر عند استدلالهم بقوله تعالى:﴿**فَأَنذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى**﴾[الليل١٤].

ومنها قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ**﴾ [النحل٢٧]

الجواب: لا نسلم أن المراد بالكافرين الجاحدين، لم لا يكون المراد الفاعلين لضد الشكر؟ فإنه يقال: إن ذلك حقيقة الكفر في عرف اللغة قال عنترة:

نبئت عمرًا غير شاكر نعمتي والكفر مخبثة لنفس المنعم

وقال تعالى: ﴿**قَالَ هَذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ**﴾[النمل٤٠] **وقال تعالى**: ﴿**إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا**﴾ [الإنسان٣] وبمثل هذا يجاب عن تعلقهم بقوله تعالى: ﴿**وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ**﴾ [سبأ١٧] وقوله تعالى: ﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ**﴾ [آل عمران١٠٦]

ومنها قوله تعالى: ﴿**مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ**﴾ [المدثر٤٢-٤٦] وهذه صفة الكافر دون الفاسق.

الجواب: إن هذه الآية مخصوصة في بعض الكفار يدل عليه إن في الكفار من لا يكذب بيوم الدين كاليهود والنصارى فيبعد إرادة العموم، ألا ترى أنك تقول كل الناس في النار تريد من عدا المؤمنين، إذا كان المراد حقيقة

الناس، وأيضا قوله: ﴿وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ﴾ كلام في فريق خاضوا مع الخائضين لا مع أنفسهم فافهم.

إذا عرفت هذا فاعلم أنه يحسن أن نقول هو من الحكم على الجملة بما وجد في بعضها.

ومثال ذلك: قول القائل دخلنا بلد كذا فقتلنا وسبينا وغنمنا ليس يريد أن كل واحد منهم سبا وقتل وغنم، بل يريد أن هذه الأفعال كانت منهم بأن سبا بعضهم وقتل بعض وغنم بعض، ويقرب من هذا أن المكذب من أهل النار وإن لم يخض اتفاقا بيننا وبين أهل القول هذا، وكذا المكذب المطعم للمسكين والمكذب ولو صلى، قال تعالى في المنافقين: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء١٤٥] وقال: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ [التوبة٥٤] وقال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَاؤُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون٤-٧] على أن أول الآية غير خاص بالكفار بل هو عام لجميع المجرمين، فيلزم الحمل على ما ذكرنا.

فإن قلت: قوله تعالى: ﴿يَتَسَاءَلُونَ ۝ عَنِ الْمُجْرِمِينَ﴾ [المدثر:٤٠-٤١] لا نسلم أنه للعموم بل المراد جنس المجرمين من غير عموم.

قلت: فلا إشكال لأن الجواب من أولئك كالمسؤول عنهم والله أعلم.

ومنها قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ * قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا﴾ [الملك٨-٩] فأوجب أن جميع أهل النار مكذبون.

والجواب: أن الآية خاصة بالذين كفروا بربهم، وقولهم: إن اختصاص أول الكلام بالكفار لا ينافي عموم (كلما ألقي فيها فوج) مردود، بأنا إذا لم نعلم من

يدخلونها أفواجًا ومن يدخلونها فرادى أو مثنى وجب حمل الأفواج في الآية على المذكورين في أول الكلام لأن إرادتهم أقرب، ثم لا نسلم العموم في تفصيل الخصوص نحو جاءني بنو تميم فكلما دخل داري رجل سلم علي، لأن التقدير في الأصل كلما دخل داري رجل منهم فحذف للعلم به من سياق الكلام.

أو هي كما ذكرنا في التي قبلها فالقائل: ﴿فَكَذَّبْنَا﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ﴾ [الملك : ٩] بعض من أهل النار، وأما ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك:١٠] فيصلح صدوره عن غير المكذبين، ويقرب إلى ما ذكرنا أن أهل الكتابين لا يقولون ما أنزل الله من شيء بل يقولون نؤمن بما أنزل علينا، نعم لعل منهم من قد قال: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ بدليل قوله: ﴿وَمَا قَدَرُواْ اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُواْ مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ﴾ الآية [الأنعام:٩١] لكن ذلك لا ينافي اعتراف سائرهم بالكتابين. والله أعلم.

ومنها قوله تعالى بعد ما جعل الناس ثلاثة أصناف السابقين وأصحاب الميمنة وأصحاب المشأمة، وبين أن الصنفين الأولين في الجنة، وأن أصحاب المشأمة في النار، وأنهم كفار بقوله تعالى: ﴿وَكَانُوا يَقُولُونَ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ﴾ [الواقعة٤٧].

الجواب: مثل ما ذكر فيما قبل هذه فيكون قوله: ﴿كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتْرَفِينَ﴾ [الواقعة٤٥] في بعض وكذا ﴿وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنْثِ الْعَظِيمِ﴾ [الواقعة٤٦] وقوله تعالى: ﴿وَكَانُوا يَقُولُونَ﴾ الآية: [الواقعة٤٧]

ومنها قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ﴾ [فاطر٣٢] إلى قوله: ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [فاطر٣٣] قالوا: فقد حكم للفرق الثلاث بدخول الجنة.

الجواب: أن الضمير في قوله ﴿**فمنهم ظالم**﴾ إن عاد إلى العباد لم يصلح للعموم، وإن عاد إلى المصطفين، فإن كان المراد بالكتاب الجنس والمصطفين الجنس فقد قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ**﴾ [آل عمران٣٣] فيلزم أن الطائفة التي كفرت من بني إسرائيل في الجنة، وكيف يكون ذلك وقد قال تعالى: ﴿**وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِن بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ**﴾ [الشورى١٤] وإن كان المراد بالكتاب كتاب معهود، وبالمصطفين مصطفون معهودون، فعليكم تعيينهم ليمكن معرفة ظلم الظالم لنفسه منهم أصغيرة كظلم آدم وحواء أم كبيرة، ومعرفة الظالم أهم عصاة الأمة جميعا حتى تستدلوا بها على نجاتهم جميعا لا على مذهب الذين يعينون مغفورا له من أهل الكبائر.

فإن قلت: هب أنها في عترة الرسول والكتاب القرآن إذ قد ورد أنهما لن يفترقا قلت: مع كونها فيهم لا يتم مطلوب المتعلقين بها لأن مدعاهم نجاة كافر عصاة الأمة.

فإن قلت: اجعل إيرادهم لها نقضًا لمذهبك لا استدلالا لهم.

قلت: فما فائدة الإنذار المذكور في قوله تعالى: ﴿**وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ**﴾ [الشعراء٢١٤] حتى روي أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يا فاطمة إني لا أغني عنك من الله شيئا» وقال تعالى: ﴿**قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ**﴾ [الأنعام١٥] وحينئذ فيتعين عود الضمير في قوله: ﴿**يدخلونها**﴾ إلى أقرب ملفوظ وهو السابق بالخيرات، وهذا هو الظاهر.

فإن قلت: فكيف قيل: يدخلونها بواو الجماعة؟.

قلت: لتعدد السابقين، وإن أفرد اللفظ كقوله تعالى: ﴿**فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴿١٠٥﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا**﴾ الخ[هود:١٠٥-١٠٦]

(فرع) لعل مرجيا يتعلق في الاعتراض علينا بنحو قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا**﴾ [الصف٤] فيقول: هذه ونحوها تنقض مذهبكم إذ تعم الفاسق وأنتم تقولون: إن الله لا يرضى عن الفاسق.

والجواب: (**إن ما ورد من وعد على عمل**) ليس الإيمان إذ قد مر الكلام في الإيمان (**فهو معارض في**) حق (**العاصي بأدلة الإحباط وهي كثيرة**) أوضحها دلالة قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ**﴾[المائدة٢٧]

فإن قلت: إنما هي حكاية عن ابني آدم، ولا بد من دليل على أن قوله حق.

قلت: حكاية كلامه على جهة الاستحسان له وفي مقام المدح له بما كان له ومنه تقرير له، ودلالة على أنه حق، ونحو هذه الآية قوله تعالى: ﴿ **قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ۝١٥ أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ**﴾ [الأحقاف١٥-١٦] دل الحصر الكائن بتعريف المسند والمسند إليه مع كون كل منهما عبارة أكثر من اثنين، وقد أتى في أول الكلام بما يعبر به عن الواحد على أن الله لا يتقبل من غير التائبين فتأمل.

(**ومنها قوله تعالى:** ﴿**وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ**﴾ **الآية**) بتمامها وهو ﴿**يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ**﴾ [النور٣٩] (**فإن العاصي ليس بمؤمن**) بالله (**وكل من ليس بمؤمن**) بالله (**فهو كافر قال تعالى:** ﴿**وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا**﴾ [الفتح١٣] دلت الآية على صحة المقدمة الثانية، والدليل على صحة الأولى ما مر، والظاهر أن الاستدلال بقوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ**﴾ الآية إنما يستقيم على القول بأن

للكفر حقيقة شرعية ينصرف إليها عند الإطلاق والله أعلم.

(ومنها قوله تعالى خطابا لمسلمين: ﴿وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِن تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات١٤]

فإن قلت: الآية في قوم لما يدخل الإيمان في قلوبهم والنزاع في المصدق قلت: الذي يظهر أنه لو كان الشرط دخول الإيمان قلوبهم أي التصديق لما انتقل إلى الكلام في طاعة الله ورسوله، ولقيل: وإن يدخل في قلوبكم لا يلتكم حتى يكون الكلام كله في الإيمان، ولما اشترطت الطاعة وليست شرطا فافهم.

(ومنها قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا﴾ الآية) بتمامها وهو: ﴿سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا﴾ [الإسراء١٩]

(ومنها قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ وَإِنَّا لَهُ كَاتِبُونَ﴾ [الأنبياء٩٤] والظاهر أنه لا فائدة للتقييد بالإيمان إلا اشتراطه في القبول، وقد جاء تقييد الوعد المعلق على الأعمال المفيد تعليقه عليها سببيتها مقيدا بالإيمان، كما جاء الوعد بالقبول في هاتين الآيتين كذلك في آيات قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتَ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَـئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء١٢٤] وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه١١٢] وقال تعالى في الحكاية عن الرجل المؤمن: ﴿وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [غافر٤٠] فانظر كيف يقيد الحكم بسببية الأعمال لما يذكر من الجزاء بالإيمان، ونحو هذه الآيات قوله تعالى: ﴿وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلَا يَسْأَلْكُمْ

أَمْوَالَكُمْ﴾ [محمد٣٦]

ومما يستدل به في هذا المقام قوله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاء مَّنثُورًا﴾ [الفرقان٢٣] ومن أدلة الإحباط قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ إلى قوله: ﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾ [البقرة٢٦٤-٢٦٦] فتأمل. ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت٤٣] وذلك دليل واضح على أن المن والأذى يبطلان الصدقات إن وقعا ممن آمن، ومن أدلة الإحباط قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات٢] وقد تم رد ما أورده لأهل القول الثاني من الشبه المختلفة من حيث اختلاف أهل القول الثاني في القطع بنجاة الفاسق وعدمه.

احتج أهل القول **(الثالث)** وهم القائلون بأن بعض المعاصي صغائر وإن لم يكن خطأ ولا نسيانا ولا مضطرًا إليه مع اجتناب الكبائر وأنه يغفر، فهؤلاء احتجوا بقوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء٣١] وبيان الاستدلال بها أن يقال المراد بالسيئات بعض العمد بدليل أنه اشترط في تكفيرها اجتناب الكبائر، ولو كان المراد الخطأ وأخويه للزم أن تكفيرها مشروط باجتناب الكبائر وهو خلاف الإجماع، فثبت أن المراد بالسيئات بعض العمد، وليس المراد أن هذا البعض يغفر إن اجتنبت الكبائر بشرط التوبة، لأن الوعد بالمغفرة لم يشرط هنا إلا اجتناب الكبائر، وقد علق عليه فلزم أنه سبب للغفران وإن لم

تكن توبة.

(قلنا) لا نسلم أن المراد العمد، وقولكم: إن اشتراط اجتناب الكبائر في تكفير الخطأ وأخويه خلاف الإجماع غير مسلم، ففي تفسير الشرفي رحمه الله ما لفظه: قال المرتضى عليه السلام وقد سئل عن معنى هذه الآية: (مسألة قد كثر فيها الاختلاف وتكلم فيها جميع الأصناف، وكل لم يأت فيها ببينة تثبت له الحجة، والمعنى في ذلك عندنا: إن تجتنبوا العمد من أفعالكم يكفر عنكم الخطأ من أعمالكم.

فإن قال قائل: هذا الخطأ سيئة، قلنا له: نعم لولا أنه سيئة ما ذكره الله سبحانه، ولا أوجب فيه ما أوجب من حكمه، وهل رأيتم مخطئًا في فعله لم يوجب الله عليه في فعله شيئا، فلما رأينا أحكام الله تمضي على المخطئ علمنا أنهم من المسيئين إلا أنها سيئات قد صفح الله عنها، فمعناه إن تجتنبوا العمد يغفر لكم الخطأ، والكبائر والصغائر يشملها كلها اسم السيئة، فأراد الله إن تجتنبوا العمد يغفر لكم الخطأ، ولا يؤاخذكم به في شيء من الأشياء، وذلك قوله سبحانه: ﴿**وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا**﴾ [الأحزاب٥]) انتهى. يعني كلام المرتضى.

قالوا: لا يصح العقاب على الخطأ وإن لم تجتنب الكبائر لأن المخطئ لا يعلم أنه معصية، فهو لا يعلم أنه مكلف بتركه، فتكليفه بتركه كتكليف الغافل الذي لا يعقل وهو قبيح عقلا، فتعين أن المكفر بشرط اجتناب الكبائر هو بعض العمد.

والجواب: أن عدم العلم ليس في العقل عذرًا مع التمكن منه، ولا نسلم أن كل مخطي لم يكن متمكنا من العلم بأن ما يقع فيه معصية، ولا نسلم أنه عذر مع التردد في تعيين المعصية من العالم بها في الجملة مع التمكن من

الترك، فأما الذي لا يعقل فإنه لا يتمكن من العلم ولا علم له جمليًا بالمعصية.

فإن قيل: هذا يستلزم وجوب ترك المباح الذي لا يؤمن معه الوقوع في المعصية خطأ لأن ما لا يتم الواجب إلا به يجب كوجوبه.

قلت: هذه القاعدة غير صحيحة، وكذا الكلام في النسيان، أما المضطر إليه فالظاهر أنه ليس معصية بل هو مباح.

وقولكم: إن الآية تفيد أن اجتناب الكبائر سبب فلا تكون التوبة سببا ممنوع بل هي تحتمل أنه شرط، والسبب الإيمان لأن الآية **(خطاب للمؤمنين والمؤمنون تائبون قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾** [غافر٧] **فإنما هي دليل على أن استمرارهم على الإيمان شرط في إسقاط ذنوبهم وإدخالهم مدخلًا كريمًا)**

فإن قالوا: الكبائر بعض العمد لا كله فيجب حمل سيئاتكم على عمومه فيشمل بعض العمد.

قلنا: لا بد لكم من دليل على أن بعض العمد غير كبير.

فإن قالوا: الدليل ما مر من قبح النهي عن الخطأ.

قلنا: ما مر. وإن قالوا الآية لأن المفروض فيها اجتناب الكبائر وفعل السيئات، وليس الخطأ سيئة لما مر من قبح النهي. قلنا ما مر، وأيضا فيصح حمل السيئات على ما تابوا عنه لما يجي.

فإن قالوا: الدليل أن العمد قد وقع من الأنبياء، ولا يجوز أن تكون معاصيهم كبائر، والدليل على أن العمد قد وقع منهم أنهم أوخذوا على تلك الأفعال.

والجواب: ما مر من جواز المؤاخذة عقلا على بعض الخطأ، ولا بد من دليل

على أن العمد إن وقع منهم وجب أن يكون صغيرًا.

احتج أهل القول (**الرابع**) وهو القول بأنه يجوز شرعًا العفو عن جميع العصاة كافرهم وفاسقهم فقالوا: (**قال تعالى:** ﴿**وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾ [إبراهيم٣٦]

(**قلنا: لا يدل على جوازه شرعًا لغير تائب**) لأنه لم يذكر فيها أنه يغفر لهم جميعًا.

فإن قلت: مثل هذا يفيد المغفرة للداخل في قوله ﴿وَمَنْ عَصَانِي﴾ وإلا لم يكن الكلام متناسبًا.

قلت: إن أردت أن الكلام لا يتناسب إلا بالدلالة على المغفرة لكل من دخل في ﴿**وَمَنْ عَصَانِي**﴾ على كل حال أعني مع التوبة ومع عدمه والتعمد وعدمه فممنوع، وإن أريد أنه لا يتناسب الكلام إلا بالمغفرة للداخل في ﴿**وَمَنْ عَصَانِي**﴾ من غير عموم وإطلاق بل المغفرة ولو بشرط فلا يفيد هذا ما أردتم، ولا يدل عليه، (**بل**) إنما يدل (**على جواز التوفيق**) من الله تعالى (**للتوبة وذلك رحمة، ثم العفو وذلك غفران**) اشتق من اسمه غفور، أو من غفر على الخلاف، أو تحمل الآية على غفران الصغائر وذلك قوله: (غفور) وعلى عدم المعاجلة بالعقوبة وذلك قوله: (رحيم)

فإن قلت: الكلام في عبادة الأصنام لأن أول الآية ﴿**رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ**﴾ [إبراهيم٣٦] ولا صغيرة في عبادة الأصنام.

قلت: يجوز أن يكون قوله: ﴿**فَمَنْ تَبِعَنِي**﴾ الخ [إبراهيم: ٣٦] في بنيه المذكور قبلها في قوله: ﴿**وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الْأَصْنَامَ**﴾ [إبراهيم٣٥] لا في الناس كافة، وعلى هذا فلا يتعين أن المعنى ومن عبد الأصنام، أو يكون قوله: (غفور رحيم) كقوله تعالى: ﴿**وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ لَوْ يُؤَاخِذُهُم بِمَا كَسَبُوا لَعَجَّلَ**

لَهُمُ الْعَذَابَ بَل لَّهُم مَّوْعِدٌ لَّن يَجِدُوا مِن دُونِهِ مَوْئِلًا﴾ [الكهف٥٨] أو غفور تغفر لمن تاب، رحيم لا تعاجل.

(قالوا) احتجاجًا **(ثانيًا قال تعالى)** حكاية عن عيسى: **﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾** [المائدة١١٨]

(قلنا) جوابًا عليهم: **(يقبح تجويز العفو للنصارى المشركين لأنها)** أي الآية **(في الذين اتخذوا عيسى وأمه عليهما السلام إلهين من دون الله)** فإن أولها **﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾** [المائدة:١١٦] **(وقد صرح الله)** سبحانه **(بأنه لا يغفر)** أن يشرك به أي **(الشرك)** به. **(وأيضا لا تدل)** الآية **(على جهل)** رسول الله **(عيسى عليه السلام للواقع)** من التعذيب أو المغفرة كما يقتضيه احتجاجكم بها، على أن العفو مجوز، وأن التعذيب غير مقطوع به **(وكيف يجهله عليه السلام وقد حكى الله عنه)** الجزم بالتعذيب **(في كتابه العزيز فقال)** سبحانه: **﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾** [المائدة٧٢] وفي هذه الآية رد على هؤلاء كما يأتي.

(وإنما تدل) تلك الآية المحتج بها **(على أن العذاب غير ظلم)** لأن عقاب العبد لعصيانه أمر مالكه حسن، وهؤلاء الذين أشركوا عباد الله المالك المنعم، وذلك قوله: **﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾** [المائدة١١٨] **(و)** على **(أنه)** تعالى **(إن غفر فهو حكيم لا يغفر إلا لحكمة)** ولا يغفر حيث تكون المغفرة تنافي العزة وتعارض الحكمة، ولا يبعد أن الآية إقناط لأولئك المشركين يوم القيامة إذا عرفوا يومئذ أن المناسب للعزة والحكمة هو التعذيب، ويكون ذلك في أنفسهم قولا بليغًا فتأمل.

(وفي الآية رد على النصارى إذا جوزوا أن يشفع لهم عيسى إما لعبادتهم إياه وإما لاتباعهم دينه) بعد بعثة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم **(بزعمهم إذ معناه أنه يكل أمرهم إلى الله سبحانه ويقول: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾** [المائدة١١٨] **(وليسوا عبادي فأنفعهم)** أنقذهم من العذاب وأنجيهم إن عذبتهم، ولست أرضى بزعمهم أني إله ولا بعبادتهم لي من دون الله **﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾** [البقرة : ١٦٦] **﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾** [الأنعام : ٢٤].

(قالوا) احتجاجًا (ثالثًا: يجوز إخلاف الوعيد).

(قلنا:) قال الله عز وجل: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام١١٤-١١٥]

وقال عز وجل: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَن يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾** [فصلت٤٠-٤٢]

وقال تعالى: **﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَن يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾** [التوبة٦٣] فكيف يستنكر عليه عدم العلم بذلك العقاب، وهو يجوز عليه إخلاف الوعيد، إن كان المراد التوبيخ على عدم العلم وهو الأقرب في الذين يقولون: **﴿مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾** [الأحزاب : ١٢] وإن كان المراد ذمهم على عدم الجري مجرى من يعلم ذلك، وأنهم قد علموا، فهم إذن أعلم من هؤلاء الذين يجوزون إخلاف الوعيد، وأقرب هنا إلى تصديق الله في خبره.

(ولنا ما مر) من الأدلة عليهم **(ويلزم)** من مذهبهم في أهل النار **(جواز**

كذب الأنبياء في إنذارهم) قال تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [الأنعام٤٨] **(فيلزم أنه يجوز أن يكون قول المسيح)** ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُواْ اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ [المائدة٧٢] **(الآية)** السابقة **(كذبًا)** من حيث الوعيد الذي فيها **(وأن يكون قول محمد صلى الله عليه وآله وسلم** ﴿لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ [الجن٢١] ﴿إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ﴾ [الجن٢٣] الآية. إذا كان تمامها من مقول القول، على أن الواو في قوله: (وَمَن يَعْصِ) **(عاطفة غير مقطوع بصدقه)** ونحو هاتين مما أخبر به الأنبياء من عذاب الله لأعدائه **(مع أن إخبار الأنبياء بالنار لا يقال لها)** إنها منهم **(وعيد، وإنما هي إخبار إن طابقت الواقع سميت صدقا وإن لم تطابق سميت كذبًا)** والدليل على أنها تسمى كذبا إذا لم تطابق الواقع أنه **(قال تعالى:** ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ بِالنُّذُرِ﴾ [القمر٣٣] وقال تعالى: ﴿قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا﴾ [الملك٩] **(ونحوها كثير)** في القرآن.

(قالوا: رابعًا تعارضت الأدلة فنقف)

(قلنا: لا تعارض لإمكان الجمع كما بينا) فيما مر من الجواب على من تعلق بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر٥٣] **وغيرها.**

(مسألة) ونستثني التائب من العموم السابق، وهو قولنا: العاصي في النار فنقول: **(إلا من مات تائبًا، وكانت توبته قبل حضور الموت).**

فإن قلت: كيف يستقيم هذا الكلام لأنه إذا كانت توبته قبل حضور الموت فكيف يكون تائبًا حال الموت، وإذا مات تائبًا فكيف تكون توبته قبل حضور الموت.

قلت: المراد أن يتوب قبل حضور الموت توبة لا يرجع عنها حتى يموت، وإطلاق اسم التائب عليه صحيح، والدليل على ما ذكرنا قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي

لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ﴾ [طه٨٢] وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ [النساء١٧] (الآيتان) بتمامهما، وتمام الثانية ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَـٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا * وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَـٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء١٧-١٨] ودلالة الآية واضحة على أنه لا توبة لمن لم يتب إلا عند حضور الموت، وهاتان الآيتان بعد قوله تعالى: ﴿وَاللَّذَانَ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء١٦] فيقوى إرادة عصاة الأمة فيهما.

(قيل: وإلا من استوت حسناته وسيئاته) عطف على قولنا إلا من تاب أي **(فهو)** ناج من النار **(كالأطفال أو زادت حسناته)** فهو كذلك، والأول يدخل الجنة لغير حسناته، والثاني للزيادة، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة٧-٨]

قالوا: وليس المراد برؤية العمل الخير إلا رؤية ثوابه، وليس ذلك إلا بالانتفاع به، ولا ينتفع به إلا إذا أسقط من عقاب المعاصي بقدره، وعلى هذا إذا كثر العمل الخير حتى أسقط العقاب كله لم يدخل فاعله النار.

(قلنا:) أما ما فعله من الطاعات وهو عاص فلا نسلم قبوله لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة٢٧] وغيرها كما مر، ثم إن ما فعله من الواجبات قد أسقط عنه عقاب تركه الذي كان يناله لو لم يفعله، فلما أسقط فعلها ذلك العقاب كان ذلك خيرًا يراه بسببها من دون أن تسقط عنه عقاب شيء من عمله الشر، أو يثاب على ذلك العمل. ذكر هذا ابن لقمان قال: وتكون الآية الثانية التي جعلت مخصصة لهذه الآية بالنظر إلى الثواب يعني

أن تكون آيات الإحباط نافية للثواب على الواجب، ويسقط عقاب تركه بفعله، قال: فهذا ما ظهر لي في هذه الآيات وهو موافق للعدل.

واستدلوا أيضا بأنه يفرق في العقل بين من أحسن بعد الإساءة وبين من أساء ولم يحسن، فدل على أن الإحسان حال الإساءة مكفر.

قلنا: يحسن في العقل رد إحسان المسيء الغير المقلع، ومع الرد لا فرق بينه وبين من لم يحسن لعدم حصول ما يستحق به المكافأة، وهو قبول الإحسان، وأيضًا (**لا يمكن**) استواء الحسنات والسيئات، أو زيادة الحسنات لأن الأعمال غير أجسام فكيف تستوي في الثقل وليست ثقيلة.

فإن قيل: المراد استوى الثواب والعقاب.

قلنا: لا معنى له، فإنه كالتسوية بين الحلاوة والمرارة والبرودة والحرارة، وهو لا يصح إذ لا يستقيم أن تقول حلاوة العسل أشد من مرارة الصبر من حيث المعنى (**ولعظم المعصية وصغر الحسنة، أما عظم المعصية فلأن المعاصي تعظم على قد عظم المعصي و**) على قد عظم (**حقه على العاصي**) ويقبح كفر النعمة على قدرها (**وأما صغر الحسنة فلأن الطاعة شكر**) قال تعالى: ﴿**اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا**﴾ [سبأ١٣] فصح أن العمل يكون شكرًا وقال الشاعر:

أفادتكم النعماء مني ثلاثة ... يدي ولساني والضمير المحجبا

قال في حاشية على الكشاف: وقوله: أفادتكم النعماء استشهاد معنوي على أن الشكر يطلق على أفعال الموارد الثلاثة، وبيان ذلك أنه جعله بإزاء النعم جزاء لها متفرعا عليها، وكلما هو جزاء النعم عرفا يطلق عليه الشكر لغة.

فإن قيل: لو كانت الطاعات شكرًا لما استحق فاعلها جزاء عليها.

قلنا: هذا مدفوع بقوله تعالى: ﴿**وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ**﴾ [آل عمران١٤٤] فسمى الإحسان في مقابلة الشكر جزاء (**فإذا قوبلت الحسنة بنعمة غلبتها النعمة لصغر الحسنة على قدر النعمة**) والنعم على فاعل الحسن كثيرة قال

تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَا﴾ [إبراهيم٣٤] وفي النهج من كلام أمير المؤمنين عليه السلام: (والله لو انماثت قلوبكم انمياثا، وسالت عيونكم من رغبة إليه أو رهبة منه دمًا، ثم عمرتم في الدنيا ما الدنيا باقية ما جزت أعمالكم عنكم، ولو لم تبقوا شيئا من جهدكم أنعمَه عليكم العظام وهداه إياكم للإيمان).

(ثم لو لم نقل إن الطاعات شكر فهي لا تعظم) من المكلف فإن نفع العبادات -على القول بأنها ألطاف- للمكلف **(بخلاف السيئة)** كما بينا **(ثم قد مرت أدلة إحباط ما عمل العاصي من الصالحات)** وإذا كانت تحبط فكيف يقدر استواء الحسنات والسيئات؟.

فإن قيل: يقبح الإحباط إلا إحباط العمل مع إسقاطه لمقداره من السيئات.

قلنا: لا معنى لتسمية العمل محبطًا إذا كان يدفع عذاب المعاصي الواقعة من صاحب العمل، بل ربما كان أنفع من عمل من لم يستحق العذاب، لأن عمل العاصي عندكم دافع، وعمل من لم يستحق العقاب جالب منفعة، ودفع المضرة أهم من جلب المنفعة، فكيف تسمونه محبطًا؟.

(والإحباط عدل) فلا نسلم قبحه **(لأن نحو الصلاة لا يستحق عليها ثواب من الله لو لم تكن مشروعة)** كسائر المباحات **(فيكون العاصي إذا فعلها)** أي الصلاة ونحوها **(كفاعل ما لم يشرع)** لأن استحقاق الثواب ليس لذات العمل، فلا يمتنع أن يكون عمل العاصي مثل المباح.

(والحاصل أن الأفعال يستحق عليها الثواب لوجوه واعتبارات فيجوز أن لا تثبت) تلك الوجوه والاعتبارات **(في فعل العاصي لكون انتفاء العصيان شرطًا)** في استحقاق الثواب أو نحو الشرط، وهذا الكلام بناء على أن الثواب يستحق استحقاق وجوب، وأما على القول بأنه لا يجب فحسن الإحباط أظهر.

(ثم لو سلمت الموازنة) وقلنا بأن الحسنات تسقط من السيئات بقدرها **(وجب الحكم بأن المعصية أرجح على كل حال لما مر من الأدلة على تعذيب العاصي)** ولم تكن أدلة الموازنة بالإضافة إلى آيات الوعيد إلا مثل آيات المشية بالإضافة إلى آيات الوعيد **(فتأمل)**.

تم والحمد لله شرح الباب الأول.



(الباب الثاني)

[العاصي مخلد في النار]

ونشرع بعون الله تعالى في شرح (**الباب الثاني**) وهو معطوف على الباب الأول.

اعلم أنه قد اختلف في خلود الفساق في النار فقيل: (**لا يخرج عاص من النار**) قال في الغاية الكاشف لمعاني الخلاصة: (مذهب أهل البيت عليهم السلام وأتباعهم وهو مذهب جمهور المعتزلة إن الفساق في النار مخلدون، والخلاف في ذلك مع المرجية، وهم ثلاث فرق.. إلى أن قال: والفرقة وهم النجدات فإنهم قالوا: نقطع أن يدخلوها، وإذ دخلوها قطعنا على خروجهم فرقًا بين الكفار والفساق). انتهى.

وقال الأمير الحسين في ينابيع النصيحة: (منها أن العترة عليهم السلام أجمعوا على دخول الفساق من أهل الصلاة النار، وعلى خلودهم فيها أبدًا). انتهى.

وقال بعض علماء العصر: وقولك لم يتواتر لك إجماع آل الرسول يعني على الخلود فهو يحصل لمن بحث، وقد رواه المنصور بالله عبد الله بن حمزة، والقاسم بن محمد، والإمام أحمد بن سليمان، والأمير الحسين، والفقيه الديلمي، وغيرهم من السادة/الميامين وشيعتهم، وهو ظاهر لمن تتبع آثارهم وأقاويلهم انتهى.

وفي جوابات الإمام المهدي على الأسئلة الضحيانية ما لفظه: (الروايات المشهورة عن أئمتنا عليهم السلام في كتب الأصول وغيرها الإطباق على أن صاحب الكبيرة إذا مات غير تائب فهو يستحق العذاب الدائم لا محالة، وهو الذي يجب حمل أقوالهم عليه، ورد ما شذ عنه إليه، لأنه قد تقرر أن هذه المسألة من أمهات أصول الدين، وتقرر بآيات الوعيد الصريحة وما وافقها من السنة النبوية الجزم بعدم جواز تخلف الوعيد من الله تعالى، ووافق ذلك

قضية العقل لأنها إخبار عما يؤول حالهم، ولو جوزنا تخلف الوعيد لزم الكذب، وهو محال على الله تعالى، وصفة نقص يتنزه عنها، فيجب الحكم بأن قولهم عليهم السلام مطابق لما في الكتاب لا يخالفه، وإذا وجدنا رواية شاذة لبعضهم تخالف في الظاهر آيات الكتاب وأقوال جماعتهم وجب تأويلها وردها إلى ما يوافق الصواب والجمهور والكتاب، كما يجب رد المتشابه من القرآن إلى المحكم، لأنهم قرناه وأحد الثقلين الذين وجب التمسك بهما). انتهى المراد، وهو كلام جيد فتأمله.

(وقيل: يخرج الفاسق من النار، وقيل: ينقطع عذابه) أي عذاب الفاسق بلا إثبات لخروجه **(وقيل يجوز خروجه، وقيل: ينقطع عذاب العاصي مطلقًا)** أي ولو مشركا.

حجة أهل القول **(الأول)** قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ**﴾ [الزخرف٧٤] وقوله تعالى: ﴿**لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ**﴾ [الزخرف٧٥ فنفى أن يفتر نفيًا مطلقًا لمطلق التفتير، فلو خرجوا انتقض هذا النفي، وقد مر في المقدمة تفسير للإبلاس باليأس، فيكون توكيدًا لإثبات الخلود ﴿**وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِن كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ ۝٧٦ وَنَادَوْا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُم مَّاكِثُونَ**﴾ [الزخرف٧٦-٧٧] وهذه تقوية لإثبات الخلود لأنها في سياقه، والمراد بها إقناط أهل النار من القضى عليهم الذي طلبوه، وقوله تعالى: ﴿**وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ الْعَذَابَ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ**﴾ [النحل:٨٥] الظاهر أن المراد نفي مطلق التخفيف نفيًا مطلقًا كأنه: وإذا رأى الذين ظلموا العذاب أصابهم فلا يخفف عنهم لأن نفي التخفيف يتفرع على إثبات الإصابة، وحينئذ فيكون النفي مطلقا، وكذا إذا كان المراد بقوله إذا رأي مطلق الرؤية لا رؤية مخصوصة إلا أن هذا بعيد عند التأمل.

وقوله تعالى: ﴿بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ۝٨١ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[البقرة٨٠-٨١] **قالوا: الخلود اللبث الطويل وإن انقطع**).

(قلنا:) هذه (**الآية رد على الذين قالوا**: ﴿لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ **فلو لم يكن الخلود اللبث أياما غير معدودة لم يصح الجواب عنها**) أي عن دعواهم هذه بها أي بهذه الآية، وعلى هذا (**فالآية كقوله تعالى**: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِن مِّتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ ۝٣٤ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾[الأنبياء٣٤-٣٥] (**في الدلالة على أن الخلود اللبث المستمر**) الذي لا ينقطع.

ووجه الدلالة في هذه الآية واضح لأن المراد فيها إثبات الموت من غير التفات إلى مسارعته أو تراخيه فافهم، وقد مر الاستدلال على ذلك في المقدمة.

وزعم أن الآية ليست إلا ردًا لتقليلهم أيام العذاب لا لأنهم جعلوها معدودة لأن أياما جمع قلة.

والجواب: إنا لا نسلم أن أياما للقلة، وإن كان وزنه من أوزان جموع القلة، ووجه المنع أن باب ثوب يجمع في القلة على أثواب، وفي الكثرة على ثياب، وقد قيل: إنه يشترط في جمع فعل على فعال أن لا يكون فاؤه ياءً، وعلى هذا فلا جمع كثرة ليوم لأنه لا يصح أن يقال يوام كما يقال ثياب.

قال الشيخ لطف الله: واعلم إن ما لم يأت له إلا بناء جمع القلة أو بناء جمع الكثرة من هذه الأوزان وغيرها فهو مشترك بين القلة والكثرة. انتهى.

وعلى هذا فأيامًا لا يفيد تقليل مدة العذاب، وأيضًا لو كان المراد تقليل الأيام لكان الظاهر أن الأولى لن تمسنا النار إلا أيامًا إن كان يفيد، أو إلا أيامًا قليلة ولم يكن ذكر أنها معدودة مناسبًا، فظهر أن غرضهم ادعا أن أيام

العذاب معدودة لا أنها عشرة فما دونها.

﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ [البقرة١٦٥] إلى قوله: ﴿كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة١٦٧] وبعد قوله: ﴿شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ قوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُواْ مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّؤُواْ مِنَّا كَذَلِكَ﴾ [البقرة:١٦٦-١٦٧] الآية، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴿١٣٩﴾ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الأيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ ﴿١٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُواْ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران١٣٩-١٤٢] فتأمل هذه الجملة تعرف أن المراد وليعلم الله الذين آمنوا منكم ويعلم الظالمين منكم، والله لا يحب الظالمين.

نعم ومثل هذا النفي يفيد الاستمرار كقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام١٠٣] وقوله: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [الشورى٤٠] وغير ذلك، وقوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّقِيمٍ﴾ [الشورى٤٥] فوصفه بأنه مقيم وصفًا مطلقًا غير مقيد بمدة، مثله في قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ النَّارِ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [المائدة٣٧] ﴿وَمَا كَانَ لَهُم مِّنْ أَوْلِيَاء يَنصُرُونَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [الشورى٤٦] وفيها نفي الخروج بناصر، فإذا كان الشافع ناصرا أبطل قول من احتج على الخروج بالشفاعة ﴿وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن سَبِيلٍ﴾ [الشورى٤٦] فما إلى خروج من سبيل ﴿اسْتَجِيبُوا لِرَبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَا لَكُم مِّن مَّلْجَأٍ يَوْمَئِذٍ وَمَا لَكُم مِّن

نَّكِيرٍ﴾ [الشورى٤٧] فلا شافع يلجؤون إليه، وقوله تعالى: ﴿وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [يوسف٢٣] فنفى مطلق الفلاح نفيا مطلقا وقوله تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۝١٥ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ﴾ [هود١٥-١٦] فدلت على أنهم لا يخرجون إلى الجنة، ولا إلى دار ثالثة يكون لهم فيها شيء، وقد تدل على أنه لا موت لهم ينقذهم.

وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِهِ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ إلى قوله: ﴿مَّأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء٩٧] فدلت على الخلود وعلى بطلان قول من قال إن العذاب ينقطع بأن تفنى النار، ودخول الفساق في الآية لأنهم ظلمة ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٨] ﴿وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

فإن قلت: إن بعدها قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ جَزَاؤُهُم بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا﴾ [الإسراء٩٨] الآية قلت: عود الضمير على (من) ممنوع لاحتمال عوده على ما عاد عليه الضمير في قوله قبلها: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الإسراء٩٦] وهم الناس المذكورون فيما سبق، والآية هذه التي احتججنا بها معترضة.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ۝١٤ يَصْلَوْنَهَا يَوْمَ الدِّينِ ۝١٥ وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ﴾ [الانفطار١٤-١٦] وهذه من أوضح الأدلة، وقوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا﴾ [مريم٦٨] إلى قوله: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا﴾ ربهم واتقوا المعاصي، وقد مر الكلام في المتقي ﴿وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم٧٢] لا ننجيهم كما ننجي الذين اتقوا.

و(المفسق) لكل عاص عمد له حجة قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ

﴿الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة٩٦] وقد مر الكلام في التفسيق.

ووجه الدلالة أن الرضى عنهم نفي نفيًا مطلقًا غير مؤقت (و) أما (**المكفر ونحوه**) أي نحو المكفر فلهم (**كثير**) من الحجج نحو ﴿**يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ النَّارِ**﴾الآية [المائدة٣٧] ﴿**إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ الْجَنَّةَ**﴾[المائدة٧٢]

حجة أهل القول (الثاني) إن (**شفاعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا شك فيها ولا تكون الشفاعة إلا بمعنى طلب دفع الضرر فتعين أنها لعصاة الأمة.**

قلنا: لا نسلم) الجملة الثانية، أي قولكم: لا تكون الشفاعة إلا بمعنى دفع الضرر (**ومن سند المنع**) لهذه الجملة (**قوله تعالى:** ﴿**وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ**﴾ [الزخرف٨٦] والمؤمنون شاهدون بالحق وهم يعلمون، فدل على أن لهم شفاعة وهو يبطل دليلهم.

(**قالوا: ممن شهد بالحق عصاة الأمة**) الذين يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، فهي دليل لنا على الشفاعة للفساق.

(**قلنا: إن سلم**) أن الآية عامة، وأن المراد الشهادتان أو مطلق الشهادة على الدنيا أو في الآخرة (**فمخصوص**) أي فالفساق مخرجون من عمومها (**بقوله تعالى:** ﴿**مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ**﴾[غافر١٨]

والأقرب أن الآية الأولى نافية للشفاعة من المعبودين فكأنه قيل: ولا يملك الذين يدعونهم من دونه الشفاعة، وحينئذ فالعموم في الشافعين لا في المشفوع لهم، يؤيد ذلك أن الآية في سياق نفي الولد وإثبات أن الملك لله فيناسبه نفي الشفاعة من المعبودين توكيدا لذلك كما في آية الكرسي، ويزيده تحقيقًا أن بعدها: ﴿**وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ**﴾ [الزخرف٨٧] وقد يضعف كونها في المشفوع له بأنه يلزم منه أن يكون

الاستثناء منقطعًا لأن من شهد بالحق إذا كان المراد شهادة التوحيد ليس ممن يدعو من دون الله، ويؤكد ذلك بأن يدعون للاستمرار كأنه قيل: ولا يملك الداعون، وشهد فعل ماض ليس للاستقبال فلا يكون متصلًا بأن يكون المعنى لا يملك الداعون إلا من سيشهد منهم، وقد يقال: إنه قوله شهد خارج عن الزمان كما أن يدعون كذلك.

وفي جوابات الإمام المهدي على الأسئلة الضحيانية وقد سئل عن قول الجمهور في المعنى الحقيقي الذي وضع له المشتق أنه يشترط بقاه كضارب، فإذا أطلق ضارب على غير المباشر فمجاز، هل ذلك يعم جميع المشتقات كاسم الفاعل والمفعول والفعل ونحوها أم لا؟

فقال في الجواب: (ثم إنه قد استعمل في كلام العرب من غير ملاحظة ماضي أو مستقبل من غير نصب قرينة، إذا كان مرادهم الإشارة إلى نفس الحدث من غير إرادة إلى متعلقه، ومن تأمل كلامهم وجد ذلك شائعًا ذائعًا موضوعًا على حد وضع الحقائق، وفي كتاب الله من ذلك كثير كما في قوله تعالى: ﴿**أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ أَفَلا تَذَكَّرُونَ**﴾ [النحل١٧] ﴿**وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ**﴾ [آل عمران٣٩] ﴿**وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا**﴾ [مريم٣٢] ولعل الجمهور يقولون القرينة عقلية، لكن قد كثر استعماله من دون ملاحظة إليها وإن ثبت فللتمييز بين معاني المشترك لا للمجاز، والأصل في الإطلاق الحقيقة). انتهى المراد.

وهذا البحث نفيس فليكن على ذكر منك.

نعم وإذا كان قوله: شهد غير دال على المضي كان الاستثناء متصلا.

والجواب أن العموم على هذا أي على أنها في المشفوع له معارض بعموم قوله تعالى: ﴿**مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ**﴾ [غافر١٨]

فإن قيل: بل قوله: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ﴾ مخصص لعموم ما للظالمين، لأن قوله: (**إلا من شهد**) يكون خاصًا بالموحدين، وقوله: (**ما للظالمين**) يعم الظلمة الموحدين وغير الموحدين.

قلنا: لا، إذ هي إذا كانت في المشفوع له لا تختص بالظلمة من الموحدين، وإن اختصت بالموحدين، وحينئذ فلا ينتهض لكم الدليل على الشفاعة للفساق فيبقى الوعيد بالخلود على عمومه لسلامته عن المعارض.

(**قالوا: نعم**) ليس لهم شفيع يطاع، لأن الطاعة لمن هو فوق فقط، وليس أحد فوق الله العلي العظيم (**ولكن**) لهم (**شفيع يجاب**) وليس منفيا في الآية.

قلنا: قولكم الطاعة لمن هو فوق فقط مردود، لقوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾ [الحجرات٧] وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا﴾ [الكهف٢٨] ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا﴾ [الإنسان٢٤] ﴿كَلَّا لَا تُطِعْهُ﴾ [العلق١٩] وغير ذلك، ولو كان كما قلتم (**إذن عريت الآية عن الفائدة**) إذ المقصود بها التخويف لأن قبلها: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاظِمِينَ﴾ [غافر١٨]

(قالوا) احتجاجًا (ثانيا: **قال تعالى**: ﴿وَنَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا * لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِندَ الرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾ [مريم٨٦-٨٧] **والعهد: الشهادة، والحولقة**): لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

(قلنا:) لا نسلم عود الضمير في يملكون إلى المجرمين وحدهم بل يحتمل عوده إلى جميع المذكورين من المجرمين والمتقين المذكورين في قوله ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَٰنِ وَفْدًا﴾ [مريم٨٥] وإن سلم عوده إلى المجرمين خاصة، فلا نسلم أن أحدًا منهم اتخذ عند الله عهدًا.

فإن قلت: فما فائدة الاستثناء؟

قلت: فائدة ذلك مثل فائدة قوله: ﴿قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ﴾ [البقرة:٨٠] فتكون إقناطا للمجرمين من حيث أنهم إذا نظر أحدهم فلم يجد له فيما أنزل الله على رسول عهدًا بالمغفرة إذا لقي الله مجرمًا وسمع فيه: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِندَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ فحينئذ يحق له تكذيب الأماني النفسية، وذلك أدعى له إلى الخروج من جملة المجرمين والدخول في وفد المتقين.

ولا نسلم أن اتخاذ العهد بالشهادة والحولقة إذ **(يحتمل خبره أنه)** غير مراد فإن لفظ الآية لا يدل عليه وإنما الذي عهد الله أي وعد وعدا مؤكدا أنه يغفر له من رجع إليه **(بالتوبة)** النصوح، وعلى هذا **(فتكون)** الآية دليلا لنا حيث نقول لا شفاعة لمجرم إلا لمن تاب.

واعلم أن جواب المختصر ضعيف من حيث أنه يقتضي تسمية التائب مجرمًا، ومثل ذلك لا يصح كما لا يسمى المسلم بعد الكفر كافرًا ولا الشيب أسود، قيل: ومثل هذا ليس من محل النزاع في معنى المشتق الحقيقي هل يشتق من الماضي حقيقة يعني لا يشتق وصف مما قد زال مع حصول ضده، فظهر أن التائب لا يسمى مجرمًا، وحينئذ فيلزم عليه أن يكون الاستثناء منقطعا، وهو خلاف الأصل، أو يكون المجرمين مما جمع فيه بين المعنى الحقيقي وهو من لم يتب والمعنى المجازي وهو من تاب وذلك خلاف الأصل أيضًا.

واعلم أن هذه الآية وما قبلها مما تعلقوا به ليس فيه دلالة على الخروج، ولو سلمنا تسليم جدل دلالته على الشفاعة للفساق.

فإن قيل: إنه قد قام الدليل على دخولهم النار، ويمكن الجمع بينه وبين أدلة الشفاعة بإثبات الخروج وإن استلزم ذلك تخصيص الوعيد بالخلود

لتعذر الجمع بغير تخصيص للوعيد بالخلود، وإمكان الجمع بين أدلة الدخول وأدلة الشفاعة بغير تخصيص فيتعين الخروج بالشفاعة.

فالجواب: أن قولكم يتعين الخروج بالشفاعة ممنوع لإمكان الجمع بغير إثبات الخروج، ولا نفي الدخول في النار، وذلك بأن يقال قد قام الدليل على دخولهم وخلودهم والشفاعة لا تنافي الدخول ولا الخلود إذ لا يمنع العقل من الشفاعة في تخفيف العذاب لا عدمه ولا انقطاعه، فإذا سلمنا إثباتها لهم كانت تخفيفًا فقط، وبهذا تعرف أنه ليس في الكتاب دليل على الخروج من النار بالشفاعة كما زعم أهل القول الثاني.

ونحن نعارضهم بآيات تنفي الشفاعة للظالمين فنقول قال تعالى: ﴿**يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا**﴾ إلى قوله: ﴿**وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا**﴾ [طه: ١٠٩ - ١١١] ومثل هذا التركيب يدل على نفي الشفاعة ألا ترى أنك إذا قلت: لا أعطي إلا من أحببت وقد خاب من عصاني دل على أنك لا تعطي من عصاك، (وقال تعالى: ﴿**أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنْقِذُ مَنْ فِي النَّارِ**﴾ [الزمر: ١٩] وهذا الاستفهام ينفي المثبت، وقال تعالى: ﴿**وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا**﴾ [المائدة: ٤١] وهذا يقتضي بعمومه نفي الشفاعة في العفو من الله، وإن كان سياق الآية يناسبه إرادة نفي الهداية.

وقال تعالى: ﴿**وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ**﴾ [الشورى: ٢٠] وقد قال: ﴿ **مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا**﴾ [آل عمران: ١٥٢] لكن هذه الآية ليس فيها نفي الشفاعة وإن كان فيها نفي دخول الجنة، وقال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي**

﴿الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة : ٣٨] وهذه للمسلمين والمراد التخويف حثًا على الجهاد من حيث دلالتها على أن تركهم له استبدال للحياة الدنيا بالآخرة، وذلك يفيد نفي الخروج إلى الجنة. والله أعلم.

وللقاسم بن إبراهيم عليه السلام رد على أهل القول الثاني مذكور في كتاب العدل والتوحيد من مجموعه عليه السلام ولفظه: (وقال بعضهم: إن قومًا يخرجون من النار بعد ما يدخلونها، فقيل لهم: إذا أجمعتم أنتم وأهل الحق على الدخول ثم خالفتموهم في الخروج فالحق ما أجمعتم عليه من الدخول والباطل ما ادعيتم بلا إجماع ولا حجة من الخروج) انتهى.

قلت: إنه يريد أن الأصل عدم الخروج فإذا لم يدل عليه دليل حكم بالأصل.

حجة أهل القول (الثالث) أنه تعالى **(تمدح باسمي الرحمن الرحيم والخلود)** في العذاب **(ينافي ذلك)** فوجب الحكم بأنه ينقطع.

(قلنا: مسلم أنه لا رحمة في النار) ولو كان الخلود ينافيها لكان اللبث فيها عدد أيام الدنيا ألوفًا من الأعوام، فما لكم لا تمنعون من العذاب الطويل مطلقا، وأيضًا لو كان الخلود منافيًا لكانت منافاته لشدة العذاب لا لأجل أنه دوام فما لكم لا تمنعون من شدة العذاب مطلقا، والأظهر أنه لو كان الكثير منافيًا لكان القليل منافيًا وإن اختلفت المنافاة، **(و)** نقول **(الله رحيم وإن لم يرحمهم)** ولا يشترط في كونه رحيما أن يرحمهم لأنه إن لم يكن رحيما بهم **(فهو رحيم بغير أولياء الشيطان و)** أيضًا **(قد رحم العصاة بتأخير العقاب عن وقت التكليف)** من بعد المعصية قال تعالى: **﴿وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ لَوْ يُؤَاخِذُهُمْ بِمَا كَسَبُوا لَعَجَّلَ لَهُمُ الْعَذَابَ﴾**[الكهف:٨٥] الآية.

واحتج **(نوع)** من أهل هذا القول بأن **(المعصية تنقطع فكيف يكون**

عقابها غير منقطع).

(قلنا) يلزم أن لا يخلد المشرك كالفاسق، والحال **(أن المعصية غير متناهية في القبح)** لما مر من أنها تعظم على قدر عظم المعصي **(وهو)** أي القبح **(السبب في العقاب فكيف يكون العقل على ما لا يتناهى متناهيًا)** وجوبًا.

قال صاحب هذا الاحتجاج احتجاجا ثانيا **(قال تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾**[الشورى : ٤٠] **فيكون)** الجزاء **(منقطعًا)** مثلها.

(قلنا: المماثلة لا تعم) فإذا مثل شيء بشيء لم يقتض التمثيل أنه مثله من كل وجه لصحة التمثيل بوجود المماثلة من وجه **(ألا ترى أن العقاب حسن والمعصية قبيحة، والعقاب منفور عنه، والمعصية مستلذة، ونظير العقاب على المعصية قطع اليد على سرقة عشرة دراهم)** مع أن أرش اليد أكثر وقال: **(من شرط في الانقطاع)** أي انقطاع العذاب **(تقدم طاعة)** يعني أنه قد قيل بانقطاع العذاب بشرط تقدم طاعته، وقال صاحب هذا القول: **(الطاعة ترد العذاب من الاستمرار إلى الانقطاع).**

(قلنا ما مر في الكلام في الإحباط والموازنة) فنمنع كونها مقبولة منه.

حجة أهل القول (الرابع) أنها **(تعارضت الأدلة)** لما مر من أدلة أهل الأقوال في هذا الباب في الفساق، ولنحو قوله تعالى: **﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾** [النساء : ١٢٤] فيمن آمن ثم عصى ومات عاصيًا.

(قلنا: أما) التعارض **(في المستمر على العصيان)** من أول تكليفه إلى الموت **(فقد مر)** بيان **(بطلانه)** برد شبه المخالفين والتي ذكرناها **(وأما)** ما تعلقتم به لإثبات التعارض **(فيمن آمن ثم عصى فا)**لجواب عنه أن **(الوعد مقيد باشتراط الاستمرار على الإيمان كما قال السحرة لما آمنوا لموسى)** جوابا

على فرعون فيما حكى الله عنهم ﴿ إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَايَانَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴿٧٣﴾ إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا﴾ (الآيتين) وتمام ذلك ﴿ وَلَا يَحْيَى ﴿٧٤﴾ وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى ﴾[طه:٧٣-٧٥] ووجه التقييد أنهم اعتبروا الخاتمة لا غير، ولذلك قالوا: ﴿مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا﴾ ولم يقولوا: من يجرم. ﴿ وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا﴾ ولم يقولوا: ومن يؤمن.

(وقال إبراهيم عليه السلام) فيما حكى الله عنه: ﴿ فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام:٨١- ٨٢] دل على أن من خلط إيمانه بظلم ليس الأمن له لأنه بصدد بيان من له الأمن.

قال: إن الوعد مقيد. أراد أن يذكر دليلا على ذلك فقال: (قال تعالى خطابًا للمسلمين) بقرينة أنها في سياق آيات المواريث : ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء : ١٤] (وقال تعالى خطابًا للمؤمنين) لأنها في سياق قوله تعالى: ﴿ فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام : ١١٨] ﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام : ١٢٠] (وقال تعالى كذلك) أي خطابًا للمؤمنين(١) لأنها في سياق قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة : ٢٧٨] (وقال تعالى كذلك): ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ

---

(١) يبدو أن هنا سقطًا ولعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة : ٢٧٩]

﴿يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ١٧] (وقال) تعالى (كذلك في المشهور) من الرواية فإنها في المشهور نزلت في جماعة من المسلمين وجماعة من أهل الكتاب زعمت كل جماعة أن الله يعفو عن مسيئها ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ [النساء: ١٢٣] (الآية).

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٥-١٦] وقوله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٢﴾ وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ﴾ [هود: ١١٢-١١٣] وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٢، ٩٣] وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ٢٩-٣٠] الإشارة إلى المذكور من بعد قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ وهو أكل المال بالباطل والقتل أو إلى القتل وحده، ويؤيد كون القتل مشارا إليه قوله: ﴿عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾ لأن قبح أكل المال بالباطل لا يحتاج إلى ذلك القيد، والقتل محتاج إليه.

(وهذه الآيات مقيدة بآيات بالخلود في النار) نحو قوله تعالى: ﴿لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٧٥] ﴿وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ﴾ [الانفطار: ١٦] ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٧] وغير ذلك.

(كما أن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ

مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ [النساء : ١٢٤] ونحوها **(مقيدة بآيات الوعد بالخلود في الجنة)** وبيّن تقييد كل من المطلقين بكل من المقيدين بقوله: **(إذ آيات الوعيد تلك)** المطلقة **(من آيات الوعيد بالخلود بمنزلة هذه الآية)** ﴿ومن يعمل﴾ الآية المذكورة **(من آيات الوعيد بالخلود)** أي أن منزلة الوعيد المطلق من الوعيد بالخلود منزلة الوعد المطلق من الوعد بالخلود.

(فإن قلت: هلا جعلت تلك الآيات) الوعيد المطلق **(وهذه الآية)** الوعد المطلق **(غير مقيدات بآيات الوعيد والوعد اللاتي تفيد الخلود قلت: إنه)** أي جعلها غير مقيدة الوعيد بالوعيد بالخلود، والوعد بالوعد بالخلود **(يؤدي المحال، بيانه أنه يقال)** إذا لم نجعلها مقيدات كما ذكر **(هذا الذي آمن ثم عصى يدخل الجنة لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾ الآية ثم يخلد في النار)** بعد دخوله الجنة **(لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ الآية** [الجن : ٢٣] **إعمالًا للدليلين الوعد المطلق والوعيد بالخلود)** لأنه لا تعارض بينهما حينئذ **(لإمكان الجمع بينهما، ثم يقال هذا الذي آمن ثم عصى يجزى بما اقترف من القبيح لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ﴾** [الأنعام : ١٢٠] **الآية)** وغيرها نحو ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾ الآية ونحوها كما مر **(ثم يخلد في الجنة لنحو قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ غُرَفًا تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾** [العنكبوت : ٥٨] **(إعمالا للدليلين الوعيد المطلق والوعد بالخلود لإمكان الجمع بينهما و)**مجموع **(هذا يستلزم التناقض بين الآيات و)** يستلزم **(الحكم بالمحال إذ يكون مجموع القولين حكم بأنه يخلد في الجنة وفي النار، فبطل ما يؤدي إلى هذا وثبت أن آيات الوعد مقيدة بآيات الوعد بالخلود، وآيات الوعيد مقيدة بآيات الوعيد بالخلود، وقد علم أن من آمن ثم عصى مراد في قوله**

تعالى: ﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ﴾ الآية) بتمامها: ﴿وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٠] ونحو هذه الآية ما مر قريبًا (فلزم لما قررنا أنه مراد في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ الآية فلزم أنه غير مراد في شيء من آيات الوعد لما قررنا وإلا لزم الخلود في الجنة والنار وهو محال) فتعين المطلوب وهو عدم دخوله الجنة ....

جواب آخر: وهو أنه غير داخل في الوعد المطلق، إذ لو دخل فيه لخرج إلى النار ليخلد، لدخوله في عموم الوعيد بالخلود، مع أنه لا تعارض بين الوعد المطلق والوعيد بالخلود، والمعترض لا يلتزم فلزمه أن لا يقول بدخوله في الوعد المطلق.

فإن قيل: الوعيد بالخلود معارض في حقه بالوعد به فلا يلزم القول بخروجه من الجنة.

أجيب بأن ذلك لا ينافي تجويز الخروج من الجنة فتجويزه لازم للمعترض وهو لا يلتزمه.

فإن قيل: يبطل هذا التجويز الإجماع.

أجيب بأنا لا نسلم إلا الإجماع على أن من مات مؤمنًا لا يخرج من الجنة لأجل الخلاف في غير المؤمن هل يدخلها أو لا؟ فمن ذهب إلى أن العاصي لا يدخل الجنة لعله إنما يقول لا يخرج من الجنة مؤمن، فإن نطق بأنه لا يخرج منها أحد فإنما يعني هذا لأنه يعتقد أنه لا يدخلها من المكلفين إلا المؤمن، فإذا وجد دليلًا على أن المؤمن لا يخرج من الجنة جزم بأنه لا يخرج من الجنة أحد لما ثبت عنده من أنه لا يدخلها فاسق، ولا نسلم الإجماع على أنه لو دخل الفاسق الجنة لم يخرج منها أو على أنه من دخل الجنة ولو فاسقا لم يخرج، وحينئذ فلزوم التجويز باق.

وأوضح سبيل أن يقال لا تعارض بين عمومين لوجهين: الوجه الأول: أن الوعد معلق على العمل، وتعليقه عليه يفهم أن المراد الوعد بالجزاء والوعيد كذلك، ويرشدك إلى هذا قوله تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا * وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء : ١٢٣-١٢٤] ألا ترى كيف قال في أول الكلام: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ وفي الوعيد: ﴿ يُجْزَ بِهِ﴾وفي الوعد: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ غُرَفًا تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿٥٨﴾ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [العنكبوت:٥٨-٥٩] على التعليق على العمل كاف في إفهام أن المراد الجزاء عليه، ألا ترى أنه إذا قيل من أحسن إلي أحسنت إليه لم يتبادر إلا الجزاء، وهذا أمر واضح، كما أنه في الوعيد كذلك.

إذا عرفت أن من حبط عمله غير داخل في الوعد لأنه وعد بالجزاء فقط، ولا جزاء على ما حبط وصار كلا عمل، فإذا قام دليل على حبوط عمل هذا العاصي دل على أنه غير داخل في الوعد .

الوجه الثاني: أن الوعد المعلق على فعل كالوعد المعلق على وصف، وقوله: ومن يعمل مثل والعامل وقوله: ومن يؤمن مثل والمؤمن فلا يدل الفعل على زمن الحال ولا الاستقبال ولا يقصد به مع اسم الشرط إلا الدلالة على الحدث وصاحبه، فمتى فعل ضد الإيمان خرج من العموم المعلق على فعل، كما يخرج من المعلق على وصف، فهاتان مقدمتان الأولى: أن من يؤمن ومن يعمل مثل المؤمن والعامل في المعنى سواء، الثانية: أن الخارج من الإيمان والعمل الصالح إلى ضدهما خارج عن جملة من يؤمن ويعمل والمؤمنين والعاملين.

أما المقدمة الأولى فقد سبق ما حكيناه عن المهدي من الإشارة إليها وإلى أنها حقيقة، في الكلام على قوله تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ﴾ [الزخرف: ٨٦] الآية فمن تأمل الآيات وجد ذلك صحيحًا ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ﴾ [النحل: ١٧] ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ﴾ [يونس: ٣٥] ﴿إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ﴾ [يوسف: ١٣] إذ يقال إن اللام تخلص المضارع للحال مع أن الذهاب به مستقبل فالمراد أن الذهاب به محزن لي ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ﴾ [الإسراء: ٩] أي العاملين كما لا يخفى ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [النحل: ١٠٥ - ١٠٧] ﴿بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ٧٦] ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[البقرة: ٢٢٩] ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] والفاسقون، والكافرون ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ إلى قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧] ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ إلى قوله: ﴿نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ [العنكبوت: ٥٨] ﴿وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى ﴿٣١﴾ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ﴾ [النجم: ٣١، ٣٢] ألا ترى أن قوله: ﴿يَجْتَنِبُونَ﴾ للاستمرار، وأن الذين يجتنبون صفة للذين أحسنوا ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨] ويرشدك إلى ذلك مقابلة ما نحن فيه باسم الفاعل كثيرا نحو: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ

الظَّالِمُونَ﴾ [الممتحنة : ٩] وقال تعالى: ﴿ **فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾** [المؤمنون : ٧] إلى غير ذلك، وهذا الباب مشهور ظاهر جلي يتبادر إلى الفهم من غير قرينة وفي قصيدة زهير:

ومن يوف لا يذمم ومن يهد قلبه   إلى مطمئن البر لا يتجمجم

أي الموفي والمهدي قلبه وفيها:

ومن يغترب يحسب عدوًا صديقه   ومن لا يكرم نفسه لا يكرم

أي المغترب. وفي المثل: من طابت سريرته حمدت سيرته. ونحو ذلك مشهور.

وفي كلام الوصي في النهج : (من قصر في العمل ابتلي بالهم) وفيه: (من أعطي أربعًا لم يحرم أربعًا..) إلى قوله عليه السلام: (ومن أعطي الشكر لم يحرم الزيادة) وفيه: (من أيقن بالخلف جاد بالعطية) وفيه: (ما أعال من اقتصد) وفيه: (من كتم سره كانت الخيرة بيده) وفيه: (من كساه الحياء ثوبه لم ير الناس عيبه) وفيه: (ولا يستطيع أن يتقي الله من خاصم) وفيه: (من رضي برزق الله لم يحزن على ما فاته) وفيه يصف الدنيا: (حكم على مكثريها بالفاقة، وأُعِيْنَ من غني عنها بالراحة)، وفيه: (ومن اقتصر على بلغة الكفاف فقد انتظم الراحة) وفيه: (إن أولياء الله هم الذين نظروا إلى باطن الدنيا إذا نظر الناس إلى ظاهرها) إلى آخره.

ويقول الناس: الفاسق من فعل كبيرة غير مخرجة من الملة ونحو ذلك كثير جدًا، والباب واسع، والغرض التنبيه النافع للنبيه.

وأما المقدمة الثانية: وهي أن من خرج من الإيمان والعمل الصالح إلى ضدهما لا يسمى مؤمنًا عاملًا فقد قيل: إن هذا وأمثاله ليس محل الخلاف في المشتق هل يوصف به بعد زوال معناه حقيقة أو مجازًا فإن من البين أنه لا يسمى الأسود- إذا كان أبيض- أبيض حقيقة، ولا يسمى كذلك المؤمن- إذا

كان قبلُ كافرًا- كافرًا، ومن البين أنه لا يَسمى الفاسق مؤمنًا وإن كان قبل الفسق مؤمنا لأن الفسق ضد، ولا المرتد مسلمًا، وهذا واضح لا يحتاج إلى إكثار.

نعم أما مسألة المشتق ما هو فيه حقيقة فالظاهر فيها أن للمشتق استعمالين:

أحدهما: أن يشار إلى نفس الحدث من غير التفات إلى أنه قد وقع أو لم يقع، وعليه يقال الله خالق قبل أن يخلق، والله الصمد قبل أن يصمد إليه، وعليه قوله: ﴿ **رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ** ﴾ [البقرة : ٢٥٨] إذا كان المراد الحكم له بالإحياء والإماتة فقط تنبيها على قدرته وقوله تعالى:﴿ **غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ** ﴾[غافر : ٣] وقد مر كلام المهدي في هذا الضرب.

الاستعمال الثاني: أن يشار به إلى الحدث من حيث وقوعه فيه وتحقيقه في الخارج نحو زيد قائم، وفلان كافر ﴿ **وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ** ﴾ وقوله تعالى: ﴿ **قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ۝ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا** ﴾[يس : ٧٨ ، ٧٩] يحتمل الاستعمالين، والاستعمال الثاني قسمان:

القسم الأول: أن يستعمل مع ملاحظة زمان الحدث نحو: ﴿ **إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ** ﴾ [الزمر : ٣٠] إذا كان المراد أنك ستموت، ونحو زيد قائم وزيد راكب فرسًا، أي في الحال.

القسم الثاني: أن يستعمل من دون ملاحظة للزمان نحو فلان سارق مال زيد، وفلان ضارب فلان و﴿ **الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا** ﴾ [النور : ٢] ﴿ **وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا** ﴾ [المائدة : ٣٨] أما المعنى الحقيقي ففيه خلاف، وينبغي أن يكون الخلاف فيما إذا استعمل المشتق الاستعمال الثاني، وذلك لأنه قد حكى الاتفاق على أنه مجاز في المستقبل يريد نحو: ﴿ **إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ** ﴾

والخلاف المذكور قول بعضهم إنه حقيقة بشرط بقاء المعنى، فإذا قيل ضارب لمن انقضى ضربه فليس حقيقة، وقول بعضهم لا يشترط البقاء، وقول بعضهم غير ذلك قيل الخلاف في المشتق إذا كان محكوما به نحو زيد مشرك، وعمرو سارق لا إذا كان محكوما عليه نحو: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا﴾ ونحو: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا﴾ فإنه يكون حقيقة في الماضي والاستقبال انتهى.

وهو فرار من لزوم كون السارق والسارقة ونحو ذلك لا يعم من سرق في زماننا حقيقة لاستقباله بالنسبة إلى زمن نزول الوحي أفاد ذلك ما نقله ابن الأمير في حاشيته.

قلت: الظاهر أنه لا حاجة إلى هذا الفرار لأن نحو والسارق والسارقة من القسم الثاني من قسمي الاستعمال الثاني، ولعل قولهم المشتق مجاز في المستقبل معناه استعماله فيه من حيث الاستقبال مجاز اتفاقا فيكون محل الوفاق ما كان من القسم الأول نحو ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ﴾ ثم إن هذا الفرار لا ينفع في مثل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] ﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥] ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤] وكيف يفرق في هذا الباب بين السارق زيد وزيد السارق فيكون الأول حقيقة اتفاقا والثاني مجازا عند بعضهم إذا كان الأخذ بخفية قد انقضى، وقد نوزع في دلالة اسم الفاعل على الحال قالوا: وإنما جاء الفساد من جهة أنهم أي القائلون بأنه للحال فهموا من قولنا زيد ضارب أنه ضارب في الحال فاعتقدوا أن هذا لدلالة اسم الفاعل وهو باطل لأنك تقول هذا حجر وزيد إنسان فيفهم أنه كذلك في الحال مع أن الحجر والإنسان لا دلالة لهما على الزمان انتهى.

وفيه نظر فإن ضارب لو لم يكن عبارة عن موقع الضرب في الحال لما أفهم

قولنا زيد ضارب أن الضرب واقع في الحال، وإن أفهم أن زيدا في الحال ضارب وذلك أن الإسناد إنما يفيد حالية النسبة بين المسند والمسند إليه لا حالية المسند، ولهذا يصح زيد سارق وإن كان السرق قد انقضى، نعم كون ضارب مثل حجر وإنسان في عدم الوضع للدلالة على الزمان قريب فدلالته على أن الضرب واقع في الحال من حيث أنه لم يوضع إلا للمباشر لا لأنه وضع للدلالة على الحال.

واعلم أنه لم يظهر اشتراط المباشرة فيه بل هو قريب في البعض كقائم وقاعد المطلقين ولم يظهر لذلك ضابط، وقد أخرجنا من المقصود هذا البحث العارض لأنه بحث يتلون على الناظر.

فإن قلت: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [طه: ١١٢] من القسم الثاني مما استعمل الاستعمال الثاني فكيف تقول إن العاصي بعد العمل حال الإيمان خارج منه كما يخرج من قولنا فلان عامل من الصالحات وهو مؤمن قلت: إنه مدح وقد خرج العاصي إلى ما به يطلق عليه الذم فلا يطلق عليه المدح كما أن من عصى ثم تاب لا يقال إنه عاص لله، وكما أن من تصدق صدقات ثم صار بخيلًا لا يقال متصدق وغير ذلك كما مر.

فإن قلت: فكيف تقول في ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ [الفرقان:٦٨-٧٠] أتجعل الاستثناء منقطعًا قلت: لا، لأني لا أجعل من يفعل بمنزلة فاعل هذا.

واعلم أنه ليس المراد بقولنا إن من يعمل بمنزلة العامل أن معنى من يعمل من اتصف بأنه عامل فإن ذلك ضعيف فافهم هذا الجواب القوي القويم فإنه عندي أحسن ما يعول عليه في رد ذلك الإشكال.

ومما يؤيده أن تعارض العمومين قد يمتنع عقلًا أو يلزم منه أن لا يدخل هذا العاصي في شيء من العمومات المتعارضة لأن دخوله في العمومات كلها تناقض أو لأنه لو تعارضت العمومات لوجب التناقض لأنه داخل حكما وذلك تناقض.

واعلم أنه قد رد ذلك الاعتراض بعض علمائنا بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧] بناء على أن صاحب الكبيرة كافر مرتد، أي كافر نعمة مرتد عن الإيمان، والظاهر أن دخوله في الآية ضعيف لاحتمال أن المراد الارتداد عن جملة دين الإسلام وجحد الرسالة ونحوها.

وقد وضع سيدي العلامة الزاهد الولي بن الولي مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي رسالة في هذا الباب لما اطلع على سؤال فيه وجواب، ننقلها هنا تتميما للفائدة، قال عليه السلام بعد الخطبة: (فأقول وبمادة ربي أصول: قد تصفحت ما صدر في هذا الجواب، وزبر بطي هذا الكتاب فوجدته جاريًا على جادة الصواب، سالكا لمنهاج السنة والكتاب، وما تشهد له أدلة الألباب من الحكم بلحوق الوعيد بمن ارتكب أي كبيرة من العبيد وخلوده في العذاب الشديد إلا أن يتوب ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ..﴾ [النساء: ١٧] الآية.. إلى مولاه عن قريب، ويأته بقلب سليم ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٩] ويجيبه بقلب منيب إلا ﴿مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ * ادْخُلُوهَا﴾ [ق: ٣٣، ٣٤] الآية.. وأنه لا ينفعه ما قدمه من الصالحات لأنه أضاعه على نفسه بما ارتكبه من المحبطات، وكان كما شبهه تعالى بناكثة الغزل بعد القوة ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا﴾ [النحل: ٩٢] الآية وزلت قدمه بعد ثبوتها ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ [النحل: ٩٤] في تلك الهوة أعاذنا الله منها، وإن آي الوعد لا تناول إلا ﴿مَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ﴾ [طه: ٧٥] وأن الأمن مقصور على من قصره الله تعالى بقوله عز قائلًا: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ

أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] والدلائل على هذا كله مشرقة المنار، متجلية الشموس والأقمار، ولنورد طرفا تأكيدًا لما سبق مما فيه إن شاء الله غنية عن الإكثار، وكفاية لمن يكتفي بالاختصار، مستعينين بالله الواحد القهار.

فمنها: أن آي الوعد التي هي مقام الزجر والتهديد ممن لا يبدل القول لديه وليس بظلام للعبيد، لو كانت مخصصة بمن قد صدر منه العمل الصالح من ذوي الإيمان لكان ذلك نقضًا للحكمة لما فيها من إغراء على القبيح، ولسقط وجوب التحفظ المعلوم من الدين ضرورة عن ما الله له غير مبيح وناقض ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠] ولينظر الناظر لو قدر التخصيص متصلًا عند تلاوة ما شاء من عمومها ويعرضه على ما أراد من منطوقها ومفهومها ليعلم مضادته لمقصد الحكيم، ومناقضته لمصدر الوعيد من العزيز العليم، ومن المعلوم عند ذوي الأنظار السليمة، والأفكار القويمة أن بقاء التكليف لا يستقيم مع عدم التخويف، وأن صدور أي إطماع ينافي حكمة الخبير اللطيف، كيف وقد أمر خيرته صلى الله عليه وآله من ذوي العصمة أن يبين للخلق خوفه من العذاب من مطلق العصيان، مع أنه لا يجوز عليه انتهاك أي حرمة، وتوعده على القليل ﴿لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ﴾ [الإسراء: ٧٤] الخ بما فيه غاية النكال والنقمة، وقد علم الله تعالى أنه سينظر في وعده ووعيده ذوو الذوق والنظر، ويفحص عن تصريحها وتلويحها أرباب الفحص والفكر، وانظروا هل استثنى تعالى في شيء من آي الوعيد بالخلود في العذاب الشديد غير التائب، وصاحب الصغيرة أحدًا من عصاة العبيد، وهو في مقام البيان ﴿تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩] ﴿تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

ومنها: أنه تعالى قص ونص نصوصًا بينة جلية على إحباط أعمال المؤمنين إن ارتكبوا معاصي غير مخرجة من الملة قطعًا مما قد تضمنه ذلك الجواب وغيره مما يقع به الخطاب، وإذا كانت تحبط أعمالهم بالمن والأذى ورفع الصوت فما بالك بما فوقها من مجاوزة الحدود والاعتداء، بل شبههم تعالى بالخارجين عن الملة بقوله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٦٤] وإذا حبطت أعمالهم دل قطعا على تخصيص آي الوعد التي فيها عدم ضياع وعدم كفران سعيهم وكتبُها لهم، ودل على شمول آي الوعيد لهم بنحو قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ ..﴾ الخ، إذ ليس الموجب على الفرض لتخصيصها إلا الوعد على أعمالهم، وقد تبين أنها تبطل وتضمحل، مع أن الإحباط نفسه أعظم دليل على أنهم عصاة مؤاخذون داخلون في ضمن قوله عز وجل ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ ..﴾ الآية دخولًا مقطوعًا به دلالة وإرادة، على أن الوعد معلق على الوصف بالإيمان والعمل الصالح، وقد خرجوا عنه بعد إتيان الكبير من العصيان لقيام الأدلة المحكمة الأساس، المبرمة الأمراس من أمثال قوله عز وجل ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ [الحجرات: ١٥] الخ، و﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١] الخ، وإذا خرجوا منه بطل ما علق عليه وعلل به من الوعد بالجنان، كما أن الوعيد معلق على العصيان ومخالفة الرحمن، فمهما بقي عليه استحق ما علق به ولزمه بسببه، ومتى انتفى عنه ذلك لم يلحقه ما هنالك.

وعلى هذا فلا تعارض ولا تناقض، وهذه دلالة مبينة، وحجة قيمة متينة تطابق المسالك الأصولية، وتوافق المدارك العربية، جارية على الدلائل العقلية، والمناهج القرآنية.

وأما محاولة الجمع بتقدير ما لم يدل عليه دليل، ولا ينتهج إليه سبيل فإنه بلا ريب تحريف وتبديل، لاسيما بجعل الخطاب معلقا على غير ما علق عليه، أو مقترنا بما لم يسق إليه حتى يصير غير متلائم نظمه، ولا متناسب حكمه، وحاشا كلام الحكيم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، أو بأن يصار إلى القول بالخروج من النار الذي قد حكاه وأبطله العزيز الجبار، وحكم جل جلاله بالخلود لكل من كسب السيئة وأحاطت به الخطيئات، على رغم أناف اليهود وغيرهم من المتمنين، وذوي الزيغ والعنود.

هذا ومنها أنه قد علم من دين الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لحوق الوعيد بأهل الإيمان المرتكبين بعد ذلك لما لا يخرج عن الملة من العصيان بإقامته عليه وعلى آله الصلاة والسلام وإقامة أهل الإسلام عليهم الحدود، وإيجاب قتال الباغين وعداوتهم وطردهم إن أصروا على العنود، ومعلوم أن في ذلك غاية الإهانة والذلة والاستكانة، وأنه لم يبق لهم عند الله ولا عند رسوله أي مكان، فلو كان ما سبق لهم ينفعهم في الآخرة لنفعهم في الدنيا التي هي دار الإمهال والإملاء، ولكانوا مهانين ملعونين فاسقين باغين محاربين كما ورد في القرآن مستحقين دار المتقين معظمين مكرمين لما تقدم لهم في الإيمان، وفي ذلك من التناقض والإحالة ما لا يخفى على ذوي التمييز فضلا عن ذوي العرفان.

ومنها أنه معلوم متحقق مرسوم عند من أعطا النظر حقه، ولم يملك التعصب رقه من الوضع العربي والخطاب الإلهي شمول اسم الكافرين والمجرمين والفاسقين والظالمين وغيرها من أسماء الذم للعاصين من الموحدين والملحدين، والقرآن مملوء من إطلاق اسم الكفر على من أخل بالشكر نحو قوله سبحانه: ﴿**قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ**﴾ [آل عمران : ٣٢] فإنها مصرحة بتسميتهم كافرين على التولي عن الطاعة، وفي إقامة المظهر مقام المضمر ما لا يخفى من النعي عليهم والشناعة،

وكم في الذكر المبين من التصريح باختصاص النار بالكافرين، ومن المعلوم بنص الكتاب الخلود فيها نعوذ بالله منها لمن لم يكن خارجًا عن الملة من العاصين، وهذا تبرع بيان مستدل المنع عن الخروج عن أصل الوضع، وهو لا يلزمنا لأن الأصل معنا.

ولعله غر كثيرًا ما يوجب التغاير من نحو قوله عز وجل: ﴿ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧] وليس ذلك بضائر فهو مسلم أنها غير مترادفة بل مختلفة المفاهيم متعدد المعاني، لكن لا نسلم عدم جواز اجتماعها في صاحب المعصية من الكبائر، فإن المعصية الواحدة تطلق عليها أسماء كثيرة متغايرة لاختلاف الاعتبارات مثلًا من حيث كونها مخالفة للأمر تسمى عصيانًا، ومن حيث كونها إخلالا بالشكر تمسى كفرانًا، وهلم جرا.

والفرق بين هذا القول والقول بنفي المنزلة بين المنزلتين من الخوارج وغيرهم اختلاف الأحكام وعدمها، نعم وأما الاصطلاحات الحادثة فلا تخرجها عن أصل الوضع، وكذا اختلاف الأحكام والمعاملات في الشرع، وقد اختلفت أحكام الكافرين بالاتفاق فللحربيين معاملات، وللذميين كذلك، ولم يوجب ذلك خروجهم عن التسمية، وعدم الاشتراك، وحينئذ يعمهم الوعيد بإبطال جميع الأعمال، والخلود في العذاب والنكال بلا ريب ولا إشكال ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ﴾ [النور: ٣٩] الآية وغيرها.

وعلى الجملة إن من أمعن النظر في مواضع التنزيل، وكرر البصر في مواقع التأويل علم أنه لا هوادة ولا إبقاء عند الله لأحد من خلقه في انتهاك شيء من كبير حدوده ومحارمه، وأنه لا ينفع من أتاها شيء من ما أسلفه من طاعاته ومكارمه، وكفى بما حكى في كتابه عن أنبيائه ورسله صلوات الله عليهم الذين هم أرفع شأنًا وأعلا مكانًا، وحسبك ما خاطب الله به خاتم رسله وأمين وحيه

من قوله جل شأنه وعز سلطانه: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝ وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ﴾ [هود: ١١٢، ١١٣] حتى ورد في الآثار أنها شيبت به صلى الله عليه وآله فهي قاطعة لما يختلج، حاسمة لما يتردد ويعتلج، والوعيد فيها على الطغيان الصادق بكل تجاوز لما أمروا به وعصيان وبإمساس النار على الركون وهو الميل اليسير إلى من صدر منهم الظلم دع عنك الظالم نفسه، ثم عقب على دخولهم النار أنه ليس لهم من دون الله من أولياء وأنهم لا ينصرون، وهو يقتضي الخلود في العذاب وانقطاع الأسباب، فهل يبقى بعد ذلك أي شك أو ارتياب في أن الحكم للخاتمة، وأن كل وعد مشروط بالاستقامة، فنسأل الله العصمة والسلامة وحسن المرجع والمآب، هذا وقد وقع العدول عن الكثير من الحجج الصحيحة والدلائل البينة الصريحة استغناء بما ذكر، واستكفاء بما حرر، وتجنبا للتطويل، وحسبنا الله ونعم الوكيل) انتهت الرسالة ولقد جمعت من الدلائل فرائد، وتضمنت للمتأمل المنصف فوائد.

(قالوا: ثانيا يجوز إخلاف الوعيد. قلنا: ما مر).

قال أهل القول **(الخامس)** في الاحتجاج **(كأ)**هل القول **(الثالث)** أي أن الله سبحانه تمدح باسمي الرحمن الرحيم.

والجواب: ما مر (و)احتج بأن **(النار من عالم الفنا)** فيجب أن تفنى نار جهنم وحينئذ ينقطع عذاب أهلها كافة.

(قلنا قال تعالى) ﴿وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ﴾ إلى قوله: ﴿كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء: ٩٧] **(ولا يعجزه تعالى شيء)** فهو على تسعيرها أبدًا قدير كما يخلقها أول مرة ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٦٢] وإذا كان تعالى على ذلك قادرًا فهو كائن لا محالة لأجل **(ما ذكرنا في أول الباب وفي الجواب على المخالفين).**

حجة **(لمن عدا)** أهل القول **(الرابع)** قال تعالى: ﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ۝١٠٦ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ**﴾ [هود: ١٠٦، ١٠٧] قال في المطول في شرح البديع: أي السموات الآخرة وأرضها لأنها دائمة مخلوقة للأبد، قلت: وقد قال تعالى: ﴿**يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ**﴾ [إبراهيم: ٤٨] قال: أو هي عبارة عن التأبيد ونفي الانقطاع كقول العرب: ما أقام تبير وما لاح كوكب، قلت: ولعل من هذا قول الشاعر:

لن تزالوا كذلك ثم لا زلت ... لكم خالدا خلود الجبال

ثم قال بعد أن نقل كلام الكشاف في الاستثناء في قوله تعالى: ﴿**إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ**﴾ ما نصه: وأما عندنا فمعناه أن فساق المؤمنين لا يخلدون في النار وهذا كاف في صحة الاستثناء لأن صرف الحكم عن الكل في وقت ما يكفيه صرف الحكم عن البعض، وكذا الاستثناء الثاني معناه أن بعض أهل الجنة لا يخلدون في الجنة وهم المؤمنون الفاسقون الذين فارقوا الجنة أيام عذابهم والتأبيد من مبدأ معين كما ينقض باعتبار الانتهاء، فكذلك ينتقض باعتبار الابتداء انتهى المراد.

وقوله والتأبيد من مبدأ معين الخ أي أنه يصح استثناء أول مدة القيامة من مدة الخلود لأن مدة القيامة التي لا نهاية لها مدة الخلود الذي استثني من مدته ما شاء الله، وللقيامة مبدأ معين فلمدة الخلود مبدأ معين، فيصح أن يكون المستثنى أوله كما تقول سأعتكف رمضان إلا العشر الأول، وهذا الكلام هو ما أشار إليه بقوله: **(قلنا: مثل ما قيل في أهل الجنة)** يعني أنا نقول المستثنى من المدة التي هي ظرف خلود أهل النار أولها فنجعل معنى الاستثنائين واحدًا، وذلك أوفق لنظم الكلام لأن الاستثنائين سيقا مساقًا واحدًا، واعترض في حاشية الشريف على قول السعد والتأبيد من مبدأ معين

الخ فقال يرد عليه إن اعتبار الخلود إنما هو بعد دخول الجنة فكيف ينتقض بما سبق على الدخول.

والجواب أنه لولا الاستثناء لكان الدخول قبل المدة المستثناة حتى تكون المدة المتقدمة على الدخول المستثناة متأخرة عن الدخول، وإذا كانت متأخرة كانت من مدة الخلود لكن الاستثناء أخرجها من مدة الخلود، فكانت متقدمة على الدخول، فالاستثناء صحيح لأنه أخرج ما لولاه لدخل، وقد اتفق السعد والشريف على أن معنى الاستثناء في حق أهل النار أن الفساق لا يخلدون في النار، وهو مردود بأن الاستثناء إما من الخالدين أو من مدتهم، والأول ضعيف من حيث يلزم منه إيقاع (ما) على من يعقل، على أن قول السعد لأن صرف الحكم عن الكل في وقت ما الخ يأباه، والثاني يستلزم كون الخلود عبارة عن اللبث وإن انقطع، وقد مر الاستدلال على أنه البقاء الذي لا ينقطع، ويستلزم أيضا بظاهره انقطاع خلود الذين شقوا جميعا، وأما قول السعد حين فر من هذا أن صرف الحكم عن الكل في وقت ما يكفيه صرفه عن البعض فمدفوع بأن الاستثناء من مدة خلود الجميع لا المجموع، وصرف الحكم عن البعض إنما يكفي في صرفه عن المجموع لا في صرفه عن الجميع، يوضح بطلان قوله إن الخلود لآحادهم لأن خالدين جمع خالد، فأطلق خالدين على الذين شقوا لأن كل واحد منهم خالد فقوله تعالى: ﴿مَا دَامَتِ﴾ ظرف للخلود المثبت للآحاد كله لا ظرف لبعضه، فإذا خرج من ما دامت السموات والأرض ما شاء لم يخرج ما دامت عن كونه ظرفا للخلود كله إنما يقتضي أن ما شاء الله ليس من المدة التي هي ظرف للخلود كله كما لا يخفى على اللبيب المنصف، وإن ضل عن المجادل المتعسف، وكان الأنسب للسعد أن يقول إن الاستثناء إنما هو من مدة الخلود المثبت للذين شقوا كافة، وهو إخراج من الحكم النفسي لا الخارج فلا يمنع من قيام دليل على خلود

الكفار خاصة.

وحاصله الرجوع إلى قول الحنفية في أن الاستثناء إخراج من النسبة الكلامية فقط، فقولك قام القوم إلا زيدًا معناه إخراج زيد من الحكم بالقيام فقط، أي أحكم بقيام القوم إلا زيدا فلا أحكم بقيامه، أو يقول السعد إن الاستثناء من مدة الخلود إنما يفيد خروج الكفار بمفهومه، والمفهوم لا يعمل به في المسائل القطعية لأنه ظني، لكن هذا ينقض استدلالهم بالآية على خروج الفساق من النار فافهم.

واعلم أن الشريف قال في الاستثناء الثاني الآتي في حق الذين سعدوا أنه محمول على أن أهل الجنة لهم فيها سوى نعيمها ما هو أكبر وأجل وهو رضى الله ولقاؤه عز وجل لا على أن بعضهم يخرج منها فلم يذهب في هذا الاستثناء مذهب السعد، وذلك لما يرد على السعد بزعمه من الإيراد الذي مر هو والجواب عنه.

قال الشريف: لا يقال ما ذكرته يعني من الفرق بين الاستثنائين يوجب اختلالا في نظم الكلام حيث عدل بالاستثناء الثاني عما حمل عليه الاستثناء الأول مع أنهما سيقا مساقا واحدًا لأنا نقول الأول محمول على الظاهر، وقد عدل بالثاني عنه لقرينة واضحة كما ذكرنا فلا إشكال ولا اختلال انتهى.

ومراده بالقرينة ختم آية الذين سعدوا بقوله: ﴿عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ وقوله الأول محمول على الظاهر مدفوع بما قدمنا، ولعله يرى أنه الظاهر لسلامته عن ما أورده على كلام السعد في استثناء آية الذين سعدوا، وقد مر هو والجواب عنه، وإذا بطل كونها لظاهر فكان عليه أن يجعله كالاستثناء في آية الذي سعدوا فيكون قوله: ﴿عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ قرينة عنده لعدم الخروج من الجنة لأنه في آية الخلود فيها، ولعدم الخروج من النار لظهور أن الاستثنائين سواء وعدم الفارق فتأمل هذه الجملة.

(فثبت) بما بينا في هذا الباب **(أن المعتبر في الوعد والوعيد هو الخاتمة).**

(ختم الله لنا بالكرامة والسعادة وهدانا بفضله الحسنى وزيادة إنه غني) فلا يفره المنع والجمود، ولا ينقصه البذل والجود **(كريم وهو ذو الفضل العظيم، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله سيدنا محمد الأمين وعلى آله الغر البررة المكرمين)** ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.



لتعملان فيه بما عمل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبو بكر، وما عملتُ فيه منذ وليتُ، وإلا فلا تكلماني فقلتما: ادفعه إلينا بذلك، فدفعته إليكما، أفتلتمسان مني قضاء غير ذلك...إلى آخره.

ثم عقبها الزهري برواية عن عروة ولفظها: قال: فحدثت هذا الحديث عروة بن الزبير فقال: صدق مالك بن أوس، أنا سمعت عائشة (رض) زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم تقول: أرسل أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم عثمان إلى أبي بكر يسألنه ثمنهن -إلى قوله عنها-: ألم تعلمن أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول: «لا نورث ما تركنا صدقة» يريد بذلك نفسه، إنما يأكل آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المال -إلى قوله-: قال: فكانت هذه الصدقة بيد علي منعها علي عباسًا فغلبه عليها -إلى قوله-: وهي صدقة رسول الله حقا. انتهى.

وفيه في أوله تأكيد لما قلنا قُبَيْلهُ.

وفي رواية الزهري لتأكيده بروايته عن عروة قوله: صدق مالك بن أوس، دليل على عناية الزهري بهذه الرواية.

(فائدة):

دلّس ابن حجر في ترجمة مالك بن أوس، فروى عن عروة أنه قال: صدق مالك بن أوس، وسكت عن بقية الكلام ليوهم التصديق في حديث مالك على الإطلاق!

مع أن الرواية إنما هي متصلة برواية الاستشهاد على صحتها بالرواية عن عائشة فليس في ذلك توثيق لمالك بن أوس، مع أن الكل من طريق الزهري.

وفي قوله: منعها علي عباسًا فغلبه عليها نكارة؛ لأنه لا داعي للمغالبة عليها؛ لأن عليًا عليه السلام لا يتغلب على ما ليس له بحق، والعباس لا



مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وصلى الله وسلم على محمد وآله، **وبعد**: فقد رأيت أن أورد جميع ما في كتاب التوحيد الذي جمعه محمد بن عبدالوهاب إمام الوهابية من أحاديث؛ ليتبين للناظر صحيحها من سقيمها عندنا، أو قويها من ضعيفها، أو محتمل الصحة من ظاهر البطلان بالنظر إلى الرواة فقط، فأما مسائل كتاب التوحيد من حيث التصحيح والإبطال فلسنا بصدده في هذا الكتاب.

وقد بقيت بقية من تلك الأحاديث، حيث عاقت عن الإتمام شواغل ومرض، لكن الناظر في هذه الجملة يعرف أنه لا بد أن يكون في رجال بقية الأحاديث كلام يعرف بالبحث في علم الرجال.

واعلم أن صاحب كتاب التوحيد أورد الأحاديث فيه غير مسندة؛ فلا نطول بالتزام إيرادها كما أوردها فيه ثم بإيرادها مسندة، بل نورد إن شاء الله ما تيسر إسناده بإسناده من دون تعرض لنسبته إلى كتاب التوحيد، وما أوردت مما ليس في كتاب التوحيد بينته إن شاء الله.

بدر الدين بن أمير الدين الحوثي وفقه الله

[بداية الكتاب]

فنقول:

[حق الله على العباد]

(١) في صحيح البخاري وشرحه: (حدثنا محمد بن بَشَّارَ): بالموحدة والمعجمة المشددة بندار، قال: (حدثنا غندر) محمد بن جعفر، قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج، (عن أبي حَصِينٍ) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الأسدي، (والأشعث بن سُليم) بضم السين المهملة: هو الأشعث بن أبي الشعثاء المحاربي أنهما (سمعا الأسود بن هلال) المحاربي الكوفي، (عن معاذ بن جبل) رضي الله عنه، (قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: أَنْ يَعْبُدُوهُ) بأن يطيعوه ويجتنبوا معاصيه (وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ) إذا اجتنبوا الكبائر والمناهي وأتوا بالمأمورات. انتهى باختصار بعض الشرح.

وفيه: نحوه بسند آخر عن معاذ ونصه مع بعض الشرح (حدثنا هُدبة بن خالد) بن الأسود القيسي البصري، ويقال له: هَدَّابُ بفتح أوله وتشديد ثانيه، قال: (حدثنا همام) هو ابن يحيى بن دينار العَوْذِيُّ بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصري، قال: (حدثنا قتادة) بن دعامة قال: (حدثنا أنس بن مالك، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: بَيْنَا أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم انتهى. وفي لفظ هذه الرواية: « حَقُّ الله عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا». وفيه: «حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى الله أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ ». انتهى.

وفي كتاب الاستئذان من صحيح البخاري : (حدثنا موسى بن إسماعيل) التبوذكي، (حدثنا همّام) بن يحيي البصري، (عن قتادة) بن دعامة، (عن أنس)

هو ابن مالك، (عن معاذ) هو ابن جبل رضي الله عنه، (قال: أنا رديف النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فقال: يا معاذ إلخ). وفي لفظ هذه الرواية: («حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»). وفيها: («حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ»).

وهذه الرواية في صحيح البخاري في كتاب اللباس بسند الرواية التي قبل هذه، أولها حدثنا هدبة وفي لفظها: (مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ إِذَا فَعَلُوهُ): أي حق الله: أي المذكور وهو أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا (قلت: الله ورسوله أعلم، قال: حَقُّ اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ) وهذا الحديث في صحيح مسلم بسنده المذكور قبيل هذا السند الأخير الذي أوله حدثنا هدبة بن خالد، إلا أن في صحيح مسلم هَدَّابَ، وذكر في شرحه أنه يقال فيه: هدبة، وأنه شيخ البخاري ومسلم، وفي لفظ مسلم: «فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»، وفيه: هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم قال: أن لا يعذبهم.

وفي صحيح مسلم : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدّثنا أبو الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن معاذ بن جبل، قال: كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمار يقال له: عُفَيرٌ قال: فقال لي: «يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ»؟. قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى الله عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ». قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ الله أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا». انتهى.

قلت: هذا اللفظ شاذ مخالف لسائر روايات البخاري ومسلم لهذا الحديث، وهو الذي اختاره في كتاب التوحيد، **ثم قال**: أخرجاه في الصحيحين. انتهى.

وفي صحيح مسلم: بسند الرواية الأولى مما كتبته من روايات البخاري لهذا الحديث التي أولها: حدثنا محمد بن بشار إلا أن مسلما أضاف إلى ابن بشار بن المثنى: أي رواه عنهما عن محمد بن جعفر الخ. وفي لفظ هذه الرواية: «مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ»؟ قال: الله ورسوله أعلم، قال: «أَنْ يَعْبُدَ اللهَ وَلَا يُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، قَالَ: أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيهِ إِذَا فَعَلوا ذَلِكَ»؟. قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ».

ثم أورد في صحيح مسلم سندًا لمثل هذه الرواية يلاقي سند هذه الرواية في أبي حصين ، عن أبي حصين، عن الأسود بن هلال، قال: سمعت معاذ إلخ.

[حكم من شهد أن لا إله إلا الله]

(٢) في صحيح البخاري وشرحه: (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزي، (حدثنا الوليد) بن مسلم الدمشقي، (عن الأوزاعي) عبد الرحمن، (قال: حدثني) بالإفراد (عُمَيْرُ بن هانئ) بضم العين وفتح الميم مصغرًا، وهانئ مهموز الآخر، العنسي بعين وسين مهملتين بينهما نون ساكنة، الدمشقي الداراني، (قال: حدثني) بالإفراد أيضًا (جُنادة بن أبي أمية) بضم الجيم وتخفيف النون الأزدي، (عن عبادة) بن الصامت (رضي الله عنه: عن النبي صلى الله عليه [وآله] و سلم): أنه (قال: مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ).

(قال الوليد): هو ابن مسلم بالإسناد السابق (حدثني) بالإفراد ولأبي ذر، وحدثني (ابن جابر): هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، (عن عمير) هو ابن هانئ، (عن جنادة) هو ابن أبي أمية بالحديث السابق، عن عبادة،

(وزاد) بعد قوله: أدخله الله الجنة على ما كان من العمل (من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء) انتهى. وموضعه (ص٤١٠) من الجزء الخامس من شرح القسطلاني على البخاري.

وهذا الحديث في صحيح مسلم قال فيه: حدثنا داود بن رشيد، حدثنا الوليد - يعني ابن مسلم - عن ابن جابر، قال: حدثني عمير بن هانئ، قال: حدثني جنادة بن أبي أمية، قال: حدثنا عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ، وَابْنُ أَمَتِهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ - أَدْخَلَهُ اللهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ».

وحدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثنا مبشر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، عن عمير بن هانئ في هذا الإسناد بمثله، غير أنه قال: «أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ». ولم يذكر «مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ». انتهى.

هذه الأسانيد كما ترى كلها عن عمير بن هانئ، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت، وروايتا البخاري عن عمير التقتا في الوليد بن مسلم، والسند الأول من سندي مسلم قال فيه في شرح مسلم: وهذا الإسناد كله شاميون إلا داود بن رشيد؛ فإنه خوارزمي سكن بغداد، وذكر أن الوليد وابن جابر دمشقيان كما في شرح البخاري.

قال في الخلاصة: الوليد بن مسلم الأموي مولاهم أبو العباس الدمشقي، عالم الشام إلى أن قال: قال أحمد: أغرب أحاديث صحيحة لم يشركه فيها أحد، وقال ابن مسهر: يدلس، قال دحيم: مات سنة خمس وتسعين ومائة انتهى.

وفي ميزان الذهبي: وقال أبو مسهر: مدلس وربما دلس عن الكذابين، وفي الميزان أيضًا، وقال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عن صدقة بن خالد؛ فقال: هو أثبت من الوليد بن مسلم، الوليد روى عن مالك عشرة أحاديث ليس لها أصل، منها عن نافع أربعة. قال الذهبي: قلت: ومن أنكر ما أتى به حديث حفظ القرآن رواه الترمذي، وحديثه عن ابن لهيعة إلى أن قال: قلت: إذا قال الوليد عن ابن جريج، أو عن الأوزاعي فليس بمعتمد؛ لأنه يدلس عن كذابين. انتهى المراد من الميزان.

قال في حاشية الخلاصة: وكان من ثقات أصحابنا، ووثقه العجلي، ويعقوب بن شيبة. اهـ تهذيب.

قال سيدي عبد الله بن الإمام الهادي الحسن بن يحيى القاسمي المؤيدي رحمه الله، وكان من أكابر علماء العصر، وكان واسع الاطلاع في كتب المحدثين ما لفظه: قلت: قد عرفت مع كثرة البحث والتفتيش أن المحدثين لا يألون جهدًا في توثيق أصحابهم وتنزيههم ما أمكنهم، وأنهم لا يطعنون على أحد من أصحابهم إلا إذا لم يجدوا من ذلك بُدًّا، فاعرف ذلك، وإلا فطالع مؤلفاتهم. انتهى.

وقد حكى في العتب الجميل عن تهذيب التهذيب ما لفظه: قال العجلي: يعني في عبد الله بن زيد بصري تابعي ثقة، وكان يحمل على علي، ولم يرو عنه شيئا. انتهى.

وهكذا حكى عن تهذيب التهذيب عن العجلي في عبد الله بن شقيق بعدما حكى أنه كان عثمانيًّا يبغض عليًّا؛ فقال: قال العجلي: ثقة، وكان يحمل على علي، وهكذا حكى عن العجلي في غير هذين الرجلين في العتب الجميل، وقد ذكر فيه عن بعضهم توثيق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، قال في العتب الجميل[ص١٥٥]: ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ، وصرح بتحامله على سيد

المسلمين، وانحرافه عنه.

ثم قال في العتب الجميل حاكيًا عن تهذيب التهذيب: قال ابن عدي: كان أي الجوزجاني شديد الميل إلى مذهب أهل دمشق في الميل على علي.

وحكى في العتب الجميل توثيقهم لحريز بن عثمان، عن تهذيب التهذيب، وقال حاكيًا عنه: قال ابن عدي: كان من ثقات الشاميين، وإنما وضع منه بغضه لعلي. . إلى قوله: وقال العجلي: شامي ثقة، وكان يحمل على علي، ثم ساق عن غيرهما من هذا القبيل .. إلى أن قال في العتب الجميل: ومما تقدم تعرف أن حريز بن عثمان فاجر، منافق، وضاع، مبغض لعلي، متجاهر بذلك، مصرح بلعنه، وبأنه لا يحبه، يشيد بسبه، ويخترع الأحاديث في تنقيصه! وهو مع ذلك سفياني داعية إلى مذهبه الممقوت إلى أن قال: ونحن ممن لا يشك في أن ما نقلوه من فظائع هذا المارد إنما هو جزء صغير؛ لعلمنا محبتهم الستر لفضائح سلفهم، ومن يرغبون في التعزز بالرواية عنه الخ.

قلت: وهذا يشهد لما قدمته عن سيدي عبد الله بن الإمام رحمه الله، وذكر في العتب الجميل عن تهذيب التهذيب ما لفظه: قال الآجري: قلت لأبي داود: سمع أبو بكر: يعني ابن أبي موسى الأشعري من أبيه، قال: أراه قد سمع وأبو بكر أرضى من أبي بردة، وكان يذهب مذهب أهل الشام، جاءه أبو غادية الجهني قاتل عمار فأجلسه إلى جنبه، وقال: مرحبا بأخي، ثم قال في العتب الجميل: وأقول قول الآجرّي وأبو بكر أرضى من أبي بردة، الصواب إن شاء الله أنهما معا ليسا ممن يرتضى، وقوله: وكان يذهب مذهب أهل الشام: أي في بغض علي وعداوته ... إلخ.

ومن أراد تحقيق هذا الباب من مذهب القوم في الجرح والتعديل فعليه بالعتب الجميل.

هذا وعمير بن هـانئ قال فيه في الخلاصة: عمير بن هانئ العنسي بنون أبو الوليد الداراني الدمشقي عن أبي هريرة ومعاوية، وعنه عبد الرحمن بن ثابت، وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر، وثقه العجلي. انتهى.

وفي ميزان الذهبي: وقال ابن جابر: حدثني عمير بن هانئ، قال: ولّاني الحجاج الكوفة فما بعث إلي في إنسان أحدّه إلا حددته، ولا في إنسان أقتله إلا أرسلته فعزلني. وفي الميزان: وقال العباس بن وليد بن صبيح: قلت لمروان بن محمد: لا أرى سعيد بن عبد العزيز روى عن عمير بن هانئ؛ فقال: كان أبغض إلى سعيد من النار، قلت: ولم؟ قال: أليس هو القائل على المنبر حين بويع ليزيد بن الوليد: سارعوا إلى هذه البيعة إنما هما هجرتان: هجرة إلى الله ورسوله ، وهجرة إلى يزيد. انتهى المراد من الميزان.

نعم: قال في الميزان: وقال أبو داود: كان قدريًا. انتهى. **قلت**: يعني عدليًّا، ولكن لم يعده المنصور بالله من عدلية أهل الشام، وقد يكون العدلي ناصبيًّا كبعض المعتزلة.

وشواهد حال عمير من جهة زمانه ومكانه وشيخيه تفيد أنه مظنة النصب، وأن توثيق العجلي له كتوثيقه لمن تقدم ذكره وغيره من النواصب؛ فلا نلتفت إليه، ولا نصحح رواية عمير.

[حكم من قال: لا إله إلا الله لا يبتغي بذلك إلا وجه الله ولو كان من المنافقين]

(٣) في صحيح البخاري وشرحه للقسطلاني وهو مرادنا عند ذكرنا لشرح البخاري: (حدثني) بالإفراد (يحي بن بُكير) بالموحدة المضمومة مصغرًا، (حدثنا الليث) بن سعد الإمام، (عن عُقيل) بضم العين مصغرًا ابن خالد، (عن ابن شهاب) الزهري أنه (قال: أخبرني) بالإفراد (محمود بن الرَّبِيع) بفتح الراء وكسر الموحدة (الأنصاري: أن عِتبان بن مالك) بكسر العين (وكان من

أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ممن شهد بدرا من الأنصار: أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله إني أنكرت بصري) إلى قوله: (فقال قائل منهم: أين مالك بن الدُّخْشُنِ؟) بضم الدال المهملة وسكون الخاء وضم الشين المعجمتين وبعدها نون (فقال بعضهم: ذلك منافق لا يحب الله ورسوله، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (لَا تَقُلْ) ذلك (أَلَا تَرَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ، قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: قُلْنَا: فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ): أي توجهه (وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ؛ فَقَالَ) صلى الله عليه وآله وسلم: (فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ).

(قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري بالإسناد السابق : (ثم سألت الحُصَين بن محمد) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين (الأنصاري أحد بني سالم، وكان من سراتهم عن حديث محمود فصدقه). انتهى.

وقد اختصرت الشرح وطويت من الحديث ما بين قوله: أنكرت بصري وقوله: فقال قائل منهم: أين مالك بن الدخشن؟ وموضع هذه الرواية أولها (ص٢٣٣) من الجزء الثامن، قال في الشرح: وقد أخرجه البخاري في أكثر من عشرة مواضع مختصرًا ومطولًا. انتهى.

قلت: أحدها: في باب الرخصة في المطر والعلة أن يصلي في رحله بسند آخر عن ابن شهاب، عن محمود بن الربيع أتى بأول الرواية ولم يبلغ ذكر المنافق وشهادة أن لا إله إلا الله. **وثانيها**: في باب إذا زار الإمام قومًا فأمهم بسند آخر، عن الزهري، قال: أخبري محمود بن الربيع، قال: سمعت عتبان بن مالك، فذكر بعض الرواية، ولم يبلغ الكلام في مالك بن الدخشن، وقول لا إله إلا الله. **وثالثها**: في باب يُسَلِّم حين يُسَلِّم الإمام ولم يذكر منه إلا قوله: عن عتبان صلينا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسلمنا حين سلم، والسند من

طريق الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عتبان. **ورابعها**: في باب من لم يرد السلام على الإمام واكتفى بتسليم الصلاة، وهي مختصرة أيضًا بلغ فيها ما يتعلق بالترجمة ولم يبلغ الكلام في مالك، وقول لا إله إلا الله، وهي أيضًا من طريق الزهري، قال: أخبرني محمود بن الربيع، وزعم أنه عَقَلَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا من دلو كان في دارهم، قال: سمعت عتبان .. إلخ.

وخامسها: في باب صلاة النوافل جماعة، ذكر الرواية كاملة بسنده، عن الزهري، قال: أخبرني محمود بن الربيع أنه عقل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعقل مجة مجها في وجهه من بئر كانت في دارهم، فزعم محمود أنه سمع عِتبان بن مالك) بكسر العين (الأنصاري) الخ، وفي لفظها: (فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ الله، قال محمود) بالإسناد السابق (فحدثتها قوما فيهم أبو أيوب) خالد بن زيد (صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزوته التي توفي فيها، ويزيد بن معاوية عليهم) من قبل أبيه معاوية (بأرض الروم فأنكرها): أي الحكاية أو القصة (عليَّ أبو أيوب قال: والله ما أظن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ما قلت قط) الخ.

وسادسها: في باب إذا دخل بيتًا يصلي حيث شاء أو حيث أمِر، في الجزء الأول بسنده، من طريق الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عتبان بن مالك ذكر أول الرواية دون الكلام في لا إله إلا الله.

وسابعها: في باب المساجد في البيوت من طريق الزهري، عن محمود بن الربيع ذكرها بتمامها.

وثامنها: في باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم، ذكر سند الرواية عن الزهري أخبرني محمود بن الربيع، وهو الذي مج رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم في وجهه وهو غلام من بئرهم. انتهى. لم يذكر غيره.

وتاسعها: في باب العمل الذي يبتغي به وجه الله تعالى بسنده عن الزهري، قال: أخبرني محمود بن الربيع، وزعم محمود أنه عقل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وقال: وعقل مجة مجها من دلو كانت في دارهم، قال: سمعت عتبان بن مالك الأنصاري ثم أحد بني سالم قال: غدا علي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: لن يوافي عبد يوم القيامة يقول: لا إله إلا الله يبتغي به وجه الله إلا حرم الله عليه النار. انتهى.

وعاشرها: في باب الخزيرة، وهي التي قدمت من روايات هذا الحديث قبل الشروع في تعداد مواضعه، وهي من طريق الزهري، عن محمود بن الربيع، قال في الشرح: وليس للحصين ولا لعتبان في الصحيحين سوى هذا الحديث، قلت: يعني الحصين الذي تقدم عن الزهري أنه سأله عن حديث محمود فصدقه.

والحادي عشر: في باب ما جاء في المتأولين من طريق الزهري، أخبرني محمود بن الربيع، قال: سمعت عتبان بن مالك.. الخ. مختصرة.

والثاني عشر: في ذكر من شهد بدرًا بعد باب فضل من شهد بدرا مختصرة من طريق الزهري.

هذا ولم أجد في صحيح البخاري بعد البحث العميق سوى هذه الروايات، والذي أظنه أنه إن كان فيه غيرها؛ فلا بد أن يكون من طريق الزهري كما في الروايات السابقة. والله أعلم.

وأما صحيح مسلم فهو فيه من طريقين: **إحداهما**: عن ثابت، عن أنس بن مالك، حدثني محمود بن الربيع، عن عتبان . **والثانية**: عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال: حدثني عتبان، وليس في لفظ مسلم يبتغي أو يريد بذلك وجه الله، وفيه زيادة: وإني رسول الله، وفي رواية مسلم فأتاني النبي صلى الله عليه

وآله وسلم ومن شاء الله من أصحابه فدخل فهو يصلي في منزلي وأصحابه يتحدثون بينهم، ثم أسندوا عظم ذلك وكبره إلى مالك بن دخشم إلى قوله: فقضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة وقال: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؟.

وهذا خلاف ما في رواية الزهري عند البخاري؛ فإن فيها أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غدا على عتبان ومعه أبو بكر لم يذكر غيره، وهذا فيه أن معه جماعة من أصحابه يتحدثون وهو يصلي، وفي رواية الزهري أنهم أي من حضر الصلاة صلوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جماعة؛ وهذا لا يفيد ذلك بل يشعر بأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى وحده، وهذا الاختلاف في الروايتين إن صحتا عن عتبان يدل على أنه لم يحسن حفظها، فلم يؤدها على وجهها إن كان لها أصل، وقد تقدم من رواية البخاري، عن أبي أيوب الأنصاري: أنه رد هذه الرواية، وإذا كان قد نقص في إحدى الروايتين شهادة أن محمدًا رسول الله على أهمية ذكرها وكونها أمرًا لا بد منه، ونقص في الأخرى ابتغاء وجه الله؛ ولا بد منه؛ فكيف يوثق بروايته ويعتمد على حفظه، على أنه مجهول لا يعرف له عدالة ولا ضبط ولا نعلم أحدًا وثقه.

هذا وفي الطريقين مقال؛ لأن في رواية البخاري الزهري؛ قال فيه المؤيد بالله عليه السلام في شرح التجريد: والزهري عندنا في غاية السقوط؛ فقد روي أنه كان أحد حرس خشبة زيد بن علي عليهما السلام حين صلب. انتهى.

وقال فيه سيدي عبد الله بن الإمام الهادي رحمه الله في كتابه حاشية كرامة الأولياء : أما الزهري فكان من المبغضين لمن بغضه نفاق بحكم الملك الخلاق، شرطيا لبني مروان، مواليًا لهم، ومن يتولهم فإنه منهم؛ ومن كثر سواد

قوم .. الخبر. مدلس.

[صوابه: مدلسًا، أو هو خبر مبتدأ محذوف: أي هو مدلس].

وقال المؤيد بالله: هو في غاية السقوط، وروي أنه كان من حرس خشبة الإمام زيد بن علي عليه السلام، وكذبه زين العابدين مجابهة، وروى ابن المغازلي عن معمر أنه قال: قلت للزهري: ما بالك أوعبت مع القوم: يعني بني أمية وقد سمعت الذي سمعت: يعني في الوصي؛ فقال الزهري: حسبك أنهم شركونا في إمارتهم، فانحططنا في أهوائهم. انتهى.

وفي حاشيتها له رحمه الله: روى أبو جعفر الهوسمي: أن الزهري كان ممن يحرس خشبة الإمام زيد بن علي، وذكر الإمام القاسم بن محمد أن ترجمان آل الرسول القاسم بن إبراهيم جرحه وقدح فيه. وروي أن زين العابدين قال: أكل من حلواهم: يعني الأموية فمال إلى هوائهم، قال الإمام يحي: إن صح أنه كان من حرس خشبة زيد بن علي عليه السلام كان حطًّا من مرتبته، وموقعًا للتهمة في روايته. انتهى كلام الحاشية.

وقد قدح في الزهري المنصور بالله عبد الله بن حمزة عليه السلام في الشافي، وقال: إنه لسان بني أمية، والخاصة لهشام بن عبد الملك الجبار العنيد، وقال: وابن شهاب مائل إلى الدنيا أعان الظلمة من بني أمية على ملكهم بعلمه، وأصاب من دنياهم نصيبًا وافرًا. وموضع ذلك في الشافي في بحث استخلاف أبي بكر ليصلي بالناس.

وفي شرح النهج لابن أبي الحديد في المجلد الأول (ص٣٧٠): وكان الزهري من المنحرفين عنه عليه السلام: يعني عليا، وروى جرير بن عبد الحميد، عن محمد بن شيبة، قال: شهدت مسجد المدينة فإذا الزهري وعروة بن الزبير جالسان يذكران عليًّا عليه السلام فنالا منه؛ فبلغ ذلك علي بن الحسين عليه السلام؛ فجاء حتى وقف عليهما؛ فقال: أما أنت يا عروة فإن أبي حاكم

أباك إلى الله فحكم لأبي على أبيك، وأما أنت يا زهري فلو كنت بمكة لأريتك بيت أبيك. انتهى.

وقال الذهبي في الميزان في الزهري: كان يدلس في النادر، وحكى في الروض النضير: عن ابن حجر أنه ذكر في نكته أن الزهري من المدلسين المكثرين، والكلام في الزهري في الروض في (ص١٢٢و ١٢٣) من المجلد الأول.

وفي الاعتصام للإمام القاسم بن محمد عليه السلام في كتاب الخمس بعد ذكر الروايات في تنازع علي والعباس رضي الله عنهما في ميراث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما لفظه: اعلم أن مرجوع ما ذكرناه من أهل الكتب المشهورة في هذا الحديث إلى الزهري ، وهو محمد بن مسلم بن عبدالله بن شهاب الزهري، ومالك بن أوس بن الحدثان: فأما الزهري فلا يختلف المحدثون وأهل التواريخ أنه كان مدلسًا، وفي أنه كان من أعوان ظلمة بني أمية، وقد أمَّروه على شرطتهم، وحكى الذهبي في الميزان في ترجمة خارجة بن مصعب أبي الحجاج السَّرخْسي الفقيه، قال: قال أحمد بن عبدويه المروزي: سمعت خارجة بن مصعب يقول: قدمت على الزهري وهو صاحب شرط بني أمية فرأيته يركب وفي يديه حربة، وبين يديه الناس بأيديهم الكافِرْكُوْبَات؛ فقلت: قبح الله ذا من عالم فلم أسمع منه، وفي علوم الحديث للحاكم قيل ليحي بن معين: الأعمش خير أم الزهري قال: برئت منه إن كان مثل الزهري، إنه كان يعمل لبني أمية.

وروى أبو جعفر، عن الزهري، أنه قال لعلي بن الحسين عليهما السلام: كان معاوية يسكته الحلم، وينطقه العلم؛ فقال عليه السلام: كذبت يا زهري كان يسكته الحصر، وينطقه البطر، وروى جرير بن عبد الحميد، عن محمد بن شيبة، قال: شهدت مسجد المدينة فإذا الزهري وعروة بن الزبير يذكران عليًا فنالا منه.

قلت وبالله التوفيق: قد تقدم أي في أول الاعتصام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أن عليًّا لا يبغضه إلا منافق، وقد تقدم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فِسْقٌ»، وقال المرشد بالله عليه السلام في أماليه: أخبرنا أبو القاسم التنوخي الصُّوري قراءة عليه، قال: أخبرنا أبو يعقوب إسحاق بن سعد بن الحسن بن سفيان الفَسَوي قراءة عليه وأنا أسمع سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة، قال: أخبرنا جدي حَرْمَلة بن يحيى، قال: أخبرنا أبو ذهب، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال: قال أبو حازم: إن سليمان بن هشام بن عبدالملك قدم المدينة ومعه ابن شهاب؛ فأرسل إلى أبي حازم فدخل عليه فإذا سليمان بن هشام متكئا، وابن شهاب عند رجليه قاعد، قال: فسلمت وأنا متكئ على عصاي؛ فقال ابن شهاب: ألا تتكلم يا أعرج؟ قال: قلت: وما يتكلم الأعرج ليست للأعرج حاجة جاء لها فيتكلم فيها، وإنما جئت لحاجتكم التي أرسلتم إلي فيها، وما كل من يُرسل إليّ آتيه؛ فلولا الفَرَق من شركم ما جئتكم؛ فجلس سليمان بن هشام، وقال: ما المخرج مما نحن فيه؟ فقال أبو حازم: أعاهد الله في نفسي لا تمنعني دريهماتك أن أقول لك الحقَّ في الله، قال: قلت: المخرج مما أنت فيه لا تمنع شيئا أعطيته من حق أمرك الله أن تجعله فيه، ولا تطلب شيئا مُنِعتَه لشيء نهاك الله أن تطلبه، قال ابن هشام: فمن يطيق هذا؟ قال: يطيقه من طلب الجنة، وهرب من النار، وذلك فيهما قليل؛ فقال سليمان: ما رأيت كاليوم حِكمة قط أجمع ولا أحكم، قال ابن شهاب: فإنه جار لي وما جالسته قط، قال أبو حازم: إني مسكين ليست لي دراهم، لو كانت لي دراهم جالستني؛ فقال ابن شهاب: قرظتني، قال: إياك أردت، ثم قال ابن شهاب: ألا تحدثني يا أبا حازم بشيء بلغني أنك وصفت به أهل العلم وأهل الدنيا، قال: بلى إني أدركت أهل الدنيا تبعا لأهل العلم حيث كانوا يقضى لأهل العلم بما قسم

الله لهم من العلم حوائج دنياهم وآخرتهم، ولا يستغني أهل الدنيا من أهل العلم ليصيبهم من العلم، ثم حال الزمان؛ فصار أهل العلم تبعًا لأهل الدنيا حيث كانوا؛ فدخل البلاء على الفريقين جميعًا، ترك أهل الدنيا النصيب الذي كانوا تمسكوا به من العلم حين رأوا أهل العلم قد جاءوهم، وضيّع أهل العلم جسيم ما قسم الله لهم باتباعهم أهل الدنيا.

قلت وبالله التوفيق: وهذا تصريح بجرح الزهري، والجارح له هو أبو حازم سلمة بن دينار الأعرج مولى الأسود بن سفيان التمار المدني الزاهد أحد الأعلام، روى له جماعة منهم البخاري ومسلم، ومن الدليل على جرحه قوله تعالى: ﴿**لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**﴾[المجادلة:٢٢]

فائدة: قال في تهذيب التهذيب بعد كلام طويل فيمن لم يسمع منهم الزهري ما لفظه: وقال أحمد بن سنان: كان يحيى بن سعيد لا يرى إرسال الزهري وقتادة شيئا، ويقول: هو بمنزلة الريح، ويقول: هؤلاء قوم حفاظ كانوا إذا سمعوا الشيء علقوه. انتهى. وفيه في ترجمة هشيم ما لفظه: وقال الخليلي: حافظ متقن تغير بآخر موته [كذا] أقل الرواية عن الزهري ضاعت صحيفته، وقيل: إنه ذاكر شعبة بحديث الزهري، ولم يكن شعبة كتب عن الزهري فأخذ شعبة الصحيفة فألقاها في دجلة؛ فكان هشيم يروي عن الزهري من حفظه، وكان يدلس.انتهى.

وعد في تهذيب التهذيب هشيما ممن أخذ عن شعبة، وذلك في ترجمة شعبة، وفيه وقال الحاكم: شعبة إمام الأئمة في معرفة الحديث بالبصرة رأى أنس بن مالك، وعمرو بن سلمة الصحابيين، وسمع من أربعمائة من التابعين. انتهى.

وفي ترجمة شعبة أنه أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين، وجانب الضعفاء والمتروكين، وصار علمًا يقتدى به، وترجمته طويلة استغرقت في

تهذيب التهذيب نحو أربع ورق، وهي أطول وأحسن من ترجمة الزهري فـانظر ماذا ينتج ؟.

وأخبار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم **منها**: ما رواه أبو طالـب عليـه السلام في أماليه: قال: أخبرني أبي رحمه الله، قال: أخبرني عبد الله بـن أحمـد بـن سلام ، قال : أخبرني أحمد بن سلام ، قال : حـدثنا محمـد بـن منـصور ، عـن موسى بن حكم، عن محمد بن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عـن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الْفُقَهَـاءُ أُمَنَـاءُ الرُّسُلِ مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِي الدُّنْيَا»، قيل: وما دخولهم في الدنيا يا رسول الله؟ قال: « اتِّبَاعُ السُّلْطَانِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَاحْذَرُوهُمْ عَلَى دِينِكُمْ ».

ومنها: ما رواه في أمالي المرشد بالله عليه السلام، قال: أخبرنا إبـراهيم بـن طلحة بن إبراهيم بن العباس بن غَسَّان بقراءتي عليه في جامع البصرة، قـال: ثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن العباس الأسفاطي، قال: ثنـا محمـد بـن سـهل، قال: حدثنا أبو الأسود العودي، قال: حدثنا محمد بن بـشر، قـال: حـدثني أبي، عن جدي، عن ثابت البُناني، عن أنس، قال: قال رسـول الله صـلى الله عليـه وآله وسلم: «الْعُلَمَاءُ أُمَنَاءُ الْأَنْبِيَـاءِ مَـا لَـمْ يُخَـالِطُوا الـسُّلْطَانَ، فَـإِنْ خَـالَطُوا السُّلْطَانَ فَاتَّهِمُوهُمْ وَاحْذَرُوهُمْ عَلَى دِينِكُمْ».

وأخرج أحمد بن حنبل ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي: عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: « مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَـا، وَمَـنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتَتَنَ ».

وأخرج البيهقي عن أنس عن النبي صـلى الله عليـه وآله وسـلم أنـه قـال: «الْعُلَمَاءُ أُمَنَاءُ الرُّسُلِ مَا لَمْ يُخَالِطُوا السُّلْطَانَ، وَيُدَاخِلُوا الدُّنْيَـا، فَـإِنْ خَـالَطُوا السُّلْطَانَ وَدَاخَلُوا الدُّنْيَا فَقَدْ خَـانُوا الرَّسُـلَ فَاحْـذَرُوهُمْ»[1] . ورواه العقـيلي،

(١) لم أجده في البيهقي ولعل المؤلف رحمه الله اعتمـد على نـسخة الجـامع الـصغير للـسيوطي٢/١٩٠، وفيـه =

والحسن بن سفيان، عن أنس.

وأخرج ابن ماجة عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «إِذَا رَأَيْتَ الْعَالِمَ يُخَالِطُ السُّلْطَانَ مُخَالَطَةً كَثِيرَةً فَاعْلَمْ أَنَّهُ لِصٌّ»[١].

وروى العسكري عن علي عليه السلام أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الْفُقَهَاءُ أُمَنَاءُ الرُّسُلِ مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِي الدُّنْيَا وَيَتَّبِعُوا السُّلْطَانَ؛ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَاحْذَرُوهُمْ».

وروى ابن لال على وزن باب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ أَبْغَضَ الْخَلْقِ إِلَى اللهِ الْعَالِمُ يَزُورُ الْعُمَّالَ». ذكر هذه الأحاديث كلها الأسيوطي في الجامع الصغير.

وأخرج ابن عساكر عن معاذ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «إِذَا ظَهَرَتِ الْبِدَعُ وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَلْيَنْشُرْهُ، فَإِنَّ كَاتِمَ الْعِلْمِ يَوْمَئِذٍ كَكَاتِمِ مَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ».اهـ.

أليس كان بنو أمية وأعوانهم يلعنون عليًّا عليه السلام على المنابر وابن شهاب يسمع ويرى فماله لا يغضب ويظهر علمه، وكان جده عبد الله بن شهاب شهد مع المشركين بدرًا، وكان أحد النفر الذين تعاقدوا يوم أحد لئن رأوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لَيَقْتُلُنَّهُ أو لَيُقْتَلُنَّ دونه، وكان أبوه مسلم مع مصعب بن الزبير ولم يزل الزهري مع عبد الملك، ثم مع هشام بن عبد الملك، ومع سليمان بن عبدالملك، وكان يزيد بن عبد الملك قد استقضاه، وجرح الزهري بالأدلة القاطعة من الكتاب والسنة كما ترى أولى من توثيقه بمجرد الهوى؛ لكونه من شيوخ المعدل له فقط فليتأمل. وجميع أهل البيت عليهم السلام يجرحونه. انتهى كلام المنصور بالله القاسم بن محمد

تَصَحَّفَ رمز «عق»: أي العقيلي إلى «هق» : أي البيهقي.

(١) لم أجد أحدا عزا تخريجه إلى ابن ماجة.

عليه السلام.

تنبيه: ذكر في الخلاصة: أي خلاصة تهذيب الكمال ما لفظه: وقال مالك: كان ابن شهاب من أسخى الناس، وتقيا ما له في الناس نظير. انتهى. ولم يذكر غير هذا إلا وصفه بالعلم دون التوثيق، أو الوصف بالورع، أو الفضل، أو العبادة، أو نحو ذلك فليس فيها شيء، وهي صغيرة نحو ستة سطور، نعم أما الحكاية عن مالك فالذي في تهذيب التهذيب: وقال مالك: كان من أسخى الناس لم يذكر غير هذا عن مالك، ولم يذكر هذه الحكاية عن أحد غير مالك: أعني وصفه بالتقى؛ فينظر في صحتها فإن من البعيد لو صحت أن يسقطها في تهذيب التهذيب، وقد بسط الترجمة للزهري في نحو ثلاث ورق، نعم حكى عن ابن مهدي أنه قال: سمعت مالكا يقول: قال الزهري: ما استفهمت عالما قط ولا زدت على عالم شيئا قط. انتهى.

فهذا حاصل ما في تهذيب التهذيب عن مالك في ترجمة الزهري وأكثر ترجمة الزهري في تهذيب التهذيب في الكلام في من أخذ عن الزهري ومن أخذ عنه الزهري ومن لم يسمع منه الزهري، وليس فيها ما يفيد وصفه بالفضل، أو الورع، أو نحو ذلك إلا حكاية عن الزهري أنه كان صائمًا يوم عرفة فلقي شدة من الحر، ولا فيها كثير توثيق إنما فيها قول ابن سعد قالوا: كان الزهري ثقة، وقول النسائي: أحسن أحاديث تروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أربعة الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن جده .. الخ، وغالب ما وصف به فيها العلم تمت.

قلت: يؤكد ما سبق من التحذير من مداخلة الظلمة ما رواه في صحيح البخاري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « يُهْلِكُ النَّاسَ هذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ»، وفيه عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص قال: كنت مع

مروان وأبي هريرة فسمعت أبا هريرة يقول: سمعت الصادق المصدوق يقول: « هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ» فقال مروان: غلمة، قال أبو هريرة: إن شئت أن أسميهم بني فلان وبني فلان. انتهى. وزاد فيه في موضع عن عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد؛ فكنت أخرج مع جدي إلى بني مروان حين ملكوا بالشام فإذا رآهم غلمانا أحداثًا قال: عسى هؤلاء أن يكونوا منهم، قلنا: أنت أعلم. انتهى. قال في شرحه: وأخرجه مسلم.

قلت: ويكفي في التحذير من علماء السوء قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة:٣٤] فعلى من أراد الاحتياط لدينه أن ينظر عمن يأخذه، ولا يتخذ هذه الكلمة قولًا بلا عمل بل يتعرفهم بالعلامات، ويميزهم بالإمارات: كبغض الوصي، وقلة الورع، ورواية المناكير المخالفة للمعلوم، والركون إلى الظلمة؛ فإذا لاحت له في عالم من العلماء اجتنبه وفر بدينه منه، ولم يتعام عنها؛ حرصا على سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بزعمه، فإن الحرص على تمييز الصحيح عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من المكذوب عليه أولى إذا كان المقصود الحق واجتناب السبل المفرقة عنه.

وأما رواية مسلم وأحمد ففيها أنس عن عتبان، قال سيدي عبد الله بن الإمام رحمه الله في جوابه عن سؤال أرسلته إليه في مسألة الصف بين السواري ما لفظه: وأنس كان بعض العلماء الأكابر يتوقى روايته، وكيف وهو أحد ولاة الحجاج، والكاتم لبعض فضائل الوصي فدعا عليه وأجيب، وتصريحه بنفسه أنه ينسى. انتهى.

وقوله: والكاتم لبعض فضائل الوصي فدعا عليه وأجيب قد أفاد ذلك في نهج البلاغة. وقال ابن أبي الحديد في شرح النهج ما لفظه: المشهور أن عليًّا عليه السلام ناشد الناس الله في الرحبة بالكوفة؛ فقال: أنشدكم الله رجلًا

سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لي وهو منصرف من حجة الوداع: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ»؛ فقام رجال فشهدوا بذلك؛ فقال عليه السلام لأنس بن مالك: لقد حضرتها فما بالك؟ فقال: يا أمير المؤمنين كبرت سني وصار ما أنساه أكثر مما أذكره؛ فقال له: إن كنت كاذبًا فضربك الله بها بيضاء لا تواريها العمامة فما مات حتى أصابه البرص، قال: وقد ذكر ابن قتيبة حديث البرص والدعوى التي دعا بها أمير المؤمنين عليه السلام على أنس بن مالك في كتاب المعارف في باب البرص من أعيان الرجال، وابن قتيبة غير متهم في حق علي عليه السلام على المشهور من انحرافه عنه. انتهى.

وفي الاعتصام: وقال سعد الدين التفتازاني في التلويح ما لفظه: أما حديث الجهر بالبسملة فهو عندهم من قبيل المشهور، حتى أن أهل المدينة احتجوا به على معاوية ورده على ترك الجهر بالبسملة، وهو مروي عن أبي هريرة، وعن أنس إلا أنه يعني أنسا اضطربت رواياته فيه؛ لسبب أن عليًّا عليه السلام كان يبالغ في الجهر، وحاول معاوية وبنو أمية محو آثاره فبالغوا على الترك فخاف أنس إلى قوله: على أنه روي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يجهرون بـ«بسم الله الرحمن الرحيم». انتهى ما ذكره في التلويح.

قلت: يؤكد لك اضطراب روايات أنس، وأنه صار ينسى في آخر عمره ما في مسند أحمد وشرحه: ففي مسند أحمد، عن سعيد بن أبي مسلمة، قال: سألت أنسًا أكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ: ﴿**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ**﴾ أو ﴿**الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾؟ فقال: إنك لتسألني عن شيء ما أحفظه أو ما سألني عنه أحد قبلك. انتهى. وسنده في شرحه حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا غسان بن مضر، حدثنا سعيد: يعني ابن يزيد أبو مسلمة، قال في

شرحه قلت: ربما كان ذلك في آخر أيام أنس عندما ضعفت ذاكرته من الكبر، فقد عاش إلى سنة اثنتين وتسعين، وقيل: ثلاثة وتسعين، وقد جاوز المائة، ثم قال تخريجه (قط): أي الدارقطني وقال: هذا إسناد صحيح، وقال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله موثقون. انتهى.

ثم روى عن قتادة، عن أنس: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فلم أسمع أحدا منهم يقرأ ﴿**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**﴾.

قال قتادة: سألت أنس بن مالك بأي شيء كان رسول الله يستفتح القراءة؟ فقال: إنك لتسألني عن شيء ما سألني عنه أحد. انتهى. واكتفاء أنس بهذا الجواب يدل على أنه ليس عنده حقيقة: إما لأنه نسي، وإما لأنه كان يكون بعيدا من الإمام، أو غافلًا عن المسألة، أو أنه خاف كما ذكره السعد، ثم روى بعد هذا عن قتادة عن أنس : صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وخلف أبي بكر، وعمر، وعثمان، وكانوا لا يجهرون بـ﴿**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**﴾.

فلم يكتف بنفي سماعه إياهم، بل زاد على ذلك نفي الجهر في هذه الرواية، ثم روى بعد هذا عن قتادة، عن أنس، قال: صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأبي بكر، وعمر، وعثمان؛ فكانوا يستفتحون القراءة بـ﴿**الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾ لا يذكرون ﴿**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**﴾ في أول القراءة، ولا في آخرها، فقطع في هذه الرواية بنفي الذكر مطلقا مع ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وعن علي عليه السلام من الجهر بها بالروايات الكثيرة كما ذلك مبسوط في كتب أصحابنا: كالاعتصام، والأمالي، وغيرهما، وقد يقال هذه الروايات التي من طريق قتادة لا تصح عن أنس، والحمل فيها على قتادة.

قال سيدي عبد الله بن الإمام في شرحه على كرامة الأولياء المسمى حاشية كرامة الأولياء ما لفظه: قلت: وله طريق أخرى عن أنس أخرجها الترمذي عن قتادة عنه، قلت: ذكر في الميزان والخلاصة أنه مدلس. انتهى.

قلت: ومن التدليس أن يكون أنس إنما قال: إنه لم يسمع منهم الجهر فيجعله قتادة عبارة عن نفي الجهر، ويرويه بلفظ يصرح بذلك، ثم ينفي من هذه الطريقة قراءة البسملة بتاتًا، ثم يروي ذلك صريحًا.

ولنرجع إلى ما كنا بصدده: وقال سيدي مجد الدين بن محمد حفظه الله في لوامع الأنوار في أنس خادم النبي صلى الله عليه وآله وسلم المتوفى سنة ثلاث وتسعين، قال السيد الإمام: على الأصح، وقد جاوز المائة. انتهى. سأله الوصي صلوات الله عليه عن أمر فكتم؛ فدعا عليه بقوله صلوات الله عليه: إن كنت كاذبا فضربك الله بها بيضاء لامعة لا تواريها العمامة: يعني البرص، فأصابه البرص في وجهه، وقد رويت توبته، والله الموفق. انتهى.

قلت: وحقيق بمن جاوز المائة أن ينقص في رأيه فيصدر عنه الخطأ والخبط، وقد ذكر أمير المؤمنين عليه السلام في وصيته لابنه الحسن المشهورة رواها الموفق بالله عليه السلام من طرق، والإمام أبو طالب، وهي في نهج البلاغة ذكر فيها ما يدل على أن من شأن الكبر أن ينقص معه الرأي؛ حيث قال عليه السلام: «أَيْ بُنَيَّ، إِنِّي لَمَّا رَأَيْتُنِي قَدْ بَلَغْتُ سِنًّا، وَرَأَيْتُنِي أَزْدَادُ وَهْنًا بَادَرْتُ بِوَصِيَّتِي إِلَيْكَ، وَأَوْرَدْتُ مِنْهَا خِصَالًا قَبْلَ أَنْ يَعْجَلَ بِي أَجَلِي دُونَ أَنْ أُفْضِيَ إِلَيْكَ بِمَا فِي نَفْسِي، أَوْ أَنْ أَنْقُصَ فِي رَأْيِي كَمَا نُقِصْتُ فِي جِسْمِي...» إلخ.

وهذا أمر ظاهر من أحوال الإنسان، ولاسيما من مني بجلساء السوء الذين يكذبون له فيصدقهم، ويلقنونه فيغتر بتلقينهم، ويقربون البعيد، ويهونون العظيم، ويحسنون القبيح، فينخدع لغرورهم، وينقاد لسوء تدبيرهم، نسأل الله العصمة والسداد، وقد قال تعالى: ﴿وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ

﴿لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ [الحج:٥].

هذا وأما توبته إن صحت فلا توجب قبول ما رواه قبلها، أو جهل تاريخه هل كان قبل التوبة أم بعدها كما هو ظاهر، وفي شرح ابن أبي الحديد لنهج البلاغة ما لفظه: وروى أبو يوسف قال: قلت لأبي حنيفة: الخبر يجيء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخالف قياسنا ما نصنع به؟ قال: إذا جاءت به الرواة الثقاة عملنا به، وتركنا الرأي؛ فقلت: ما تقول في رواية أبي بكر وعمر؟ فقال: ناهيك بهما، فقلت: علي وعثمان قال: كذلك، فلما رآني أعد الصحابة قال: والصحابة كلهم عدول ما عدا رجالًا، ثم عد منهم أبا هريرة، وأنس بن مالك. انتهى.

وفيه وذكر جماعة من شيوخنا البغداديين أن عدة من الصحابة والتابعين والمحدثين كانوا منحرفين من علي عليه السلام، قائلين فيه السوء، ومنهم من كتم مناقبه، وأعان أعداءه ميلا مع الدنيا وإيثارًا للعاجلة! فمنهم أنس بن مالك ناشد علي عليه السلام الناس في رحبة القصر، أو قالوا: برحبة الجامع بالكوفة أيكم سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»؟ فقام اثنا عشر رجلًا فشهدوا بها، وأنس بن مالك في القوم لم يقم؛ فقال له: يا أنس ما يمنعك أن تقوم فتشهد ولقد حضرتها؟ فقال: يا أمير المؤمنين كبرت ونسيت! فقال: اللّٰهُمَّ إن كان كاذبا فارمه بها بيضاء لا تواريها العمامة، قال طلحة بن عمير: فوالله لقد رأيت الوضح به بعد ذلك أبيض بين عينيه. وروى عثمان بن مطرف أن رجلًا سأل أنس بن مالك في آخر عمره عن علي بن أبي طالب؛ فقال: إني آليت أن لا أكتم حديثًا سئلت عنه في علي بعد يوم الرحبة ذاك رأس المتقين يوم القيامة، سمعته والله من نبيكم. انتهى.

فهذا حاصل ما في أنس، وخلاصته ثلاث خصال: ولايته مع الحجاج،

وكتمه للعلم في شأن أمير المؤمنين، وبلوغه في العمر حد نقصان الرأي، وكثرة الخطأ والنسيان، والرابعة الانحراف عن علي عليه السلام.

هذا [وروايتا] مسلم عنه في أحدهما عن عتبان أصابني في بصري بعض الشيء، وفي الثانية: حدثني عتبان بن مالك أنه عمي، وهذا التخليط وإن أمكن فيه التأويل إلا أن الظاهر أنه تخليط الكبر، أو أن أحد الروايتين غير صحيحة؛ فإن في سند إحداهما بهز بن أسد، وقد عده الإمام القاسم بن محمد عليه السلام ممن يعلن ببغاضة أمير المؤمنين، ويتجارى على الله بالكذب، وعلى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم! حكى ذلك سيدي عبد الله بن الإمام في حاشية كرامة الأولياء.

وقد يفهم من كلام الذهبي أن بهز بن أسد من الشيعة وليس صريحًا في ذلك، بل يحتمل أنه أراد الذين يمكن تضعيفهم بالنظر إلى أحوالهم في أنفسهم، ولكنه لا يمكن؛ لأنه يؤدي إلى ضياع السنة؛ فمعناه أن أولئك الذين عدهم في درجة ابن المديني بهذا المعنى لا أنهم شيعة كلهم. والله أعلم.

يؤكد قول الإمام القاسم عليه السلام أن بهزًا من النواصب: أن صاحب الخلاصة أفاد أنه بصري.

قال سيدي عبد الله في حاشية كرامة الأولياء في البصريين: وقد عرفت تحامل أكثرهم على الطالبيين، حتى أنه بنى زياد في البصرة أربعة جوامع لا تقم: [أي لا تقوم] إلا على شتم وصي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. انتهى.

وقال في شرح النهج لابن أبي الحديد: قال شيخنا أبو جعفر الإسكافي: كان أهل البصرة كلهم يبغضونه: يعني عليًّا عليه السلام، وكثير من أهل الكوفة، وكثير من أهل المدينة، وأما أهل مكة فكلهم كانوا يبغضونه قاطبة، وكانت قريش كلها على خلافه، وكان جمهور الخلق مع بني أمية عليه. انتهى.

وهذه الرواية التي من طريق بهز هي التي قال فيها عن أنس، قال: حدثني عتبان، وأما الأخرى فهي عن أنس، حدثني محمود بن الربيع، وذكره صاحب الخلاصة، فلم يذكر له توثيقًا، ولا وثقه، ولا أحدا روى عنه غير أنس والزهري فهو مجهول الحال، وقد رووا عنه أنه عقل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعقل مجة مجها في وجهه؛ ولا يصح أن نحاول تعديله بهذه الرواية التي هي من طريقه؛ لأن ذلك دور، وفي هذه الطريق أيضا سليمان بن المغيرة أفاد في الخلاصة أنه بصري. وحكى عن ابن معين أنه قال: ثقة ثقة، وعن أحمد ثبت ثبت.

قلت: فلعله ناصبي ناصبي والله أعلم.

وقد ذكر في العتب الجميل عن تهذيب التهذيب لابن حجر أنه قال فيه في عبدالله بن شقيق العقيلي: ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل البصرة. وقال: روى عن عمر، وقالوا: كان عبد الله بن شقيق عثمانيا، وكان ثقة في الحديث. وقال يحي بن سعيد: كان سليمان التميمي سيء الرأي في عبد الله بن شقيق. وقال أحمد بن حنبل: ثقة، وكان يحمل على علي. وقال ابن خراش: كان ثقة، وكان عثمانيا يبغض عليا. وقال العجلي: ثقة، وكان يحمل على علي. انتهى المراد. وقال الذهبي في الميزان: بصري ثقة، لكنه فيه نصب إلى أن قال فيه: وقال ابن خراش: ثقة، وكان يبغض عليًّا.

فانظر كيف وثقوا هذا البصري مع تصريحهم بأنه مبغض لعلي عليه السلام.

وقد ذكر في العتب الجميل حريز بن عثمان الحمصي، وذكر أن نصبه أشهر من أن يستر، وقد قدمت لك بعض ما قيل فيه. وقال: قال الحافظ في مقدمة فتح الباري: مشهور من صغار التابعين، وثقه أحمد، وابن معين، والأئمة. انتهى المراد.

وحكى في العتب الجميل عن ابن حجر أنهم يوثقون الناصبي غالبا،

ويوهنون الشيعي مطلقا!.

قلت: فإذا رأيتهم يبالغون في توثيق الرجل، ولم تجد منهم من يوهنه فاتهمه، فهذا ابن حجر يشهد عليهم بما ذكر، وليس متهمًا في أئمته؛ والاستقراء يؤكد ذلك. انظر العتب الجميل، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

نعم والرواية في مسند أحمد من طريق ثابت، عن أنس بن مالك: أن عتبان اشتكى عينه؛ فبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وليس فيها تصريح بحضور أنس، وتحتمل أنها بواسطة عتبان، أو محمود بن الربيع كما في مسلم؛ ويؤيد هذا أن في رواية أحمد بعد ذكر عتبان وسياق الكلام فيه قال: فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ فقوله: قال إذا كان فاعله الضمير لعتبان كانت الرواية عنه، وكون الضمير لعتبان أرجح؛ لأنه أقرب ملفوظ؛ ولأن السياق فيه.

[ثواب قول: لا إله إلا الله]

(٤) عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ، قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا، قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي، وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا الله فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قال في كتاب التوحيد: رواه ابن حبان، والحاكم، وصححه.

قلت: ينظر إن شاء الله في سنده، وليس الحديث ببعيد من جهة المعنى؛ لأن لا إله إلا الله يبقى ثوابها والسموات والأرضون لا تبقى ولا يبقى لها العبد، وما يبقى خير مما يفنى، لكن فيه إشكال من حيث الحكاية عن موسى: يَا رَبِّ كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا، كيف يقول هذا وهو يعلم الشرك من كثير من الناس؟! هذا لا يصح إلا أن يؤول عبادك بالعباد المخلصين لله العبادة الذين

اصطفاهم كما قال تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾[الفرقان:٦٣] الآيات.

[القول في ارتكاب الخطايا مع عدم الشرك]

(٥) في مسند أحمد: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا محمد بن ثابت، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ عَمِلْتَ قِرَابَ الْأَرْضِ خَطَايَا وَلَمْ تُشْرِكْ بِي شَيْئًا، جَعَلْتُ لَكَ قُرَابَ الْأَرْضِ مَغْفِرَةً».

في هذا السند إبراهيم بن طهمان: قال في الخلاصة: قال أحمد: كان مرجئا شديد الرد على الجهمية، وقيل: إنه رجع عن الإرجاء. انتهى.

قلت: فلا يقبل منه مثل هذه الرواية التي يقوي بها مذهبه، وإن أمكن حملها على خلاف مذهبه، ومحمد بن ثابت لعله ابن أسلم البناني: قال في الخلاصة: ضعفه أبو داود وغيره، وفي الميزان: قال البخاري: فيه نظر، وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال النسائي: ضعيف، وساق له ابن عدي أحاديث، وقال: لا يتابع محمد بن ثابت البناني عليها.

وإن كان محمد بن ثابت العبدي العَصَري: فقال فيه في الخلاصة: لينه أبو حاتم والنسائي. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. انتهى. وفي الميزان: قال أبو زرعة: ليس بالقوي، ولم أجد في الخلاصة محمد بن ثابت غيرهما إلا أناسا ذكرهم من التابعين وإلا ملتبسًا، قال: لعله العبدي. وفي الميزان محمد بن ثابت العبدي البصري، عن عطا ونافع، قال فيه غير واحد: ليس بالقوي.

وأما المعرور: فقال في الخلاصة: وثقه أبو حاتم، عمّر مائة وعشرين سنة.

انتهى. وقال في ترجمته في تهذيب التهذيب: قال الأعمش: رأيته وهو ابن عشرين ومائة سنة. انتهى.

وذكر في شرح المسند: أن للحديث رواية أخرى في المسند فينظر فيها إن شاء الله. وقال في الشرح: لم يقف عليه يعني في غير المسند. قال: وأخرج الترمذي نحوه عن أنس. انتهى.

وفي مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يَقُولُ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾[الأنعام:١٦٠] أَوْ أَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً، وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً».

قال إبراهيم: حدثنا الحسن بن بشر، حدثنا وكيع بهذا الحديث، وحدثنا أبو كريب، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش بهذا الإسناد نحوه، غير أنه قال: فله عشر أمثالها أو أزيد. انتهى. لعل الفرق أن أحد الروايتين أَزِيد فعل مضارع، والأخرى أَزْيَد اسم تفضيل.

وموضع هذا الجزء العاشر من هامش القسطلاني آخر أجزاء الصحيحين، ويأتي إن شاء الله الكلام في الأعمش، وقولهم: إنه مدلس، وإنه ما عنعنه المدلس مرسل، وروايات مسلم هذه تلتقي في الأعمش عن المعرور، أو لعله أخذها عنه وهو ابن عشرين ومائة سنة؛ لما تقدم عنه أنه قال: رأيته وهو ابن عشرين ومائة سنة، ومن بلغ تلك السن لا يؤمن خطؤه؛ لقول الله تعالى: ﴿وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ [النحل:٧٠].

[باب: يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب]

(٦) في البخاري وشرحه: (حدثنا عمران بن ميسرة) ضد ميمنة، أبو الحسن البصري، قال: (حدثنا ابن فضيل) محمد الضبي، قال: (حدثنا حُصَيْنٌ) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي السلمي الكوفي أبو الهذيل [تمت شرح من الرقاق]، (عن عامر): هو ابن شراحيل الشعبي، (عن عمران بن حصين) الخزاعي من فضلاء الصحابة (رضي الله عنهما)، أنه (قال: لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ) بالحاء المهملة وفتح الميم المخففة سم عقرب، أو الإبرة التي تضرب بها العقرب، أو كل هامة ذات سم من حية أو عقرب. قال حصين بن عبد الرحمن: (فذكرته لسعيد بن جبير؛ فقال: حدثنا ابن عباس، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ؛ فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمُرُّونَ مَعَهُمُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ» يمر «لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ أُمَّتِي هَذِهِ؟ قِيلَ: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ. قِيلَ انْظُرْ إِلَى الأُفُقِ، فَإِذَا سَوَادٌ يَمْلأُ الأُفُقَ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلأَ الْأُفُقَ، قِيلَ: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ؛ فَأَفَاضَ الْقَوْمُ وَقَالُوا: نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ، وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ؛ فَنَحْنُ هُمْ أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ؛ فَإِنَّا وُلِدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ؛ فَخَرَجَ؛ فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»؛ فَقَالَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»؛ فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا؟ قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» انتهى. وهو في البخاري أيضا في الرقاق في باب: يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب بهذا السند السابق، وأضاف إلى أوله قوله: (وحدثني أسيد) بفتح الهمزة وكسر السين المهملة أبو محمد الجمال بالجيم مولى علي [صوابه صالح بن علي] بن صالح القرشي

الكوفي، وهو من أفراد البخاري، وهو ضعيف وليس له في البخاري إلا هذا الموضع ولقد قرنه بعمران بن ميسرة. قال في العتب الجميل: أسيد بن زيد الجمال، قال العسقلاني في مقدمة الفتح: قال البزار: احتمل حديثه مع شيعية شديدة فيه، قال أبو حاتم : رأيتهم يتكلمون فيه.

قلت: لم أر لأحد فيه توثيقًا، وقد روى عنه البخاري في كتاب الرقاق حديثا واحدا مقرونا بغيره. انتهى: أي كلام ابن حجر.

قلت: وفي الميزان: كذبه ابن معين. وقال النسائي: متروك. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات المناكير، ويسرق الحديث. انتهى المراد، ومثل هذا القدح إنما نورده لإلزام الخصوم ، وإلا فقدحهم في الشيعة لا يعتمد.

(حدثنا هشيم، عن حصين) بضم الحاء بن عبد الرحمن، قلت: وهاهنا التقى السندان في حصين، وفي باب وفاة موسى بعض الحديث يلتقي بالسند السابق في حصين أيضًا، ونصه: حدثنا مسدد، حدثنا حصين بن نمير، عن حصين بن عبد الرحمن إلخ. ولم يتجاوز قوله: قيل هذا موسى في قومه. وهو في صحيح مسلم: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، حدثنا حصين بن عبد الرحمن إلخ. ذكره بتمامه كما في كتاب التوحيد، وجعل مكان عمران بن حصين بريدة بن حصيب، وفيه: أعني صحيح مسلم حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن فضيل، عن حصين، عن سعيد بن جبير؛ فهاتان الطريقان وافقتا طريقي البخاري في هشيم وفي محمد بن فضيل، وكلاهما عن حصين بن عبد الرحمن، أما حصين بن عبد الرحمن فقال فيه في الخلاصة: وثقه أحمد، والعجلي، وأبو حاتم، وقال: ساء حفظه في آخر عمره.

وفي الميزان: وقال أبو حاتم: ثقة ساء حفظه في الآخر. وقال النسائي: تغير حفظه. وقال أحمد: سمعت يزيد بن هارون يقول: طلبت الحديث وحصين

حي كان يقرأ عليه، وكان قد نسي. وقال الحسن أظنه الحلواني: سمعت يزيد بن هارون يقول: اختلط، وقال علي: لم يختلط. وذكره في كتاب الضعفاء البخاري، وابن عدي، والعقيلي؛ فلهذا ذكرته وإلا فهو من الثقات انتهى كلام الميزان.

وأما هشيم: فقال في الخلاصة: هشيم بن بشير السلمي أبو معاوية الواسطي نزيل بغداد الحافظ، عن الزهري: [أي إذا روى عن الزهري لعله لما مر من أنه إنما يروي عنه من حفظه] وفيه لين عنه، وعمرو بن دينار، ومغيرة بن مقسم وخلق. وعنه شعبة، والثوري، وأحمد، وعلي بن مثنى الموصلي، وابن معين، وخلق. قال يعقوب الدورقي: كان عند هشيم عشرون ألف حديث. وقال العجلي : ثقة يدلس. وقال ابن سعد: ثقة حجة إذا قال أنا . انتهى المراد.

وقال المنصور بالله القاسم بن محمد عليه السلام في الاعتصام في هشيم: قالوا فيه لين وتدليس. انتهى.

وفي الميزان: (عبد الله بن ميسرة ق) أبو ليلى، وهو أبو إسحاق، وأبو جرير، وأبو عبد الجليل كناه بهذه الأربعة هشيم يدلسه، ضعفه ابن معين إلخ.

وأما محمد بن فضيل: فقال فيه في الخلاصة: الكوفي الحافظ، شيعي غال باطنه لا يسب إلى قوله : قال النسائي : ليس به بأس. انتهى . وفي حاشية الخلاصة : وقال ابن معين : ثقة ، وقال أبو زرعة : صدوق . وقال أبو داود : كان شيعيًا محترقا. انتهى تهذيب.

قلت: بهذا يظهر قوة الحديث عن حصين: فأما حصين ففيه ما مر، هذا وفي مسلم عن أبي هريرة وسهل بن سعد حديث: «سبعون ألفا يدخلون الجنة» على اختلاف ألفاظه من دون ذكر أول الحديث السابق، وعرض الأمم، ولا ذكر أنهم الذين لا يسترقون ولا يكتوون إلخ؛ فليس مما نحن بصدده.

وفي مسلم: حدثنا يحي بن خلف الباهلي، حدثنا المعتمر، عن هشام بن

حسان، عن محمد - يعني ابن سيرين - قال: حدثني عمران، قال: قال نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ». قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». فقام عكاشة.. الخ.

وفيه: حدثني زهير بن حرب، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا حاجب بن عمر أبو خشينة الثقفي، حدثنا الحكم بن الأعرج، عن عمران بن حصين: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ». قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ».انتهى.

فهاتان طريقان عن عمران بن حصين، وقد تقدم من رواية البخاري، عن عمران أنه قال للشعبي: لا رقية إلا في عين أو حمة، وأن حصين بن عبد الرحمن ذكره لسعيد بن جبير فروى له الحديث السابق.

وعمران ترجم له في الخلاصة: قال: وهو ممن اعتزل الفتنة. انتهى المراد. ومعنى اعتزاله للفتنة: أنه لم يكن مع أمير المؤمنين عليه السلام ولا مع من حاربه.

قال في شرح النهج: وقد روي أن عمران بن حصين كان من المنحرفين عنه عليه السلام، وأن عليًا سيره إلى المدائن؛ وذلك أنه كان يقول: إن مات علي فلا أدري ما موته، وإن قتل فعسى إن قتل رجوت له، ومن الناس من يجعل عمران في الشيعة. انتهى.

وأقول: إن اعتزاله لأمير المؤمنين يشهد للقول الأول.

والحكم بن الأعرج: أفاد في الخلاصة أنه بصري، وقال: وثقه أحمد، قال أبو زرعة: ثقة لين. انتهى.

وحاجب بن عمر أبو خُشَيْنَةَ: قال في شرح مسلم: هو بضم الخاء، وفتح

الشين المعجمتين بعدهما مثناة من تحت ثم نون ثم هاء، وحاجب هذا هو أخو عيسى بن عمر النحوي الإمام المشهور. انتهى.

قلت: ترجم له في الخلاصة فقال: حاجب بن عمرو [كذا] الثقفي أبو خشينة بمعجمتين ثم نون مصغرًا البصري، رمي برأي الخوارج، عن عمه الحكم بن الأعرج، والحسن. وعنه يحيى القطان، وابن مهدي، وابن عون. وثقه أحمد وابن معين. انتهى المراد. قال في حاشيتها: والنسائي. انتهى تهذيب.

قال في العتب الجميل : **حاجب بن عمر الثقفي** : قال في تهذيب التهذيب : قال أحمد، وابن معين: ثقة، ثم قال: وحكى الساجي عن ابن عيينة أنه كان أباضيًا. انتهى.

قلت: حاجب بن عمر كذا بغير واو كما في مسلم وشرحه والعتب الجميل يظهر أنه الصواب، وإن زيادة الواو بعد عمر غلط في الخلاصة هذه، وقوله: كان أباضيًا أفاد في العتب الجميل عن الشهرستاني أن الأباضية فرقة من فرق الخوارج؛ فأفاد ذلك أن حاجبا من الخوارج، والله أعلم.

ويؤكد هذا كونه بصريًا، وفي شرح النهج في المجلد الأول (ص٣٦٨) ما يؤكد ما سبق في أهل البصرة.

وهشام بن حسان: أفاد في الخلاصة أنه بصري، وقال: ضعفه القطان، عن عطا. وقال عباد بن منصور: ما رأيته عند الحسن قط، قلت: حديثه عنه في (خ م). قال أبو حاتم: صدوق. انتهى.

وفي الميزان: بسنده عن شعبة لو حابيت أحدًا لحابيت هشام بن حسان، كان خشبيا ولم يكن يحفظ، قلت: يعني أنه كان يحرس للأموية خشبة زيد بن علي عليه السلام التي صلب عليها؛ لئلا تأخذه الزيدية فتدفنه.

[الشرك الأصغر من أعظم كبائر الذنوب]

(٧) في الحديث: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ»؛ فسئل عنه؛ فقال: «الرِّيَاءُ». قال في حاشية كتاب التوحيد: رواه أحمد.

[القول في من مات يشرك بالله شيئا]

(٨) في البخاري وشرحه: (حدثنا عمر بن حفص) النخعي، قال: (حدثنا أبي) حفص بن غياث، (قال: حدثنا الأعمش) سليمان بن مهران، قال: (حدثنا شقيق) أبو وائل بن سلمة، (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»، وقلت أنا: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». انتهى.

حفص بن غياث: قال فيه في الخلاصة: أبو عمر قاضي الكوفة، عن الأعمش، وعاصم الأحول إلى قوله: قال يعقوب بن شيبة: ثقة ثبت إذا حدث من كتابه. قال أبو زرعة: ساء حفظه بعدما استقضى؛ فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح. انتهى. والحديث في مسلم : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي ووكيع، عن الأعمش الخ. وموضعه (ص٤٢٢) من هامش شرح القسطلاني على البخاري.

[باب في الموجبتين ومنازل الناس في الدنيا والآخرة]

(٩) في مسلم: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب قالا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابرٍ، قال: أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم رَجُلٌ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الْمُوجِبَتَانِ؟ فقال: « مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ دَخَلَ النَّارَ ». انتهى.

أبو سفيان: قال في شرح مسلم: اسمه طلحة بن نافع، وقال فيه في

الخلاصة: قال أحمد، والنسائي: ليس به باس، وقال ابن معين: لا شيء. انتهى.

وأبو معاوية: قال فيه في الخلاصة: محمد بن خازم بمعجمة التميمي مولاهم أبو معاوية الضرير، أحد الأعلام، عن الأعمش، وسهيل بن أبي صالح إلى قوله: قال أحمد: كان في غير الأعمش مضطربًا، وقال العجلي: ثقة يرى الإرجاء. قال في حاشية الخلاصة: وكذا قال النسائي وابن خراش انتهى تهذيب. قال في الخلاصة: وقال يعقوب بن شيبة: ربما دلس. انتهى المراد.

وفي مسند أحمد: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا هاشم، ثنا المبارك، ثنا بكر بن عبد الله المزني، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «الْمُوجِبَتَانِ: مَنْ لَقِيَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ مُشْرِكٌ دَخَلَ النَّارَ». انتهى.

قال في الخلاصة: هاشم بن القاسم الليثي أبو النضر الخراساني قيصر الحافظ، عن شعبة، وابن أبي ذئب، وحريز بن عثمان، وخلق، وعنه أحمد، وإسحاق، ويحيى، وابن المديني، وخلق.

قال العجلي: ثقة صاحب سنة، كان أهل بغداد يفتخرون به. انتهى.

قلت: إذا كان الرجل تلميذ حريز بن عثمان، وقد قدمت لك بعض ما قيل في حريز، وكان مع ذلك قد وصف بأنه صاحب سنة فهو متهم بمذهب النواصب وبالله التوفيق.

قال المنصور بالله عليه السلام في الجزء الآخر من الشافي [١٥٤/٤] ما لفظه: ولم يحصل لهم هذا الاسم الشريف أنهم أهل السنة إلا بالاستمرار على سب علي عليه السلام، وأما أهل هذا العصر منهم فقد تركوا إظهار اللعن وبقي معناه بتولي معاوية وتخطئة من سبَّه، وعلي عليه السلام سبه، وحصل لهم اسم الجماعة باعتقاد إمامة معاوية بعد تخلي الحسن عليه السلام من التصرف في الأمة؛ لعدم الناصر، وغلبة الظلم والعدوان فكيف ينكر منهم [أي من

السنية] إمام [المنصور بـالله] الـشيخ [محـيي الديـن] المـذكور التهمـة له: [أي للإمام] والطعن والسب والتكذيب، وذلك قاعدة ديـنهم وعنـوان يقيـنهم لا يكون السني سُنِّيًّا على الحقيقة ما لم يكن منقطع القرين في حـب معاويـة وآل معاويـة، سـمج الحـال في علي، وآل علي، وأكـبر برهـان لـك على نفـسك [الخطاب لفقيه الخارقة] أنك لا واليت لآل محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْـهِ وَآلَهُ وَسَـلَّمَ وليًا، ولا باريت لهم عدونا. انتهى المراد.

وأما سيدي عبد الله بن الإمام رحمه الله فإنه ترجم لهاشم هذا ؛ فقال فيـه: الحافظ وثقه العجلي ، وكان ممن خرج لجهاد الظالمين مع إبراهيم بن عبـد الله، خرّج له الجماعة، ومن أئمتنا أبو طالب ، والمرشد بالله عليهما السلام . انتهى من حاشيته رحمه الله.

وفي تهذيب التهذيب: قال الحارث بن أبي أسامة: كان أحمد بن حنبل يقول: أبو النضر -أي هاشم- شيخنا من الآمرين بـالمعروف والنـاهين عـن المنكـر، وفيه وقال ابن عبد البر: اتفقوا على أنه صدوق. وقـال النـسائي: لا بـاس بـه. وقال الحاكم: حافظ ثبت في الحديث. انتهى.

وأما المبارك: فيظهر أنه مبارك بن فضالة المعدود من العدلية، وقد تكلـم فيه القوم بكلام مختلف. قال في تهذيب التهذيب: وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: ثقة، وقال مرة: ضعيف، وفيه وقال أبو زرعة: يـدلس كثـيرًا، فـإذا قال: حدثنا فهو ثقة، وفيه: وقال عبـد الله بـن أحمـد: سـئل أبي عـن مبـارك والربيع بن صبيح؛ فقال: ما أقربهما كان المبارك يدلس، وفيه: وقـال المـروزي عن أحمد ما روى عن الحسن-أي البصري- يحتج به، وفيه: وقال عبد الله بـن أحمد سألت ابن معين، عن مبارك؛ فقال: ضعيف الحديث، وهو مثل الربيـع بـن صبيح في الضعف(١).

---

(١) ولا نسلم ضعفه؛ فقد عده المنصور بالله عليه السلام في الشافي ممن اشتهر بالقول بالعدل والتوحيد =

وفيه: وقال النسائي: ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات، وفيه: وقال ابن حبان: كان يخطي. وقال الساجي: كان صدوقًا مسلمًا خيارًا، وكان من النساك، ولم يكن بالحافظ، حدثنا أحمد بن محمد، سمعت يحي بن معين يقول: مبارك قدري. انتهى.

وبالجملة: غالب كلامهم تضعيفه، وتوثيقه نادر عن بعضهم على الإطلاق، إذا قال: حدثنا عن أبي زرعة وأبي داود وابن مهدي ورواية عن ابن معين، وأنه عند أحمد ضعيف إلا فيما رواه المبارك، عن الحسن، وهذا الحديث ليس عن الحسن.

وفي ميزان الذهبي: قال ابن معين: صالح. وقال أبو داود: شديد التدليس، فإذا قال: حدثنا فهو ثبت. وفيه: وقال ابن معين: قدري. وفيه: عن عفان أنه كان يوثقه وأنه كان يرفعه.

[حديث معاذ عند بعثته إلى اليمن]

(١٠) في صحيح البخاري وشرحه: (حدثنا أبو عاصم) الضحاك النبيل، (حدثنا زكرياء بن إسحاق) المكي ، (عن يحي بن عبد الله)، ولأبي ذر ، عن يحي بن محمد بن عبد الله (بن صيفي) : بالصاد المهملة مولى عمرو بن عثمان بن عفان المكي ونسبه في الأولى لجده، (عن أبي معبد): بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة نافذ بالنون والفا والمعجمة، (عن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ). قال البخاري: (وحدثني) بالإفراد (عبد الله بن أبي الأسود): هو عبدالله بن معاذ[1] بن محمد بن أبي الأسود، واسمه حميد البصري، قال:

من رواة الأخبار المشهورين بالعدالة الرافضين لأقوال أهل الضلالة.

(١) قوله : هو عبد الله بن معاذ الخ، في الخلاصة: عبد الله بن محمد بإسقاط معاذ، كما في بعض نسخ =

(حدثنا الفضل بن العلاء) : بفتح العين ممدود الكوفي ، قال : (حدثنا إسماعيل بن أمية) الأموي، (عن يحيى بن عبد الله)، ولأبي ذر، وأبي الوقت، والأصيلي يحيي بن محمد بن عبد الله (بن صيفي: أنه سمع أبا معبد) نافذا (مولى ابن عباس) رضي الله عنهما (يقول: سمعت ابن عباس يقول:)، ولأبي ذر قال: (لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم مُعَاذًا نَحْوَ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَقْدَمُ) بفتح الدال (عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا الله تَعَالَى، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ): أي التوحيد (فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الله فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ ، فَإِذَا صَلُّوا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الله افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ) بالإفراد (فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ) بالإفراد أيضًا ، (فَإِذَا أَقَرُّوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ). انتهى.

وفيه في كتاب الزكاة: (حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مَخْلَدٍ) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام النبيل البصري، (عن زكرياء بن إسحاق) رمي بالقدر، لكن وثقه ابن معين، وأحمد، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، وأبو داود، وابن البرقي. وله في البخاري عن عبد الله بن صيفي هذا الحديث فقط، وأحاديث يسيرة عن عمرو بن دينار، (عن يحيي بن عبد الله بن صيفي، عن أبي معبد) نافد بالنون والفاء والدال المهملة أو المعجمة مولى ابن عباس، (عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث معاذا رضي الله عنه إلى اليمن؛ فقال: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ ، أَنَّ الله افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ الله افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ ، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ». انتهى.

الشارح. اهمصححة تمت من هامش شرح القسطلاني .

وفيه: (حدثني حبان) بكسر المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى المروزي، (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي، (عن زكرياء بن إسحاق) المكي، رمي بالإرجاء لكنه ثقة، (عن يحيى بن عبد الله بن صيفي) المكي، (عن أبي معبد مولى ابن عباس، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: « إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ» الحديث وآخره: «وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ». انتهى.

موضعه كتاب المغازي منه (ص٤٢٠) تحصل أنه من طريق زكريا بن إسحاق، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي، ومن طريق إسماعيل بن أمية الأموي، عن يحيى أيضًا، وقد ذكر كما ترى في شرح البخاري: تارة أن زكريا رمي بالقدر، وتارة أنه رمي بالإرجاء، وإذا كان من القدرية [هذا على طريقة الالزام، وإلا فالظاهر أن القدر عندهم هو إثبات العدل ونسبة أفعال العباد إليهم على ما هو الحق؛ فليس قادحا]، والمرجئة مع ما روى في الصنفين فلا التفات إلى توثيقهم له؛ لأن الجرح النبوي أوثق من التوثيق المستند إلى الظن والظاهر، وهكذا توثيقهم لمن يبغض عليًّا عليه السلام؛ فلا التفات إليهم فيه مع روايتهم أنه عليه السلام «لَا يُبْغِضُهُ إِلَّا مُنَافِقٌ».

وأما إسماعيل بن أمية: فقال في تهذيب التهذيب: إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي، ثم ذكر له ترجمة طويلة، وذكر ثناءهم عليه، وتوثيقهم إياه، وذكر أنه مات سنة [١٤٤] عن بعضهم قال، وقال غيره: مات سنة [١٣٩] ، ثم قال: هذا قول ابن حبان في الثقات زاد: في حبس داود بن علي. انتهى.

ولا يذهب عنك قول ابن حجر: إنهم يوثقون الناصبي غالبا، ويضعفون الشيعي مطلقًا، فالله أعلم بالحقيقة.

نعم والرواية عنه هي من طريق الفضل بن العلاء الكوفي، وقد حكى في تهذيب التهذيب تضعيفه؛ حيث قال: قال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه. وقال النسائي: ليس به باس. وذكره ابن حبان في الثقات. روى له البخاري حديثًا واحدًا مقرونًا بغيره من مسند ابن عباس أيضًا في بعث معاذ إلى اليمن.

قلت: قال ابن شاهين في الثقات: قال ابن معين: لا باس به، وقال علي بن المديني: ثقة. وقال الدار قطني: كان كثير الوهم. انتهى. ولفظ قلت منه.

وعبد الله بن أبي الأسود: قال فيه في تهذيب التهذيب: قال عبد الخالق، عن ابن معين: لا باس به، ولكنه سمع من أبي عوانة وهو صغير، قال فيه: وقال الخطيب: كان حافظًا متقنًا، وذكره ابن حبان في الثقات، وفيه قلت: قال الخطيب لما روى قول ابن المديني ذهب ابن المديني إلى أن سماعة من أبي عوانة ضعيف، وقال ابن أبي خيثمة: كان يحيى سيء الرأي فيه، وقال ابن محروز عن ابن معين: ما أرى به باسًا، وفي الزهرة روى عنه البخاري عشرين حديثًا. انتهى. فلم يصرح بتوثيقه إلا ابن حبان، وقد ظهر منه كثرة التساهل في التوثيق كما يعرف ذلك من بحث وبالله التوفيق؛ فهاتان الطريقان كما ترى في إحداهما من ذكروا أنه من المرجئة والقدرية، والثانية من اعتذروا للبخاري بأنه قرنه بغيره، ومن ذلك الغير هل هو إلا ذاك الذي رمي بالقدر والإرجاء.

وكنت كالآوي إلى مثعب   موائلا من سبل الراعد

وفي مسلم : من طرق عن زكرياء بن إسحاق، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي، عن أبي معبد، عن ابن عباس، عن معاذ بتمامه وآخره: «وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ».

وفيه: حدثنا أمية بن بسطام العيشي، ثنا يزيد بن زريع، ثنا روح: وهو ابن القاسم، عن إسماعيل بن أمية، عن يحي بن عبد الله بن صيفي، عن أبي معبد، عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا عَرَفُوا اللهَ عَزَّ وَجَلَ فَأَخْبِرْهُمْ.. الحديث إلى قوله: «وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ». وليس فيه: «وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ» الخ، ولا شَهَادَةُ أَنَّ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وآله وسلم رَسُولُ اللهِ؛ بخلاف الأولى، وليس في الأولى: فَإِذَا عَرَفُوا اللهَ، بل فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، هذا فظهر اتفاق روايات الشيخين في زكريا بن إسحاق، وإسماعيل بن أمية، وكلاهما عن يحي بن عبد الله بن صيفي، عن أبي معبد، وقد وثقوهما.

[باب في إعطاء النبي لواءه وراية خيبر للإمام علي عليه السلام]

(١١) في البخاري في كتاب الجهاد، في باب دعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الإسلام وشرحه (ص١١٤) من الجزء الخامس: (حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه) أبي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار، (عن سهل بن سعد) بسكون السين الساعدي (رضي الله عنه): أنه (سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول يوم خيبر) في أول سنة سبع: (لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يفتحُ اللهُ عَلَى يَديْهِ) زاد ابن إسحاق عن عمرو بن الأكوع: لَيْسَ بِفَرَّارٍ (فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى) بضم أوله (فَغَدَوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاها)؛ (فقال) عليه الصلاة والسلام: (أَيْنَ عَلِيٌّ؟ فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ) من الرمد (فَأَمَرَ) صلى الله عليه وآله وسلم (بِإِحْضَارِهِ فَدُعِي لَهُ) بضم الدال مبنيًا للمفعول: أي دعي علي للنبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ (فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ مَكَانَهُ) بفتح الموحدة والراء (حَتَّى كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ

بِهِ شَيْءٌ) من الرمد؛ (فقال) أي علي: (يَا رَسُولَ اللهِ نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا) مُسْلِمِينَ (مِثْلَنَا؟ فَقَالَ) عليه الصلاة والسلام له: (عَلَى رِسْلِكَ) بكسر الراء وسكون السين (حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ؛ فَوَاللهِ لأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ) بضم أول يهدى وفتح ثالثه مبنيًا للمفعول (خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ). انتهى.

أما شيخ البخاري عبد الله بن مسلمة: فذكر له في تهذيب التهذيب ترجمة طويلة تفيد أنه من أكابر المحدثين مملوة بالتوثيق، والثناء الجميل، وفيه عن مالك أنه قال فيه: قوموا بنا إلى خير أهل الأرض. انتهى، ولم يذكر خلاف ذلك.

وأما عبد العزيز بن أبي حازم: فترجم له في تهذيب التهذيب ترجمة طويلة أيضًا، ولكن كلامهم فيه دون كلامهم في عبد الله بن مسلمة، **منها**: وقال ابن معين: ثقة صدوق ليس به باس، **ومنها**: وقال النسائي: ثقة، ومرة قال: ليس به باس، **ومنها**: قلت: وقال أحمد بن علي الأبار: حدثنا أبو إبراهيم الترجماني، قال: قال مالك: قوم يكون فيهم ابن أبي حازم لا تصيبهم العذاب، قال أبو إبراهيم: مات وهو ساجد، وقال ابن حبان في الثقات إلى قوله: وقال العجلي، وابن نمير: ثقة. انتهى.

وأما أبوه سلمة بن دينار: فذكر له في تهذيب التهذيب ترجمة كذلك في الطول، وكثرة التوثيق؛ فقال سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج إلخ. **منها**: قال أحمد، وأبو حاتم، والنسائي، والعجلي: ثقة. وقال ابن خزيمة: ثقة لم يكن في زمانه مثله. **ومنها**: قلت: وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان قاضي أهل المدينة، ومن عبادهم وزهادهم بعث إليه سليمان بن عبد الملك بالزهري في أن يأتيه؛ فقال للزهري: إن كان له حاجة فليأت، وأما أنا فما لي إليه حاجة. انتهى المراد.

وقد مرت ترجمته منقولة من الاعتصام في ترجمة الزهري، وهناك أيضًا قصته مع الزهري، وسليمان بن هشام بن عبد الملك حين قدم المدينة فأرسل إلى أبي حازم ولم يذكر في تهذيب التهذيب عن أحد تضعيفه، وذكر له عدة مشائخ كثير، ثم كثيرا أخذوا عنه؛ فقال: وعنه الزهري، وعبيد الله بن عمر، وابن إسحاق، وابن عجلان، وابن أبي ذئب، ومالك، والحمادان، والسفيانان إلخ. عد نحو سبعة وعشرين الذين أخذوا عنه، ثم قال: وخلق آخرهم أبو ضمرة أنس بن عياض الليثي. انتهى.

وفي البخاري (ج٥ص١٢٨)، في باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وآله وسلم ننقله بما تيسر من شرحه: (حدثنا قتيبة)، ولأبي ذر قتيبة بن سعيد، قال: (حدثنا حاتم بن إسماعيل) بالحاء المهملة الكوفي سكن المدينة، (عن يزيد بن أبي عبيد) بضم العين وفتح الموحدة مولى سلمة، (عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: كان علي) هو ابن أبي طالب (رضي الله عنه تخلف عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في خيبر، وكان به رمد؛ فقال: أنا أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم): يعني لأجل الرمد والهمزة في أنا للاستفهام مقدرة أو ملفوظة للإنكار كأنه أنكر على نفسه تخلفه؛ (فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فلما كان مساء الليلة التي فتحها في صباحها؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ - أو قال: لَيَأْخُذَنَّ- غَدًا رَجُلٌ) بالرفع على الفاعلية، وللحموي والمستملي رجلًا بالنصب مفعول لأعطين (يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيْهِ؛ فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ) قد حضر (وَمَا نَرْجُوهُ؛ فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم) الراية (ففتح الله عليه) خيبر. انتهى.

أما قتيبة: فترجم له في تهذيب التهذيب فيها ثناء عن أحمد، وعن الحاكم، وابن حبان، ومسلمة بن قاسم توثيق، وفيها: وقال أحمد بن سيار المروزي: كان

ثبتًا فيما روى، صاحب سنة وجماعة. انتهى المراد.

وأما حاتم بن إسماعيل: فذكر في تهذيب التهذيب كثيرا أخذوا عنه: منهم ابن مهدي، وابنا أبي شيبة، وقتيبة، وإسحاق بن راهويه، ويحيى بن معين، وأبو كريب، ثم قال: وجماعة. وفيه قال النسائي: ليس به باس. وقال ابن سعد: كان أصله من الكوفة، ولكنه انتقل من [كذا] المدينة فنزلها ومات بها سنة ١٨٦ وكان ثقة مأمونا، كثير الحديث، وفيه: وقال العجلي: ثقة، وكذا قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين. وقال ابن المديني: روى عن جعفر، عن أبيه أحاديث مراسيل أسندها، وقرأت بخط الذهبي في الميزان، قال النسائي: ليس بالقوي. انتهى، وترجم له سيدي عبد الله رحمه الله في حاشية كرامة الأولياء فذكر أنه وثقه جماعة.

وأما يزيد بن أبي عبيد: فحكى عنهم في تهذيب التهذيب توثيقه، ولم يذكر له تضعيفا، وذكر عن الواقدي أنه مات قبل خروج محمد بن عبد الله، قال فيه: وقال ابن سعد: توفي بالمدينة بعد خروج محمد بسنتين أو ثلاث، وكان ثقة كثير الحديث. انتهى المراد. وفيه (ج٦ص١١٥)، باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي الله عنه (وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم) مما وصله المؤلف في الصلح وعمرة القضاء (لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ»، وقال عمر: توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو عنه راض، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز) بن أبي حازم، (عن) أبيه (أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه [كذا] أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال..) الخ كالرواية الأولى عن سهل إلا أنه قال في هذه: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا». وقال: انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ. وهذه أتم من تلك، وليس فيها يحب الله ورسوله، ولا يحبه الله ورسوله.

وفي هذا الباب الرواية الثانية التي عن سلمة بن الأكوع بالسند السابق

عنه، وفيها: يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، أو قال: يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، هذا والحديث في كرامة الأولياء في مناقب خير الأوصياء نقلًا عن مسند أحمد من طرق كثيرة، عن علي عليه السلام، وعامر بن سعد، عن أبيه، وفيهما: «يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ» بغير شك، وعن ابن عباس وفيها: «يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ». وعن سلمة بن الأكوع، وفيها: «يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، أَوْ يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ». وعن سهل بن سعد ولفظه: أحمد حدثنا قتيبة، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، أخبرني سهل بن سعد: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يوم خيبر: «لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُل [كذا] يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ: يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ». الخ

قال سيدي عبد الله رحمه الله في حاشية كرامة الأولياء يعقوب بن عبدالرحمن هو ابن محمد بن عبد القاريّ بالتشديد المدني، ثم الاسكندراني: وثقه ابن معين، وخرج له الجماعة كلهم إلا ابن ماجة. انتهى. وأما بقية السند فسند البخاري بعينه فالله المستعان كيف عدل البخاري عن هذه الرواية المشتملة على هذه الزيادة مع صحة السند عنده.

رجعنا إلى المنقول من مسند أحمد في هذا الحديث، وعن بريدة، وفيها: «يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ» بغير شك، وهو في صحيح مسلم عن سعد بن أبي وقاص، من حديث طويل قال فيه: وسمعته يقول يوم خيبر: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ»، قال: فتطاولنا لها؛ فقال: ادعوا لي عليًّا فأتي به أرمد فبصق في عينيه، ودفع الراية إليه ففتح الله عليه. . الخ.

وفي صحيح مسلم: حدثنا قتيبة، حدثنا يعقوب - يعني ابن عبد الرحمن القاري- عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يوم خيبر: «لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ

اللهُ عَلَى يَدَيْهِ». قال عمر بن الخطاب: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، قال: فتساورت لها رجاء أن أدعى لها، قال: فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي بن أبي طالب فأعطاه إياها وقال: «امْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْكَ». قال: فسار علي شيئا، ثم وقف ولم يلتفت فصرخ يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟ قال: «قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ».

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز - يعني ابن أبي حازم - عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، ح[1] وحدثنا قتيبة بن سعيد - واللفظ هذا- حدثنا يعقوب -يعني ابن عبد الرحمن - عن أبي حازم، قال: أخبرني سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يوم خيبر: «لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ: يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ». قال: فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها، قال: فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلهم يرجون [كذا] أن يعطاها قال : « فَأَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ » ؟ فقالوا : هو يا رسول الله يشتكي عينيه، قال: فأرسلوا إليه فأتي به فبصق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عينيه، ودعا له فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع؛ فأعطاه الراية؛ فقال علي: يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ فِيهِ؛ فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرًا لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ». انتهى.

وفي شرحه: قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ

---

(١) الحاء علامة تحويل: يعني استئناف سند يلاقي السند الأول. تمت.

رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ..» الخ؛ فقال: خير لك بالرفع؛ فلعل النصب غلط في النسخة، وسند هذه الرواية قد مر الكلام فيه.

ونزيد هنا في يعقوب بن عبد الرحمن ذكر في تهذيب التهذيب أخذه عن ستة، ثم قال: وغيرهم، وأخذ سبعة عنه، ثم قال: وغيرهم، ثم قال: قال الدوري عن ابن معين ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، قال أحمد : ثقة. انتهى. ولم يذكر خلافه.

وفي صحيح مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا حاتم - يعني ابن إسماعيل - عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع، قال: كان علي قد تخلف عن النبي صلى الله عليه وآله سلم في خيبر وكان رمدًا؛ فقال: أنا أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فلما كان مساء الليلة التي فتحها الله في صباحها، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ -أَوْ لَيَأْخُذَنَّ بِالرَّايَةِ- غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيْهِ». فإذا نحن بعلي وما نرجوه؛ فقالوا: هذا علي؛ فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الراية ففتح الله عليه. انتهى.

[من أتى بالتوحيد والتزم شرائعه ظاهرًا وجب الكف عنه حتى يتبين منه ما يخالف ذلك]

(١٢) في صحيح مسلم: حدثنا سويد بن سعيد، وابن أبي عمر، قالا: حدثنا مروان - يعنيان الفزاري- عن أبي مالك، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ».

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو خالد الأحمر، (ح) وحدثني زهير بن

حرب، ثنا يزيد بن هارون كلاهما عن أبي مالك، عن أبيه: أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «من وحد الله» ثم ذكر بمثله. انتهى.

أبو مالك: إن كان ابن ثعلبة قال في تهذيب التهذيب: ويقال مالك فترجمته فيه نصها: (م د – مالك) بن ثعلبة بن أبي مالك القرظي، ويقال: أبو مالك، روى عن أبيه وعمر بن الحكم بن ثوبان، وعنه ابن إسحاق، والوليد بن كثير. انتهى. ولم يذكر توثيقًا، ولا يقال رواية مسلم عنه توثيق؛ لأن في صحيح مسلم حديث: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ...» إلخ، وما تقدم من رواية أبي هريرة: قاتلهم حتى يقولوا: لا إله إلا الله... إلخ؛ فلعل مسلمًا إنما قبله لاقترانه بغيره عنده.

وإن كان سعد بن طارق بن أشيم؛ فقال في تهذيب التهذيب: قال أحمد، وابن معين، والعجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه. وقال النسائي: ليس به باس. وذكره ابن حبان في الثقات، وذكر بعد ذلك توثيقه عن ابن إسحاق، وابن نمير، وابن عبد البر: أعني أنهم وثقوه، قال: وقال العقيلي: أمسك يحيى بن سعيد عن الرواية عنه. انتهى المراد. وفي الميزان: وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه في القنوت.

وثعلبة بن أبي مالك: قال في تهذيب التهذيب: له رؤية، قال: وقال أبو حاتم في المراسيل: هو من التابعين. وقال العجلي: تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات انتهى، ويظهر أن المراد في سند الحديث سعد بن طارق بن أشيم. قال في تهذيب التهذيب: طارق بن أشيم بن مسعود الأشجعي والد أبي مالك سعد بن طارق، روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وعن الخلفاء الأربعة، وعنه ابنه أبو مالك.

قلت: قال مسلم: لم يرو عنه غير ابنه، وقال ابن مندة في ترجمته: قال أبو الوليد: قال القاسم بن معن: سألت آل أبي مالك الأشجعي هل سمع أبوهم من

النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيئا؟ قالوا: لا، وقال الخطيب في كتاب القنوت في صحبة طارق نظر. انتهى.

ولفظ قلت منه، ولم يذكر له توثيقًا، نعم، وعلى كلا الوجهين في أبي مالك لم يخل السند عن غير موثق وبالله التوفيق.

[حكم لبس الحلقة والخيط والقلادة ونحوها لرفع البلاء أو دفعه]

(١٣) عن عمران بن حصين: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى رجلًا في يده حلقة من صُفْر؛ فقال: ما هذه؟ قال: من الواهنة فقال: انزعها؛ فإنها لا تزيدك إلا وَهْنًا؛ فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدًا. قال في كتاب التوحيد: رواه أحمد بسند لا باس به.

(١٤) عن عقبة بن عامر مرفوعًا: من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له. حكاه في كتاب التوحيد عن أحمد، قال: وفي رواية: من تعلق تميمة فقد أشرك، ولابن أبي حاتم، عن حذيفة: أنه رأى رجلا في يديه خيط من الحمى فقطعه وتلا قوله: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾[يوسف:١٠٦].

(١٥) في صحيح مسلم: حدثنا يحي بن يحي، قال: قرأت على مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم : أن أبا بشير الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض أسفاره قال: فأرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رسولًا قال عبد الله بن أبي بكر حسبت أنه قال والناس في مبيتهم «لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ». قال مالك: أرى ذلك من العين. انتهى.

قال في شرح مسلم: ومعناه أن الراوي شك هل قال: قلادة من وتر؟ أو قال: قلادة فقط، ولم يقيدها؟ وقال فيه قال أبو عبيد: كانوا يقلدون الإبل الأوتار؛

لئلا تصيبها العين. انتهى. ورجاله في تهذيب التهذيب موثقون.

وهو في الجزء الخامس من البخاري (ص١٤٠) في باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل من كتاب الجهاد والسير، ولفظه مع بعض شرحه: (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي، قال: (أخبرنا مالك): هو ابن أنس الإمام، (عن عبد الله بن أبي بكر): هو محمد بن حزم، (عن عباد بن تميم) المازني، (أن أبا بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة (الأنصاري)، وليس له في الكتاب سند غير هذا (أخبره أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض أسفاره، قال عبد الله) بن أبي بكر بن حزم الراوي: (حسبت أنه قال: والناس في مبيتهم) كأنه شك في هذه الجملة؛ (فأرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رسولا) هو زيد بن حارثة، رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (لا تبقين) بالمثناة الفوقية والقاف المفتوحتين، ولأبي ذر أن لا يبقين بزيادة أن والتحتية بدل الفوقية (في رقبة بعير قلادة من وتر) بالمثناة الفوقية، (أو قلادة إلا قطعت). وأخرجه مسلم في اللباس، وأبو داود في الجهاد، والنسائي في السير. انتهى.

[القول في الرقى والتمائم]

(١٦) عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ».

قال في سنن أبي داود: حدثنا محمد بن العلاء، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحي بن الجزار، عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله، عن زينب امرأة عبد الله، عن عبد الله، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله سلم يقول: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ». قالت: قلت: لم تقول هذا والله لقد كانت عيني تقذف وكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيني

فإذا رقاني سكنت؛ فقال عبد الله: إنما ذاك عمل الشيطان كان ينخسها بيده، فإذا رقاها كف عنها إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله سلم يقول: « أَذْهِبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا». انتهى.

عمرو بن مرة: قال في تهذيب التهذيب: الكوفي، وذكر له توثيقًا كثيرًا ورميا بالإرجاء، قال: وقال حفص بن غياث: ما سمعت الأعمش يثني على أحد إلا على عمرو بن مرة؛ فإنه كان يقول: كان مأمونا على ما عنده، وقال بقية: عن شعبة كان أكثرهم علما، وقال معاذ بن معاذ عن شعبة: ما رأيت أحدًا من أصحاب الحديث إلا يدلس إلا ابن عون، وعمرو بن مرة، وقال قراد عن شعبة: ما رأيت عمرو بن مرة في صلاة قط إلا ظننت أنه لا ينفتل حتى يستجاب له. انتهى. ولم يذكر له تضعيفًا إلا الرمي بالإرجاء.

وأما يحيى بن الجزار: فقال فيه في تهذيب التهذيب: العرني الكوفي، ثم قال: قال الجوزجاني: كان غاليًا مفرطًا، وقال أبو زرعة، والنسائي، وأبو حاتم: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات إلى أن قال: وقال ابن سعد: كان يغلو في التشيع، وكان ثقة وله أحاديث. وقال العجلي: كوفي ثقة، وكان يتشيع، وروى العقيلي عن الحكم بن عتيبة أنه قال: كان يحيى بن الجزار يغلو في التشيع. انتهى؛ فيظهر منه أن الرجل من ثقات الشيعة.

وأما ابن أخي زينب: فلم يترجم له إلا بقوله: (ت س ق - ابن أخي زينب) الثقفية امرأة ابن مسعود، عن زينب حديث: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ». وعنه عمرو بن الحارث كذلك، وروى يحيى الجزار، عن ابن أخي زينب. انتهى. ولم يذكر له مدحًا ولا توثيقًا ولا غير ذلك.

[العقد مع النفث من السحر]

(١٧) عن عبد الله بن عكيم مرفوعًا: من تعلق شيئا وكل إليه. قال في كتاب التوحيد: رواه أحمد، والترمذي قال في حاشيته: ورواه أيضًا أبو داود، والحاكم انتهى، وفي سنن النسائي: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا عباد بن ميسرة المنقري، عن الحسن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله سلم: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ».

قال الذهبي في الميزان في ترجمة عباد بن ميسرة ما لفظه: الطيالسي، حدثنا عباد المنقري، عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعا: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً فَنَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ». هذا الحديث لا يصح للين عباد وانقطاعه. انتهى، وقال فيه في أول ترجمة عباد: ضعفه أحمد ويحي، وقال يحي مرة: ليس به باس. انتهى المراد.

[حكم من عقد لحيته أو تقلد وترًا أو استنجى برجيع أو عظم]

(١٨) في سنن النسائي: أخبرنا محمد بن سلمة، قال: حدثنا بن وهب، عن حَيْوَةَ بن شريح، وذكر آخر قبله، عن عياش بن عباس القتباني: أن شِيَيْم بن بَيْتان حدثه، أنه سمع رويفع بن ثابت يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ، أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ بَرِيءٌ مِنْهُ». انتهى.

قال في تهذيب التهذيب: **رويفع بن ثابت** بن السكن بن عدي بن حارثة الأنصاري المدني صحابي، سكن مصر، وأمره معاوية على طرابلس سنة (٤٦)

فغزا أفريقية، روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وعنه بسر بن عبيد الله الحضرمي، وشييم بن بيتان، وحنش الصنعاني، وأبو الخير مرثد وغيرهم. قال أحمد بن البرقي الفتياني: توفي ببرقة وهو أمير عليها، وكذا قال ابن يونس في وفاته، وزاد سنة (٥٦) وهو أمير عليها لمسلمة بن مخلد. انتهى. فعلى هذا تكون مدة إمارته عشر سنين.

ومسلمة قال فيه في تهذيب التهذيب: مسلمة بن مخلد الأنصاري الزرقي، سكن مصر، وكان واليًا عليها أيام معاوية، ثم قال: وقال ابن عبد البر: كانت مدة ولايته على مصر وأفريقية ست عشرة سنة. انتهى.

ومعاوية قال فيه في تهذيب التهذيب: إنه مات سنة ستين، وإنها كانت خلافته تسع عشرة سنة ونصفا، قال: وقيل: مات سنة تسع وخمسين؛ فعلى هذا يكون رويفع قد عاون معاوية في أكثر دولته؛ فهو من رؤساء أهل السنة والجماعة عندهم.

وأما شييم: فقال فيه في تهذيب التهذيب: قال عثمان الدارمي، عن ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. قلت: وقال ابن سعد: له أحاديث. وقال أبو بكر البزار في مسنده: شييم غير مشهور. انتهى. وقوله في السند: وذكر آخر قبله هذا الآخر مجهول.

وفي كتاب التوحيد : وظاهره النسبة إلى أحمد، عن وكيع، عن سعيد بن جبير، قال: من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة. انتهى. قال في حاشيته: وله عند أهل العلم حكم الرفع؛ لأن مثل هذا لا يقال بالرأي، والخبر مرسل؛ لأن سعيد تابعي.

ووكيع: هو ابن الجراح: ثقة إمام صاحب تصانيف منها الجامع. روى عنه الإمام وطبقته، مات سنة ١٩٧. انتهى. **قلت**: في تهذيب التهذيب ترجمة لوكيع طويلة جدًا تقارب أربع مملوة بالمدح والتوثيق، وفيها: أنه كوفي، وأنه قيل فيه

رافضي، وأنه لم يتلطخ بالسلطان، وأن أباه كان على بيت المال؛ فكان إذا حدث عنه قرنه بغيره. انتهى.

وأفاد سيدي عبد الله رحمه الله في حاشية كرامة الأولياء أنه من رجال الشيخين والأربعة، قال: ووكيع كان من عيون الزيدية. انتهى.

وفي شرح المعلقات السبع في شرح قول امرئ القيس: «**فَأَلْهَيْتُهَا عَنْ ذِي تَمَائِمَ مُحْوِلِ**» :

والتميمة: العوذة والجمع التمائم، ثم قال في تفسيره أيضا: فشغلتها عن ولدها الذي علقت عليه العوذة. انتهى المراد.

وحكى في كتاب التوحيد، عن أحمد: أي ابن حنبل، عن إبراهيم، قال: كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن. انتهى.

قوله: كانوا ذكر في كتاب التوحيد أن مراده أصحاب عبد الله.

قلت: الوهابية يذهبون إلى أن القرآن من صفات الله حتى المكتوب والمسموع، وقد أجازوا الاستعاذة بكلمات الله التامات؛ بناء على ذلك؛ فيلزمهم مثله في تمائم القرآن، وأن لا يكرهوا تعليقها لا حظرا ولا تنزيهًا، كالاستعاذة بكلمات الله التامات.

[القول في من تبرك بشجرة أو حجر ونحوهما]

(١٩) في صحيح الترمذي: من طريق الزهري، عن سنان بن أبي سنان، عن أبي واقد الليثي: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ مَرَّ بِشَجَرَةٍ يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ؛ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ: « سُبْحَانَ اللهِ هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى ﴿**اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ**﴾ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ». انتهى.

قال فيه: وفي الباب عن أبي سعيد، وأبي هريرة. انتهى. وقد مر الكلام في الزهري، والحديث في مسند أحمد من هذه الطريق أيضًا بتمامه وفيه آخره: أعني قوله: لتركبن سنن من كان قبلكم دون ذكر ذات أنواط، ولا قصتها عن أبي سعيد، وأبي هريرة، وسهل بن سعد الأنصاري، وعن شداد بن أوس قريب من آخره، ولفظه: لَيَحْمِلَنَّ شِرَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى سَنَنِ الَّذِينَ خَلَوْا .. إلخ. وهذه الروايات التي ليس فيها إلا آخر الحديث من طرق مختلفة ليس فيها الزهري، ومنها ما ذكر في شرح المسند أنه متفق عليه: أي بين (خ م)، ومنها ما عزاه إلى (خ)، ومنها ما ذكر أن له شواهد.

وفي ذهني عن فرائد اللآلي للإمام المنصور بالله محمد بن عبد الله الوزير (ع): أن المقبلي قال: إن حديث: « لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ » متواتر. **نعم** ذكر في تخريج الحديث الذي من طريق الزهري في شرح المسند أنه أخرجه الشافعي في سننه بلفظه، عن أبي واقد أيضا، قال: وكلاهما إسناده جيد. انتهى.

قلت: أما عندنا فلا إن كانا معا من طريق الزهري، هذا وقد حكى في تهذيب التهذيب أن أبا واقد شهد صفين؛ فينظر مع أي الفريقين.

[لعن أنواع الفُساق لأجل الزجر عن المعاصي]

(٢٠) في مسلم: حدثنا زهير بن حرب، وسريج بن يونس كلاهما عن مروان، قال زهير: حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، حدثنا منصور بن حيان، حدثنا أبو الطفيل عامر بن واثلة، قال: كنت عند علي بن أبي طالب فأتاه رجل؛ فقال: ما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسر إليك؟ قال: فغضب، وقال: ما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسر إليّ شيئا يكتمه الناس غير أنه قد حدثني بكلمات أربع. قال: فقال: ما هن يا أمير المؤمنين؟ قال: «لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى

مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ».

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان، عن منصور بن حيان، عن أبي الطفيل، قال: قلنا لعلي: أخبرنا بشيء أسره إليك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ فقال: ما أسر إلي شيئا كتمه الناس، ولكنى سمعته يقول: « لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ ».

حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار - واللفظ لابن مثنى- قالا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت القاسم بن أبي بزة يحدث، عن أبي الطفيل، قال: سئل علي: أخصكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشيء؟ فقال: ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشيء لم يعم به الناس كافة إلا ما كان في قراب سيفي هذا، قال: فأخرج صحيفة مكتوب فيها: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا».انتهى.

القاسم بن أبي بزة: قال فيه في تهذيب التهذيب: قال ابن معين، والعجلي، والنسائي: ثقة، وقال ابن سعد: قال محمد بن عمر: توفي سنة أربع وعشرين ومائة بمكة، وكان ثقة قليل الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات. انتهى المراد. ولم يذكر فيه تضعيفًا.

وقال في منصور بن حيان: قال ابن معين، والعجلي، والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: كان من أثبت الناس، وقال الآجري: سألت أبا داود عنه؛ فقال: كوفي وكأنه حمده، وذكره ابن حبان في الثقات. **قلت**: وقال يعقوب بن سفيان: ثقة. انتهى. ولفظ قلت منه يأتي بها تمييزا بين ما هو في تهذيب الكمال، وبين ما زاده المؤلف ابن حجر العسقلاني.

وأما أبو الطفيل: فقال فيه في تهذيب التهذيب: قال مسلم: مات أبو الطفيل سنة مائة وهو آخر من مات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفيه: وكان أبو الطفيل ثقة في الحديث، وكان متشيعًا، وفيه: وقال ابن عدي: له صحبة قد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قريبًا من عشرين حديثًا، وكانت الخوارج يرمونه باتصاله بعلي، وقوله بفضله وفضل أهل بيته، وليس في رواياته بأس. وقال ابن المديني: قلت لجرير: أكان مغيرة يكره الرواية عن أبي الطفيل؟ قال: نعم. وقال صالح بن أحمد عن أبيه: أبو الطفيل مكي ثقة. انتهى.

قال في العتب الجميل لابن عقيل بعد ذكره لبعض ما سبق في أبي الطفيل ما لفظه: وأقول: يفهم من قوله: وكانت الخوارج يرمونه باتصاله بعلي عليه السلام إن الاتصال بعلي غميزة، وكذا ما أتبعه به، ولا أفهم ما هو الحامل للشيخ على ذكره، وأعجب من ذلك ذكره كراهية مغيرة الناصبي للرواية عن الصحابي الفاضل، وقد عرفناهم لم يكرهوا الرواية عن البغاة والقاسطين والمارقين والمقطوع بنفاقهم، ومن صح إخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه يموت على غير ملة الإسلام. انتهى المراد.

وقال سيدي مجد الدين بن محمد المؤيدي حفظه الله في لوامع الأنوار ما لفظه: وأبو الطفيل رضي الله عنه ممن شهد مشاهد سيد الوصيين كلها، وهو راوي حديث الشورى بطوله، وروى عنه الإمام الأعظم زيد بن علي عليه السلام قال: كان أبي يحج بنا ونحن صغار فرأيت أبا الطفيل الكناني شيخًا هما عليه مقطعات ، قال الإمام : سمعته يقول لأبي: سألني معاوية كيف حبك علي بن أبي طالب؟ قال: فقلت: حب أم موسى لموسى..الخبر.

وقام مع من قام للطلب بدم الحسين سبط سيد المرسلين، ووصل مكة مع

من وصل لإنقاذ محمد[1] بن علي أمير المؤمنين، وابـن عبـاس رضي الله عـنهم ومن معهم من قرابة الرسول الأمين؛ لما أراد المسوم الملحـد في الحـرم المفـسد لوالده عبد الله بن الزبير بن العوام إحراقهم بسجن عارم. أفـاد معـنى هـذا في طبقات الزيدية وغيرها انتهى.

وأما مروان بن معاوية: فقال فيه في تهذيب التهذيب: أبو عبد الله الكـوفي الحافظ: سكن مكة، ودمشق، ثم سـاق له ترجمـة طويلـة فيهـا توثيقـه عـن بعضهم مطلقا، وعـن بعـضهم: إذا روى عـن المعـروفين، وفيـه قلـت: وقـال الآجري عن أبي داود: كان يقلب الأسـماء. وقـال ابـن أبي خيثمـة، عـن ابـن معين: كان مروان يغير الأسماء يعمي على الناس، وفيـه وفي المـيزان قـال ابـن معين: وجدت بخط مروان وكيع رافضي؛ فقلت له: وكيع خـير منـك فـسبني. انتهى المراد.

وأما سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر: فقال فيه في تهذيب التهذيب: قال إسحاق بن راهوية: سألت وكيعًا عن أبي خالد؛ فقـال: وأبـو خـالد ممـن يُـسأل عنه، وقال ابن مريم، عن ابن معين: ثقة، وكذا قال ابن المديني، وقـال عثمـان الدارمي: ليس به بأس، وكذا قـال النـسائي. وقـال عبـاس الدوري، عـن ابـن معين: صدوق وليس بحجة. وقال أبو هشام الرفاعي: ثنا أبو خالد الأحمر الثقة الأمين. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الخطيب: كان سـفيان يعيـب أبـا خـالد لخروجه مع إبراهيم بن عبد الله بن حسن. وأما أمر الحديث فلم يكن يطعن عليه فيه. وقال ابن عدي: له أحاديـث صـالحة، وإنمـا أتي مـن سـوء حفظـه فيغلط ويخطي، وهو في الأصل كما قال ابن معين: صدوق ولـيس بحجـة. ثـم قال: قلت: وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات.

(1) أي ابن الحنفية.

وقال العجلي: ثقة ثبت صاحب سنة، وكان متحرفا يواجر نفسه من التجار، وكان أصله شاميا إلا أنه نشأ من الكوفة، وقال أبو بكر البزار في كتاب السنن: ليس ممن يلزم بزيادته [كذا][1] حجة لاتفاق أهل العلم بالنقل أنه لم يكن حافظًا، وأنه قد روى أحاديث عن الأعمش وغيره لم يتابع عليها. انتهى.

وقد نقلت ما قال فيه من التوثيق وخلافه، ويظهر منه أن الرجل من ثقات الزيدية، وأنه قد روى ما يخالف مذهب القوم؛ فتطلبوا لذلك محملا غير القدح فيه؛ لجلالته عندهم من حيث أنه صاحب سنة: أي كثير الحديث، وهم متهمون في الشيعة، وكلمة وكيع تعارض قولهم فيه، وقد تقدم أن وكيعًا من عيون الزيدية.

وأما قول الخطيب: إن سفيان عاب خروج أبي خالد مع إبراهيم بن عبد الله فغير مسموع في جانب سفيان؛ لأنه قد روى في أمالي أبي طالب ومقاتل الطالبيين (ص١٤٧)، وأكد ذلك في (ص٢٠٥و ص٢٩٢و ص٣٨٢وص ٣٨٣ وص٤١٥ وص٤١٦) عن أبي عوانة، والواقدي: أن سفيان كان زيديًا، والخروج مع إبراهيم لا يعيب زيدي بل هو عند الزيدية فضيلة كبرى. وفي مقاتل الطالبيين ما لفظه: حدثني[2] علي بن العباس، قال: حدثنا الحسن بن عبد الواحد، قال: حدثني الحسن بن الحسين، قال: خرج سلام بن أبي واصل الحذاء، وعيسى بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو خالد الأحمر مصطحبين متنكرين مع الحاج، عليهم جباب الصوف وعمائم الصوف، يسوقون الجمال في زي الجمالين، حتى أمنوا فعدلوا إلى إبراهيم وكانوا معه حتى قتل.

أخبرنا يحي بن علي، والعتكي، والجوهري قالوا: حدثنا عمر بن شبة، قال:

---

(١) لعل الصواب بروايته.

(٢) هذا السند صححه الأخ محمد بن حسن العجري حفظه الله.

حدثني القاسم بن أبي شيبة، قال: خرج أبو خالد الأحمر، ويونس بن أبي إسحاق مع إبراهيم بن عبد الله بن الحسن. انتهى.

وأما أبو بكر بن أبي شيبة: فذكر في تهذيب التهذيب في ترجمته عن بعضهم أنه صدوق، وعن بعضهم أنه ثقة، وعن بعضهم وصفه بالحفظ، ثم قال: وقال ابن حبان في الثقات: كان متقنًا حافظًا دينًا ممن كتب وجمع وصنف وذاكر، وكان أحفظ أهل زمانه للمقاطيع، وقال ابن قانع: ثقة ثبت. انتهى المراد.

وقال فيه سيدي عبد الله بن الإمام الهادي رحمه الله في حاشية كرامة الأولياء: عبدالله بن محمد بن أبي شيبة صاحب المصنف الشيعي الثبت، قال نفطويه: اجتمع في مجلسه نحو ثلاثين ألف، أثنى عليه العلماء وزكوه، ووثقه أبو حاتم، خرج له الجماعة إلا النسائي، ومن أئمتنا الهادي في المنتخب، والخمسة، وأبو عبد الله العلوي. انتهى. وذكر في تهذيب التهذيب: أنه روى له النسائي بواسطة أحمد بن علي القاضي، والذين ذكر فيه أنهم وثقوا أبا بكر هم العجلي، وأبو حاتم، وابن خراش، وابن قانع.

وأما زهير بن حرب: فذكر في تهذيب له توثيقًا كثيرًا، وأن بعضهم فضله على أبي بكر بن أبي شيبة، وقال في آخر الترجمة: وقال ابن حبان في الثقات: كان متقنًا ضابطًا من أقران أحمد ويحي بن معين. انتهى. ولعل سبب تفضيله على أبي بكر تشيع أبي بكر، والله أعلم.

وأما سريج: فذكر فيه في تهذيب التهذيب أقوالًا: صدوق، ولا باس به، وثقة، وثقة ثبت، ونحو هذا.

وذكر في محمد بن المثنى توثيقًا، وعن بعضهم: صدوق، وعن النسائي: لا باس به كان يغير في كتابه، قال فيه: وقال صالح بن محمد: صدوق اللهجة،

وكان في عقله شيء. انتهى. وأفاد أنه بصري ولقبه أبو موسى.

وقال فيه في محمد بن بشار، وقال عبد الله بن محمد بن سيار: سمعت عمرو بن علي يحلف أن بندارًا أي محمد بن بشار يكذب فيما يروى عن يحي، ثم ذكر فيه اختلافًا قدحًا وتضعيفًا ومدحًا وتوثيقًا، ثم قال: وقال الذهبي: لم يرحل ففاته كبار واقتنع بعلماء البصرة أرجو أنه لا باس به. انتهى. وأفاد أن لقبه بندار.

وقال فيه في محمد بن جعفر الهذلي مولاهم أبو عبد الله البصري المعروف بغندر - بضم معجمة وسكون نون وفتح دال مهملة وقد تضم تمت - صاحب الكرابيس روى عن شعبة فأكثر، وجالسه نحوًا من عشرين سنة، وكان ربيبه، وفيه مدح كتاب غندر وتوثيقه فيما روى عن شعبة، ثم قال فيه: وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من خيار عباد الله على غفلة فيه، ثم حكى فيه -أي تهذيب التهذيب- حكاية حاصلها: أن أهله أكلوا السمك وهو نائم ولطخوا يده فلما انتبه قال: هاتوا السمك؛ فقالوا: قد أكلت قال: لا قالوا: فشم يدك، ففعل فقال: صدقتم ولكني ما شبعت! وحكى فيه عن ابن حبان أنه قال: كان ثقة إن شاء الله. قال: وحكى الذهبي في الميزان أنه أنكر حكاية السمك، وقال: أما كان يدلني بطني، وأفاد في تهذيب التهذيب أن يحي بن معين أشار إلى تضعيف غندر، وأن المستملي، والعجلي قالا فيه: بصري ثقة، وذكر فيه عن ابن معين قال: قدمنا على غندر فقال: لا أحدثكم حتى تمشوا خلفي فيراكم أهل السوق فيكرموني. انتهى.

وأما شعبة : فترجم له في تهذيب التهذيب ترجمة طويلة جدًا نحو أربع ورق، قال فيه: شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي مولاهم أبو بسطام الواسطي ثم البصري، ثم ساق في ذكر مشايخه فاستغرق نحو ورقتين، وذكر له نحو ٤٢ تلميذًا، ثم قال: وآخرون، ثم ساق في ذكر مدحه عن أحمد، وأبي

حنيفة، والشافعي، وحماد بن سلمة، وغيرهم، وقال فيها: وقال محمد بن العباس النسائي: سألت أبا عبد الله من أثبت شعبة أو سفيان؟ فقال: كان سفيان رجلًا حافظًا، وكان رجلًا صالحًا ، وكان شعبة أثبت منه وأتقى رجلًا ، وفيه وقال عبدالله بن أحمد، عن أبيه: كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن: يعني في الرجال وبصره بالحديث وتثبته وتنقيته للرجال، وفيه وقال ابن مهدي: كان الثوري يقول: شعبة أمير المؤمنين في الحديث. وفيه وقال يزيد بن زريع: كان شعبة من أصدق الناس في الحديث، وقال أبو بحر البكراوي: ما رأيت أعبد لله من شعبة؛ لقد عبد الله حتى جف جلده على ظهره. وقال مسلم بن إبراهيم: ما دخلت على شبعة في وقت صلاة قط إلا رأيته قائمًا يصلي، وقال النضر بن شميل: ما رأيت أرحم بمسكين منه، ثم ساق من هذا القبيل عن قراد بن نوح ووكيع والقطان، ثم حكى عن أبي بكر بن منجويه، وابن حبان أنه كان من سادات أهل زمانه حفظًا وإتقانًا وورعًا وفضلًا، وأنه أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين، وجانب الضعفاء والمتروكين، وصار علما يقتدى به، وتبعه عليه بعده أهل العراق.

وقال فيه: وقال ابن إدريس: شعبة قبان[1] المحدثين ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما لزمت غيره. وقال أبو قطن: ما رأيت شعبة ركع إلا ظننت أنه قد نسي، وفيه وقيل لابن عوف: مالك لا تحدث عن فلان؟ قال: لأن أبا بسطام تركه. وقال الحاكم: شعبة إمام الأئمة في معرفة الحديث بالبصرة، رأى أنس بن مالك، وعمرو بن سلمة الصحابيين، وسمع من أربعمائة من التابعين. انتهى.

وقال سيدي عبد الله رحمه الله في حاشية كرامة الأولياء على قوله: أحمد، حدثنا يزيد، أنبأنا شعبة، عن سلمة بن كهيل.. إلخ؛ **فقال**: يزيد هو ابن

---

(١) القبان القسطاس والأمين. تمت

هارون، وشعبة هو ابن الحجاج روى لهما الجماعة، ثبتان حجة عظيمان لا يسأل عن مثلهما، وخرج لهما من أئمتنا الخمسة عليهم السلام وغيرهم، ومع ذلك فشعبة من ثقات الشيعة وكبارهم. انتهى.

وفي سنن النسائي: أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا يحي وهو ابن زكريا بن أبي زائدة، عن ابن حبان: يعني منصورًا، عن عامر بن واثلة، قال: سأل رجل عليًّا هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسر إليك بشيء دون الناس؟ فغضب علي حتى أحمر وجهه، وقال : ما كان يسر إليّ شيئا دون الناس غير أنه حدثني بأربع كلمات وأنا وهو في البيت فقال: «لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ». انتهى.

وقوله: ابن حبان وقع في نسخة السنن بالباء الموحدة، والصواب: ابن حيان بالياء المثناة من أسفل، وكأنه سقط إحدى النقطتين وليس في تهذيب التهذيب من اسمه منصور بن حبان بالموحدة ولكن بالمثناة من أسفل، وذكر فيه أنه يروي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، وذكر أنه يروي عنه الثوري، وشعبة، وابن أبي زائدة إلخ، وقد مر الكلام فيه، وفي يحي بن زكريا، وقتيبة بن سعيد، والحديث: أعني اللعنات الأربع في الجامع الصغير، عن مسند أحمد، ومسلم، والنسائي؛ وحديث ابن أبي بزة كما ترى مخالف لحديث منصور بن حيان؛ فليس في حديث منصور ذكر الصحيفة وما فيها ، ويظهر أنه غلط ، وحديث الصحيفة يأتي قريبًا والله أعلم.

وفي صحيح البخاري وشرحه (ج٣ ص٣٣٠) : (حدثنا محمد بن بشار) بفتح الموحدة وتشديد المعجمة الملقب ببندار، قال: (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدي العنبري، قال: (حدثنا سفيان) الثوري، (عن الأعمش) سليمان بن مهران، (عن إبراهيم) بن يزيد بن شريك (التيمي، عن أبيه) يزيد، (عن علي رضي

الله عنه): أنه (قال: مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ): أي مكتوب من أحكام الشريعة أو المنفي شيء اختصوا به عن الناس (إِلَّا كِتَابُ اللهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ).

وسبب قول علي رضي الله عنه هذا يظهر بما رويناه في مسند أحمد، من طريق قتادة، عن أبي حسان الأعرج: أن عليًّا كان يأمر بالأمر؛ فيقال له: قد فعلناه؛ فيقول صدق الله ورسوله؛ فقال له الأشتر: هذا الذي تقول شيء عهده إليك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: ما عهد إلي شيئا خاصا دون الناس إلا شيئا سمعته منه فهو في قراب سيفي؛ فلم يزالوا به حتى أخرج الصحيفة فإذا فيها: (الْمَدِينَةُ حَرَامٌ) محرمة (مَا بَيْنَ عَائِرٍ) بالعين المهملة والألف المهموزة آخره راء (إلى كذا) في مسلم: إلى ثور، وتقدم ما فيه قريبا (مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ ، وَلَا عَدْلٌ. وَقَالَ: ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ؛ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلا عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلا عَدْلٌ).

قال النووي: وفي هذا الحديث إبطال ما يزعمه الشيعة ويفترونه من قولهم: إن عليًّا رضي الله عنه أوصي إليه بأمور كثيرة من أسرار العلم وقواعد الدين، وأنه صلى الله عليه وآله وسلم خص أهل البيت بما لم يطلع عليه غيرهم؛ فهذه دعاوي باطلة واختراعات فاسدة. انتهى.

قلت: لعلنا نجيب عن هذا قريبًا إن شاء الله، وقول الشارح، وتقدم ما فيه قريبا قال فيما تقدم وفي مسلم إلى ثور، لكن قال أبو عبيد: أهل المدينة لا يعرفون جبلا عندهم يقال له ثور، وإنما ثور بمكة، وقيل: إن البخاري إنما أبهمه عمدًا لما وقع عنده أنه وهم. انتهى. ثم قرر الشارح وجود ثور بالمدينة،

وهاهنا يظهر أنهم يبهمون للأغـراض كمـا أبهمـوا روايـتهم أن آل أبي فـلان ليسوا لي بأولياء إلخ، وكتمان ما يوجب تضعيف الرواية أو إسقاطها نوع مـن التدليس، وقد قيل: إن البخاري مدلس يروي عـن محمـد بـن يحـيى الذهـلي ويدلسه بأن يقول: محمد بن عبدالله نسبة إلى جده؛ لأنه قد كذبه فلم يصرح بالرواية عنه.

قلت: وقد يقول محمد من غير نسبة حـتى يختلفـوا أهـو الذهـلي أم غـيره؛ فيصحح ابن حجر أنه هو وهذا من ذاك، ومع التفتيش تجـد التـدليس أمـرا شائعا في القوم غير خاص بالبخاري. أنظر تهذيب التهذيب، وقد ظهـر مـنهم استعمال الإبهام والإيهام ، والكتمان لأغراض حسنة عندهم كنـصر الـسنة، والمحافظة عليها؛ لئلا تضيع، أو يفوت منها الكثير، أو نحو ذلك.

وفي صحيح مسلم: وحدثنا أبو بكـر بن أبي شيبة، وزهير بن حـرب، وأبـو كريب جميعا، عن أبي معاوية، قال أبـو كريـب: حـدثنا أبـو معاويـة، حـدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، قال: خطبنا علي بـن أبي طالـب رضي الله عنه؛ فقال: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرَؤُهُ إلا كِتَابَ اللهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةَ، قَالَ: وَصَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ؛ فَقَدْ كَذَبَ، فِيهَا أَسْـنَانُ الْإِبِـلِ وَأَشْـيَاءُ مِنَ الْجِرَاحَاتِ، وفيها قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم:«الْمَدِينَـةُ حَـرَمٌ مَـا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ؛ فَمَنْ أَحْـدَثَ فِيهَـا حَـدَثًا، أَوْ آوَى مُحْـدِثًا، فَعَلَيْـهِ لَعْنَـةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًـا، وَلَا عَـدْلًا، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيـهِ، أَوِ انْـتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا». وانتهى حـديث أبي بكـر وزهـير عنـد قـوله: «يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ». ولم يذكرا ما بعده، وليس في حـديثهما معلقـة في قـراب سيفه.

وحدثني علي بن حجر السعدي، أخبرنا علي بن مسهر، (ح) وحدثني أبو سعيد الأشج، قال: حدثنا وكيع جميعا، عن الأعمش بهذا الإسناد. نحو حديث أبي كريب، عن أبي معاوية إلى آخره، وزاد في الحديث: «فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ».

وليس في حديثهما: «مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ». وليس في رواية وكيع ذكر يوم القيامة.

وحدثني عبد الله بن عمر القواريري، ومحمد بن أبي بكر المقدمي، قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن الأعمش بهذا الإسناد نحو حديث ابن مسهر ووكيع إلا قوله: «مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ» وذكر اللعنة لهم. انتهى.

وذكر في شرح النواوي على هذه الرواية ما مر عنه، وليس فيها كما ترى إلا نفي أن يكون عنده كتاب غير كتاب الله واستثناء الصحيفة، وليس فيها نفي اختصاصه بعلم غير مكتوب.

ورواية البخاري تحتمل هذا كما ذكر الشارح، بل هو المتعين من احتماليه؛ لأن الاحتمال الثاني يبطله أن رسول الله لم يخص بالقرآن عليًا عليه السلام اتفاقًا؛ فلا يصح أن يستثنيه مما نفى اختصاصه به، وقد نسب إلى الصحيحين عن علي رضي الله عنه: لا والله ما عندنا من كتاب نقرؤه إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة، وإذا فيها أسنان الإبل وأشياء من الجراحات وحديث «المدينة حرم ما بين عير إلى ثور» انتهى. أفاد ذلك في كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب، ذكر مصنفها أن له كتاب زاد المسلم في الجمع بين البخاري ومسلم، ولعل حكايته هذه عن البخاري بالمعنى؛ فقد ذكر في شرح البخاري أن جميع رواياته ليس فيها التصريح بذكر ثور. وفي شرح مسلم عن القاضي

عياض أكثر الرواة في كتاب البخاري ذكروا عيرا، وأما ثور فمنهم من كنى عنه بكذا، ومنهم من ترك مكانه بياضا؛ لأنهم اعتقدوا ذكر ثور هنا خطأ. انتهى المراد.

وفي صحيفة علي بن موسى الرضا عليه السلام بإسناده عن آبائه عليهم السلام، قال: حدثني علي بن أبي طالب قال: «وَرِثْتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم كِتَابَيْنِ: كِتَابَ اللهِ تَعَالَى، وَكِتَابًا فِي قِرَابِ سَيْفِي» قيل: يا أمير المؤمنين وما الكتاب في قراب سيفك؟ قال: «مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ». انتهى.

وذكر في تخريجه نحوه عن ابن أبي شيبة، وقد اضطربت الروايات، والذي يقرب أن لأمير المؤمنين عليه السلام كلامين: أحدهما: ما ذكره منصور بن حيان من تنزيه الرسول عن الكتمان. والثاني: نفي أن يكون عنده عليه السلام كتاب يقرأ غير القرآن إلا تلك الصحيفة التي اختلف الرواة عنها. وأما ابن أبي بزة فيظهر أن في روايته خلطًا بين الكلامين، وأنه خالف في ذلك سائر الرواة كما ترى، ومثل هذا مما يقع فيه الغلط وانتقال الذهن؛ لتشابه القولين، وقد مر سنده وفيه محمد بن جعفر، ولعل الغلط من جهته إن كان رواه من حفظه والله أعلم.

واعلم أن ما تقدم لا ينافي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يخص عليًا عليه السلام بشيء من العلم على أحد وجهين: الأول: أن لا يكون من باب التكاليف العامة للناس؛ فلا مانع من ذلك كما جاز الاسرار إلى غيره قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا..﴾ الآية [التحريم:٣] . وقد روى في صحيح البخاري بسنده عن أنس قال: أقيمت الصلاة ورجل يناجي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فما زال يناجيه حتى نام أصحابه، ثم قام فصلى. انتهى.

قال في شرحه وفي النسخة التي شرح عليها الحافظ ابن حجر في الباب المذكور في الصلاة حتى نام بعض القوم، قال: وقال في هذا الباب؛ فيحمل حديث الإطلاق: أي في حديث الباب على ذلك: أي المقيد في ذلك الباب.

وفيه (ج٩ص١٦٥) بسنده عن عائشة من حديث طويل: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سارّ فاطمة فبكت بكاءً شديدًا؛ فلما رأى حزنها سارّها الثانية إذا هي تضحك؛ فقالت عائشة: فقلت لها: أنا من نسائه خصك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالسر من بيننا ثم أنت تبكين؛ فلما قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سألتها عم سارك؟ قالت: ما كنت لأفشي على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سره، فلما توفي قلت لها: عزمت بما لي عليك من الحق لما أخبرتني قالت: أما الآن فنعم فأخبرتني قالت: أما حين سارني في الأمر الأول؛ فإنه أخبرني أن جبريل كان يعارضه بالقرآن كل سنة مرة، وأنه قد عارضني به العام مرتين، ولا أرى الأجل إلا قد اقترب؛ فاتقي الله واصبري؛ فإني نعم السلف أنا لك. قالت فبكيت بكائي الذي رأيت؛ فلما رأى جزعي سارني الثانية قال: «يَا فَاطِمَةُ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ» ولأبي ذر عن الكشميني: المؤمنات (أو سيدة نساء هذه الأمة) انتهى.

وأورد آخره في الصحيح في باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وفي باب فاطمة بصيغة الجزم بلفظ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» من غير شك، وأورد الحديث فيه في علامات النبوة في الإسلام، وليس فيه: عزمت بمالي عليك من الحق لما أخبرتني بل فيه فسألتها، وهو في صحيح مسلم من طريقين عن عائشة، هذا فما كان من هذا القبيل لا يكون مقصودا في الكتمان الذي ينزه عنه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ويغضب أمير المؤمنين عليه السلام من اتهامه به.

الوجه الثاني: أن يكون سبب اختصاص علي عليه السلام بالسماع من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أنه حضر وغاب غيره؛ فلو حضر غيره معه لسمع معه هذا، وقال في كفاية الطالب: فقد أخرج ابن الجوزي في أسباب النزول عن علي رضي الله عنه أنه قال: آية في كتاب الله عز وجل لم يعمل بها أحد بعدي آية النجوى كان لي دينار فبعته بعشرة دراهم فلما أردت أن أناجي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قدمت درهمًا فنسختها الآية الأخرى: ﴿أَأَشْفَقْتُمْ﴾الآية.

فائدتان: الأولى: قال في كفاية الطالب: وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة: قال يحي بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب كان عمر يتعوذ من معضلة ليس لها أبو الحسن، وقال سعيد بن جبير: كان ابن عباس يقول: إذا جاءنا الثبت عن علي لم نعدل به، وقال وهب بن عبد الله عن أبي الطفيل: كان علي يقول: سلوني سلوني وسلوني عن كتاب الله تعالى فوالله ما من آية إلا وأنا أعلم أنزلت بليل أو بنهار. انتهى.أي كلام ابن حجر.

وروى ابن عبد البر بنحوه وزاد: بليل نزلت أم في نهار، في سهل، أم في جبل. انتهى المراد. وهذا الحديث في مجموع زيد بن علي عليهم السلام نحوه.

الفائدة الثانية: قال في شرح البخاري: وروى النسائي من حديث داود بن أبي الفرات، عن علي بن أحمد السكري، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ»، وداود بن أبي الفرات، وعلي بن أحمد ثقتان؛ فالحديث صحيح، وهو صريح في أن فاطمة وأمها أفضل نساء أهل الجنة، والحديث الأول المعلق: يعني «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» يدل لتفضيلها على أمها. قال الشيخ تقي الدين السبكي: فالذي نختاره وندين الله به أن فاطمة أفضل من خديجة، ثم عائشة، ولم يخف عنا الخلاف في ذلك،

ولكن إذا جاء نهر الله بطل نهر معقل.انتهى من شرح البخاري.

ولا نرى رأيه في تفضيل عائشة وبالله التوفيق.

وقد أورد في تهذيب التهذيب لابن حجر أحاديث كثيرة في تفضيل فاطمة على نساء أهل الجنة على وجه الترجمة لها عليها السلام محتجًا بتلك الأحاديث معتمدًا عليها، قال فيه: وعن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَرْضَى لِرِضَاكِ، وَيَغْضَبُ لِغَضَبِكِ». انتهى المراد.

وفيها من الروايات غير ما ذكر انظر إن شئت الصحيحين وغيرهما.

[حديث: دخل الجنة رجل في ذباب!!]

(٢١) عن طارق بن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: (دخل الجنة رجل في ذباب، ودخل النار رجل في ذباب قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: مرّ رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يُقَرِّب له شيئا، فقالوا لأحدهما: قرِّب قال: ليس عندي شيء أقرب قالوا له: قرب ولو ذبابًا فقرب ذبابًا فخلوا سبيله فدخل النار، وقالوا للآخر: قرب فقال: ما كنت لأقرب لأحد شيئا دون الله عز وجل فضربوا عنقه فدخل الجنة) قال في كتاب التوحيد: رواه أحمد.

[القول في الوفاء بالنذر بمكان كان للجاهلية ولو بعد زواله]

(٢٢) سنن أبي داود: حدثنا داود بن رشيد، حدثنا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، عن يحي بن أبي كثير، قال: حدثني أبو قلابة، قال: حدثني ثابت بن الضحاك، قال: نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ؛ فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم؛ فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ

أَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ »؟ قَالُوا : لَا، قَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ »؟ قَالُوا : لَا، قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ ». انتهى.

أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي: ترجم له في تهذيب التهذيب ترجمة طويلة قال فيها: ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من أهل البصرة، وقال: كان كثير الحديث، وكان ديوانه بالشام، وذكر في ترجمته مدحًا عن بعضهم، وقال عن بعضهم: أبو قلابة إن شاء الله ثقة رجل صالح، وفي تهذيب التهذيب أيضًا في ترجمة هذا. وقال العجلي: بصري تابعي ثقة، وكان يحمل على علي ولم يرو عنه شيئًا. وذكر في ترجمته أنه روى عن سمرة بن جندب، ومعاوية، وأبي هريرة على خلاف في سماعه من معاوية وأبي هريرة.

قلت: هذه الترجمة تفيد أنه ناصبي، والحديث: «لَا يُبْغِضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ» يفيد أن المبغض له عليه السلام منافق، وهو ممن ذكره في العتب الجميل يعيب على القوم توثيقهم.

وقال فيه سيدي عبد الله بن الإمام رحمه الله في حاشية كرامة الأولياء: أبو قلابة الجرمي: بصري شامي، ومثله متهم في رواية هذا الحديث: يعني حديثا في الثلاثة وغيرهم، وأهل الشام غير مجهول ازورارهم عن وصي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأهله. انتهى.

وفي القسطلاني شرح البخاري ج١٠) في القسامة ما لفظه: وقد تعجب القابسي بالقاف والموحدة من عمر بن عبد العزيز كيف أبطل حكم القسامة الثابت بحكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعمل الخلفاء الراشدين بقول أبي قلابة وهو من بله التابعين، وسمع منه في ذلك قولا مرسلا غير مسند مع أنه انقلب عليه قصة الأنصار إلى قصة خيبر؛ فركب إحداهما

مع الأخرى لقلة حفظه انتهى؛ ففي هذا أنه أبله قليل الحفظ. وذكر الذهبي في الميزان أنه مدلس.

وأما يحي بن أبي كثير: فذكر له في تهذيب التهذيب ترجمة طويلة مدح عن بعضهم، وعن شعبة يحي أحسن حديثا من الزهري، وفيها وقال العجلي: ثقة، وفيها وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من العباد. وقال العقيلي: كان يذكر بالتدليس. انتهى. ثم ذكر ما يؤكد أنه كان مدلسًا.

وأقول: توثيق العجلي لا يحتج به؛ لأنه يكثر كابن حبان، ويوثق النواصب حتى قاتل الحسين! وعمران بن حطان! كما في تهذيب التهذيب. وابن حبان حكى عنه في تهذيب التهذيب أنه ذكر ابن حطان في الثقات.

وذكر في تهذيب التهذيب يحي بن أبي كثير ممن أخذ عن عمران بن حطان، وذكر أنه إنما سمع من عمران في حال هربه من الحجاج، وكان الحجاج يطلبه ليقتله من أجل المذهب، وقصته في هربه مشهورة. انتهى.

فإذا كان يحي يأخذ من عمران بن حطان المتبرئ من أمير المؤمنين القائل في قاتله ابن ملجم البيتين المعروفين؛ فإن ذلك يدل على انحرافه عن أمير المؤمنين وتهاونه بجانبه، ومع ذلك فقد أفادوا أنه كان مدلسًا، ولم نجد له توثيقا يحتج به.

وأما قول شعبة فيه فيظهر أنه تضعيف له؛ فقد أفاد في تهذيب التهذيب أن شعبة أغرق صحيفة هشيم؛ من أجل روايته عن الزهري، فإذا كان شعبة يرى إغراق رواية الزهري؛ لأن عدمها أحسن من وجودها، وضرها أقرب من نفعها كان تفضيله لرواية يحي تضعيفًا. وبالله التوفيق.

وأما شعيب بن إسحاق : فقال فيه في تهذيب التهذيب: الدمشقي الأموي مولى رملة بنت عثمان، أصله من البصرى، ثم ذكر توثيقه عن أحمد، وابن معين، وغيرهما قال: وقال أبو داود: ثقة وهو مرجئ، قال: وقال أبو حاتم:

صدوق. انتهى. وذكر فيه أنه مات سنة ١٨٩ فتأمل هذا السند الذي ذكر في كتاب التوحيد أنه على شرط الشيخين.

[حكم الوفاء بنذر الطاعة ونذر المعصية]

(٢٣) في البخاري وشرحه: (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين، قال: (حدثنا مالك) إمام دار الهجرة، (عن طلحة بن عبد الملك) الأيلي بفتح الهمزة وسكون التحتية، (عن القاسم) بن محمد بن أبي بكر، (عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وآله سلم قال: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ». والحديث أخرجه أبو داود في النذر، وكذا الترمذي، والنسائي، وأخرجه ابن ماجة في الكفارات. انتهى.

طلحة بن عبد الملك الأيلي: ترجم له في تهذيب التهذيب فذكر من وثقه، وقال: له عندهم حديث واحد في النذر. **قلت**: وقال ابن سعد: كان ثقة، وقال ابن شاهين في الثقات: قال أحمد بن صالح المصري: ما سقط من أهل أيلة إلا الحكم بن عبدالله كلهم ثقات، وطلحة ثقة. انتهى. وكأنهم اتفقوا على توثيقه لما كان من أهل أيلة، ولو كان من أهل الكوفة الشيعة ما كانوا كذلك معه.

[القول في حكم الاستعاذة]

(٢٤) في مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، (ح) وحدثنا محمد بن رمح واللفظ له، أخبرنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب: أن يعقوب بن عبد الله حدثه أنه سمع بسر بن سعيد يقول: سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: سمعت خولة بنت حكيم السلمية تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ».

وحدثنا هارون بن معروف، وأبو الطاهر كلاهما عن ابن وهب، واللفظ لهارون، حدثنا عبد الله بن وهب، قال: وأخبرنا عمرو - وهو ابن الحارث- أن يزيد بن أبي حبيب، والحارث بن يعقوب حدثاه، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن سعد بن أبي وقاص، عن خولة بنت حكيم السلمية، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا؛ فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ».

قال يعقوب: وقال القعقاع بن حكيم، عن ذكوان، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْنِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: « أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ ».

وحدثني عيسى بن حماد المصري، أخبرني الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن جعفر، عن يعقوب: أنه ذكر له أن أبا صالح مولى غطفان أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال: رجل يا رسول الله لدغتني عقرب. بمثل حديث ابن وهب. انتهى.

[القول في الاستغاثة بالنبي صلوات الله عليه وعلى آله]

(٢٥) قال في كتاب التوحيد: وروى الطبراني بإسناده أنه كان في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم منافق يؤذي المؤمنين؛ فقال بعضهم: قوموا بنا نستغيث برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذا المنافق؛ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله». انتهى.

وهذا لم نطلع على سنده ولكن قد اعترف محمد بن عبد الوهاب في كتابه كشف الشبهات بجواز الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه، وذكر الآية:

﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِى مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِى مِنْ عَدُوِّهِ﴾[القصص:١٥] وقد قال الله سبحانه لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿لَئِن لَّمْ يَنتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِى الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾ [الأحزاب:٦٠] ، وقال تعالى: ﴿أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِى أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ [النساء:٦٣] .

[إذا كان النبي لا يملك من الأمر شيئا فغيره من باب أولى]

(٢٦) في مسلم: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كسرت رباعيته يوم أحد وشج في رأسه فجعل يسلت الدم عنه ويقول: « كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى الله»؟! فأنزل الله عز وجل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ [آل عمران:١٢٨] انتهى. قال في تهذيب التهذيب: عبد الله بن مسلم بن قعنب القعنبي الخ. وقد مر الكلام فيه في (صفحة ٤١).

(٢٧) في البخاري وشرحه باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ : (حدثنا حبان بن موسى): بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة السلمي المروزي، قال: (أخبرنا عبدالله) بن المبارك المروزي قال: (أخبرنا معمر): هو ابن راشد، (عن الزهري) محمد بن مسلمة بن شهاب، أنه (قال: حدثني) بالإفراد (سالم، عن أبيه) عبدالله بن عمر: (أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الآخرة من الفجر يقول : «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا، وَفُلَانًا، وَفُلَانًا» بعد ما يقول : سمع الله لمن حمده ، ربنا ولك الحمد) بإثبات الواو ؛ (فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ إلى قوله : ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾[آل عمران:١٢٨] . انتهى.

ابن المبارك: ذكر له في تهذيب التهذيب ترجمة كبيرة مملوة بالمدح والتعظيم

والوصف بكثير من خصال الكمال: كالزهد، والعلم، والعبادة إلى غير ذلك، وذكروا له كرامة، وقال بعضهم: له من الكرامات ما لا يحصى، قال في آخرها: قال النسائي: لا نعلم في عصر ابن المبارك أجل من ابن المبارك، ولا أعلى منه، ولا أجمع لكل خصلة محمودة منه، وقال فيها: وقال الأسود بن سالم: إذا رأيت الرجل يغمز ابن المبارك فاتهمه على الإسلام. انتهى.

كلمة ابن الأسود حكى في تهذيب التهذيب مثلها عن ابن المديني في حماد بن سلمة. وفي الخلاصة: عن القطان فيه أيضًا. قال في العتب الجميل بعد أن حكى كلامًا فيمن تكلم في أحمد وتفسيق من عابه وحكى ما سبق وغيره، ثم قال: ونقل ما حوته الدفاتر من هذا المعنى يطول ولا يتسع له هذا المختصر؛ فلنكتف بما أوردناه، وعلى الناقد البصير أن ينظر فيرى هل استحق اللعن عندهم من لعن أخا نبيهم كما لعن يحي بن معين الحسين الكرابيسي لما بلغه أنه تكلم في أحمد بن حنبل، وهل اتهموا على الإسلام من يغمز ويتنقص أول المسلمين إسلامًا، كما قال الأسود فيمن يغمز ابن المبارك كلاّ، فياليتهم إذا عز عليهم أن ينزلوا عليا حيث أنزله الله ساووه بأمثال أحمد وابن المبارك؛ فقالوا في لاعنيه وغامزيه ما قالوا في أعداء أولئك، ولكنهم ويا للأسف تجاوزوا الحد؛ فوثقوا النواصب غالبًا، ورضوا بهم حجة في دينهم، ومدحوهم، وتعصبوا لهم، وقبلوا منهم حتى ما افتروه في علي وأهل البيت الطاهرين. انتهى.

وفي أمالي أبي طالب عليه السلام: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد البغدادي الآبنوسي، قال: حدثنا أبو الفرج علي بن الحسين المعروف بابن الأصبهاني، قال: حدثني علي بن العباس، قال: حدثني أحمد بن يحي، قال: حدثنا عبد الله بن مروان بن معاوية، قال: سمعت محمد بن جعفر بن محمد عليه السلام في دار الإمارة يقول: رحم الله أبا حنيفة، لقد تحققت مودته لنا

في نصرته زيد بن علي عليه السلام وفعل الله بابن المبارك في كتمانه فضائلنا، ودعا عليه. انتهى. وهذا في مقاتل الطالبيين انظر (ص١٤٥) منه.

[أولى الناس برسول الله أهل طاعته ومتابعته من قرابته وغيرهم]

(٢٨) في البخاري وشرحه: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع، قال: (أخبرنا شعيب): هو ابن أبي حمزة، (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب، أنه (قال: أخبرني) بالإفراد (سعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف: (أن أبا هريرة قال: قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) على الصفا (حين أنزل الله: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]. قال: (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَيَا صَفِيَّةُ) وللأصيلي يا صفية (عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله وسلم) سقطت التصلية لأبي ذر (سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا تابعه): أي تابع أبا اليمان (أصبغ) بن الفرج شيخ المؤلف، (عن ابن وهب) عبدالله، (عن يونس) بن يزيد الأيلي، (عن ابن شهاب) الزهري. انتهى.

أورد هذا في تفسير الشعراء، وفي الوصايا قال الشارح: وهذه المتابعة أخرجها مسلم. وأخرجه في صحيح مسلم عن عبد الملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة، وعن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وعن يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني ابن المسيب، وأبو سلمة عبد الرحمن: أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.. الخ.

وقال فيه عقيب هذه الرواية: وحدثني عمرو الناقد، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه

وآله وسلم نحو هذا.

وقال فيه: وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء، حدثنا أبو أسامة، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿**وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ**﴾ ورهطك منهم المخلصين، خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى صعد الصفا فهتف: «يَا صَبَاحَاهْ»؛ فَقَالُوا: مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتِفُ؟ قَالُوا: مُحَمَّدٌ، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ؛ فَقَالَ: «يَا بَنِي فُلَانٍ يَا بَنِي فُلَانٍ يَا بَنِي فُلَانٍ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»؛ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ؛ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ»؟ قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا. قَالَ: « فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ»؛ قَالَ: فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ أَمَا جَمَعْتَنَا إِلَّا لِهَذَا، ثُمَّ قَامَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ: ﴿**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ**﴾ [المسد: ١] وَقَدْ تَبَّ. كذا قرأ الأعمش إلى آخر السورة.

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب قالا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش بهذا الإسناد، قال: صعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم الصفا فقال: «يَا صَبَاحَاهْ». بنحو حديث أبي أسامة، ولم يذكر نزول الآية: ﴿**وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ**﴾ [الشعراء:٢١٤] . انتهى.

قال في تهذيب التهذيب: **أبو اليمان الحمصي**: روى عن شعيب بن أبي حمزة، وحريز بن عثمان إلى أن قال: سئل أبو عبد الله، عن أبي اليمان؛ فقال: أما حديثه عن صفوان، وحريز فصحيح، قال: وهو يقول: أخبرنا شعيب واستحله بشيء عجيب، قال أبو عبد الله: كان أمر شعيب في الحديث عسر جدًا، وكان علي بن عياش سمع منه وذكر قصة لأهل حمص أراها أنهم سألوه أن يأذن لهم أن يرووا عنه؛ فقال لهم: لا ثم كلموه وحضر ذلك أبو اليمان؛ فقال

لهم: ارووا عني تلك الأحاديث؛ فقلت لأبي عبد الله مناولة قال: لو كان مناولة كان لم يعطهم كتبًا ولا شيئا إنما سمع هذا فقط؛ فكان ابن شعيب يقول: إن أبا اليمان جاءني فأخذ كتب شعيب مني بعد وهو يقول: أخبرنا. وفي تهذيب التهذيب: وقال شعيب بن عمرو البردعي، عن أبي زرعة الرازي لم يسمع أبو اليمان من شعيب إلا حديثًا واحدًا والباقي إجازة، ثم ذكر في تهذيب التهذيب توثيقه عن أبي حاتم، وابن عمار.

قال: وقال العجلي: لا باس به، ثم قال: له في ابن ماجة حديث واحد في خطبة علي بنت أبي جهل. قلت: وقال الآجري عن أبي داود: لم يسمع أبو اليمان من شعيب إلا كلمة. انتهى المراد. والرجل من أهل حمص يتهم بما في شيخه حريز بن عثمان.

وأما شعيب: فقال المنصور بالله القاسم عليه السلام في الاعتصام ما لفظه: ومن رجال هذا الحديث: يعني حديثا في ميراث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم شعيب بن أبي حمزة من موالي بني أمية من أكابر أهل حمص، وهم كلهم ناصبية وذلك مشهور عنهم، وكان سب أمير المؤمنين عليه السلام عندهم على المنابر وشعيب هذا يسمع ويرى. انتهى.

واصبغ: قال فيه في تهذيب التهذيب الأموي مولاهم الفقيه المصري، وذكر توثيقهم إياه، وقال: هرب أيام المحنة فاستتر بحلوان إلى أن مات. انتهى. وهذا يشعر بأنه كان ممن يقول بقدم القرآن أو يقف.

وأما عبد الله بن وهب: فذكر له في تهذيب التهذيب ترجمة كبيرة ومدحًا وتوثيقًا، وقال فيها: وقال ابن سعد: عبد الله بن وهب كان كثير العلم ثقة فيما قال حدثنا، وكان يدلس.

وأما يونس بن يزيد: فقال فيه الإمام عليه السلام في الاعتصام ما لفظه: ورواه عن يونس بن يزيد مولى معاوية، قال وكيع: كان سيء الحفظ، رواه ابن

حنبل، وقال: روى أحاديث، وقال ابن سعد: ليس بحجة، وربما جاء بالشيء المنكر. انتهى.

وابن شهاب: قد مر الكلام فيه.

وأما سعيد بن المسيب فقال فيه سيدي عبد الله بن الإمام رحمه الله في حاشية كرامة الأولياء: وأما سعيد بن المسيب فهو الإمام الحافظ أجمعوا على جلالته، وخرج له الجماعة، ومن أئمتنا الخمسة، والحاكم، لكنه عيب عليه انحرافه عن أمير المؤمنين، وقال في موضع آخر منها: كان من المنحرفين عن أمير المؤمنين، ورماه عمر بن علي بن أبي طالب مجابهة بالنفاق؛ فقال: جعلتني منافقًا؛ فقال: هو ما أقول لك. انتهى.

قلت: هذه القصة في الجزء الرابع في المجلد الأول من شرح النهج.

وأما أبو سلمة: فترجم له في تهذيب التهذيب ترجمة طويلة فيها مدح وتوثيق، وقال فيها: عن الزهري، وكان أبو سلمة كثيرًا ما يخالف ابن عباس؛ فحرم لذلك ابن عباس علمًا كثيرًا. انتهى. وفي هذا ما يشعر بأن ابن عباس تركه. والله أعلم، والكلام في أبي هريرة يأتي إن شاء الله.

[حديث: «إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها»]

(٢٩) في البخاري وشرحه: (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي، قال: (حدثنا سفيان): هو ابن عيينة، (قال: حدثنا عمرو): هو ابن دينار، (قال: سمعت عكرمة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: إن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِذَا قَضَى اللهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ»)، وفي حديث النواس بن سمعان عند الطبراني مرفوعًا: إذا تَكَلَّمَ اللهُ بِالْوَحْيِ (ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا) حال كونها (خُضْعَانًا) بضم الخاء المعجمة: أي خاضعين طائعين

(لقوله كأنه): أي القول المسموع (سلسلة على صفوان، فإذا فزع عن قلـوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا للذي قال) يسأل: قال الله القول (الحق وهو العلي الكبير فيسمعها مسترق السمع، ومسترق السمع هكذا بعـضه فـوق بعـض - ووصف سفيان بكفه فحرفها وبدد بين أصابعه- فيسمع) المسترق (الكلمـة فيلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى مـن تحتـه حـتى يلقيهـا على لـسان الساحر أو الكاهن فربما أدرك الشهاب): أي المسترق (قبل أن يلقيهـا، وربمـا ألقاها قبل أن يدركه فيكذب معها مائة كذبة؛ فيقال: أليس قد قال لنـا يـوم كذا وكذا: كذا وكذا فيصدق) بفتح الصاد والدال (بتلك الكلمة التي سـمعت من السماء).

وهو في تفسير سورة الحجر قـال: حـدثنا علي بـن عبـد الله) المـديني، (حـدثنا سفيان): هو ابن عيينة، (عن عمرو): هو ابـن دينـار، (عـن عكرمـة) مـولى ابـن عباس، (عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وآله وسلم) ، قال الـشارح: لـم يقل: سمعت بدل يبلغ لاحتمال الواسطة أو نسي كيفية التحمل. انتهى.

قال في تهذيب التهذيب: **سفيان بن عيينة بن أبي عمران** ميمـون الهـلالي أبو محمد الكوفي المكي، ثم ساق في تعداد مشائخه نحو صفحة، ثم قـال: وخلـق لا يحصون، ثم قال: وعنه الأعمش، وابن جريج، وشـعبة، والثـوري، ومـسعر، وهم من شيوخه، ساق في ذكر من أخذ عنه كثيرًا، ثم قال: وطوائف كثـيرون، وقال في ترجمته: وقال علي بن المديني: ما في أصحاب الزهـري أتـقى مـن ابـن عيينة. وقال العجلي: كوفي ثقة ثبت في الحديث، إلى قوله: وقال الشافعي: لـولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز، ثم ذكر فيه عن ابن المديني، عن يحـيى بـن سعيد، قال: سفيان إمام منذ أربعين سنة.

ثم قال في تهذيب التهذيب: وقال ابن عمار سمعت يحيى بن سعيد القطـان يقول: اشهدوا أن سفيان بن عيينة اختلط سـنة سـبع وتـسعين ومائـة؛ فمـن

سمع منه في هذه السنة وبعدها فسماعه لا شيء. **وفيه**: وقد ذكر أبو معين الرازي في زوائد كتاب الإيمان لأحمد أن هارون بن معروف قال له: إن ابن عيينة تغير أمره بآخره وأن سليمان بن حرب، قال له: إن ابن عيينة أخطأ في عامة حديثه، عن أيوب. وكذا ذكر [بياض في تهذيب التهذيب]، ثم ذكر عن أبي حاتم الرازي أنه قال فيه: ابن عيينة ثقة إمام وأثبت أصحاب الزهري مالك وابن عيينة، وذكر فيه زيادة على هذا توثيقًا ومدحًا. ثم قال: ونسبه ابن عدي إلى شيء من التشيع؛ فقال في ترجمة عبد الرزاق ذكر ابن عيينة حديثا؛ فقيل له: هل فيه ذكر عثمان؟ قال: نعم، ولكني سكت؛ لأني غلام كوفي. وقال ابن حبان في الثقات: كان من الحفاظ المتقنين، وأهل الورع والدين، ثم ذكر موته سنة "١٩٨" قال: وكان انتقاله من الكوفة إلى مكة سنة "١٦٣" فاستمر بها إلى أن مات. انتهى.

عمرو بن دينار: قال فيه في تهذيب التهذيب: المكي أبو محمد الأثرم الجمحي مولاهم أحد الأعلام، ثم قال: قال محمد بن علي الجوزجاني، عن أحمد بن حنبل: كان شعبة لا يقدم على عمرو بن دينار أحد إلا الحكم ولا غيره يعني في التثبت. وقال ابن المديني عن ابن مهدي عن شعبة مثل ذلك، ثم ذكر وصفه بالأعلمية والإتقان، ثم قال: وقال عبد الرحمن بن الحكم عن ابن عيينة حدثنا عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة ثقة، وحديث أسمعه من عمرو أحب إلي من عشرين حديثا من غيره، ثم قال فيه: وقال النسائي: ثقة ثبت، وقال أبو زرعة، وأبو حاتم: ثقة، ثم قال فيه: وقال الترمذي: قال البخاري: لم يسمع عمرو بن دينار من ابن عباس حديثه عن عمر في البكاء على الميت.

قلت: ومقتضى ذلك أن يكون مدلسًا، قال الذهبي: ما قيل عنه من التشيع باطل. انتهى. ولفظ قلت منه وقد ذكر في العتب الجميل عمرو بن دينار هذا ممن عاب على القوم تكلمهم فيهم لأجل التشيع، وذكر كلام

الذهبي، ثم قال: وأقول: سبحان الله يخجل العاقل الفطن من صنيع قوم ينتسبون إلى الإسلام ثم يرون أن حب أخي نبي الإسلام وحب أهل بيته وصمة يجب أن ينزه عنها أهل الصدق والدين.. الخ كلامه.

وأما عكرمة: فقال فيه في العتب الجميل: (ع) عكرمة مولى ابن عباس بربري الأصل أثنى عليه الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري ثناء كثيرًا وأطراه، وقال: تركه مسلم فلم يخرج له سوى حديث واحد في الحج مقرونًا بسعيد بن جبير، وإنما تركه مسلم لكلام مالك فيه، وقد تعقبه جماعة من الأئمة وصنفوا في الذب عن عكرمة، ثم ذكر الحافظ بعضهم وقال: يدور قول من وهاه على ثلاثة أشياء رميه بالكذب، والطعن فيه بأنه يرى رأي الخوارج، والقدح فيه بقبوله جوائز الأمراء، ورد ذلك بأن البدعة إن ثبتت لا تضر حديثه؛ لأنه غير داعية، وقبول الجوائز لا يضر إلا عند المتشددين وخالفهم الجمهور، وأما الكذب فأشد ما روي عن ابن عمر أنه قال لنافع: لا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس، وكذا ما روي عن سعيد بن المسيب أنه قال ذلك ليرد[1] مولاه، ثم ذكر أن علي بن عبد الله قيد عكرمة لكذبه على أبيه، وروي عن ابن سيرين أنه قال فيه لما سئل عنه ما يسوؤني أن يدخل الجنة، ولكنه كذاب وكذبه عطا أيضًا، وكذبه يحي بن سعيد الأنصاري، وأمر مالك أن لا يؤخذ عنه.

قال الشافعي وهو يعني مالكًا: سيء الرأي في عكرمة، قال: لا أرى لأحد أن يقبل حديث عكرمة، وقال القاسم: عكرمة كذاب، يحدث غدوة بحديث يخالفه عشية، وقال ابن سعد: عكرمة بحر وتكلم الناس فيه وليس يحتج لحديثه.

---

(١) هكذا ليرد بالياء والصواب لبرد بالموحدة كما في تهذيب التهذيب.

وأما من قال إنه يرى رأي الخوارج فروى أنه وفد على نجدة الحروري فأقام عنده تسعة أشهر، ثم رجع إلى ابن عباس فسلم عليه؛ فقال: قد جاء الخبيث، قال: فكان يحدث برأي نجدة، قال: وكان نجدة أول من أحدث رأي الصفرية، وقال أحمد: كان يرى رأي الخوارج الصفرية، وعنه أخذ أهل إفريقية. وقال ابن المديني: إنه كان يرى رأي نجدة. وقال ابن معين: كان ينتحل مذهب الصفرية، ولأجل هذا تركه مالك. وقال مصعب الزبيري: كان يرى رأي الخوارج، وزعم أن علي بن عبدالله بن عباس كان هو على هذا المذهب. قال مصعب: وطلبه -أي عكرمة كما أفاده في تهذيب التهذيب- بعض الولاة بسبب ذلك فتغيب عند داود بن الحصين إلى أن مات.

وقال خالد بن أبي عمران المصري: دخل علينا عكرمة أفريقية وقت الموسم فقال: وددت أني اليوم بالموسم بيدي حربة أضرب بها يمينًا وشمالًا، وقال أبو سعيد بن يونس في تاريخ الغرباء: وبالمغرب إلى وقتنا هذا قوم على مذهب الإباضية يعرفون بالصفرية يزعمون أنهم أخذوا ذلك عن عكرمة. وقال يحيى بن بكير: قدم عكرمة مصر فنزل بها دارًا، وخرج منها إلى المغرب فالخوارج الذين بالمغرب عنه أخذوا.

وأما من طعن فيه بأخذ جوائز الأمراء؛ فقد قال أحمد: كان ابن سيرين لا يرضاه، وكان يرى رأي الخوارج، وكان يأتي الأمراء يطلب جوائزهم، ولم يترك موضعًا إلا خرج إليه. انتهى باختصار: أي كلام ابن حجر في الفتح.

قال في العتب الجميل: وزاد الحافظ في تهذيب التهذيب: فروى عن العباس بن مصعب أن عكرمة كان يدور البلدان يتعرض، وقال ابن علية: ذكره أيوب فقال: كان قليل العقل، وذكر أن جنازته وجنازة كثير عزة اتفقتا عند باب المسجد بالمدينة فصلى الناس على كثير وتركوا عكرمة؛ فما شهده إلا السودان، وقال: نقل الإسماعيلي في (المدخل) أن عكرمة ذكر عند أيوب

من أنه لا يحسن الصلاة؛ فقال أيوب: أو كان يصلي!. وروى أن ابن أبي ذئب كان يقول: كان عكرمة غير ثقة، وقد رأيته. انتهى أي كلام ابن حجر في تهذيب التهذيب.

قال في العتب الجميل: وأقول: قد ذكر الحافظ على ما نقله فرد ما طعنوا به في عكرمة على عادتهم في تحقير أو تأويل فواقر من تعصبوا له، ولو بالمغالطة والسفسطة، وكتب في تهذيب التهذيب نحو عشر صفحات في ترجمته لا حاجة لنا بنقل شيء منها غير ما تقدم نقله؛ لأن قصدنا الموازنة بين ما عاملوا به أعداء الله النواصب، وما عاملوا به أهل بيت نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم وشيعتهم.

فعكرمة قد كذبه الأئمة بل وضربوا المثل بكذبه لظهوره وفشوه وشهرته فتذكر ما نقله الحافظ عن ابن عمر، وابن المسيب، وابن سيرين، وعطاء، ويحي، وصنيع علي بن عبد الله، ومنع مالك عن الأخذ عنه، وليس مالك ممن ينهى عن الحق، وتقرير الشافعي لأمر مالك وتكذيب ابن القاسم[1] عكرمة لو صار بعض هذا من أمثال أحمد وابن المديني في أحد الرواة لكفى في ردهم مروياته، ولكنه لم يؤثر عند بعضهم في عكرمة لأنه .... [كذا].

ولم ينكر الحافظ صُفْرِيَّةَ عكرمة، ولقد علم أن مبغض علي منافق، وأن المنافق كذاب أشر. وقول الحافظ في عكرمة: إنه غير داعية لا يصح قطعًا، كيف وقد ذكر أن عكرمة كان يحدث برأي نجدة، وأن أحمد قال عنه: أي عن عكرمة: أخذ أهل إفريقية رأي الصفرية، وما ذكره عن تاريخ الغرباء، وما قاله يحي بن بكير وإلى وقتنا هذا لم يزل في إفريقية أذناب مريدي ذلك المريد المنتحلوا مذهبه الرجس.

---

(١) الذي سبق القاسم كما في تهذيب التهذيب وأما ابن القاسم فقال فيه هو عبد الرحمن الفقيه صاحب مالك. تمت.

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

ودوران عكرمة في البلدان مستجديًا متعرضًا أكبر دليل على طمعه وسقوطه وقبول الجوائز لون، والاستجداء لون آخر، وكونه ممن لا يحسن الصلاة أو ممن لا يصلي دليل على رقة الدين، بل على عدم التدين، وكفى باستحلاله دماء المسلمين كما تقدمت الرواية به خبثًا وفسقًا، وزهد الناس في الصلاة على جنازته دليل على ظهور حاله للخاص والعام.

قف قليلًا أيها المطلع وتأمل بإمعان ما كتبناه، ثم اعلم أنه مع هذا كله قد انتدب بعض علمائهم فصنفوا في الذب عن هذا الخارجي البغيض، ولكنه فيما أعلم لم ينتدب أحد منهم للذب عن إمام أهل البيت النبوي جعفر الصادق ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما غمزه من غمزه، فإنا لله وإنا إليه راجعون. انتهى كلام العتب الجميل.

قلت: يظهر أن القوم لا يزالون يتعصبون لعكرمة لثلاثة أسباب:

الأول: أنه بزعمهم بحر فإذا أضاعوه أضاعوا كثيرًا من السنة بزعمهم.

الثاني: أن إمامهم أحمد قد رجح تعديله والاحتجاج به.

الثالث: أنه من رجال الصحيح، والسبب الأول يظهر أنه سبب ما روى في تهذيب التهذيب، عن ابن معين أنه قال: إذا رأيت إنسانًا يقع في عكرمة وفي حماد بن سلمة فاتهمه على الإسلام، وأنه سبب قول بعضهم: لو ارتد عبد الرزاق ما تركنا حديثه، حرصوا حتى غلوا وتعصبوا وحشوا، وحاشا الإسلام من أن لا يتم إلا بالتعصب والحشو، بل هو الحق الذي يتوفق له أهل العدل والإنصاف، ويتم باجتناب الغلو والاعتساف ﴿**وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ**﴾ [النور:٤٠].

وقال الإمام القاسم عليه السلام في الاعتصام في عكرمة مولى ابن عباس:

وكان كذابًا كما هو مذكور في كتب الجرح والتعديل، وكان يبغض عليًّا عليه السلام، ولا يبغضه إلى منافق. انتهى.

وقال في موضع آخر: وعكرمة كان مشهورًا ببغض علي عليه السلام، ولا يبغضه إلا منافق، كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولا يختلف أهل النقل في أنه قد جرح بالكذب. انتهى من الاعتصام.

وأما أبو هريرة: فيأتي الكلام فيه إن شاء الله.

[بيان عظمة الله واستحقاقه للعبادة وحده]

(٣٠) وعن النواس بن سمعان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، أَخَذَتِ السَّمَاوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً -أَوْ قَالَ: رَعْدَةً شَدِيدَةً- خَوْفًا مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ صَعِقُوا وَخَرُّوا للهِ سُجَّدًا؛ فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ؛ فَيُكَلِّمُهُ اللهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: قَالَ الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ؛ فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ. انتهى.

قال في حاشية كتاب التوحيد: رواه ابن أبي حاتم، وفي شرح البخاري (ج٧ص١٩٢) ما لفظه: وفي حديث النواس بن سمعان عند الطبراني مرفوعًا: «إِذَا تَكَلَّمَ اللهُ بِالْوَحْيِ أَخَذَتِ السَّمَاءَ رَجْفَةٌ شَدِيدَةٌ مِنْ خَوْفِ اللهِ، فَإِذَا سَمِعَ بِذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاءِ صَعِقُوا وَخَرُّوا سُجَّدًا فَيَكُونُ أَوَّلَهُمْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ فَيُكَلِّمُهُ اللهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ؛ فَيَنْتَهِي بِهِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ أَهْلُهَا مَاذَا قَالَ رَبُّنَا؟ قال: الحق، فينتهي به حيث أمر. انتهى.

النواس: ذكر في تهذيب التهذيب: قال بعضهم: هو ابن سمعان بن خالد بن

عبدالله بن أبي بكر بن كلاب. روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وعنه أبو إدريس الخولاني، وجبير بن نفير الحضرمي، ثم قال: وقال أبو حاتم الرازي وأبو أحمد العسكري: إن النواس سكن الشام. انتهى. ولم يذكر له توثيقًا ولا مدحًا ولا تضعيفًا ولا تاريخ وفاة ولا تلميذًا غير الرجلين.

وتلميذه جبير بن نفير: ذكر في تهذيب التهذيب أنه حمصي أدرك زمان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وروى عنه، ثم قال: قال أبو حاتم: ثقة من كبار تابعي أهل الشام، ثم قال: وقال أبو زرعة: هو أسن من إدريس؛ لأنه قد ثبت له إدراك عمر وسمع كتابه يقرأ بحمص. وقال ابن سعد: كان ثقة فيما يروي من الحديث، وقال ابن خراش: هو من أجل تابعي بالشام، وكذا قال الآجري، عن أبي داود، وقال العجلي: شامي تابعي ثقة، ثم قال: وقال معاوية بن صالح: أدرك إمارة الوليد بن عبد الملك. انتهى.

فإن صح ذلك فيكون عاش إلى سنة بضع ؛ لأن الوليد ولي سنة ٨٦ ، والله أعلم. انتهى.

وأما أبو إدريس الخولاني: فذكر في تهذيب التهذيب أن اسمه عائذ الله بن عبدالله، وقال فيه: قال مكحول: ما رأيت أعلم منه. وقال الزهري: كان قاص أهل الشام وقاضيهم في خلافة عبد الملك. وقال سعيد بن عبد العزيز: كان أبو إدريس عالم الشام بعد أبي الدرداء. وقال أبو زرعة: الدمشقي أحسن أهل الشام لقيا لأجلة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جبير بن نفير، وأبو إدريس، وقد قلت لدحيم: من المقدم منهم؟ قال: أبو إدريس، ثم قال: وقال العجلي: دمشقي تابعي ثقة، ثم قال: وقال ابن حبان في الثقات: ولاه عبد الملك القضاء بعد عزل بلال بن أبي الدرداء، وكان من عباد أهل الشام وقرائهم، ولم يسمع من معاذ. وقال في تهذيب التهذيب: قال ابن معين وغيره: مات سنة ثمانين. انتهى.

تلخص من هذا أن الرجل كان في دولة الأموية متوليًا معهم في بلد النصب وكذا الذي قبله. قال في العتب الجميل حاكيًا عن الذهبي: ولكن الكوفة تغلي بالتشيع وتفور والسني بها طرفة. انتهى.

قال مؤلف العتب الجميل: وأقول: يليق أن يقرن الذهبي مقالته في الكوفة بقولنا: إن الشام تغلي بالنصب وتفور، والشيعي بها طرفة. انتهى.

وحكى في تهذيب التهذيب: أن النسائي خرج إلى الرملة فسئل عن فضائل معاوية فأمسك عنه فضربوه في الجامع! فقال: أخرجوني إلى مكة فأخرجوه وهو عليل وتوفي مقتولًا شهيدًا. قال في العتب الجميل: وقتل أهل دمشق الإمام النسائي: يعني من أجل تشيعه [سنة ١٠٣] أشهر من أن يذكر. انتهى.

وقال في تهذيب التهذيب: عن النسائي دخلت دمشق والمنحرف بها عن علي كثير. انتهى. وقال في تهذيب التهذيب في ترجمة محمد بن مسلمة الأنصاري: روى يعقوب بن سفيان أن شاميًا من أهل الأردن دخل عليه داره فقتله. وقال ابن شاهين عن ابن أبي داود: قتله أهل الشام ولم يعين السنة؛ لكونه اعتزل عن معاوية في حروبه.انتهى.

قال في العتب الجميل : قلت: إن قعوده عن الحق بعدم جهاده لهم مع علي عليه السلام لم يرضهم فقتلوه؛ لعدم قيامه مع الباطل. انتهى المراد.

وقال الإمام القاسم بن محمد عليه السلام في الاعتصام ما لفظه: وفي رجاله يعني حديثًا رجل مجهول من أهل الشام وهم بغضة لأمير المؤمنين علي عليه السلام، وقد أخرج مسلم، والترمذي، والنسائي عن زر بن حبيش، قال: سمعت عليًا يقول: «وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ إِلَيَّ أَنَّهُ لَا يُحِبُّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُنِي إِلَّا مُنَافِقٌ». انتهى.

وأفاد في مقاتل الطالبيين: أن الذين لقوا لقتال زيد بن علي عليه السلام من أهل الشام كانوا اثني عشر ألفًا، وأفاد أن الذين لقوا لقتال ابنه يحيى بن

زيد عليه السلام ثمانية آلاف فارس من أهل الشام وغيرهم. وحكى في النصائح الكافية: أن معاوية خرج أي إلى صفين لحرب علي عليه السلام في أهل الشام في خمسة وثمانين ألفا ليس فيهم من الأنصار إلا النعمان بن بشير، ومسلمة بن مخلد. انتهى.

وقال في تهذيب التهذيب في ترجمة إبراهيم الجوزجاني: وقال ابن عدي: كان شديد الميل إلى مذهب أهل دمشق في الميل على علي. انتهى.

وقال في تهذيب التهذيب عن أبي داود، في ترجمة أبي بكر بن أبي موسى الأشعري ما لفظه: وكان يذهب مذهب أهل الشام، جاءه أبو غادية الجهني قاتل عمار فأجلسه إلى جانبه، وقال: مرحبا بأخي. انتهى.

وعلى هذا فيظهر أن الحديث المذكور إنما هو من طريق غير صحيحة عندنا؛ إذ أقل أحوال راويه أن يكون مجهولًا غير مأمون من أجل زمانه ومكانه.

[اجتماع الناس يوم القيامة واستشفاع الأنبياء إلى الله تعالى]

(٣١) في البخاري وشرحه: (حدثنا مسدد): هو ابن مسرهد، (حدثنا أبو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكري، (عن قتادة) بن دعامة، (عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ: لَوِ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا؛ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّنَا؛ فَيَقُولُ) آدم: (لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ، وَيَقولُ ائْتُوا نُوحًا، أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللهُ): أي بعد آدم، وشيث، وإدريس، أو الثلاثة كانوا أنبياء ولم يكونوا رسلًا، نعم كان آدم مرسلًا، وأنزل على شيث الصحف وهو من علامات الإرسال أو رسالة آدم لبنيه وهم موحدون ليعلمهم شريعته، ورسالة نوح للكفار؛ ليدعوهم إلى التوحيد (فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ

هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ، ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللهُ خَلِيلًا، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ)، زاد مسلم: التي أصاب فيستحي من ربه. وفي رواية همام: إني كذبت ثلاث كذبات، وزاد سفيان قوله: إني سقيم، وقوله: بل فعله كبيرهم، وقوله لامرأته: أخبريه أني أخوك، وهذه الثلاثة من المعاريض، إلا أنها لما كانت صورتها صورة الكذب اشفق منها (ائْتُوا مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللهُ؛ فَيَأْتُونَه فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ، فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ) وهي أنه قتل نفسًا ولم يؤمر بقتلها ، (ائْتُوا عِيسَى، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ)، ولم يذكر ذنبًا، لكن وقع في رواية أبي نضرة: إني عبدت من دون الله.رواه مسلم (ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآلَهُ وَسَلَّمَ فَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؛ فَيَأْتُونِي، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَإِذَا رَأَيْتُهُ) تعالى (وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي) في السجود (مَا شَاءَ اللهُ)، زاد مسلم: أن يدعني، (ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهْ، وَقُلْ يُسمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِي؛ ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا[1]، ثُمَّ أُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ؛ ثُمَّ أَعُودُ فَأَقَعُ سَاجِدًا مِثْلَهُ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ حَتَّى مَا بَقِي فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ. وكان قتادة) بن دعامة (يقول عند هذا: أي وجب عليه الخلود). انتهى.

وفي هذه الرواية من النكارة ما هو ظاهر مكشوف، وفيها أن أول الكلام في طلب الشفاعة؛ ليريحهم من الموقف، حتى أتوا محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم في المطالبة بذلك؛ فيجيبهم إلى ذلك بأن يخرجهم بالشفاعة من النار إلا من حبسه القرآن؛ فكان أول الكلام في طلب الراحة من الموقف وهم يتنقلون فيه من نبي إلى نبي، وآخره الكلام في إخراجهم من النار، وليس السياق فيه

---

(١) هذا من علامات وضع هذه الرواية؛ لأن أول الكلام في الاستشفاع ليريحهم من مكانهم. تمت .

ولا المطالبة به، وإنما كان بصدد الشفاعة لإراحتهم من الموقف، وهذا هـوس من الراوي، وتخليط لا يخفى، وكأن واضع هذه الرواية سلب التوفيـق، وخـذل حتى جاء بما يرشد إلى معرفة وضعها.

وفيها أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان محجوبًا عن ربه؛ فـلذا احتـاج إلى الاستئذان حتى يدخل عليه فيراه؛ فنزله الراوي منزلـة الـسلطان يكـون في البيت أو نحوه فيستأذن عليه الشافع ويدخل فيراه ويشفع عنده، وفي هذا مـا يدل على أن الراوي غير عارف بالله بل يشبهه بخلقه.

وفيها أن الأنبياء المذكورين كانـوا بحيـث كان محمـد صـلى الله عليـه وآله وسلم وسائر أهل الموقف والقوم يثبتون أنه يكون على العـرش، وأن الرسـول صلى الله عليه وآله وسلم يستأذن عليه فيأتي تحت العرش فيقع سـاجدًا كمـا في بعض روايات الحديث، وذلك مخـالف لمـا رواه البخـاري في الجـزء التاسـع (ص٣٠٠) من طريقين عـن أبي هريـرة مرفـوعًا: **في أحـدهما**: لا تخـيروني على موسى؛ فإن الناس يصعقون يوم القيامة فـأكون أول مـن يفيـق، فـإذا مـوسى باطش بجانب العرش؛ فلا أدري: أكان موسى فيمن صعق فأفاق قـبلي، أو كان ممن استثنى الله.

والثانية: يصعق الناس حين يصعقون فأكون أول من قام، فإذا موسى آخـذ بالعرش؛ فلا أدري أكان فيمن صعق. وقال في الصحيح: رواه أبو سـعيد، عـن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال الشارح: كمـا سـبق موصـولًا في كتـاب الأشخاص. انتهى. وهو في الجزء الخامس من الـصحيح [ص٣٩٤] بـسنده عـن أبي هريرة، وفي لفظه: فإنه ينفخ في الصور فيصعق مـن في الـسموات ومـن في الأرض إلا من شاء الله، ثم ينفخ فيه أخرى فأكون أول من بعث، فإذا مـوسى آخذ بالعرش.

ففي هذه الرواية أنه يكون آخذا بالعرش، والأولى بخلافها على قياس مذهب القوم وروايتهم، وإذا كان لموسى هذه الخصيصة المذكورة، ولإبراهيم خليل الرحمن خصيصة أخرى، وهي أنه أول الخلائق يكسى يوم القيامة فيما رواه البخاري في حديث: فأقول: يا رب أصحابي (ج٩ص٣٠٥)؛ فكيف يقطع أول من يأخذ بالعرش، وأول من يكسى يوم القيامة بأنهما ليسا أهلا للشفاعة، وإذا كان الشفاعة للعلماء والشهداء؛ فما بال خليل الرحمن وكليمه؟! وكيف تمنع خطيئته المغفورة: ﴿ **قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**﴾[القصص:١٦]؟! ﴿**إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[النمل : ١١].

وكذلك الخليل كيف تمنعه المعاريض وهو يعلم أنها ليست معصية؛ لأنها ليست كذبًا؟ وهو أعلم منا؛ فكيف نعلم ولا يعلم الطاعة من المعصية؟.

ثم إن هذه الرواية عن قتادة عن أنس خالفتها رواية عن قتادة عن أنس في جزء التفسير من الصحيح أول سورة البقرة، قال: (حدثنا مسلم بن إبراهيم) البصري، (حدثنا هشام) الدستوائي، (حدثنا قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لي خليفة) بن خياط العصفري البصري، (قال: حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة، (عن قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا؛ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ : أَنْتَ أَبُو النَّاسِ خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا .. إلى قوله: فَيَأْتُونِي فَأَنْطَلِقُ، حَتَّى أَسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنَ [لِي]، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهِ، فَإِذَا

رَأَيْتُ رَبِّي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ، ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ؛ فَأَقُولُ: مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ. قَالَ أَبُو عَبْد اللهِ) البخاري: (إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ: يَعْنِي قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾. انتهى.

فقال في الأولى: يجمع الله الناس يوم القيامة، وفي هذه يجتمع المؤمنون، ثم أفاد في هذه خلود بعض المؤمنين، وهذا يخالف مذهب القوم.

ولا يقال: إن رسول الله سيشفع لهم بعد أن يدخل من لم يحبسه القرآن الجنة أو يخرجون بغير شفاعة، ويكون ذلك خلودا إذا طالت المدة.

لأنا نقول: لا نسلم أنه خلود، وأيضا من حق عصاة المسلمين أن لا يسارع بهم إلى النار قبل المشركين؛ لأن ذنبهم أخف إذا لم يكونوا من حملة القرآن، وحينئذ فيلزم أن أهل النار قد صاروا كلهم فيها، وكذلك القول في أهل الجنة، وليس لكم أن تقولوا إن رسول الله قد بقي في المحشر خالدًا مخلدًا بعد دخول أهل الجنة الجنة، حتى هؤلاء بزعمكم الذي زعمتم أنه أخرجهم من النار وأدخلهم الجنة؛ لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أحق بالمسارعة إلى الجنة، بل قد روي ما يدل على ذلك.

وفي صحيح مسلم (ج٢ ص١٧٥) بسنده عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «آتِي بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْتَفْتِحُ؛ فَيَقُولُ الْخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ؛ فَيَقُولُ: بِكَ أُمِرْتُ أَنْ لَا أَفْتَحَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ». وروى فيه (ج٢ ص١٧٤): «وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ». انتهى.

فتركه في المحشر وحده حتى تمضي مدة يعتبر بزعمكم البقاء المستغرق لها خلودا لا ينبغي لعاقل إثباته، بل لا بد من إثبات دخوله مع الناس أو قبلهم؛ وحينئذ فيلزم أن أهل الجنة قد صاروا كلهم فيها كما صار أهل النار كلهم في النار.

وقد روى في الصحيح -صحيح البخاري في دخول أهل الجنة الجنة وأهل النار النار- حديثًا؛ فقال: (حدثنا موسى بن إسماعيل) أبو سلمة التبوذكي الحافظ، (حدثنا وهيب) بن خالد الباهلي مولاهم الكرابيسي الحافظ، (حدثنا عمرو بن يحي) بفتح العين، (عن أبيه) يحي بن عُمَارَةَ بضم العين المهملة وتخفيف الميم المازني، (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، يَقُولُ اللهُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ...» الخ.

وروى في الصحيح -صحيح البخاري خلاف هذا؛ فقال: (حدثنا معاذ بن أسد) المروزي كاتب ابن المبارك، (أخبرنا عبد الله) بن المبارك، (أخبرنا عمر بن محمد بن زيد، عن أبيه) محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، (أنه حدثه عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، فَيَزْدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ، وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ).

قال الشارح: والحديث أخرجه مسلم في صفة أهل الجنة والنار انتهى.

ورواه في البخاري (ج٩ص٣١٧): بسند آخر، عن ابن عمر مرفوعًا: وقال: يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، خُلُودٌ. قال الشارح: والحديث أخرجه مسلم في صفة النار، وروى عقيبه في البخاري بسنده، عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: خُلُودٌ لَا مَوْتَ، وَلِأَهْلِ النَّارِ يَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ» . انتهى.

وقد قال الله تعالى: ﴿**وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ**﴾ [البقرة: ١٦٧] وقال: ﴿**وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ**﴾ [الانفطار:١٦] إلى غير ذلك؛ فهم لا يزالون في حبس القرآن.

ونرجع إلى ما كنا بصدده الكلام على رواية قتادة؛ عن أنس فنقول: قد مر

الكلام في أنس وفي قتادة (ص٢٢) .

وقال في ترجمة قتادة في تهذيب التهذيب: وقال حنظلة بن أبي سفيان: كان طاووس يفر من قتادة، وكان قتادة يرمى بالقدر. وقال علي بن المديني: قلت ليحيى بن سعيد: إن عبد الرحمن يقول: أترك كل من كان رأسًا في بدعة يدعو إليها، قال: كيف تصنع بقتادة، وابن أبي رواد، وعمر بن ذر، وذكر قومًا؟ ثم قال يحيى: إن تركت هذا الضرب تركت ناسًا كثيرًا. وقال معتمر بن سليمان: عن أبي عمرو بن العلاء، كان قتادة وعمرو بن شعيب لا يغث عليهما شيء يأخذان عن كل أحد، وقال جرير، عن مغيرة، عن الشعبي: قتادة حاطب ليل.

وقال أبو داود الطيالسي عن شعبة: كان قتادة إذا جاء ما سمع قال: حدثنا، وإذا جاء ما لم يسمع قال: قال فلان، ثم قال: وقال أبو حاتم: أثبت أصحاب أنس الزهري، ثم قتادة، قال: وهو أحب إلي من أيوب ويزيد الرِشك إذا ذكر الخبر: يعني إذا صرح بالسماع. انتهى.

وفي تهذيب التهذيب في ترجمته أيضًا: وقال ابن سعد: كان ثقة مأمونا حجة في الحديث، وكان يقول بشيء من القدر، ثم قال: وقال ابن حبان في الثقات: كان من علماء الناس بالقرآن والفقه، ومن حفاظ أهل زمانه، مات بواسط سنة (١٧)[١]، وكان مدلسا على قدر فيه. انتهى.

ثم ساق بعد هذا كلاما أنه لم يسمع من صحابي غير أنس، ولم يسمع من فلان ولا فلان ذكر كثيرًا، ثم قال: وقال أبو داود: حدث قتادة، عن ثلاثين رجلًا لم يسمع منهم، ثم ساق في هذا فأكثر، وكان السبب تدليس الرجل فأراد تمييز ما يقطع بأنه لم يسمعه من غيره، وعلى هذا يظهر أنه لا يحتج به؛ لأنهم ذكروا أنه رأس بدعة يدعو إليها، ولكن لا يمكن تركه؛ لئلا يؤدي إلى ترك

---

(١) كذا ولعله يعني بعد المائة. تمت.

كثير، وهذا يؤكد ما ذكرت لك عقيب الكلام في عكرمة، وأفادوا أنه مدلس، واستفدنا مما سبق أن ما رواه عن أنس، ولم يقل: حدثنا فلا نجزم بأنه سمعه منه؛ ويؤكد ذلك أن في ترجمته قال علي بن المديني، عن يحي بن سعيد: كان شعبة يقول حديث قتادة عن أنس في المرأة ترى ما يرى الرجل ليس بصحيح، وقد ذكر في ترجمته سماعه عن سعيد بن المسيب كثيرًا.

ثم قال: وقال إسماعيل القاضي في أحكام القرآن: سمعت علي بن المديني يضعف أحاديث قتادة، عن سعيد بن المسيب تضعيفًا شديدًا، وقال: أحسب أن أكثرها بين قتادة وسعيد فيها رجال، وكان ابن مهدي يقول: مالك عن ابن المسيب أحب إلي من قتادة، عن ابن المسيب. انتهى.

فيظهر من هذا أن قتادة يروي عن شيخه بواسطة ويحذف الواسطة، ومع ذلك ذكروا أنه لا يغث شيئا، وأنه حاطب ليل؛ فلا يؤمن أن يرسل ما سمعه من غير الثبت عن الثبت، على عادته في الإرسال، وعادته في عدم التثبت في المشائخ، وعلى ما ذكروا من تدليسه، وعلى هذا فكل سند يقول فيه قتادة، عن أنس لا يصح من هذه الطريق، والرواية التي نحن بصددها من هذا القبيل، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

هذا وللحديث طريق أخرى عن أنس سالمة من بعض مناكير الرواية السابقة في الجزء العاشر (ص٤٤١) من البخاري، قال: (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي، (حدثنا حماد بن زيد): أي ابن درهم الإمام أبو إسماعيل، (حدثنا معبد بن هلال العنزي، قال: اجتمعنا ناس من أهل البصرة فذهبنا إلى أنس بن مالك، وذهبنا معنا بثابت إليه) إلى أنس (يسأله): وثابت بالمثلثة، ولأبي ذر بثابت البناني نسبة إلى بُنَانة (لنا عن حديث الشفاعة، فإذا هو في قصره) بالزاوية على نحو فرسخين من البصرة (فوافقناه يصلي الضحى فاستأذنا فأذن لنا وهو قاعد على فراشه؛ فقلنا لثابت: لا تسأله عن شيء أول من

حديث الشفاعة؛ فقال: يا أبا حمزة هؤلاء إخوانك من أهل البصرة جاؤوك يسألونك عن حديث الشفاعة؛ فقال: حدثنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ: فَيَأْتُونَ آدَمَ؛ فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؛ فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ؛ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ(1)؛ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ؛ فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى؛ فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ؛ فَيَأْتُونَ مُوسَى؛ فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى؛ فَإِنَّهُ رُوحُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ؛ فَيَأْتُونَ عِيسَى؛ فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ؛ فَيَأْتُونِي فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي الْآنَ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، وَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا؛ فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ؛ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي؛ فَيُقَالُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ؛ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا؛ فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ؛ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي؛ فَيُقَالُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيمَانٍ؛ فَأَخْرِجْهُ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا؛ فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ؛ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي؛ فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ؛ فَأَخْرِجْهُ مِنْ النَّارِ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ؛ فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ أَنَسٍ، قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا) البصريين:: (لَوْ مَرَرْنَا بِالْحَسَنِ) الْبَصْرِيِّ (وَهُوَ مُتَوَارٍ) مُخْتَفٍ (فِي مَنْزِلِ أَبِي خَلِيفَةَ) الطائي البصري خوفًا من الحجاج بن يوسف الثقفي ([فَحَدَّثْنَاهُ] بِمَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَأَتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَنَا؛ فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ

---

(1) لم يذكر نوحًا ولا الخطايا ولا الرؤية.

أَخِيكَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَلَمْ نَرَ مِثْلَ مَا حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعَةِ؛ فَقَالَ: هِيهْ؛ فَحَدَّثْنَاهُ بِالْحَدِيثِ فَانْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ؛ فَقَالَ: هِيهْ؛ فَقُلْنَا: لَمْ يَزِدْ لَنَا عَلَى هَذَا فَقَالَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي) بالإفراد (وَهُوَ جَمِيعٌ): أي هو مجتمع: أي حين كان شابًا مجتمع العقل، وهو إشارة إلى أنه كان حينئذ لم يدخل في الكبر الذي هو مظنة[1] تفرق الذهن، وحدوث اختلاط الحفظ (مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً؛ فَلَا أَدْرِي أَنَسِيَ أَمْ كَرِهَ أَنْ تَتَّكِلُوا، قُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ؛ فَحَدِّثْنَا فَضَحِكَ، وَقَالَ: خُلِقَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا مَا ذَكَرْتُهُ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ؛ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَكُمْ بِهِ، قَالَ: ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا؛ فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ؛ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَيَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي لَأُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».انتهى.

وفي هذا نكارة من حيث إخراج من لم يؤمن حتى المنافقين، مع كونه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا..» لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ومع أنه معارض للرواية السابقة التي أولها يجتمع المؤمنون؛ فالكلام فيهم، وفيها: «ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَقُولُ: مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ.

ونكارة؛ لأن أولها ماج الناس، وهو عام للأولين والآخرين من أمم الأنبياء، وفيه فأقول: أنا لها؛ فلما ذكر الشفاعة قال: يا رب أمتي أمتي كأنه قد نسي بقية الأمم.

وفيه من النكارة التي في الرواية الأولى؛ فيقول: لست لها، وفيه من النكارة أنه يفيد أنهم سألوه؛ فأجابهم فورًا فأجيب انطلق فأخرج منها، ومقتضى الكلام أنهم في الموقف عند الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قبيل الجواب

---

(١) وفي هذا إشارة إلى ما مر وهو من كلام شارح البخاري وهو مناسب لكلام شارح مسند أحمد.

بمقدار المحامد والسجدة، وفيه مخالفة لأحاديث أصحابي أصحابي فتأمل.

ونكارة في نسبة كلمة خلق الإنسان عجولًا إلى الحسن؛ فإن من حقه أن يقول: خلق الإنسان من عجل، أو وكان الإنسان عجولًا، ونكارة في نسبة الضحك إليه مع عدم سببه؛ لأنه قد قال لهم ما يوجب أن يسألوه؛ فلم يكن السؤال عجيبًا.

ومدار هذه الرواية بطولها على معبد بن هلال الضري كما ترى، وقد ترجم له في تهذيب ترجمة صغيرة، وذكر فيها رواية عن ابن معين أنه قال: مشهور، ورواية ثقة. قال: وذكره ابن حبان في الثقات، وذكر أنه روى عن أنس، والحسن، ونفيع أبي داود الأعمى، ورجل من أهل الشام، وقال: روى عنه قتادة وهو من أقرانه، وذكر من روى عنه غير قتادة ثمانية، وأفاد أنه بصري.

قلت: الرجل ليس من المشاهير بحيث يستغني بشهرته عن توثيق ممن يعمل بتوثيقه، وابن حبان لا نعتبر توثيقه لما سبق، وكذا ابن معين لمخالفته في أسباب الجرح والتعديل كاتهامه على الإسلام من يقع في عكرمة وحماد، وقد تقدم كلامه مع أنه قريب من ابن حبان في كثرة التوثيق، ومع أنه يحتمل أن الرواية عن ابن معين غير صحيحة؛ لأنها إحدى روايتين كما مر قريبًا، وإذا كان الرجل هذا الذي لم يثبت أنه ثقة بصريا؛ فلا يؤمن أن يكون من النواصب المرجئة، وبالجملة لا وجه لاعتماد روايته، ولاسيما فيما يخالف الكتاب والسنة الصحيحة.

وأما حماد بن زيد: فقال فيه في تهذيب التهذيب: البصري، وذكر له ترجمة طويلة فيها وصفه بأنه من أئمة المسلمين، عن أحمد بن حنبل ونحو هذا عن غيره، وفيها وقال محمد بن سعيد: كان عثمانيًا، وكان ثقة ثبتًا حجة كثير الحديث، ومعظم ترجمته في وصفه بالعلم والحفظ والاتقان، ونحو هذا لا بالنسك والزهد والعبادة.

وفيها: وقال عبد الله بن معاوية الجمحي: حدثنا حماد بن سلمة بن دينار، وحماد بن زيد بن درهم، وفضل بن سلمة على ابن زيد كفضل الدينار على الدرهم، وقال ابن حبان في الثقات: وقد وهم من زعم أن بينهما كما بين الدينار والدرهم، إلا أن يكون القائل أراد فضل ما بينهما مثل الدينار والدرهم في الفضل والدين؛ لأن حماد بن سلمة كان أفضل وأدين وأورع من حماد بن زيد. انتهى.

فقد أفادوا أنه كان بصريًا، بل صرحوا أنه كان عثمانيًا.

وفي شرح النهج في المجلد الأول (ص٣٦٨): عن صاحب كتاب الغارات، قال: وأكثر مبغضيه عليه السلام أهل البصرة كانوا عثمانية، وكانت في أنفسهم أحقاد يوم الجمل. انتهى. وقد سبق غير هذا في أهل البصرة (ص٢٥) .

وسليمان بن حرب الواشحي: شيخ البخاري الراوي لهذا الخبر عن حماد، عن معبد، قال فيه في تهذيب التهذيب: أبو أيوب البصري، وواشح من الأزد، سكن مكة، وكان قاضيها، ثم قال: وقال يعقوب بن سفيان: سمعت سليمان بن حرب يقول: طلبت الحديث سنة (٥٨) ، ولزمت حماد بن زيد تسع عشرة سنة، وسمعته يقول: أعقل موت ابن عون.

وقال يحيى بن أكثم: قال لي المأمون: من تركت بالبصرة؟ فوصفت له مشائخ منهم سليمان بن حرب، وقلت: هو ثقة حافظ للحديث عاقل في نهاية الستر والصيانة؛ فأمرني بحمله إليه؛ فكتبت إليه في ذلك فقدم وولاه قضاء مكة فخرج إليها. قال الخطيب: وكان ذلك سنة (٢١٤) فلم يزل على ذلك إلى أن عزل سنة (٢١٩) ، ثم قال: وقال الآجري عن أبي داود: كان سليمان بن حرب يحدث بالحديث، ثم يحدث به كأنه ليس ذاك.

قال الخطيب: كان يروي على المعنى فيغير ألفاظه، ثم قال: وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث وقد ولي قضاء مكة، ثم عزل فرجع إلى البصرة فلم يزل

بها حتى توفي لأربع ليال بقين من شهر ربيع الآخر سنة ٢٢٤ . انتهى المراد.

وقد ذكر له مدحًا كثيرًا عن أبي حاتم، وابن عدي ذكر عن أحمد كتبنا عن سليمان بن حرب وابن عيينة حي، وذكر توثيقه عن يعقوب بن شيبة، والنسائي، وابن خراش، وابن قانع ، قال: وذكره ابن حبان في الثقات.انتهى.

ولا يعزب عنك ما سبق عن ابن حجر في توثيقهم الناصبي غالبا، هذا والرواية الأولى التي عن قتادة، عن أنس أوردها في صحيح مسلم، عن قتادة، عن أنس من ثلاث طرق، قال في شرحه ما لفظه: هذه الأسانيد رجالها كلهم بصريون، وهذا الاتفاق في غاية من الحسن ونهاية من الندور: أعني اتفاق خمسة أسانيد في صحيح مسلم متوالية جميعهم بصريون، والحمد لله على ما هدانا له. انتهى.

قلت: يظهر أنهم لو كانوا كلهم كوفيين ما فرح بذلك، وقد قال تعالى: ﴿**فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ**﴾ [المؤمنون٥٣] .

نعم هذه الخمسة المشار إليها سندان منها للحديث المذكور، عن قتادة، عن أنس، وسندان **أحدهما**: عن قتادة عن أنس، **والثاني**: عن معاذ بن هشام الدستوائي قال: حدثني أبي، عن قتادة، قال: حدثنا أنس بن مالك: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً ».

فالسندان الثالث والرابع لهذا الحديث: فأما الثالث فمن طريق سعيد بن أبي عروبة، وهشام الدستوائي، والرابع من طريق معاذ كما ذكرنا، عن أبيه.

قال في شرح مسلم: وقد قدمنا أن سعيد بن أبي عروبة ممن اختلط في آخر عمره، وأن المختلط لا يحتج بما رواه في حال الاختلاط، أو شككنا هل رواه

في الاختلاط أم في الصحة، وقد قدمنا أن ما كان في الصحيحين عن المختلطين محمول على أنه عرف أنه رواه قبل الاختلاط، والله أعلم.انتهى.

وأقول: إنه في رواية مسلم هذه مقرون بهشام الدستوائي؛ فلا يتعين كونه رواه في الصحة في ظن مسلم؛ لاحتمال أنه اعتمد على رواية هشام، وأضاف رواية سعيد؛ لاحتمال أنه رواها في الصحة، وما ذكره من الحمل أيضًا غير مسلم سيما في المدلسين، فإن من التدليس أن يروي عن من اختلط ولا يذكر أنه رواه في الاختلاط: إما لاعتقاد المدلس أن الحديث صحيح من وجه آخر، أو لضرب من الترجيح، أو لغير ذلك؛ فيقبله عنه من لا يدلس حملًا له على أنه سمعه في الصحة كما حمل شارح مسلم ما في الصحيحين.

فإن قلت: إن هذه الرواية عن أبي عروبة رواها مسلم من طريق يزيد بن زريع، وقد حكى في تهذيب التهذيب عن أحمد قال: وكل شيء رواه يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة؛ فلا تبال أن لا تسمعه من أحد سماعه منه قديم، وقال في تهذيب التهذيب: وحكى ابن أبي خيثمة أن يزيد بن زريع سئل عن التدليس؛ فقال: التدليس كذب.

فالجواب: أنه ذكر في تهذيب التهذيب أنه أشار ابن طاهر في ترجمة عباس البحراني إلى أنه: أي يزيد بن زريع تغير بآخره؛ فيكون الكلام فيه كالكلام في ابن أبي عروبة.

هذا وأما معاذ بن هشام الدستوائي: فقال فيه في تهذيب التهذيب: قال الميموني عن أحمد: كان في كتاب أبيه ليس المعاصي من القدر، قال: فحج؛ فقال الحميدي: لا تسمعوا من هذا القدري شيئا.

ثم قال في معاذ هذا: وقال الدوري، عن ابن معين: صدوق وليس بحجة، ثم قال: وقال الآجري: قلت لأبي داود: معاذ بن هشام عندك حجة؟ قال: أكره أن أقول شيئا كان يحي لا يرضاه، وقال ابن عدي: ولمعاذ عن أبيه، عن قتادة

حديث كثير، وله عن غير أبيه أحاديث صالحة، وهو ربما يغلط في الشيء بعد الشيء وأرجو أنه صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات.

قلت: قد مر الكلام في توثيق ابن حبان، ثم قال فيه: قلت: وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ليس بذاك القوي، وقال عثمان الدارمي: قلت ليحيى بن معين: معاذ بن هشام أثبت في شعبة أو غندر؟ فقال: ثقة وثقة: وقال ابن قانع: ثقة مأمون. انتهى.

قلت: قول ابن قانع لعله كقول يحيى: أعني توثيقه فيما روى عن شعبة أو غندر لا غير، وقد ذكر في ترجمته عن أحمد أنه لم يكتب عن معاذ سوى مجلس تقليلا لحديثه، ولم يحك عنه مدحًا ولا توثيقًا ولا عن غيره إلا ما ذكرت.

وأما هشام الدستوائي: فذكر في ترجمته مدحًا كثيرًا وتوثيقا، وقال فيها: وقال العجلي: بصري ثقة ثبت في الحديث حجة إلا أنه يرى القدر. وقال أبو إسحاق الجوزجاني: كان ممن تكلم في القدر، وكان من أثبت الناس. انتهى.

فهذا السند الذي فيه حدثنا أنس في طريقه معاذ وقد ضعفوه، فأما القدر فقد نسب إلى قتادة كما مر.

وأما الخامس من الأسانيد التي ذكر في شرح مسلم أن رجالها بصريون فهو إسناده لحديث معبد بن هلال العنزي الذي نقلته من البخاري فيما مر قريبًا، وهذا لفظ السند في صحيح مسلم: حدثني أبو الربيع العتكي، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا معبد بن هلال العنزي؛ فهذا هو الخامس، وأضاف إلى هذا في السند في صحيح مسلم سندًا آخر؛ فقال عقيب قوله العنزي: (ح) وحدثناه سعيد بن منصور واللفظ له، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا معبد بن هلال العنزي، قال: انطلقنا إلى أنس بن مالك وتشفعنا بثابت؛ فانتهينا إليه وهو يصلي الضحى إلى آخر الرواية بطولها كرواية البخاري السابقة إلا في شيء يسير، وفي هذه فضحك، وقال: خلق الإنسان من عجل، وفيها في رواية

الحسن زيادة يسيرة؛ فاتفقت رواية البخاري ومسلم في حماد بن زيد الراوي، عن معبد كما ترى.

سعيد بن منصور: قال فيه في تهذيب التهذيب: سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني أبو عثمان المروزي، ويقال: الطالقاني، يقال: ولد بجوزجان، ونشأ ببلخ، وطاف البلاد وسكن مكة ومات بها. انتهى، وذكر في ترجمته توثيقًا كثيرًا ومدحًا كثيرًا، ولم يذكر فيه خلاف ذلك، وترجمته قريب من ورقة.

نعم روى في صحيح مسلم هذا الحديث على وجه هو أقل نكارة مما سبق من حيث إنه ليس فيه الرؤية، ولا الإخراج من النار، ولا استئذان محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وفيه كلمة منكرة وهي تصريح الراوي بنسبة الكذبات إلى إبراهيم الخليل، وهذا نصها:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن نمير - واتفقا في سياق الحديث إلا ما يزيد أحدهما من الحرف بعد الحرف - قالا: حدثنا محمد بن بشر حدثنا أبو حيان[1] عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ يَوْمًا بِلَحْمٍ فَرَفَعْتُ إِلَيْهِ الذِّرَاعَ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً، فَقَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ بِمَ ذَاكَ يَجْمَعُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ؟ فَيُسْمِعُهُمَ الدَّاعِي وَيَنْفُذُهُمَ الْبَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ، وَلَا يَحْتَمِلُونَ؛ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ: يعني إِلَى رَبِّكُمْ؛ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: ائْتُوا آدَمَ؛ فَيَأْتُونَ آدَمَ؛ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيك مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَك، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَد غَضِبَ

---

(١) واسم أبي حيان يحيى بن سعيد بن حيان. تمت شرح النواوي.

الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْته ، نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ؛ فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ : يَا نُوحُ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ، وَسَمَّاك اللهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْت بِهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ عليه السلام ؛ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام فَيَقُولُونَ : أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَذَكَرَ كِذَبَاتِهِ، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى عليه السلام ؛ فَيَأْتُونَ مُوسَى عليه السلام ؛ فَيَقُولُونَ : يَا مُوسَى ، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ ، فَضَّلَك اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِتَكْلِيمِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنِّي قَتَلْت نَفْسًا لَمْ أُومَرْ بِقَتْلِهَا ، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى ؛ فَيَأْتُونَ عِيسَى عليه السلام ؛ فَيَقُولُونَ : يَا عِيسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ ، وَكَلَّمْت النَّاسَ فِي الْمَهْدِ ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ [مِنْهُ] ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى صلى الله عليه وسلم: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ - وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا - نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ؛ فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ : يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللهِ وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ ، وَغَفَرَ اللهُ لَك مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا ؟ فَأَنْطَلِقُ فَآتِي

تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ مَحَامِدِهِ ، وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ لأَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ قِيلَ: يَا مُحَمَّدُ ، ارْفَعْ رَأْسَكَ ، سَلْ تُعْطَهُ ، اشْفَعْ تُشَفَّعْ ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ : يَا رَبِّ أُمَّتِي ، أُمَّتِي؛ فَيُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ، أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِعِ الْجَنَّةِ لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى».

وحدثني زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: وضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قصعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت أحب الشاة إليه فنهس نهسة فقال: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». ثم نهس أخرى وقال: « أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». فلما رأى أصحابه لا يسألونه قال: «أَلَا تَقُولُونَ كَيْفَهْ»؟. قالوا: كيفه يا رسول الله؟ قال: «يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ». وساق الحديث بمعنى حديث أبي حيان، عن أبي زرعة، وزاد في قصة إبراهيم عليه السلام قال: وذكر قوله في الكواكب: هذا ربي، وقوله لآلهتهم: بل فعله كبيرهم هذا. وقوله: إني سقيم.

وقال: «وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ إِلَى عِضَادَتَيِ الْبَابِ لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرٍ، أَوْ هَجَرٍ وَمَكَّةَ ». قال: لا أدري أي ذلك قال. انتهى. وموضعه (ص١٧٠) وصفحات قبلها من مسلم بهامش القسطلاني (ج٢).

أبو هريرة: ترجم له في تهذيب التهذيب في نحو ورقتين وصفحة وثلاثة سطور ونصف، فاستغرق في النظر في اسمه نحو صفحة يعجز أربعة سطور، وفي النظر في اسمه واسم أبيه ونسبه واسم أمه نحو ثلثي صفحة، وفي ذكر من

روى هو عنه، ومن روى عنه نحو ورقة جملة ذلك نحو ورقة وصفحة ونصف الباقي ورقة يعجز نحو ستة سطور، ذكر فيها تاريخ إسلامه وترجمته لنفسه بذكر سبب حفظه في نحو نصف صفحة، ثم قال بعد ذلك صاحب تهذيب التهذيب: وهو أي حديث رواه عن أبي هريرة حديث [١] من أعلام النبوة فإن أبا هريرة كان أحفظ من كل من يروي الحديث في عصره، ولم يأت عن أحد من الصحابة كلهم ما جاء عنه.

ثم ذكر تاريخ وفاته والكلام فيمن صلى عليها من نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم في نصف صفحة يعجز نحو سطر ونصف.

ثم قال: ومن فضائله ما رواه النسائي في العلم[٢] من السنن: أن رجلا جاء إلى زيد بن ثابت فسأله عن شيء؛ فقال له زيد: عليك أبا هريرة فإني بينما أنا وأبو هريرة وفلان في المسجد ذات يوم ندعو الله ونذكره؛ إذ خرج علينا النبي الله عليه وآله وسلم حتى جلس إلينا فسكتنا؛ فقال: عودوا للذي كنتم فيه، قال زيد: فدعوت أنا وصاحبي قبل أبي هريرة وجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يؤمن على دعائنا، ثم دعا أبو هريرة؛ فقال: اللَّهُمَّ إني أسألك ما سألاك صاحبي، وأسألك علمًا لا ينسى؛ فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم: آمين؛ فقلنا: يا رسول الله ونحن نسأل الله تعالى علمًا لا ينسى؛ فقال: سبقكم بها الغلام الدوسي. وقال طلحة بن عبيد الله أحد العشرة: ولا شك أنه سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما لم نسمع، وقال ابن عمر: أبو هريرة خير مني وأعلم.

ثم ذكر كلاما في اسمه قد دخل في الحساب الماضي، ثم قال: واستعمله عمر على البحرين ثم عزله، ثم أراده على العمل فأبى، وتأمر على المدينة غير مرة في

---

(١) حديث بسطه لردائه ثم قبضه.

(٢) في الأم : في العالم

أيام معاوية. انتهى. وقال في ترجمته: إنه روى من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الكثير الطيب.

فهذا حاصل ترجمته ليس فيها توثيق من أحد، ولا مدح بغير العلم والحفظ، إلا قول ابن عمر: هو خير مني، ولعله متقدم.

وقد روى في الاعتصام [١٨٤/٢] عن ابن عمر ما معناه أن ابن عمر رأى رأيا؛ فقيل له: قال أبو هريرة كذا خلاف رأي ابن عمر؛ فلم يرض بل قال: أكثر علينا أبو هريرة انتهى. وقد عزاه إلى البخاري.

وأما الحديث عن زيد بن ثابت فينظر إن شاء الله في سنده، وغاية ما فيه حصول علم لا ينسى، وهذا لا يلزم منه امتناع فوات علم آخر ونسيانه أو نسيان بعض وحفظ بعض ووهم في بعض وخلط في بعض سوى العلم الذي لا بد من أن يحصل له ولا ينساه، ولسنا ننكر أن أبا هريرة عند أهل الصحاح وأضرابهم ثقة في درجة عالية، ولكن ذلك رأي منهم ودعوى غير مقبولة؛ لعدم الدليل، ولما جاء فيه من القدح من غيرهم.

قال الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد عليه السلام في الاعتصام: وأبو هريرة كان كثير السهو، وتوعده عمر بن الخطاب على كثرة الرواية، وكان عاملًا على المدينة من قبل الفئة الباغية القاتلة لعمار بن ياسر رحمه الله تعالى.

وقال في موضع آخر من الاعتصام: وما روي مرفوعًا: «صلوا خلف كل بر وفاجر» فلم يعتمده الأثبات من أئمة الحديث، وإنما تفرد به الطبراني عن أبي هريرة إلى قوله: قلت: وبالله التوفيق، ونُعِلُّهُ بجرح علي عليه السلام لأبي هريرة، ونهي عمر له عن الإكثار من الحديث. وقال عمر له: لتتركن الرواية أو الإكثار من الرواية أو لأنفينك إلى جبال دَوْسٍ. وقال ابن أبي الحديد: ضربه عمر بن الخطاب في خلافته بالدرة، وقال له: لقد أكثرت الرواية وأخشاك أن تكون كاذبًا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. وقال روى سفيان

الثوري، عن منصور، عن إبراهيم التيمي، قال: كانوا لا يأخذون عن أبي هريرة إلا ما كان من ذكر جنة أو نار، وقال أيضًا: قال الجاحظ ما لفظه: فليس أبو هريرة عندنا ثقة في الحديث، كما لم يكن ثقة عند عمر وعلي وعائشة وأصحاب عبد الله بن مسعود، ومنكم سمعنا بشهادة هؤلاء عليه، وهؤلاء أئمتنا وأئمتكم أيضًا. انتهى المراد من الاعتصام.

وقد مر في ترجمة أنس، عن أبي حنيفة أنه قال: والصحابة كلهم عدول ما عدا رجالًا، ثم عد منهم أبا هريرة، وأنس بن مالك في (ص ٣٤٠) .

وقال سيدي عبد الله بن الإمام رحمه الله في حاشية كرامة الأولياء في فصل إسلام أبي طالب ما لفظه: وأما حديث أبي هريرة هذا فهو من كيسه؛ على أنه متأخر الإسلام، وليس فيه شيء مرفوع، وكلامه عندنا حكمه حكم السراب؛ لأنه رجل فارق أمير المؤمنين، ووالى القاسطين، وعمل لهم، ولا يجهل ذلك إلا جاهل، ثم إن الأئمة قد طعنوا في أمانته. قال إبراهيم التيمي: كانوا لا يأخذون عن أبي هريرة إلا ما كان من ذكر جنة أو نار، وقال مرة: دعني من أبي هريرة إنهم كانوا يتركون كثيرًا من حديثه.

وروي عن أمير المؤمنين أنه قال: ألا إن أكذب الناس على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو قال: الأحياء أبو هريرة الدوسي، ورواه أبو جعفر النقيب العلوي بلفظ: لا أكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذا الدوسي. وروى عن ابن عباس، وعائشة أنهما طعنا في حديثه في الاستيقاظ، وكذا أنكرت عليه حديث الهرة ذكره الطيالسي، وكذبته عند روايته لحديث الطيرة، رواه ابن قتيبة عن أبي حسان الأعرج، وقال لما عيب عليه حديثه من أصبح جنبًا؛ فقال: كنت أحسبه وكذلك كنت أظن؛ فقال له مروان: بأظن وبأحسب كنت تفتي الناس. أخرجه أحمد في مسنده. وفيه أيضًا عن عائشة لما بلغها حديثه في الطيرة قالت: والذي أنزل الفرقان على

محمد ما قالها تعني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وأما شهادته على أمير المؤمنين عند دخوله الكوفة فرواها ابن هبة الله. قال بعض سادتنا: أما أبو هريرة فهو عند أئمة العترة غير مرضي، ممقوت العلانية والسريرة كثير[كذا]؛ لأنه من الفئة الباغية الداعية إلى النار بنص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وأما المنصور بالله فرماه بالغفلة، والجاحظ صرح بكذبه، وقد أخرج البخاري له حديثًا رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم سأله الراوي أسمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: لا لكنه من كيسي. وأما القصة التي رواها البخاري عنه: أنه حفظ وغابوا، وأنه كان يلازم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والصحابة مشغولون بالصكع في الأسواق؛ فهي دعوى ادعاها تحتاج إلى البيان، والتحقيق أن غيره أولى بتلك إلا أن كلامه نفق عند الحشوية.

وقال السيد العلامة شرف الدين الحسين بن حمزة بن أبي هاشم الحسن بن عبد الرحمن الحسني الرسي: ولقد صح في الأثر أن أبا هريرة الدوسي كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أربعمائة حديث فأعطاه بنو أمية على كذبه أربعمائة ألف! وقال الجاحظ: لم يكن أبو هريرة ثقة عند علي (ع)، وعمر، وعائشة، وأصحاب ابن مسعود، ولو تتبعنا ما قيل فيه لطال الكلام. انتهى.

وقال الإمام عليه السلام في الاعتصام ما لفظه: وذكر ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة: أن معاوية وضع قومًا من الصحابة وقومًا من التابعين على رواية أخبار قبيحة في علي عليه السلام تقتضي الطعن فيه والبراءة، وجعل لهم جعلًا يرغب في مثله! فاختلفوا ما أرضاه منهم إلا ثلاثة من الصحابة وواحد من التابعين، أما الثلاثة من الصحابة: فأبو هريرة، وعمرو بن العاص، والمغيرة بن شعبة، وأما الواحد من التابعين فعروة بن الزبير. انتهى.

والكلام في أبي هريرة في شرح النهج في المجلد الأول في (ص٣٨٥ وص٣٥٩ وص٣٦٠) مفرق في هذه الصفحات وزاد هناك على ما هنا فراجعه، وفي (ج٦ص٤٤٨) من صحيح مسلم بهامش القسطلاني في باب الأمر بقتل الكلاب: حدثنا يحي بن يحي، أخبرنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد، أو كلب غنم، أو ماشية. فقيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: أو كلب زرع؛ فقال ابن عمر: إن لأبي هريرة زرعًا.انتهى. وهذا ظاهر في التعريض باتهام أبي هريرة ومناسب لما روي عن ابن عمر من قوله: أكثر علينا أبو هريرة.

وفي الباب المذكور من صحيح مسلم: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا وكيع، حدثنا حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: « مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ ضَارٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطَانِ ». قَالَ سَالِمٌ : وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: « أَوْ كَلْبَ حَرْثٍ »، وَكَانَ صَاحِبَ حَرْثٍ. انتهى.

وقد تأول القوم هذا، والظاهر ما ذكرنا، ومما يضعف روايات أبي هريرة روايته لحديث محاجة آدم وموسى؛ فإنه في الصحيحين وغيرهما من طرق عن أبي هريرة ولفظه في البخاري: عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى؛ فَقَالَ لَهُ مُوسَى: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُونَا خَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنْ الْجَنَّةِ، قَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى» ثَلَاثًا. قال في شرحه: أخرجه مسلم في القدر أيضًا: أي كالبخاري، وأبو داود في السنة، والنسائي في التفسير، وابن ماجة في السنة أيضًا. انتهى.

قلت: وهو في مسند أحمد، وله في صحيح مسلم نحو سبع طرق، عن أبي هريرة ، ونسبه في شرح الفتح الرباني ترتيب مسند أحمد إلى البخاري ،

ومسلم ، والأربعة ، والحاكم . الأربعة : أبو داود ، والترمذي، والنسائي ، وابن ماجة.

فهذه الرواية عن أبي هريرة مشهورة، ولم أجده عن غيرها في شيء من الكتب إلا في سنن أبي داود، عن عمر بطريق واحدة، ولم يذكر في تخريج حديث أبي هريرة في شرح المسند ما يعضده إلا هذه الرواية عن عمر، ولم ينسبها إلى غير أبي داود وهذا سندها: حدثنا أحمد بن صالح، قال: ثنا ابن وهب، قال: أخبرني هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ...الخ.

وهشام بن سعد: قال فيه في تهذيب التهذيب بعد أن ذكر من روى هو عنه، ومن روى عنه ما لفظه: قال أبو حاتم عن أحمد: لم يكن هشام بالحافظ . وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه: هشام بن سعد كذا وكذا كان يحيى بن سعيد لا يروي عنه. وقال أبو طالب عن أحمد: ليس هو محكم الحديث، وقال حرب: لم يرضه أحمد. وقال الدوري عن ابن معين: ضعيف، وداود ابن قيس أحب إلي منه. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: صالح وليس بمتروك الحديث. وقال معاوية بن صالح، عن ابن معين: ليس بذاك القوي. وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: ليس بشيء كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه. وقال العجلي: جائز الحديث حسن الحديث. وقال أبو زرعة: محله الصدق، وهو أحب إلي من ابن إسحاق. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، هو ومحمد بن إسحاق عندي واحد. وقال الآجري عن أبي داود: هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم. وقال النسائي: ضعيف، وقال مرة: ليس بالقوي، وروى له ابن عدي أحاديث منها حديثه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد أفطر في رمضان؛ فقال له: «اعتق رقبة» الحديث. وقال مرة عن الزهري عن أنس قال:

والروايتان جميعا خطأ، وإنما رواه الثقات عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة، وهشام خالف فيه الناس، وله غير ما ذكرت ومع ضعفه يكتب حديثه. قيل: مات في أول خلافة المهدي. ثم قال: وقال ابن سعد: كان كثير الحديث يستضعف وكان متشيعا. وقال ابن أبي شيبة عن علي بن المديني: صالح وليس بالقوي. وقال الساجي: صدوق. وذكره ابن عبد البر في باب من نسب إلى الضعف ممن يكتب حديثه. قال: وقال لي ابن معين: ضعيف حديثه مختلط. وقال الخليلي: أنكر الحفاظ حديثه في المواقع في رمضان من حديث الزهري عن أبي سلمة، وإنما رواه الزهري عن حميد، قال: ورواه وكيع، عن هشام بن سعد عن الزهري، عن أبي هريرة منقطعا. قال أبو زرعة الرازي: أراد وكيع الستر على هشام بإسقاط أبي سلمة. وذكره يعقوب بن سفيان في الضعفاء. وقال الحاكم: أخرج له مسلم في الشواهد. انتهى.

فهذه ترجمته غالبها التضعيف، وانفرد أبو داود بتخصيص روايته عن زيد بن أسلم كما ترى، وإذا كان غلط في حديث المواقع في رمضان بأن جعل له طريقًا غير طريقه؛ فلا يؤمن أن يكون فعل ذلك في حديث أبي هريرة في محاجة آدم وموسى، ثم إن وجود هذه الرواية الشاذة لا تضعف الراوية عن أبي هريرة ولا تفيده تنزيهًا؛ لأن القدح برواية ما فيه الاحتجاج بالقدر ولله الحجة البالغة على خلقه؛ لأنه قد مكنهم من ترك المعصية، وهداهم إلى الطاعة، وحذرهم من المعصية؛ ولو كان الحديث صحيحًا لما كان يصح احتجاج الله على آدم بقوله: ﴿**أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَا إِنَّ الشَّيْطَآنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ**﴾ [الأعراف:٢٢] كيف يصح حينئذ احتجاجه عليه بأنه قد حذره من الشيطان ونهاه عن الشجرة؟! وكيف يصح لومه حينئذ؛ وقد كان لآدم أن يقول على قياس حديث أبي هريرة: تلومني على أمر قدرته علي؟! فتكون له على الله بزعمهم في روايتهم الحجة، ولله الحجة البالغة؛ ولو

كان كما زعموا لكانت الحجة لجميع العصاة كما كانت لآدم، ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝١٨٠ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ۝١٨١ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾[الصافات:١٨٠-١٨٢].

ونرجع إلى ما كنا بصدده من الكلام على حديث أبي هريرة؛ فنقول: ظاهره أن الشفاعة لهم وهم في الموقف ليدخلوا الجنة؛ وقد روى في صحيح مسلم ما يوافقه في ذلك وهو أقل منه نكارة؛ فقال: حدثنا محمد بن طريف بن خليفة البجلي، قال: حدثنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا أبو مالك الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، وأبو مالك عن ربعي بن حراش، عن حذيفة قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « يَجْمَعُ اللهُ تَعَالَى النَّاسَ؛ فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ؛ فَيَأْتُونَ آدَمَ عليه السلام، فَيَقُولُونَ: يَا أَبَانَا، اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ؛ فَيَقُولُ: وَهَلْ أَخْرَجَكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ آدَمَ، لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللهِ ، قَالَ: فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ، اعْمِدُوا إِلَى مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللهُ تَكْلِيمًا، فَيَأْتُونَ مُوسَى عليه السلام، فَيَقُولُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةِ اللهِ وَرُوحِهِ، فَيَقُولُ عِيسَى عليه السلام: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ، فَيَقُومُ وَيُؤْذَنُ لَهُ، وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ، فَتَقُومَانِ جَنَبَتَيِ الصِّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَيَمُرُّ أَوَّلُكُمْ كَالْبَرْقِ. قَالَ[1]: قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي: أَيُّ شَيْءٍ كَمَرِّ الْبَرْقِ؟ قَالَ: «أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَرْقِ كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ؟ ثُمَّ كَمَرِّ الرِّيحِ، ثُمَّ كَمَرِّ الطَّيْرِ، وَشَدِّ الرِّجَالِ، تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ وَنَبِيُّكُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الصِّرَاطِ يَقُولُ: رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ، حَتَّى تَعْجِزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ

---

(١) كذا بالإفراد، ولعله أبو هريرة لما يأتي في آخره من قوله: والذي نفس أبي هريرة بيده.

فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا»، قَالَ: «وَفِي حَافَتَيِ الصِّرَاطِ كَلَالِيبُ مُعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنِ أُمِرَتْ بِهِ: فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ، وَمَكْدُوسٌ فِي النَّارِ» وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ إِنَّ قَعْرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيفًا. انتهى.

ويظهر أن المتفق عليه بين حذيفة وأبي هريرة إلى قوله: فيمر أولكم كالبرق. وإن باقيه من ما اختص به أبو هريرة، وقوله: قال: وفي حافتي الصراط..إلخ يحتمل أنه أبو هريرة كما قال: والذي نفس أبي هريرة إلخ؛ فيأتي فيه المثل: استنوق الجمل، هذا والقدر المشترك بينه وبين حذيفة لعله أصل حديث الباب إن كان له أصل، وليس فيه كثير من زيادات روايتي أبي هريرة وأنس كما ترى، وزيادة أبي هريرة في هذا لا حقة بما سبق.

وقول الأنبياء صلى الله عليهم: لست بصاحب ذلك محمول على أن المراد أنهم لم يؤذن لهم في الشفاعة لدخول المؤمنين الجنة؛ فعرف كل منهم أنه ليس أهلا لذلك، وظن في الذي بعده أنه أهل لها؛ لما يعرف من كرامته عند الله تعالى، وليس فيها أن المؤمنين كانوا في شدة في الموقف ولا استشفاع غيرهم.

وفي سند هذه الرواية أبو مالك: قال في تهذيب التهذيب: **سعد بن طارق أبو مالك الأشجعي الكوفي**: روى عن أبيه، وأنس، وعبد الله بن أبي أوفى، وربعي بن خراش، وسعد بن عبيدة، وموسى بن طلحة، وأبي حازم الأشجعي وغيرهم، وعنه : خلف بن خليفة ، وابن إسحاق، وشعبة، والثوري ، وابن إدريس ، وحفص بن غياث، وعباد بن العوام، ثم زاد بعد هذا ثمانية، ثم قال: وغيرهم. ثم قال: قال أحمد، وابن معين، والعجلي: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات.

قلت: وقال ابن إسحاق في السيرة: ثنا سعد بن طارق أبو مالك ثقة. وقال

ابن خلفون: وثقه ابن نمير وغيره. وقال العقيلي: أمسك يحيى بن سعيد عن الرواية عنه. وقال ابن عبد البر: لا أراهم يختلفون في أنه ثقة عالم. وقال الصريفيني: بقي إلى حدود الأربعين ومائة. انتهى.

وأما أبو هريرة: فقال في تهذيب التهذيب: كان مقدمه وإسلامه عام خيبر وكانت خيبر في المحرم سنة سبع. انتهى.

فعلى هذا يكون أدرك من صحبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أربع سنين؛ فما بال أحاديثه تكون أكثر من أحاديث السابقين الأولين حتى علي بن أبي طالب الملقب الأذن الواعية صلوات الله عليه؟! قال في تهذيب التهذيب: وقال الأعرج عن أبي هريرة: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وَاللهُ الْمَوْعِدُ، إِنِّي كُنْتُ امْرَءًا مِسْكِينًا، أَصْحَبُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم عَلَى مِلْءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ .. إلخ.

ثم ذكر أنه رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، ونقول القول ما قاله سيدي عبد الله: إن غيره أولى بهذه الدعوى، وكلام أبي هريرة هذا يشعر بأنهم كانوا قد اتهموه بسبب إكثاره؛ فهو مؤكد لما سبق.

وقد ذكر في تهذيب التهذيب في ترجمة علي عليه السلام ما لفظه: وقال ابن عبد البر: روي عن سلمان، وأبي ذر، والمقداد، وخباب، وأبي سعيد، وجابر، وزيد بن أرقم: أن علي بن أبي طالب أول من أسلم، وروي عن أبي رافع مثله، لكن قدم خديجة.

وقال ابن إسحاق: أول من آمن بالله ورسوله من الرجال علي بن أبي طالب، وهو قول ابن شهاب إلا أنه قال: من الرجال بعد خديجة، وهو قول الجميع في خديجة، وهو قول عبدالله بن محمد بن عقيل، وقتادة، ومحمد بن كعب القرظي، وروى أبو عوانة، عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس

قال: كان علي أول من آمن بالله من الناس بعد خديجة.

قال ابن عبد البر: هذا إسناد لا مطعن فيه لأحد؛ لصحته، وثقة نقلته، وهو يعارض ما ذكرنا عن ابن عباس في باب أبي بكر؛ والصحيح في أبي بكر أنه أول من أظهر إسلامه. وروى الحسن بن علي الحلواني، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن الحسن أسلم علي وهو ابن خمس عشرة سنة. وقال غيره، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن الحسن وغيره: أول من أسلم بعد خديجة علي وهو ابن ثماني عشرة. وعن سريج بن النعمان، عن فرات بن السائب، عن ميمون بن مهران، عن ابن عمر : أسلم علي وهو ابن ثلاث عشرة. قال ابن عبد البر: هذا أصح ما قيل في ذلك.

وروى ابن فضيل، عن الأجلح، عن سلمة بن كهيل، عن حبة بن جوين، قال: سمعت عليا يقول: لقد عبدت الله قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة خمس سنين. وقال شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن حبة : هو ابن جوين، عن علي: أنا أول من صلى مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

قال ابن عبد البر: وقد أجمعوا أنه أول من صلى القبلتين، وهاجر، وشهد بدرا، وأحدا، وسائر المشاهد، وأنه أبلى ببدر وأحد والخندق وخيبر البلاء العظيم، وكان لواء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده في مواطن كثيرة، ولم يتخلف إلا في تبوك خلفه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على المدينة، وقال له: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

قال: وروينا من وجوه، عن علي أنه كان يقول: «أَنَا عَبْدُ اللهِ وَأَخُو رَسُولِهِ، لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا كَذَّابٌ»، وكان مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم على حراء لما تحرك، وزوجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابنته فاطمة، وقال لها: «زَوَّجْتُكِ سَيِّدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

وروى هو، وأبو هريرة، وجابر، والبراء بن عازب، وزيد بن أرقم عن النبي صلى

الله عليه وآله وسلم أنه قال يوم غدير خم: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ».

وروى سعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وسهل بن سعد، وبريدة، وأبو سعيد، وابن عمر، وعمران بن حصين، وسلمة بن الأكوع والمعنى واحد: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يوم خيبر: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدِهِ» فأعطاه عليًّا، وبعثه صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن وهو شاب؛ ليقضي بينهم؛ فقال: يَارَسُولَ اللهِ لَا أَدْرِي الْقَضَاءَ؛ فَضَرَبَ فِي صَدْرِهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ قَلْبَهُ وَسَدِّدْ لِسَانَهُ»، قال علي: «فَمَا شَكَكْتُ بَعْدَهَا فِي قَضَاءٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ».

وروي أنه عليه الصلاة والسلام قال[1]: «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا».

وقال عمر: عَلِيٌّ أَقْضَانَا، وَأُبَيٌّ أَقْرَؤُنَا. وقال يحي بن سعيد، عن سعيد بن المسيب: كان عمر يتعوذ من معضلة ليس لها أبو الحسن. وقال سعيد بن جبير، عن ابن عباس: كنا إذا أتانا الثبت عن علي لم نعدل به.

وقال معن، عن وهب بن عبدالله، عن أبي الطفيل: شهدت عَلِيًّا يخطب وهو يقول: «سَلُونِي فَوَاللهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ، وَسَلُونِي عَنْ كِتَابِ اللهِ فَوَاللهِ مَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ: أَبِلَيْلٍ نَزَلَتْ، أَمْ بِنَهَارٍ، أَمْ فِي سَهْلٍ، أَمْ فِي جَبَلٍ».

وقال سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص: قلت لعبد الله بن عياش بن أبي ربيعة: لم كان صغو الناس إلى علي بن أبي طالب؟ فقال: يا ابن أخي إن عليًّا كان له ما شئت من ضرس قاطع في العلم، وكان له البسطة في العشيرة، والقدم في الإسلام، والظهر برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والفقه في السنة، والنجدة في الحرب، والجود في الماعون.

---

(١) انظر شرح التحفة العلوية لابن الأمير، أو الروض النضير، أو الشافي، أو حاشية كرامة الأولياء.

قال أبو عمر بن عبد البر: بويع لعلي بالخلافة يوم قتل عثمان؛ فاجتمع على بيعته المهاجرون والأنصار إلا نفرا منهم لم يهجهم علي، وقال: أولئك قوم قعدوا عن الحق ولم يقوموا مع الباطل، وتخلف عنه معاوية في أهل الشام؛ فكان منهم في صفين بعد الجمل ما كان، ثم خرجت عليه الخوارج وكفروه بسبب التحكيم! ثم اجتمعوا وشقوا عصى المسلمين، وقطعوا السبيل فخرج إليهم بمن معه فقاتلهم بالنهروان، فقتلهم واستأصل جمهورهم؛ فانتدب له من بقاياهم عبد الرحمن بن ملجم وكان فاتكًا فقتله ليلة الجمعة لثلاث عشرة خلت، وقيل: بقيت من رمضان سنة (٤٠) وقيل: في أول ليلة في العشر الأواخر.

قال: وروى ابن جريج أن عليًا مات وهو ابن (٦٣) أو (٦٤) سنة، وقيل: ابن (٦٥) وقيل: (٥٨) وقيل: غير ذلك.

قال في تهذيب التهذيب: قلت: لم يجاوز المؤلف: أي مؤلف تهذيب الكمال ما ذكر ابن عبد البر وفيه مقنع، ولكنه ذكر حديث الموالاة عن نفر سماهم فقط، وقد جمعه ابن جرير الطبري في مؤلف فيه أضعاف من ذكر، وصححه، واعتنى بجمع طرقه أبو العباس بن عقدة؛ فأخرجه من حديث سبعين صحابيًا أو أكثر.

وأما حديث الراية يوم فتح خيبر: فروي أيضًا عن علي، والحسين، والزبير بن العوام، وأبي ليلى الأنصاري، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وجابر، وغيرهم، وقد روي عن أحمد بن حنبل أنه قال: لم يرو لأحد من الصحابة من الفضائل ما روي لعلي. وكذا قال النسائي وغير واحد، وفي هذا كفاية.انتهى بلفظه من تهذيب التهذيب، وإنما حذفت الكلام في قبره عليه السلام ومن أول ترجمته نحو ورقة إلا ربع.

فإذا كان عليه السلام أول من أسلم، وأشد الناس ملازمة للرسول صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأنه هو الذي كفله ورباه من صغره؛ فلزمه في مكة

عشر سنين، أو ثلاث عشرة سنة ملازمة الولد لوالده، ثم كذلك في الهجرة حتى مات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وغسله، ودفنه، ومع ذلك كان أحسن الناس فهمًا للمعاني، وإدراكًا للحقائق، وأوسعهم حفظًا، حتى روي أنها نزلت فيه الآية: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾[الحاقة:١٢] فأين يقع منه من لم يدرك من صحبته الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إلا أربع سنين ؟! لو سلمنا أنه يحفظ كحفظه، ويبعد عن الغفلة كبعده، ويتقن كإتقانه؛ لتمام علمه وفهمه وحفظه وورعه فرضًا. فتأمل.

(٣٢) في البخاري وشرحه: (حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا إسماعيل بن جعفر) الزرقي الأنصاري أبو إسحاق القاري، (عن عمرو): بفتح العين، ابن أبي عمرو: بفتح العين أيضًا مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب، (عن سعيد بن أبي سعيد) بكسر العين فيهما، واسم أبي سعيد كيسان (المقبري، عن أبي هريرة أنه قال: قلت: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فقال: (لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ: أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ): بكسر القاف وفتح الموحدة: أي من جهة نفسه مختارًا طائعًا. انتهى.

وفيه: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى الأويسي المدني، (قال: حدثني) بالتوحيد (سليمان) بن بلال أبو محمد التميمي القرشي، (عن عمرو بن أبي عمرو) بفتح العين فيهما مولى المطلب المدني المتوفي في خلافة أبي جعفر المنصور سنة ست وثلاثين ومائة، (عن سعيد بن أبي سعيد المقبري) بضم الموحدة وفتحها، (عن أبي هريرة: أنه قال: قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ

حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ: أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ). انتهى.

فالتقى سنداه في عمرو بن أبي عمرو كما ترى، **وعمرو بن أبي عمرو**: قال فيه في تهذيب التهذيب: قال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: ليس به بأس. وقال الدوري، عن ابن معين: في حديثه ضعف ليس بالقوي. وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: ضعيف. وقال أبو زرعة: ثقة. وقال أبو حاتم: لا بأس به. وقال البخاري: روى عن عكرمة في حديث البهيمة؛ فلا أدري سمع أم لا. قال الآجري: سألت أبا داود عنه؛ فقال: ليس هو بذاك، حدث عنه مالك بحديثين روى عن عكرمة، عن ابن عباس: «مَنْ أَتَى بَهِيمَةً فَاقْتُلُوهُ»، وقد روى عاصم، عن أبي زرعة، عن ابن عباس: «لَيْسَ عَلَى مَنْ أَتَى بَهِيمَةَ حَدٌّ». وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: لا بأس به؛ لأن مالكًا يروي عنه، ولا يروي مالك إلا عن صدوق ثقة.

قال ابن سعد: مات في خلافة أبي جعفر [....][1]، وزياد بن عبدالله.

قلت: وقال: كان كثير الحديث، صاحب مراسيل. وقال عثمان الدارمي في حديث رواه في الأطعمة: هذا الحديث فيه ضعف؛ من أجل عمرو بن أبي عمرو. وقال ابن حبان في الثقات: ربما أخطأ، يعتبر حديثه من رواية الثقات عنه. وقال العجلي: ثقة ينكر عليه حديث البهيمة. وقال الساجي: صدوق إلا أنه يهم، وكذا قال الأزدي. وقال الطحاوي: تكلم في روايته، وأرخ ابن قانع وفاته سنة (٤٤). وقال الذهبي: حديثه حسن منحط عن الرتبة العلياء من الصحيح كذا قال، وحق العبارة أن يحذف العلياء.انتهى.

فهذه ترجمته غالبها التضعيف كما ترى، ولم يطلق توثيقه إلا أبو زرعة،

---

(١) بياض في تهذيب التهذيب.

وخالفه سائرهم كما ترى؛ على أن توثيق ابن حبان والعجلي غير معتبر؛ لما مر؛ وكلام ابن عدي معارض بكلام أبي داود. فتأمل.

وأما سعيد بن أبي سعيد المقبري: فذكر له في تهذيب التهذيب توثيقا عن بعضهم توثيقا وتجليلا عن ابن خراش. وعن أحمد: لا باس به. وعن أبي حاتم: صدوق، ثم قال: وقال يعقوب بن شيبة: قد كان تغير وكبر واختلط قبل موته يقال: بأربع سنين، وكان شعبة يقول: ثنا سعيد المقبري بعدما كبر. وقال الواقدي: اختلط قبل موته بأربع سنين، ثم قال: وقال ابن حبان في الثقات: اختلط قبل موته بأربع سنين، ثم حكى في تهذيب التهذيب أنه لم يسمع من عائشة ولا أم سلمة. انتهى.

وقال الإمام القاسم عليه السلام في الكلام على حديث في باب الوضوء: وفي رجاله سعيد المقبري، وقد قيل: إن له مناكير، وقيل: اختلط. انتهى.

هذا ولم أجد الحديث في مسلم، وقد نسبه شارح المسند إلى البخاري، والحاكم لا غير، ولفظه في المسند مخالف لهذا في بعض؛ فإن في هذا استعمال لفظ الحديث في قوله: لقد ظننت أن لا تسألني عن هذا الحديث...إلخ في قوله: لما رأيت من حرصك على الحديث، وهذا استعمال عرفي قد كنت رأيته علامة لوضع الحديث، وأكد ذلك تعدية السؤال إليه بعن؛ وإنما المسؤول عنه أسعد الناس بالشفاعة، لا الحديث؛ فإنما هو مسؤول: أي مطلوب يتعدى إليه السؤال بنفسه، ولعل هذا وقع من عمرو بن أبي عمرو، أو سعيد بن أبي سعيد.

وإليك حديث المسند مسند أحمد بسنده: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا هاشم والخزاعي: يعني أبا أسامة، قالا: حدثنا ليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن سالم بن أبي سالم، عن معاوية بن مغيث الهذلي، عن أبي هريرة قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ: مَاذَا رَدَّ إِلَيْكَ رَبُّكَ فِي الشَّفَاعَةِ؟ فَقَالَ:

«وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ ظَنَنْتُ أَنَّكَ أَوَّلُ مَنْ يَسْأَلُنِي عَنْ ذَلِكَ مِنْ أُمَّتِي؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْعِلْمِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا يَهُمُّنِي مِنِ انْقِصَافِهِمْ عَلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، أَهَمُّ عِنْدِي مِنْ تَمَامِ شَفَاعَتِي، وَشَفَاعَتِي لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصًا، يُصَدِّقُ قَلْبُهُ لِسَانَهُ، وَلِسَانُهُ قَلْبَهُ».انتهى.

وهذا مما يعارض روايتهم السابقة من طريق معبد الهلالي التي فيها إخراج: من قال لا إله إلا الله:أي وليس في قلبه شيء من الخير، وتصديق القلب للسان إنما هو بما يظهر على الأركان من الخشوع والطاعة بسبب ما في القلب من الإيمان.

وفي سند هذه الرواية **سالم بن أبي سالم**: ترجم له في تهذيب التهذيب ترجمة صغيرة جدًا، ذكر فيها أنه يروي عن أبيه، وعبد الله بن عمرو ومعاوية بن معتب[كذا] ، وعنه ابنه عبد الله، وعبد الله بن أبي جعفر، ويزيد بن أبي حبيب، والحارث بن يعقوب. ذكره ابن حبان في الثقات. له عندهم: أي (م د س) حديث واحد: (يَا أَبَا ذَرٍّ لَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ). انتهى. وقد مر الكلام في توثيق ابن حبان. **وأما معاوية** بن مغيث أو ابن معتب فلم أجد له ترجمة في تهذيب التهذيب، ولا في الخلاصة؛ فهو ليس من رجال الصحاح. وفي الميزان: معاوية بن معبد بن كعب بن مالك، عن جابر، قال ابن أبي حاتم: مجهول، انتهى؛ فلعله المذكور في مسند أحمد، صحف معبد معتب.

[مسألة إسلام أبي طالب]

(٣٣) في البخاري وشرحه: (حدثنا إسحاق بن إبراهيم) بن نصر أبو إبراهيم السعدي المروزي، وقيل: البخاري، قال: (حدثنا)، ولأبي ذر: أخبرنا (عبد الرزاق) بن همام الصنعاني، قال: (أخبرنا)، ولأبي ذر: حدثنا (مَعْمَرُ) بسكون العين ابن راشد البصري، (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب، (عن سعيد بن المسيب) بفتح التحتية وقد تكسر، (عن أبيه) المسيب بن

حزن: أنه (قال: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ) المخزومي أسلم عام الفتح؛ (فَقَالَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أَيْ عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أُحَاجُّ بِهَا لَكَ عِنْدَ اللهِ»؛ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿**مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُواْ أُوْلِي قُرْبَى مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ**﴾[التوبة:١١٣] لموتهم على الشرك.

وقيل: إن سبب نزولها ما في مسلم، ومسند أحمد، وسنن أبي داود، والنسائي، وابن ماجة: عن أبي هريرة: أَتَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى، وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الْآخِرَةَ».انتهى.

اعلم أن مسألة إسلام أبي طالب قد عقد لتحقيقها فَصْلًا كَامِلًا مُفِيدًا، وذكر حجج المخالفين، وتكلم على الرجال سيدي عبد الله بن الإمام رحمه الله في حاشية كرامة الأولياء.

وسند هذه الرواية **فيه مَعمَر**: قال فيه الإمام القاسم عليه السلام في الاعتصام: ومن رجاله: يعني حديثًا هناك مَعمَر بن راشد أبو عروة، قال الذهبي: له أوهام معروفة. وقال أبو حاتم: ما حدث به في البصرة ففيه أغاليط، وروى العلائي عن يحيى بن معين، قال: معمر، عن ثابت ضعيف. انتهى. **ومثل** هذا قاله سيدي عبدالله في حاشية كرامة الأولياء.

وأما الزهري: فقد مر الكلام فيه، **وأما** ابن المسيب فكذلك في صفحة (٣٩٩). **قال** سيدي عبد الله: وأما المسيب فكان بينه وبين الوصي شيء يذكر

في القرض. **وفي** حاشية الكتاب المذكور ما لفظه: وروى ابن قتيبة في كتابه المعارف أن سعيد بن المسيب هجر أباه فلم يكلمه إلى أن مات. **قلت**: وهذه الرواية تدل على إسقاط هذه الرواية، وما كان على نحو سندها؛ لأن سعيد: إن هجر أباه لكبيرة فهي مسقطة لعدالته، وإن كان لغير كبيرة؛ فقد أتى سعيد بكبيرة في عق أبيه؛ فروايته ساقطة. انتهى.

قال رحمه الله في حاشية كرامة الأولياء: ثم إن هذا كله من كلامه: أي كلام المسيب إلا ما حكى من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لأستغفرن لك ما لم أنه، والحكم لكلام الرسول لا غيره إلا[1] من نصبه الرسول علما للناس بعده، ثم إنه قال: فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ الآية، والفاء للتعقيب من غير مهلة حقيقة نص على ذلك أهل العربية، والآية مدنية من آخر ما نزل بالاتفاق، وأبو طالب مات قبل الهجرة بمدة في مكة، ولذا روى الواحدي، عن حسين بن الفضل أنه استبعد ذلك؛ فبذا يستدل على وضع هذه الحكاية.انتهى.

وقد ذكر في تهذيب التهذيب ترجمة صغيرة -أي للمسيب- ولم يذكر له توثيقًا. وقال: وعده الأزدي وغيره فيمن لم يرو عنه إلا واحد. انتهى.

وفي البخاري: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع، (أخبرنا شعيب): هو ابن أبي حمزة، (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب، (قال: أخبرني) بالإفراد (سعيد بن المسيب، عن أبيه قال: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ؛ فَقَالَ: «أَيْ عَمِّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ»؛ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ وَيُعِيدَانِهِ بِتِلْكَ

---

(1) [عليا عليه السلام].

الْمَقَالَةِ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ : «وَاللهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿**مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ**﴾ [التوبة:١١٣].

واستشكل هذا بأن وفاة أبي طالب وقعت قبل الهجرة بمكة بغير خلاف؛ وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتى قبر أمه لما اعتمر فاستأذن ربه أن يستغفر لها؛ فنزلت هذه الآية. رواه الحاكم، وابن أبي حاتم عن ابن مسعود، والطبراني عن ابن عباس، وفي ذلك دلالة على تأخر نزول الآية عن وفاة أبي طالب؛ والأصل عدم تكرار النزول. **وأجيب**: باحتمال تأخر نزول الآية، ويكون لنزولها سببان: متقدم وهو أمر أبي طالب، ومتأخر وهو أمر آمنة.

[**والجواب**: ما مر من دلالة الفاء على التعقيب من غير مهلة، وهي من كلام الراوي: أي المسيب [مثلا]، والمخالف لذلك من كلام غيره، وذلك تعارض الأقوال؛ إذ لا يؤول قول رجل بقول آخر؛ حيث يجوز عليهما التعارض والاختلاف، وهذا ظاهر].

وأنزل الله في أبي طالب؛ فقال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿**إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ**﴾ [القصص٥٦] انتهى باختصار بعض الشرح كما هي العادة.

أبو اليمان، وشعيب: مر الكلام فيهما في (ص٣٩٥، ٣٩٦) . وأورد البخاري نحو هذه الرواية إلى قوله فأنزل الله: ﴿**مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ**﴾ [التوبة:١١٣].الآية. فقال: (حدثنا إسحق): هو ابن راهويه، أو ابن منصور، (أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثني) بالإفراد (أبي) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، (عن صالح): هو ابن كيسان الغفاري ، (عن ابن شهاب) الزهري ، (قال: أخبرني) بالإفراد (سعيد بن المسيب، عن أبيه أنه أخبره: لَمَّا حَضَرَتْ

أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ) الخ.

موضع هذه (ج٢ص٤٥١) فاتفقت هذه الأسانيد في الزهري وسعيد وأبيه، والحديث في مسلم بأسانيده عن ابن شهاب، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبيه قال: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم..الخ

وذكر في آخره الآيتين إلا في رواية، ثم قال: حدثنا محمد بن عباد، وابن أبي عمر قالا: ثنا مروان، عن يزيد - وهو ابن كيسان - عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعمه عند الموت: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَأَبَى فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿**إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ**﴾ الآية.

وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون، ثنا يحي بن سعيد، حدثنا يزيد بن كيسان، حدثني أبو حازم الأشجعي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قال: لولا أن تعيرني قريش بذلك يقولون: إنما حمله على ذلك الجزع لأقررت بها عينك؛ فأنزل الله: ﴿**إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ**﴾ [القصص : ٥٦] .انتهى. قال في شرحه: قال الفراء وغيره قوله تعالى: ﴿**مَنْ أَحْبَبْتَ**﴾ يكون على وجهين: أحدهما: معناه من أحببته لقرابته، والثاني: من أحببت أن يهتدي. انتهى.

وهاتان الروايتان اتفقتا في يزيد بن كيسان كما ترى، وليس فيهما التصريح بذكر أبي طالب؛ فما المانع على فرض أن الآية مكية أن يكون العم أبا لهب. وأما الرواية السابقة فقد تقدم إبطالها، ويحتمل أن التصريح فيها مبني على توهم أن العم المبهم هنا هو أبو طالب، والله أعلم.

هذا ويزيد بن كيسان: قال فيه في تهذيب التهذيب: الكوفي روى عن أبي

حازم سلمان الأشجعي، ومعبد أبي الأزهر، وعنه عبد الواحد بن زياد، وابن عيينة، وأبو خالد الأحمر، وخلف بن خليفة، وعلي بن هاشم بن البريد، ومروان أبو[كذا] معاوية، ويحيى بن سعيد القطان، ومحمد بن عبيد الطنافسي، وآخرون.

قال علي بن المديني، عن القطان: صالح وسط ليس هو ممن يعتمد عليه. وقال ابن معين، والنسائي: ثقة. وقال ابن أبي حاتم، عن أبيه: يكتب حديثه ومحله الصدق، صالح الحديث، قلت: يحتج به قال: بعض ما يأتي به صحيح وبعض لا.

قال أبي يحول من كتاب الضعفاء [كذا]. وقال ابن حبان في الثقات: يزيد بن كيسان الأسلمي، كنيته أبو إسماعيل، وهو الذي يقال له: أبو مُنَيْن كان يخطئ ويخالف لم يفحش خطؤه حتى يعدل به عن سبيل العدول، ولا أتى بما ينكر فهو مقبول إلا ما يعلم أنه أخطأ فيه فيترك خطأه كغيره من الثقات.

قلت: وقال الدارقطني: كوفي ثقة. وقال العقيلي: قال أحمد بن حنبل: ثقة. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالحافظ عندهم.انتهى.

وقد تقدم الكلام في أبي هريرة، على أن رواية أبي هريرة لمثل ذلك مرسلة؛ لتأخر إسلامه وهو يروي تقدم قضية في مدة سابقة لإسلامه بكثير، ومع ذلك قد يكون رواها في زمن متأخر جدًا، ولا يتعين أنه سمعها من الصحابة؛ لأنه بقي إلى زمن التابعين وعاش فيه مدة طويلة.

قال سيدي عبد الله رحمه الله في حاشية كرامة الأولياء: وأما آية القصص: يعني﴿**إِنَّكَ لا تَهدِى مَنْ أَحْبَبْتَ..**﴾الآية؛ فقد رأيت عن حذاق من رجال القوم ذكر أنها والتي قبلها مدنية؛ فبطل ما أرادوا من ذلك. انتهى.

وذكر فيها معارضًا لروايتهم في آية براءة؛ فقال: ويعارضه ما أخرجه الترمذي وحسنه، والحاكم في المستدرك وأحمد في مسنده، ولفظه: حدثنا يحيي بن آدم، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الخليل، عن علي عليه السلام، قال: سمعت رجلًا يستغفر لأبويه وهما مشركان؛ فقلت: أيستغفر

الرجل لأبويه وهما مشركان؟ فقال: أولم يستغفر إبراهيم لأبويه؟ فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ الآية [التوبة: ١١٣] ورجال السند مجمع على الرواية عنهم إلا أبا الخليل؛ فإنما روى له الأربعة، ووثقه ابن حبان، ولم أقف على تضعيف له إلا قول البخاري في حديث القرعة لا يتابع عليه، وقد تابعه علي بن دريح، ومع أن التفرد ليس بقادح، كما هو مذهب البخاري، ومسلم. وقد عد الإمام القاسم بن محمد جماعة في كتاب البخاري ممن تفرد عنهم، وقد عارضوا حديث المسيب وإن لم يشعروا بما أخرجه الحاكم، والبيهقي في الدلائل وغيرهما، عن ابن مسعود، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يومًا إلى المقابر فجلس إلى قبر منها فناجاه طويلًا، ثم بكى؛ فقال: «إِنَّ الْقَبْرَ الَّذِي جَلَسْتُ عِنْدَهُ قَبْرُ أُمِّي، وَإِنِّي اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي الدُّعَاءِ لَهَا فَلَمْ يَأْذَنْ لِي؛ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾[التوبة:١١٣].

ونحو ذلك ما أخرجه أحمد، وابن مردويه، من حديث بريدة، وقريب من ذلك ما أخرجه الطبراني، وابن مردويه من حديث ابن عباس، وإن ذلك بعد ما رجع من تبوك ... إلخ ما ساقه في الاحتجاج والمعارضة فراجعه في حاشية كرامة الأولياء.

أبو الخليل: أفاد في تهذيب التهذيب أنهما اثنان: أبو الخليل صالح بن أبي مريم، وأبو الخليل عبدالله بن خليل. **وذكر** أن الخليل عبد الله الكوفي، ويقال: ابن أبي الخليل، روى عن عمر، وعلي وابن عباس، وزيد بن أرقم. وعنه أبو إسحاق السبيعي، وعامر الشعبي، والأعمش، وإسماعيل بن رجاء. وقال: ذكره ابن حبان في الثقات.

ثم قال: قلت: وفرق بين عبد الله بن الخليل الحضرمي: روى عن زيد بن أرقم، وعنه الشعبي، وبين عبد الله بن أبي الخليل، سمع عليًا. قوله: روى عنه

أبو إسحاق، وكذا فرق بينهما البخاري؛ فقال في الراوي عن زيد بن أرقم: لا يتابع عليه. وقال ابن سعد: كان قليل الحديث. انتهى.

وهذا يشعر بأن عبد الله بن أبي الخليل الذي سمع عليًّا غير عبد الله بن الخليل الذي سمع زيد بن أرقم؛ فقال فيه البخاري: لا يتابع عليه، والرواية التي نحن بصددها، عن أبي إسحاق، عن أبي الخليل، عن علي، وعلى هذا فلا كلام فيه.

وأما أبو الخليل صالح بن أبي مريم البصري: فلم يذكر في ترجمته أنه يروي عن علي، ولا أنه يروي عنه أبو إسحاق. وقال فيه: قال ابن معين، وأبو داود، والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. قلت: قال ابن عبد البر في التمهيد: لا يحتج به. انتهى.

هذا وقد بقيت روايات في أبي طالب منها ما معناه: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طالبه بكلمة التوحيد عند الموت وليس فيها أنه امتنع، ولا ذكر الآية، ومنها رواية الشفاعة له، ولعلها تأتي إن شاء الله تعالى، ومنها غير ذلك، ولسنا بصدده.

فصل: في رواية عن ابن عباس موقوفة ذكرها في كتاب التوحيد، ولما كانت [موقوفة] لم نر عدها مع الأحاديث.

في البخاري وشرحه: (حدثنا إبراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير، (أخبرنا هشام): هو ابن يوسف الصنعاني، (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبدالعزيز، (وقال عطاء): هو الخراساني، وهو معطوف على محذوف بينه الفاكهي من وجه آخر، عن ابن جريج قال: في قوله تعالى: ﴿وَدًّا وَلَا سُوَاعًا﴾[نوح: ٢٣] الآية قال: أوثان كان قوم نوح يعبدونها. وقال عطاء، (عن ابن عباس رضي الله عنهما)، لكن عطا لم يسمع من ابن عباس، وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني، إنما أخذ الكتاب من ابنه عثمان فنظر فيه، لكن

البخاري ما أخرجه إلا أنه من رواية عطا بن أبي رباح؛ لأن الخراساني ليس على شرطه، ولقائل أن يقول: هذا ليس بقاطع في أن عطاء المذكور: هو الخراساني؛ فيحتمل أن يكون هذا الحديث، عن ابن جريج، عن الخراساني، وابن أبي رباح جميعا. قال في المقدمة: وهذا جواب إقناعي، وهذا عندي من المواضع العقيمة عن الجواب السديد، ولعل الجواب السديد أنه أراد التدليس على من لا يعرف ما عرف الشراح، ولا بد للجواد من كبوة.

(صَارَتْ الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ: أَمَّا وَدٌّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ. وَأَمَّا سُوَاعٌ كَانَتْ لِهُذَيْلٍ. وَأَمَّا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوْفِ عِنْدَ سَبَإٍ. وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ. وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ لِآلِ ذِي الْكَلَاعِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ؛ فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمْ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا فَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ). انتهى.

وإذا تأملت ما ذكره شارح البخاري وجدته كافيًا؛ لأنه قد جزم أن عطاء هو الخراساني، وذكر تجويز أنه ابن أبي رباح، وأقل ما في هذا أن يكون مترددًا بين الخراساني، وابن أبي رباح؛ فلا وجه لتصحيحه.

وقد ذكر في تهذيب التهذيب في ترجمة **ابن جريج** ما لفظه: وقال أبو بكر بن خلاد، عن يحيى بن سعيد: كنا نسمي كتب ابن جريج كتب الأمانة، وإن لم يحدثك بها ابن جريج من كتابه لم ينتفع[1] به.

وقال الأثرم عن أحمد: إذا قال ابن جريج: قال فلان، وقال فلان، وأخبرت جاء بمناكير، وإذا قال: أخبرني وسمعت فحسبك به. انتهى. والرواية التي نحن

---

(١) بالياء وأظن الصواب تنتفع بالتاء. تمت.

بصدده من باب قال فلان؛ فلا تكون صحيحة لما ذكر.

وقال في تهذيب التهذيب: وقال الميموني: سمعت أبا عبدالله غير مرة يقول: كان ابن جريج من أوعية العلم. وقال المخراقي، عن مالك: كان ابن جريج حاطب ليل. وقال عثمان الدارمي، عن إسماعيل بن داود، عن ابن معين: ليس بشئ في الزهري. وقال ابن أبي مريم، عن ابن معين: ثقة في كل ما روي عنه من الكتاب. وقال جعفر بن عبد الواحد، عن يحي بن سعيد: كان ابن جريج صدوقا، فإذا قال: حدثني فهو سماع، وإذا قال: أخبرني فهو قراءة، وإذا قال: قال فهو شبه الريح.

قال في تهذيب التهذيب: وقال الدارقطني: تجنب تدليس ابن جريج؛ فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح: مثل إبراهيم بن أبي يحي، وموسى بن عبيدة، وغيرهما. وأما ابن عيينة فكان يدلس عن الثقات. ثم قال: وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من فقهاء أهل الحجاز وقرائهم ومتقنيهم وكان يدلس. انتهى. وذكر في أول ترجمته أنه قال: لزمت عطاء سبع عشرة سنة، قال: وقال طلحة بن عمر المكي: قلت لعطاء: من نسأل بعدك، قال: هذا الفتى إن عاش. انتهى.

ويظهر أن عطا هذا هو المشهور غير عطاء الخراساني، ولكن ابن أبي رباح وقد عد ابن جريج في ترجمة عطا بن أبي رباح ممن روى عن عطا بن أبي رباح، وذكر أنه بآخره تركه، وذكر في ترجمة ابن جريج قوله: جالست عمرو بن دينار بعد ما فرغت من عطاء سبع سنين، وعلى هذه يحمل قوله إذا قلت: قال عطا فأنا سمعته منه، وإن لم أقل سمعت. انتهى. فهذا فيما رواه عن شيخه الذي لازمه سبع عشرة سنة.

قال في تهذيب التهذيب: قال أبو بكر -أي ابن أبي خيثمة-: ورأيت في كتاب علي بن المديني، سألت يحي بن سعيد، عن حديث ابن جريج، عن

عطاء الخراساني ؛ فقال: ضعيف، قلت ليحيى: إنه يقول: أخبرني، قال: لا شيء كله ضعيف إنما هو كتاب دفعه إليه. انتهى المراد.

وقوله: دفعه إليه قد مر من كلام شارح البخاري أن ابنه هو الذي دفعه إليه، وإذا أضفت هذا إلى ما سبق من كلام أحمد وغيره وكلام الدار قطني وغيره تحصل لك صحة قول شارح البخاري: وهذا عندي من المواضع العقيمة عن الجواب السديد.وذكر في ترجمة ابن جريج، قال الشافعي: استمتع ابن جريج بسبعين امرأة. انتهى.

وفي تهذيب التهذيب في ترجمة عطا الخراساني ما لفظه: قال البخاري في تفسير سورة نوح: ثنا إبراهيم بن موسى، أنا هشام، عن ابن جريج، قال: قال عطاء، عن ابن عباس: كانت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب .. الحديث بطوله. وقال في كتاب الطلاق بهذا الإسناد، عن ابن عباس قال: كان المشركون على منزلتين من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ... الحديث.

قال علي بن المديني في العلل: سمعت هشام بن يوسف قال: قال لي ابن جريج: سألت عطاء: يعني ابن أبي رباح، عن التفسير من البقرة وآل عمران؛ فقال: اعفني من هذا، قال هشام: فكان بعد إذا قال عطاء: عن ابن عباس، قال الخراساني: قال هشام: فكتبنا حينا، ثم مللنا. قال علي بن المديني: يعني كتبنا أنه عطاء الخراساني، قال علي: وإنما كتبت هذه القصة؛ لأن محمد بن ثور كان يجعلها عطاء، عن ابن عباس فيظن من حملها عنه أنه ابن أبي رباح.

وقال أبو مسعود في الأطراف عقب الحديثين المتقدمين: هذان الحديثان ثبتا من تفسير ابن جريج، عن عطاء الخراساني، قال ابن جريج: لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني إنما أخذ الكتاب من أبيه[1] ونظر فيه.

قال: قلت: أورد المؤلف -أي مؤلف تهذيب الكمال- من سياق هذا أن

(١) ابنه ظ.

عطاء المذكور في الحديثين هو الخراساني، وأن الوهم تم على البخاري في تخريجهما؛ لأن عطاء الخراساني لم يسمع التفسير من ابن عباس، وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني فيكون الحديثان منقطعين في موضعين، والبخاري أخرجهما؛ لظنه أنه ابن أبي رباح، وليس ذلك بقاطع في أن البخاري أخرج لعطاء الخراساني.

أقول: المدعى أنه ظنه ابن أبي رباح كما ذكرت لا أنه أخرج لعطا الخراساني متعمدًا. قال: بل هو أمر مظنون. **أقول**: لكنه واضح بالقرائن القوية، وليس هناك ما يعارضه، ثم إنه إذا كان مظنونًا؛ فلا وجه لتصحيح الحديث حينئذ. قال: ثم إنه ما المانع أن يكون ابن جريج سمع هذين الحديثين من عطاء بن أبي رباح خاصة في موضع آخر غير التفسير دون ما عداهما من التفسير؛ فإن ثبوتهما في تفسير عطاء الخراساني لا يمنع أن يكونا عند عطاء بن أبي رباح أيضًا.

أقول: كونه لا يمنع مسلم لكن كيف يطلع عليه البخاري دون غيره؟ وكيف لم تطلع عليه أنت مع سعة اطلاعك، وكيف لم يصرح البخاري أنه ابن أبي رباح ليدفع عن نفسه تهمة الوهم أو التدليس.

قال: هذا أمر واضح بل هو المتعين. **أقول**: الواضح المتعين كون ثبوتهما في تفسير الخراساني لا يمنع كونهما عند ابن أبي رباح، وهذا قد سلمناه أجبنا عن المراد به.

قال: ولا ينبغي الحكم على البخاري بالوهم بمجرد هذا الاحتمال، **أقول**: ليس مجرد احتمال بل هو قرينة واضحة، وقد قال الشارح: لكل جواد كبوة، فماذا عليك من توهيمه مرة واحدة؟.

قال: لاسيما والعلة في هذا محكية عن شيخه علي بن المديني؛ فالأظهر بل

المحقق أنه كان مطلعا على هذه العلة. **أقول**: فلم يبق إلا أنه مدلس لإخراجه مع معرفته بهذه العلة، وتعذر توهيمه.

قال: ولولا ذلك لأخرج في التفسير جملة من هذه النسخة ولم يقتصر على هذين الحديثين خاصة، والله أعلم.

أقول: وهذا يؤكد أنه أخرجهما على وجه التدليس؛ لأنه يظهر تدليس الكثير من النسخة؛ فكان الاقتصار عليهما دليل مهارته بالتدليس.

قال: ولاسيما أن البخاري قد ذكر عطاء الخراساني في الضعفاء، وذكر حديثه عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر الذي واقع في شهر رمضان بكفارة الظهار، وقال: لا يتابع عليه، ثم ساق بإسناد له عن سعيد بن المسيب أنه قال: كذب عليّ عطاء ما حدثته هكذا.

أقول: لا وجه للاحتجاج بهذا؛ لأن مدعى صاحب تهذيب الكمال أن البخاري ظنه عطا ابن أبي رباح، كما ذكرته أنت عنه، كما أنه لا يصح الاحتجاج به على أنه لم يدلس؛ لأنهم قد ذكروا أنه قد كذب الذهلي، وروى عنه في الصحيح مدلسا.

وقال: ومما يؤيد أن البخاري لم يخرج له شيئا أن الدار قطني، والجياني[1]، والحاكم، واللالكائي، والكلاباذي لم يذكروه في رجاله.

أقول: لعلهم تأولوا له كما تأولت أنت، تشابهت قلوبهم، واحتجوا على أنه لا يخرج عنه بما ذكرتَ أنت من رأيه فيه، ونحن نقول: لا مانع أن يكون اقتدى بابن جريج في التدليس، بل هو الظاهر لما ذكرنا، وبالله التوفيق.

قال في تهذيب التهذيب في ترجمة محمد بن يحيى الذهلي: روى عنه الجماعة سوى مسلم، ولم يصرح البخاري به، بل يقول تارة: ثنا محمد، وتارة: ثنا محمد بن عبدالله، وتارة: محمد بن خالد، ولم يقل في موضع: ثنا محمد بن يحيى، ثم قال:

---

(١) لا أدري ما بعد الجيم ياء أم باء .

وفي الزهرة: روى عنه البخاري أربعة وثلاثين حديثًا. انتهى.

[مجاوزة الحد في مدح النبي صلى الله عليه وآله وسلم]

(٣٤) في البخاري وشرحه: (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير، (حدثنا سفيان) بن عيينة، (قال: سمعت الزهري) محمد بن مسلم (يقول: أخبرني) بالإفراد (عبيد الله) بضم العين (بن عبد الله) بن عتبة بن مسعود، (عن ابن عباس) أنه (سمع عمر يقول على المنبر: سمعت النبي صلى الله عليه وآله سلم يقول: (لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى) عِيسَى (ابْنَ مَرْيَمَ؛ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ) وَرَسُولُهُ ؛ (فَقُولُوا: عَبْدُاللهِ وَرَسُولُهُ). انتهى.

وهو في كتاب المحاربين منه أيضًا في حديث طويل اشتمل على قصة السقيفة وغيرها، أوله في (ص١٨ ج١٠) وسنده هكذا: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الأويسي، (حدثني) بالإفراد (إبراهيم بن سعد) بسكون العين، ابن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، (عن صالح): هو ابن كيسان، (عن ابن شهاب) محمد بن مسلمة الزهري، (عن عبيد الله) بضم العين (بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه من كلام عمر ألا ثم إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: لا تُطْرُوني كما أُطْرِيَ عيسى بنُ مريم، وَقُولُوا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ. انتهى المراد.

عبد العزيز بن عبد الله: ذكره في تهذيب التهذيب في ترجمته: أنه وثقه يعقوب بن شيبة، وأبو داود، وأن ابن أبي حاتم قال: سئل أبي عنه؛ فقال: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات قال: وقال الدار قطني: حجة. وقال الخليل: ثقة متفق عليه، وفي سؤالات أبي عبيد الآجري، عن أبي داود قال عبد العزيز الأويسي: ضعيف.انتهى.

وإبراهيم بن سعد: قال في ترجمته في تهذيب التهذيب بعد أن ذكر توثيقه

عن أحمد، وابن معين، وغيرهما، وعن ابن معين توثيقه في الزهري ما لفظه: وقال صالح جزرة حديثه عن الزهري ليس بذاك؛ لأنه كان صغيرًا حين سمع من الزهري، ثم قال: وقال أبو داود: ولي بيت المال ببغداد. وقال ابن خراش: صدوق. ثم قال: وقال أبو موسى: مات سنة (٢) أو (١٨٣) .

ثم قال: قلت: وفي تاريخ بغداد أنه قدم بغداد سنة (٨٤) فأكرمه الرشيد، وفيها أرخ ابن أبي عاصم وفاته. وذكر ابن عدي في الكامل، عن عبد الله بن أحمد سمعت أبي يقول: ذكر عند يحي بن سعيد عقيل، وإبراهيم بن سعد؛ فجعل كأنه يضعفهما يقول عقيل وإبراهيم، ثم قال أبي: أيش ينفع هذا هؤلاء ثقات لم يخبرهما يحي. ثم قال: ونقل الخطيب أن إبراهيم كان يجيز الغناء بالعود، وولي قضاء المدينة، ثم قال: وقال ابن عدي: هو من ثقات المسلمين حدث عنه جماعة من الأئمة ولم يختلف أحد في الكتابة عنه، وقول من تكلم فيه تحامل، وله أحاديث صالحة مستقيمة عن الزهري وغيره. انتهى.

أقول: أما الكتابة عنه والرواية فلا تدل على توثيقه، وأما ولايته مع بني العباس على بيت المال وقدومه على هارون وإكرامه إياه وإجازته الغناء بالعود؛ فإنها أمور متناسبة في إفادة ركونه إلى الظلمة ومعاونتهم.

[حكم الغلو في الدين والتنطع]

(٣٥) في كتاب التوحيد وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ. قال في حاشيته: رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، والنسائي، وابن ماجة، والحاكم، من حديث ابن عباس. انتهى.

ولا غرض لنا في تضعيف مثل هذا الحديث ونحوه مما يكون معناه صحيحًا موافقًا للكتاب والسنة، ولكنا قد نتكلم على سند ما كان من هذا

القبيل لغرض آخر، وهو إحراز تراجم الرجال، أو ما قيل فيهم مما يقتضي تضعيف روايتهم التي لا توافق ولا يثبت معناها.

(٣٦) في صحيح مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا حفص بن غياث ويحي بن سعيد، عن ابن جريج، عن سليمان بن عتيق، عن طلق بن حبيب، عن الأحنف بن قيس، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ». قالها ثلاثا.

سليمان بن عتيق: قال فيه في تهذيب التهذيب: قال النسائي: ثقة. ذكره ابن حبان في الثقات، قلت: لكنه فرق بين [بياض في تهذيب التهذيب]. وقال البخاري: لا يصح حديثه، وقال ابن عبد البر: لا يحتج بما تفرد به. انتهى.

وطلق بن حبيب: قال فيه في تهذيب التهذيب: البصري، وعدّ جماعة آخذوا عنه منهم طاووس، والأعمش، ومنصور، ثم قال: وغيرهم.

ثم قال: قال أبو حاتم: صدوق في الحديث، وكان يرى الإرجاء. وقال حماد بن زيد، عن أيوب: قال لي سعيد بن جبير: لا تجالسه. قال حماد: وكان يرى الإرجاء. وقال طاووس: كان طلق ممن يخشى الله تعالى. وقال مالك بن أنس: بلغني أن طلق بن حبيب كان من العباد، وأنه هو وسعيد بن جبير وقراء كانوا معهم طلبهم الحجاج وقتلهم.

قلت: وقال أبو زرعة: كوفي سمع ابن عباس وهو ثقة، لكن كان يرى الإرجاء. وقال ابن سعد: كان مرجيا ثقة إن شاء الله تعالى. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان مرجيا عابدًا. وقال العجلي: مكي تابعي ثقة، كان من أعبد أهل زمانه، ثم قال: وقال أبو الفتح الأزدي: كان داعية إلى مذهبه تركوه. ثم ذكر عن حبيب بن أبي ثابت، قال: كنت مع طلق بن حبيب وهو مكبل بالحديد حين جيء به إلى الحجاج مع سعيد بن جبير. انتهى.

[القول في عبادة الله عند قبور الصالحين]

(٣٧) في البخاري وشرحه: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس الأصبحي، (قال: حدثني) بالإفراد (مالك) الإمام الأعظم، (عن هشام): هو ابن عروة، (عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام، (عن عائشة، قالت: لما اشتكى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذكرت بعض نسائه كنيسة رأينها بأرض الحبشة يقال لها): أي للكنيسة (مارية، وكانت أم سلمة، وأم حبيبة رضي الله عنهما [كذا في البخاري] أتتا أرض الحبشة فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها فرفع) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (رأسه فقال: « أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ») وقال البندنيجي: المراد أن يسوى القبر مسجدًا فيصلى فيه. انتهى.

وهو فيه بنحوه عن محمد بن المثنى، عن يحي بن سعيد القطان، عن هشام بن عروة، قال: حدثني أبي في رواية، وفي رواية: قال: أخبرني أبي عن عائشة، وذلك في (ج١ص٤٣٠ وج٦ص١٩٨) قال في شرحه: ورجال هذا الحديث بصريون، وهو في مسلم: حدثني زهير بن حرب، قال: حدثنا يحي بن سعيد: يعني القطان، قال: حدثنا هشام، أخبرني أبي، عن عائشة.

وفيه سند آخر: عن وكيع، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وفيه سند آخر: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ فهذه أسانيد تتفق في هشام بن عروة كما ترى، وغالبها بلفظ عن أبيه، وسندان بلفظ: أخبرني أبي، ورواية واحدة عند البخاري بلفظ: حدثني، مع أن فيه بسندها بعينه، أخبرني بدل حدثني، وذلك يدل على ضعف رواية: حدثني أبي، مع أن في سندها يحي بن سعيد، وسائر رواياته، عن هشام بلفظ: أخبرني أبي كما ترى عند البخاري، ومسلم؛ فلعل

التعبير بلفظ: حدثني سهو من محمد بن المثنى.

وتقدم الكلام في (ص٣٧٩)، وفيه عن النسائي لا بأس به كان يغير في كتابه؛ فلعل هذا من جملة التغيير، هذا وقد خالفت رواية يحي بن سعيد رواية غيره، فرواية مالك عند البخاري، عن هشام، عن أبيه، وكذا من عدى يحي بن سعيد عند مسلم كما ترى.

فإن قلت: فما الفرق بين قوله: حدثني أبي، وبين غيره؟ **قلت**: قد أفادوا في ترجمته أنه كان مدلسًا يروي عن أبيه ما سمعه من غير أبيه. ولفظ تهذيب التهذيب بعد ما ذكر توثيقه: وقال يعقوب بن شيبة: ثقة ثبت لم ينكر عليه شيء إلا بعد ما صار إلى العراق؛ فإنه انبسط في الرواية، عن أبيه؛ فأنكر ذلك عليه أهل بلده، والذي نرى أن هشامًا تسهل لأهل العراق أنه كان لا يحدث عن أبيه إلا بما سمعه منه؛ فكان تسهله أنه أرسل عن أبيه مما كان يسمعه من غير أبيه عن أبيه.

وقال ابن خراش: كان مالك لا يرضاه، وكان هشام صدوقا تدخل أخباره في الصحيح، بلغني أن مالكا نقم عليه حديثه لأهل العراق، قدم الكوفة ثلاث مرات: قدمة كان يقول: حدثني أبي قال: سمعت عائشة، وقدم الثانية فكان يقول: أخبرني أبي عن عائشة، وقدم الثالثة فكان يقول: أبي عن عائشة. انتهى.

وفيه وقال الآجري عن أبي داود: لما حدث هشام بن عروة بحديث أم زرع هجره أبو الأسود يتيم عروة. وقال العقيلي: كان أبو الأسود يعجب من حديث هشام عن أبيه، وربما مكث سنة لا يكلمه. قال أبو الأسود: ولم يكن أحد يرفع حديث أم زرع غيره. وقال أبو الحسن بن القطان: تغير قبل موته ولم نر له في ذلك سلفا. انتهى. هذا وأثنى عليه في الخلاصة، ثم قال: تكلم فيه مالك وغيره. انتهى.

وأما عروة بن الزبير: فقد مر فيه ما رواه الإمام القاسم عليه السلام، عن

ابن أبي الحديد في بحث الكلام في أبي هريرة. وقال عليه السلام في الاعتصام فيه قال يعني ابن أبي الحديد: وروى الزهري أن ابن الزبير حدثه، قال: حدثتني عائشة قالت: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ أقبل علي والعباس؛ فقال: يا عائشة إن هذين يموتان على غير ملتي.

قالت: وروى عبد الرزاق، عن معمر قال: كان عند الزهري حديثان، عن عروة عن عائشة في علي عليه السلام؛ فسألته عنهما يوما؛ فقال: ما تصنع بهما؟ فقلت: أعلم بهما، قال: فأما الحديث الأول فقد ذكرناه، وأما الحديث الثاني فهو أن عروة زعم أن عائشة حدثته قالت: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ أقبل العباس وعلي؛ فقال: يا عائشة إن يسرك أن تنظري إلى رجلين من أهل النار فانظري إلى هذين قد طلعا فنظرت فإذا العباس وعلي!. انتهى.

قلت: هذا في شرح النهج موضعه من المجلد الأول (ص٣٥٨) وهو حكاية عن شيخه أبي جعفر الإسكافي، وفي الصفحة المذكورة زيادة؛ لأنه قال: وروى عبد الرزاق، عن معمر قال: كان عند الزهري حديثان عن عروة، عن عائشة في علي عليه السلام فسألته عنهما يومًا؛ فقال: ما تصنع بهما وبحديثهما الله أعلم بهما إني لأتهمهما في بني هاشم.. الخ.

وفي تهذيب التهذيب: توثيق عروة عن ابن سعد، ثم قال: وقال العجلي: مدني تابعي ثقة، وكان رجلًا صالحًا لم يدخل في شيء من الفتن، ثم قال: وقال ابن عيينة عن الزهري: كان عروة يتألف الناس على حديثه، وقال هشام، عن أبيه: لقد رأيتني قبل موت عائشة بأربع حجج أو خمس حجج. وأنا أقول: لو ماتت اليوم ما ندمت على حديث عندها إلا وقد وعيته، ثم قال: وقال ابن عيينة عن هشام: خرج عروة إلى الوليد فخرجت برجله آكلة فقطعها، وسقط ابن له عن ظهر بيت له فوقع تحت أرجل الدواب فوطئته؛ فقال: ﴿**لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَـٰذَا**

نَصَبًا﴾، اللَّهُمَّ إن كنت أخذت لقد أعطيت، وإن كنت ابتليت لقد عافيت، ثم قال: وقال أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه: رددت أنا وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام من الطريق يوم الجمل استصغرنا.

ثم قال: وقال ابن أبي خيثمة: كان يوم الجمل ابن ثلاث عشرة سنة فاستصغر، ثم قال: وقال ابن حبان في الثقات: كان من أفاضل أهل المدينة وعقلائهم. انتهى. ولم يذكر توثيقًا غير هذا المذكور هنا.

وأما عائشة: فقال سيدي عبد الله بن الهادي رحمه الله في حاشية كرامة الأولياء في بحث الكلام على حديث عائشة: توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين سحري ونحري ما لفظه: وحديث عائشة قد طرقه البخاري بطرق عنها في أحدها إنكاره وصية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

واعلم أنه من استقرأ أخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسيره وما كان بعد ذلك علم علمًا ضروريًا أن عائشة كانت مطبوعة على بغض علي عليه السلام، ومعها على ذلك عبد الله بن الزبير، وأخيه [كذا] عروة، فأما عائشة وعبد الله فقد ضربا وجهه وقادا المقانب لقتاله.

وأما عروة فقد ذكر المنصور بالله القاسم بن محمد أنه كان مسعدا لبني أمية في وضع مثالب أمير المؤمنين وبغضه قد رواه غير واحد، فأما عائشة فمالت في مزاحمة أخي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بنفسها وأبيها في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبعد وفاته معلنة غير مسرة، حتى أنها لبغضها لا تستطيع ذكره كما في حديث خروج النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه؛ ولما قال لها ابن عباس في البصرة يقول لك أمير المؤمنين قالت: ومن أمير المؤمنين؟ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، ثم قالت: والله إنكم أبغض أهل بيت إليّ.

ومن ذلك لما بلغها انتصاب أخي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهي

بين مكة والمدينة وَلوَلَتْ وقالت: والله لوددت أن هذه أطبقت على هذه، ثم كرت راجعة إلى مكة تحشد وتجمع إلى أن اتسق ما في نفسها وخرجت إلى البصرة بمساعدة طلحة والزبير، وكان ما كان، ثم إن تلك الأحقاد لم تزد إلا قوة، حتى أن خواصها أبعد الناس من الوصي، وهي أقرب إلى أعداء آل النبي منهم. ألا ترى أن مسروقًا لما جاء عائشة بشهود أرباع أهل الكوفة من كل ربع سبعين على أن عليًا قتل الخوارج الذين هم على نعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فقالت: ما كنت أشتهي أن يلي قتلهم علي عليه السلام، وغير ذلك.

وما روي من التوبة فإنما ندمها على الخروج إلى البصرة، وكان ما كان، ولم يبلغ مرادها، ثم ما تعقبه من ذم العلماء لها. فأما التوبة عن معاداة علي عليه السلام والبغي عليه فلم يروها على هذا الوجه أحد، ولو كان لنقل، وكان الواجب عليها أن ترضيه وتطلبه الرضا عنها والاستغفار، وأن تعترف بذنبها إليه، بلى كان يظهر منها كلمات تدل على دفن شيء عظيم بين جنبتيها لعلي عليه السلام ظهر شيء منه يوم موت الحسن.

وقد كان يدركها رأي النساء فلا ترعوي عند عروض عرض لها.ألا ترى كيف قدمت على الكذب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وزعمت أنها وجدت منه ريح مغافير لما شرب عسلًا عند بعض نسائه غِيرة وإحرام لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يشرب ما يحبه! أخرجه البخاري من حديثها، والبزار بسند صحيح من حديث ابن عباس.

وقولها: ما نزل فينا شيء من القرآن إلا عذري، وآية التظاهر في التحريم نزلت فيها وإحدى ضراتها. أخرجهما البخاري.

وما روى الهادي عليه السلام في الأحكام، وأبو العباس في المصابيح: أنها قالت لأسماء بنت النعمان لما زفت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إن أردت أن تحظي عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإذا مد يده إليك

فقولي: أعوذ بالله منك، ففعلت ما أمرتها فصرف وجهه عنها، وقال: أمن عائذ الله، الحقي بأهلك، ثم خرج وأمر أبا أسيد أن يلحقها بقومها ويمتعها بثوبين كتان، فذكر أنها ماتت كمدًا رحمها الله.

فدعواها لموت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجرها مزاحمة للوصي أهون مما أقدمت عليه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. انتهى. وقد زاد في تقرير خلاف روايتها المذكورة، ولكن غرضنا هنا ما قد نقلناه.

[القول في بناء القبور وإبرازها واتخاذها مساجد]

(٣٨) في البخاري وشرحه: (حدثنا عبيد الله بن موسى) العبسي، (عن شبيان) بفتح الشين المعجمة بن عبد الرحمن النحوي، (عن هلال): هو ابن حميد (الوزان، عن عروة) بن الزبير بن العوام، (عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال في مرضه الذي مات فيه: (لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا) بالإفراد على إرادة الجنس، وللكشميهني: مساجد.

(قالت) عائشة: (وَلَوْلَا ذَلِكَ): أي خشية اتخاذ قبره مسجدًا (لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ) عليه الصلاة والسلام بلفظ الجمع، لكن لم يبرزوه: أي لم يكشفوه بل بنوا عليه حائلا. ولأبي ذر، وابن عساكر، والأصيلي: لأبرز قبره بالرفع مفعول ناب عن الفاعل (غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا)، وهذا قالته عائشة قبل أن يوسع المسجد؛ ولذا لما وسع جعلت الحجرة الشريفة مثلثة الشكل محددة حتى لا يتأتى لأحد أن يصلي إلى جهة القبر المقدس مع استقبال القبلة.انتهى.

وهذا الكلام الأخير عندي ضعيف من حيث إن ظاهره أن معنى اتخاذ القبر مسجدًا الصلاة إليه؛ ووجه ضعفه ما يفيده "وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ" مع شرحه، حيث قال: لم يكشفوه، بل بنوا عليه حائلًا؛ وبالجملة إذا تأملت كلام الشارح ظهر لك تناقضه من حيث أشعر أولًا: أن معنى اتخاذه مسجدًا

الصلاة عليه، وثانيًا: أن معنى اتخاذه مسجدًا الصلاة إليه.

فائدة: قال في شرحه في باب الدفن بالليل في (ص٤٣٧) من الجزء الثاني ما لفظه: وصح أن عليًّا دفن فاطمة ليلًا، ورأى ناس نارًا في المقبرة فأتوها فإذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في القبر، وإذا هو يقول: ناولوني صاحبكم وإذا هو الرجل الذي كان يرفع صوته بالذكر. رواه أبو داود بإسناد على شرط الشيخين. انتهى. وفي هذا حجة على من منع التسريج على القبر للحاجة.

وفي البخاري وشرحه: (حدثنا موسى بن إسماعيل) المنقري، (حدثنا أبو عوانة) بفتح العين الوضاح، (عن هلال): هو ابن حميد الجهني، زاد أبو ذر والوقت هو الوزان، (عن عروة) بن الزبير بن العوام، (عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذي لم يقم منه: لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ) قالت عائشة: (لَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ) بضم الهمزة مبنيا للمفعول وقبره بالرفع نائب الفاعل. ولأبي ذر: أبرز قبره بفتح الهمزة (غير أنه خَشي) عليه الصلاة والسلام، (أو خُشي) بضم الخاء مبنيا للمفعول والفاعل الصحابة أو عائشة (أن يُتَّخَذَ) قَبْرُهُ (مسجدا، و) بالإسناد السابق (عن هلال) الوزان (قال: كناني عروة بن الزبير ولم يولد لي) ونبه المؤلف بذلك على لُقِي هلال لعروة.انتهى.

فائدة: في صحيح البخاري في أواخر الجنائز بسنده عن سفيان التمار: أنه رأى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم مسنما. قال في شرحه بعد أن رجح التسطيح: وقد روى أبو داود بإسناد صحيح أن القاسم بن محمد بن أبي بكر قال: دخلت على عائشة فقلت لها: اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وصاحبيه فكشفت عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء: أي لا مرتفعة كثيرًا، ولا لاصقة بالأرض كما بينه في آخر الحديث يقال: لطئ بكسر الطاء ولطأ بفتحها: أي لصق، ولا يؤثر في أفضلية

التسطيح كونه صار شعار الروافض؛ لأن السنة لا تترك بموافقة أهل البدع فيها، ولا يخالف ذلك قول علي رضي الله عنه: أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن لا أدع قبرًا مشرفًا إلا سوّيته؛ لأنه لم يرد تسويته بالأرض، وإنما أراد تسطيحه جمع بين الأخبار. نقله في المجموع عن الأصحاب. انتهى.

وفي البخاري وشرحه، في باب مرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم وموته: (حدثنا الصلت بن محمد) بالصاد المهملة المفتوحة ابن همام الخاركي البصري، (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري، (عن هلال الوزان): هو ابن أبي حميد علي المشهور، (عن عروة بن الزبير) بن العوام، (عن عائشة قالت: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذي لم يقم منه: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. قالت عائشة: لَوْلَا ذَلِكَ لَأُبْرِزَ) بضم الهمزة وسكون الموحدة وكسر الراء بعدها زاي: أي لكشف (قبره) صلى الله عليه وآله وسلم ولم يتخذ عليه الحائل غير أنه (خَشي) بفتح الخاء المعجمة (أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا). انتهى.

فهذه الروايات اتفقت كما ترى في هلال الوزان، عن عروة، عن عائشة.

وفي مسلم : وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد قالا : حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا شيبان، عن هلال بن أبي حميد، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذي لم يقم منه: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». قالت: فلولا ذاك لأبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجدا. وفي رواية ابن أبي شيبة: ولولا ذاك لم يذكر قالت.انتهى. قال في شرحه: ضبطناه خشي بضم الخاء وفتحها وهما صحيحان. انتهى.

هلال: قال في تهذيب التهذيب: هلال بن أبي حميد، ويقال: ابن حميد ويقال: ابن عبدالله، ويقال: ابن عبد الرحمن، ويقال: ابن مقلاص الجهني

مولاهم أبو عمرو [ظ]، ويقال: أبو أمية، ويقال: أبو الجهم الكوفي الصيرفي الجهبذ الناقد. روى عن عبد الله بن عكيم، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وعروة بن الزبير، وأبي بشر. ثم قال: قال إسحاق بن منصور، عن ابن معين: ثقة، وكذا قال النسائي. وقال الآجري عن أبي داود: لا بأس به.

ثنا حامد، ثنا سفيان، قال: كان هلال الوزان شيخا قد كبر، وكان يكتب على البيدر في كل شهر بعشرة دراهم. ذكره ابن حبان في الثقات. انتهى المراد. ولم يذكر توثيقا أو نحوه غير هذا.

نعم: وله طريق أخرى في البخاري ومسلم؛ ففي البخاري وشرحه: (حدثنا سعيد بن عفير): هو سعيد بن كثير بن عفير الأنصاري مولاهم البصري، (قال: حدثني الليث) بن سعد الإمام، (حدثني عقيل) بضم العين ابن خالد، (عن ابن شهاب) الزهري أنه قال: (أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالت: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ، وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ)، وكان في بيت ميمونة (اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَّ لَهُ، فَخَرَجَ وَهْوَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ تَخُطُّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ؛ قَالَ عُبَيْدُ اللهِ) بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: (فأخبرت عبد الله) بن عباس (بالذي قالت عائشة؛ فقال لي عبد الله بن عباس: هَلْ تَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الْآخَرُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وكانت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم تحدث أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما دخل بيتي واشتد به وجعه قال: (هَرِيقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِيَتُهُنَّ لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ). فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِخْضَبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُّ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا بِيَدِهِ أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ. قالت: ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى بِهِمْ وَخَطَبَهُمْ).

قال الزهري بالإسناد السابق: وأخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أن عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم قالا: لما نزل برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المرض طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم كشفها عن وجهه؛ فقال وهو كذلك: (لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ) حال كونه عليه الصلاة والسلام (يحذر ما صنعوا) من اتخاذ المساجد على القبور. انتهى. وقول الشارح: من اتخاذ المساجد على القبور غير مسلم بل الأولى أن يقول: من اتخاذ القبور مساجد كما لا يخفى، وليس في هذه الرواية ذكر خشية اتخاذ قبره مسجدًا، ولا أنه لولا ذلك لأبرز.

وفي مسلم: حدثني هارون بن سعيد الأيلي، وحرملة بن يحيي، قال حرملة: أخبرنا، وقال هارون: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله: أن عائشة، وعبد الله بن عباس قالا: لما نزل برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه؛ فقال وهو كذلك: «لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، يحذر مثل ما صنعوا).

وفي مسلم هذا الحديث من طريقين عن ابن شهاب، قال: حدثني سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». وفيه بسند آخر: عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: « لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». انتهى.

وهذا القدر من الحديث في مجموع زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كَمَا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ؛ إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ مَكَانَهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ». انتهى.

قال في كتاب التوحيد: كل موضع يصلى فيه يسمى مسجدًا. **قلت**: فيحمل هذا الحديث على اتخاذ القبر مصلى، والمذهب المنع من الصلاة على القبر، وأما الصلاة حوله فقد روى في البخاري (ج١ص٤٢٩): أنه رأى عمر أنس بن مالك يصلي عند قبر؛ فقال: القبرَ القبرَ، قال الشارح بالنصب فيهما على التحذير، (ولم يأمره بالإعادة) قال الشارح: أي لم يأمر عمر أنسا بإعادة صلاته تلك؛ فدل على الجواز لكن مع الكراهة. انتهى.

وأنا أقول: الكراهة تحتاج إلى دليل، فأما من قال: إن من صلى عند القبر فقد اتخذه مسجدًا؛ فلا يظهر له حجة.

[في خلة النبي لربه، والقول في اتخاذ القبور أمكنة للعبادة]

(٣٩) في مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم - واللفظ لأبي بكر - قال إسحاق: أخبرنا، وقال أبو بكر: حدثنا زكرياء بن عدي، عن عبيدالله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث النجراني، قال: حدثني جندب، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل أن يموت بخمس وهو يقول: « إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام خَلِيلًا؛ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ؛ إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ».

أما جندب: فقد ذكر في تهذيب التهذيب: جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي، ثم العلقي يكنى أبا عبد الله، له صحبة، وربما نسب إلى جده، ويقال: جندب بن خالد بن سفيان، روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وعن حذيفة، وعنه الأسود بن قيس، وأنس بن سيرين، والحسن البصري، وأبو

مجلز، وأبو عمران الجوني، وأبو تميمة الهجيني، وصفوان بن محرز وغيرهم.

قال: قلت: وقال البغوي عن أحمد: جندب ليست له صحبة قديمة، قال البغوي: وهو جندب بن أم جندب. وقال ابن حبان: هو جندب الخير. وقال خليفة: مات في فتنة ابن الزبير. وذكره البخاري في التاريخ فيمن توفي من الستين إلى السبعين. انتهى.

وهذا هو الذي كتب في أول ترجمته هكذا (ع) علامة أنه روى له الستة: أي البخاري، ومسلم، والأربعة: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة. وذكر بعده جندب بن مكيث، ولم يكتب معه إلا (د) علامة أبي داود، وجندب الخير ولم يذكر معه إلا (ت) علامة الترمذي؛ فبهذا يظهر أن جندبا في رواية مسلم هو الأول وليس له توثيق، ولا شهرة تغني عن التوثيق، والله أعلم.

ويؤكده قوله في تهذيب التهذيب في ترجمة عبد الله بن الحارث النجراني: روى عن ابن مسعود، وجندب بن عبد الله البجلي، ثم قال: وعنه عمرو بن مرة، ثم قال: قال الدوري عن ابن لعله معين: ثبت. وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. انتهى. ولم يزد على هذا ولا ذكر خلافه.

وأما عمرو بن مرة: فقال في ترجمته: الكوفي زكاه أحمد بن حنبل. وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق ثقة كان يرى الإرجاء، ثم قال بعد أن ذكر مدحه: عن الأعمش وشعبة وغيرهما، وقال جرير: عن مغيرة لم يزل في الناس بقية حتى دخل عمرو في الإرجاء فتهافت الناس فيه. ثم قال حاكيًا عن ابن حبان: يكنى أبا عبد الرحمن وكان مرجئا. انتهى المراد.

وأما زيد بن أبي أنيسة: فذكر في تهذيب التهذيب: أنه كوفي الأصل، وذكر توثيقه عن ابن معين وغيره. قال: وقال النسائي: ليس به بأس، قال: وقال عبيد الله بن عمرو: أتيت الأعمش فحدثني عشرة أحاديث فاستزدته فأبى؛ فقيل له: إنه صاحب زيد بن أبي أنيسة، قال: فحدثني بنحو خمسين حديثًا، ثم

قال: وحكى العقيلي عن أحمد أنه قال: حديثه حسن مقارب، وإن فيها لبعض النكرة، وهو على ذلك حسن الحديث. وقال المروزي: سألته عنه فحرك يده، وقال: صالح وليس هو بذاك. انتهى المراد.

وزكريا بن عدي: قال فيه: الكوفي نزيل بغداد، روى عن أبي إسحاق الفزاري، وابن المبارك، وعبيد الله بن عمرو، إلى أن قال: وعنه إسحاق بن راهويه، والبخاري في غير الجامع، إلى أن قال: قال عبد الخالق بن منصور، عن ابن معين: لا بأس به. وقال ابن الجنيد قيل لابن معين: ذكر لأبي نعيم حديث عن زكرياء بن عدي؛ فقال: ماله وللحديث ذاك بالتوراة أعلم؛ فقال ابن معين: كان زكرياء بن عدي لا بأس به، وكان أبوه يهوديا فأسلم. وقال العجلي: كوفي ثقة رجل صالح، وأخوه يوسف ثقة، وزكريا أرفع منه. وقال المنذر بن شاذان: ما رأيت أحفظ منه، ثم ذكر قصته، ثم قال: وقال عباس الدوري: حدثنا زكرياء بن عدي، وكان من خيار خلق الله. وقال ابن خراش: ثقة جليل ورع. وقال ابن سعد: توفي ببغداد في جمادى الأولى سنة (٢١١) وكان رجلًا صالحًا ثقة صدوقًا كثير الحديث. انتهى المراد.

وحديث: (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا ..) قد رووه في حديث سد الأبواب أو الخوخ؛ فذكره سيدي عبدالله وأسانيده عند البخاري وتكلم عليها في حاشية كرامة الأولياء.

[مَنْ تدركهم الساعة وهم أحياء ومن يتخذون القبور مساجد]

(٤٠) قال في كتاب التوحيد: ولأحمد بسند جيد عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا: « إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ ، والَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ ». ورواه أبو حاتم في صحيحه. انتهى.

في مسند أحمد: من طريق سعد بن سمرة بن جندب، عن أبيه، عن أبي

عبيدة، قال: آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ: «أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَأَهْلِ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. انتهى.

وأما الحديث الذي حكاه في كتاب التوحيد فحكاه في شرح المسند في زوائد الباب عن الطبراني قال حاكيًا: وإسناده حسن، وظاهر عده من زوائد الباب أنه ليس في المسند، وحديث سمرة بن جندب لا يحتج به عندنا، وفي سمرة مقال في شرح النهج (ج٤) وفي النصائح الكافية لا بن عقيل.

(٤١) قال في كتاب التوحيد: روى مالك في "الموطأ" أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: « اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». ولابن جرير بسنده عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ قال: "كان يَلُتُّ لهم السّويق فمات فعكفوا على قبره".وكذا قال أبو الجوزاء عن ابن عباس: "كان يَلُتُّ السّويق للحاجّ". انتهى.

أما كلام ابن عباس فلا متعلق فيه لهم، وهو في البخاري، قال فيه: حدثنا مسلم بن إبراهيم[1]، حدثنا أبو الأشهب) جعفر بن حيان العطاردي، (حدثنا أبو الجوزاء) أوس بن عبد الله الربعي، (عن ابن عباس رضي الله عنهما: في قوله: ﴿اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ كان اللات رجلا يلت سويق الحاج. انتهى.

وأما كلام مجاهد: ففي سنده سفيان، وقد أفاد في شرح مسلم: أنه مدلس، فإذا كان مدلسًا ولم يقل: حدثنا منصور احتمل أن يكون سمعه من غير منصور، عن منصور فحذف الواسطة. قال في شرح مسلم (ج١ص٤٧) فصل التدليس قسمان أحدهما: أن يروي عمن عاصره ما لم يسمع منه موهمًا

---

(١) الفراهيدي. تمت شرح.

سماعه، قائلًا: قال فلان أو عن فلان أو نحوه، وربما لم يسقط شيخه وأسقط غيره؛ لكونه ضعيفا، أو صغيرًا تحسينًا لصورة الحديث، وهذا القسم مكروه جدًا. ذمه أكثر العلماء، وكان شعبة من أشدهم ذمًا له، وظاهر كلامه أنه حرام، وتحريمه ظاهر؛ فإنه يوهم الاحتجاج بما لا يجوز الاحتجاج، ويتسبب أيضا إلى إسقاط العمل بروايات نفسه مع ما فيه من الغرور، ثم إن مفسدته دائمة وبعض هذا يكفي في التحريم؛ فكيف باجتماع هذه الأمور.

ثم قال فريق من العلماء: من عرف منه هذا التدليس صار مجروحًا لا يقبل له رواية في شيء أبدًا، وإن بين السماع والصحيح ما قاله الجماهير من الطوائف: إن ما رواه بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع فهو مرسل، وما بينه فيه: كسمعت، وحدثنا، وأخبرنا[1] وشبهها فهو صحيح مقبول يحتج به، وفي الصحيحين وغيرهما من كتب الأصول من هذا الضرب كثير لا يحصى: كقتادة، والأعمش، والسفيانين[2] وهشيم وغيرهم، ودليل هذا أن التدليس ليس كذبًا، وإذا لم يكن كذبًا، وقد قال الجماهير: إنه ليس محرمًا، والراوي عدل ضابط، وقد بين سماعه وجب الحكم بصحته. والله أعلم.

واعلم أنّ ما كان في الصحيحين عن المدلسين بعن ونحوها فمحمول على ثبوت السماع من جهة أخرى؛ وقد جاء كثير منه في الصحيح بالطريقين جميعا؛ فيذكر رواية المدلس بعن ثم يذكرها بالسماع ويقصد به هذا المعنى الذي ذكرته، وسترى من ذلك إن شاء الله تعالى جملًا مما ننبه عليه في مواضعه إن شاء الله، وربما مررنا بشيء منه على قلة من غير تنبيه عليه اكتفاء بالتنبيه على مثله قريبًا منه، والله أعلم.

وأما القسم الثاني من التدليس فإنه يسمي شيخه، أو غيره، أو ينسبه، أو

---

(١) أما أخبرنا ففيه نظر لما مر في ترجمة أبي اليمان صفحة ٣٩٧.

(٢) الثوري، وابن عيينة. وقد مرت ترجمة ابن عيينة انظر (ص٤٠٠).

يصفه، أو يكنيه بما لا يعرف به كراهة أن يعرف، ويحمله على ذلك كونه ضعيفًا أو صغيرًا، أو يستنكف أن يروي عنه لمعنى آخر، أو يكون مكثرًا من الرواية عنه؛ فيريد أن يغيره كراهة تكرير الرواية عنه على صورة واحدة، أو لغير ذلك من الأسباب، وكراهة هذا القسم أخف، وسببها توعير طريق معرفته، والله أعلم. انتهى.

وفي هذا الاعتراف بوجود التدليس المعنعن في الصحيحين وادعى صحته من وجه آخر، ونحن نقول: إن كان الشيخان قد صححا كل ما في الصحيحين فغاية ما في ذلك صحته عندهما، وإلا فلا نسلم إلا ما عرفت له طريق صحيحة. وقوله: إن القسم الثاني أخف غير مسلم حيث يكون هناك إيهام رجل آخر يثق به السامع، هذا وكلام مجاهد ليس عندنا حجة. وأما رواية الموطأ فلعله ما في مسند أحمد (ج٨) من الفتح الرباني ترتيب مسند أحمد وشرحه (ص١٥٣) ولفظه: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا سفيان، عن حمزة بن المغيرة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

فأبو هريرة: قد مر الكلام فيه، ولعله ظهر له بلسان حال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مثل ما ظهر لعائشة حيث تقول فيما روي عنها يحذر ما صنعوا، وتقول: خشي أن يتخذ مسجدًا؛ فجعل ذلك قولا ورواه عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لفظا وإلا فما بال عائشة لم ترو هذا اللفظ مع كونها في سياق ذكر التحذير والكراهة، وفي هذا عنعنة سفيان.

وحمزة بن المغيرة: قال فيه في تهذيب التهذيب: الكوفي العابد، ثم قال: قال ابن معين: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. ثم قال: وقال الحميدي: ثنا سفيان ثنا حمزة بن المغيرة المخزومي مولى آل جعدة بن هبيرة، وكان من

سراة الموالي. انتهى. فلم يوثقه إلا ابن حبان كما ترى، وقد قدمنا أنه يتساهل في التوثيق.

وأما سهيل بن أبي صالح: فقال فيه في تهذيب التهذيب بعد أن قال: قال ابن عيينة: كنا نعد سهلا ثبتا في الحديث، وروى عن أحمد أنه قال: ما أصلح حديثه. وقال الدوري ، عن ابن معين: سهيل بن أبي صالح، والعلاء بن عبدالرحمن حديثهما قريب من السواء، وليس حديثهما بحجة، ثم قال: وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به وهو أحب إلي من العلاء. وقال النسائي: ليس به بأس، ثم قال: وذكر ابن أبي خيثمة في تاريخه عن يحي، قال: لم يزل أهل الحديث يتقون حديثه. وذكر العقيلي عن يحي أنه قال: هو صويلح وفيه لين. انتهى.

وقد ذكر فيه أن الدار قطني عاب على البخاري ترك إخراج حديثه في الصحيح، وأن الحاكم رد على من عاب على مسلم الإخراج عنه، وذكر أنه أحد أركان الحديث، قال: وقد روى عنه مالك وهو الحكم في شيوخ أهل المدينة الناقد لهم، ثم قيل في حديثه بالعراق: إنه نسي الكثير منه وساء حفظه في آخر عمره . انتهى.

وفي شرح المسند حكاية عن الهيثمي ما لفظه : وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ يُتَّخَذَ قَبْرِي وَثَنًا ؛ فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» . رواه البزار، وفيه عمر بن صهبان، وقد اجتمعوا على ضعفه. انتهى.

[القول في زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج]

(٤٢) في مسند أحمد : حدثنا عبد الله، حدثني أبي ، ثنا يحي ، عن شعبة ، ثنا محمد بن جحادة، عن أبي صالح، عن ابن عباس، ووكيع قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن جحادة، قال: سمعت أبا صالح يحدث بعدما كبر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ. انتهى.

وأفاد في شرحه أنه أخرجه البزار في مسنده، وابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرك، والأربعة، قال: وقال الترمذي: حديث ابن عباس حديث حسن.انتهى.

وسند الحديث في سنن أبي داود هكذا: حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا شعبة، عن محمد بن جحادة، قال: سمعت أبا صالح يحدث، عن ابن عباس قال: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ.

محمد بن جحادة: قال فيه في تهذيب التهذيب: الكوفي، وذكر توثيقه عن أحمد، وعثمان بن أبي شيبة، والعجلي، وابن أبي حاتم، والنسائي، وذكر أنه كان زاهدًا يلبس الخلقان يغسلها. قال: وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: قال ابن حبان في طبقة أتباع التابعين: كان عابدًا ناسكًا، ثم قال: وقال يعقوب بن سفيان في ثقات أهل الكوفة. وقال أبو عوانة: كان يغلو في التشيع. نقله عنه العقيلي، والله أعلم. انتهى.

قلت: فعلى هذا يكون الحديث حسنًا كما قال الترمذي: لكونه رجاله شيعة من يحيى، وفي بعض الطرق من أحمد إلى أبي صالح. وأما أبو صالح فقد أطنبوا في توثيقه. وفي قول محمد بن جحادة يحدث بعد ما كبر ما يشعر

بتضعيفه في تلك الحال، والله أعلم.

وقال في الخلاصة: قال أحمد: ثقة ثقة شهد الدار[1]. وقال في تهذيب التهذيب: شهد الدار زمن عثمان. انتهى.

تنبيه: هذا وسائر الروايات الدالة على المنع من اتخاذ المساجد على القبور محمولة على معنى صحيح حقيقي، وهو أن يجعل المسجد محيطًا بالقبر؛ ليصير القبر في المسجد بغير واسطة، وعلى هذا يكون قريبًا من اتخاذ القبر مسجدًا، فإن صار القبر مسجدًا كسائر المسجد يصلى عليه صدقت على ذلك الروايات روايات اتخاذه مسجدًا، وروايات اتخاذ المسجد عليه؛ والوجه فيما ذكرنا من الحمل أن مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عند قبره. فإن قيل: فإن وضع المسجد قبل القبر؟ قلنا: فكان يلزم امتناع الزيادات فيه وامتناع الصلاة فيها كزيادة عثمان ومن بعده، وأما بناء المسجد حول القبر من أحد الجهات مثلا فقط فلا نسلم أنه على القبر حقيقة، والله أعلم.

وإن سلم أنه عليه فظاهر تعليق الاتخاذ على المسجد أنه مقصود: أي بني المسجد ليكون على القبر.

[حديث: لا تتخذوا قبري عيدا ولا تجعلوا بيوتكم قبورا]

(٤٣) في مسند أحمد: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا سريج، قال: ثنا عبدالله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي».

قال في شرحه: تخريجه (دعل)، وفي إسناده عبد الله بن نافع ضعيف، وقد روى في الصحاح بعضه. انتهى.

---

(١) أي دافع عن عثمان . تمت .

وذكر أن (الدال) علامة أبي داوود، و(عل) علامة أبي يعلى في مسنده لعل ذلك ما يأتي قريبًا إن شاء الله.

وأما سعيد المقبري: فقد مر الكلام في (ص٤٤٠). قال في كتاب التوحيد: وعن علي بن الحسين رضي الله عنه: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ؛ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ؛ وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ لَيَبْلُغَنِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ». رواه في "المختارة". انتهى.

وفي الجزء الرابع من الرسائل النجدية (ص٦٤٧) ما لفظه: وقال أبو يعلى الموصلي في مسنده: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذي الجناحين، حدثنا علي بن الحسين: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ؛ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ؛ فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَسَلِّمُوا عَلَيَّ، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ». رواه أبو عبد الله محمد بن عبدالواحد المقدسي في مختاراته التي اختارها من الأحاديث الجياد الزائدة على الصحيحين. انتهى.

قال في تهذيب التهذيب: (ت م ٤ – زيد) بن الحباب بن الريان ويقال: رومان التميمي أبو الحسين العكلي الكوفي أصله من خراسان، ورحل في طلب العلم سكن الكوفة، ثم ذكر كثيرًا روى عنهم منهم مالك بن أنس، والثوري، وابن أبي ذئب، وعبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، ثم قال: وخلق كثير.

وعنه أحمد، وابنا أبي شيبة، وأبو خيثمة، وأبو كريب، وأحمد بن منيع، والحسن بن علي الخلال، وعلي بن المديني، ثم زاد غير هؤلاء، ثم قال: وقال علي بن

المديني والعجلي: ثقة، وكذا قال عثمان عن ابن معين. وقال أبو حاتم: صدوق صالح. وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول: زيد بن حباب كان صدوقًا وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح، لكن كان كثير الخطأ، ثم قال: عن عبيد الله القواريري، قال: كان أبو الحسين العكلي ذكيًا حافظًا عالمًا يسمع.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ، يعتبر حديثه إذا روى عن المشاهير، وأما روايته عن المجاهيل ففيها المناكير. وقال ابن خلفون: وثقه أبو جعفر السبتي، وأحمد بن صالح زاد: وكان معروفًا بالحديث صدوقًا. وقال ابن قانع: كوفي صالح. وقال الدارقطني وابن ماكولا: ثقة. وقال ابن شاهين: وثقه عثمان بن أبي شيبة، ثم قال: قال ابن عدي: له حديث كثير، وهو من أثبات مشائخ الكوفة ممن لا يشك في صدقه، والذي قاله ابن معين عن أحاديثه عن الثوري: [يعني أنه كان يقلبها كما ذكر ذلك في تهذيب التهذيب] إنما له أحاديث عن الثوري يستغرب بذلك الإسناد، وبعضها ينفرد برفعه، والباقي عن الثوري وغير الثوري مستقيمة كلها. انتهى.

وأما جعفر بن إبراهيم: فلم أجد له ترجمة: لا في تهذيب التهذيب، ولا في الخلاصة، ولا في الميزان.

وأبو بكر بن أبي شيبة: تقدم انظر (ص٣٧٩).

وأبو يعلى الموصلي: لم أجده في تهذيب التهذيب إلا أن يكون محمد بن الصلت البصري أبو يعلى التوزي؛ فقال فيه: قال أبو حاتم: صدوق كان يملي علينا من حفظه التفسير وغيره، وربما وهم. وذكره ابن حبان في الثقات، ثم قال: وقال الدار قطني: ثقة. ونقل الباجي كلام أبي حاتم فيه عن أبي زرعة. وقال في الزهرة: روى عنه البخاري حديثين. وقال ابن حزم: مجهول. انتهى. ولعله غيره؛ لأنه لم يقل في ترجمة هذا: الموصلي.

وفي الجزء الرابع من الرسائل النجدية عقيب الرواية المذكورة ما لفظه:

وقال سعيد بن منصور في السنن: حدثنا حبان بن علي، حدثني محمد بن عجلان، عن أبي سعيد مولى المهري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي». انتهى.

أبو سعيد مولى المهري: ترجمته في تهذيب التهذيب أربعة سطور فقط، ولم يذكر له مدحًا ولا توثيقًا إلا قوله: قلت: ذكره ابن حبان في الثقات. انتهى. فهو مجهول. وقد تكلم في محمد بن عجلان ونسب إليه عمل قوم لوط بامرأته. ذكر ذلك في تهذيب التهذيب.

وقال في مجموعة الرسائل النجدية عقيب هذه الرواية: وقال سعيد: (أي ابن منصور في السنن)، حدثنا عبد العزيز بن محمد، أخبرني سهيل بن أبي سهيل، قال: رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عند القبر فناداني: هَلُمَّ إلى العشاء فقلت: لا أريده؛ فقال: ما لي رأيتك عند القبر؛ فقلت: سلمت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فقال: إذا دخلت المسجد فسلم ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُمَا كُنْتُمْ، مَا أَنْتُمْ وَمَنْ بِالْأَنْدَلُسِ إِلَّا سَوَاءٌ»، ثم قال عقيب هذا: فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث. انتهى.

عبد العزيز بن محمد: ذكر في تهذيب التهذيب عن أحمد بن حنبل أنه قال: إذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتب الناس وهم، ثم قال: وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: ليس به باس. وقال أحمد بن أبي مريم، عن ابن معين: ثقة حجة. وقال أبو زرعة: سيء الحفظ فربما حدث من حفظه الشيء فيخطي، ثم قال: وقال ابن حبان في الثقات: مات في صفر

سنة (٨٦) وكان يخطئ، ثم قال: وقال العجلي: هذا ثقة. وقال الساجي: كان من أهل الصدق والأمانة إلا أنه كثير الوهم. ثم قال: وقال الزبير: حدثني عياش بن المغيرة بن عبد الرحمن، جاء الدراوردي: يعني عبد العزيز إلى أبي يعرض عليه الحديث؛ فجعل يلحن لحنًا منكرًا؛ فقال له أبي: ويحك إنك كنت إلى لسانك أحوج منك إلى هذا. انتهى.

وسهيل بن أبي سهيل: لم أجد له ترجمة: لا في تهذيب التهذيب، ولا في الميزان؛ فهو مجهول. وفي الميزان: سهل بن أبي سهل: حدث عنه سعيد بن حسان، فيه جهالة. ذكر النباتي أنه مجهول. انتهى فلعله المذكور صغر تصحيفا.

[لا تقوم الساعة حتى تأخذ الأمة بأخذ القرون قبلها]

(٤٤) في البخاري وشرحه : (حدثنا أحمد بن يونس) : هو أحمد بن عبدالله بن يونس اليربوعي الكوفي، (حدثنا ابن أبي ذئب) محمد بن عبدالرحمن، (عن المقبري) سعيد بن أبي سعيد كيسان، (عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا : شِبْرًا بِشِبْرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ» فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ كَفَارِسَ وَالرُّومِ؟ فَقَالَ : «وَمَنِ النَّاسُ إِلَّا أُولَئِكَ». والحديث من أفراده انتهى. انظر ترجمة سعيد في (ص٤٤٢).

وفي البخاري وشرحه: (حدثنا محمد بن عبد العزيز) الرَّملي، (حدثنا أبو عمر) بضم العين حفص بن ميسرة (الصنعاني من اليمن، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد) سعد بن مالك (الخدري) رضي الله عنه، (عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ) بفتح السين: أي طريق من (كَانَ قَبْلَكُمْ: شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ) قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: "فَمَنْ") هُمْ؟ ولا

ينافي هذا ما سبق من أنهم كفارس والروم؛ لأن الروم نصارى، وفي الفرس كان يهود. انتهى.

وفيه: (حدثنا سعيد بن أبي مريم): هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم المصري، (حدثنا أبو غسان) محمد بن مطرف، (قال: حدثني زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: « لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ: شِبْرًا بِشِبْرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ ، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ » . قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ ، الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ « فَمَنْ »؟ .

وفي مسلم : حدثني سويد بن سعيد ، حدثنا حفص بن ميسرة ، حدثني زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ: شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ آلْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: « فَمَنْ »؟.

وحدثني عدة من أصحابنا، عن سعيد بن أبي مريم، أخبرنا أبو غسان - وهو محمد بن مطرف - عن زيد بن أسلم بهذا الإسناد نحوه.

حدثنا محمد بن يحيي، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا أبو غسان، حدثني زيد بن أسلم، عن عطا بن يسار، وذكر الحديث نحوه. انتهى.

[أخبار وقع مضمونها والبشارة بأن الحق لا يزول وبقاء طائفة عليه]

(٤٥) في مسلم : حدثنا أبو الربيع العتكي ، وقتيبة بن سعيد كلاهما عن حماد بن زيد - واللفظ لقتيبة - حدثنا حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ اللهَ زَوَى لِيَ الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي

مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ، وَالأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً؛ فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

وحدثني زهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن المثنى، وابن بشار، قال إسحاق: أخبرنا، وقال الآخرون: حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان: أن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِنَّ اللهَ زَوَى لِيَ الْأَرْضَ حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَأَعْطَانِي الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ». ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ.انتهى. ذكر أبي قلابة في (ص٣٩٠) ومر سند معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، والكلام فيه وفي حماد بن زيد فراجع ذلك.

وفي سنن أبي داود: حدثنا سليمان بن حرب، ومحمد بن عيسى قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ اللهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ» - أَوْ قَالَ: - «إِنَّ رَبِّي زَوَى لِي الْأَرْضَ؛ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ مُلْكَ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ، وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَلَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ؛ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً؛ فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَلَا أُهْلِكُهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَلَا أُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ؛ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ: بِأَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَحَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَسْبِي بَعْضًا، وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ

الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ - قَالَ ابْنُ عِيسَى: «ظَاهِرِينَ» ثُمَّ اتَّفَقَا - لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ».انتهى.

قال في تهذيب التهذيب: عمرو بن مرثد أبو أسماء الرحبي الدمشقي. ثم قال: روى عن ثوبان، وأبي ذر، وشداد بن أوس، ومعاوية بن أبي سفيان، وأبي هريرة، وأبي ثعلبة الخشني، وعمرو البكالي .. إلى أن قال: روى عنه أبو قلابة الجرمي، وشداد بن عمار، ومكحول الشامي.. إلى أن قال: قال العجلي: شامي تابعي ثقة. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن زبر الرحبي نسبة إلى رحبة دمشق قرية من قراها، بينها وبين دمشق ميل رأيتها عامرة.

قلت: وذكر أبو سعد بن السمعاني أنه من رحبة حمير، وقال: مات في خلافة عبد الملك بن مروان، ويروي عن أبي داود أن اسم أبي أسماء الرحبي عبد الله. انتهى؛ فعلى هذا يكون في مظنة النصب باعتبار الحال والزمان والمكان.

وأما ثوبان: فقال في ترجمته في تهذيب التهذيب: ثوبان بن بجدد، ويقال: ابن جحدر أبو عبد الله، ويقال: أبو عبد الرحمن الهاشمي مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قيل: أصله من اليمن، أصابه سباء فاشتراه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأعتقه، وقال: إن شئت تلحق بمن أنت منهم فعلت، وإن شئت أن تثبت فأنت منا أهل البيت؛ فثبت ولم يزل معه في سفره وحضره، ثم خرج إلى الشام فنزل الرملة ثم حمص وابتنى بها دارًا، ومات بها في إمارة عبد الله بن قرط. روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وعنه أبو أسماء الرحبي، ومعدان بن أبي طلحة اليعمري، وأبو حي المؤذن، وراشد بن سعد، وجبير بن نفير، وعبدالرحمن بن غنم، وأبو عامر الألهاني، وأبو إدريس

الخولاني، وجماعة.قال صاحب تاريخ حمص: بلغنا أن وفاته كانت سنة (٥٤)، وكذا قال ابن سعد وغير واحد. انتهى.

باب مما جاء في السحر: قال في كتاب التوحيد: قال عمر: "الجبت: السحر. والطاغوت: الشيطان" وقال جابر: "الطواغيت: كُهَّان كان ينزل عليهم الشيطان، في كل حيٍّ واحد". انتهى. ولم أجده في الصحيحين، ولا في الجزئين الأخيرين من سنن النسائي، والأخيرين من سنن أبي داود، ولا أدري أين ذلك.

[اجتنبوا السبع الموبقات]

(٤٦) في البخاري وشرحه: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الأويسي، (حدثني سليمان) بن بلال، (عن ثور بن زيد[1]) بالمثلثة المدني، (عن أبي الغيث) سالم مولى ابن المطيع، (عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ»). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ». انتهى.

وفي مسلم : حدثني هارون بن سعيد الأيلي ، حدثنا ابن وهب ، حدثني سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ». انتهى.

---

(١) الديلي. تمت شرح ابن الطيب.

وهو في سنن أبي داود: حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، ثنا ابن وهب، عن سليمان بن بلال إلى آخره كرواية مسلم سواء في باقي السند والحديث.

أما سليمان بن بلال: فقال فيه في تهذيب التهذيب: التيمي القرشي مولاهم أبو محمد، ويقال: أبو أيوب المدني، ثم ذكر روايته عن جماعة منهم جعفر الصادق، ثم قال: وغيرهم. ثم ذكر جماعة روايتهم عنه منهم إسماعيل بن أبي أويس، وأخوه أبو بكر بن أبي أويس، ثم قال: وغيرهم. ثم قال: قال أبو طالب: قال أحمد: لا بأس به ثقة، وقال الدوري عن ابن معين: ثقة. وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: سليمان أحب إليك أو الدراوردي؟ فقال: سليمان وكلاهما ثقة.

وقال ابن سعد: كان بربريًّا جميلًا عاقلًا حسن الهيئة، وكان يفتي بالبلد، وولِّي خراج المدينة، وكان ثقة كثير الحديث. مات بالمدينة سنة (١٧٢)، ثم قال: وقال البخاري عن هارون بن محمد المزني: مات سنة سبع وسبعين ومائة.

قلت: وذكره ابن حبان في الثقات، وحكى القولين في وفاته. وقال الخليلي: ثقة ليس بمكثر، لقي الزهري، ولكنه يروي كثير حديثه عن قدماء أصحابه، وأثنى عليه مالك، وآخر من حدث عنه لوين.

وقال ابن الجنيد: إنما وضعه عند أهل المدينة أنه كان على السوق، وكان أروى الناس عن يحيي بن سعيد. وقال عبد الرحمن بن مهدي: ندمت أن لا أكون أكثرت عنه. وقال ابن شاهين في كتاب الثقات: قال عثمان بن أبي شيبة: لا بأس به، وليس ممن يعتمد على حديثه. وقال ابن عدي: ثقة.

قلت: ورأيت رواية مالك عنه في كتاب مكة للفاكهي. انتهى.

وقال في تهذيب التهذيب: (ع سالم) **أبو الغيث المدني مولى ابن مطيع:** روى عن أبي هريرة، وعنه ثور بن زيد الديلي، وسعيد المقبري، وإسحاق بن سالم، وصفوان بن سليم، وعمر بن عطاء، وعثمان بن عمر بن موسى التيمي،

ويزيد بن خصيفة. قال أحمد: لا أعلم أحدًا روى عنه إلا ثور، وأحاديثه متقاربة. وقال الدوري: عن ابن معين: ثقة يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات.

قلت : وقال ابن سعد : كان ثقة حسن الحديث ، وذكر ابن شاهين أن كلام أحمد بن حنبل اختلف فيه. انتهى.

وأما ثور بن زيد: فقال فيه: قال أحمد، وأبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة. ثم قال: قال ابن عبد البر في التمهيد: مات سنة (١٣٥) لا يختلفون في ذلك، قال: وهو صدوق ولم يتهمه أحد بكذب، وكان ينسب إلى رأي الخوارج، والقول بالقدر، ثم قال: حكى في الطبقات أن مالكا سئل كيف رويت عن داود بن الحصين وثور بن زيد وذكر غيرهما وكانوا يرمون بالقدر؟ فقال: كانوا لأن يخروا من السماء إلى الأرض أسهل عليهم من أن يكذبوا كذبة. انتهى المراد.

[حكم حد السحر]

(٤٧) قال في كتاب التوحيد: وعن جندب مرفوعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ». رواه الترمذي، وقال: الصحيح أنه موقوف. انتهى.

قال في تهذيب التهذيب: **(ت-جندب)** الخير الأزدي العامري قاتل الساحر، يكنى أبا عبد الله، له صحبة، يقال: إنه جندب بن زهير، ويقال: جندب بن عبدالله، ويقال: جندب[1] بن كعب بن عبد الله.

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ»، وعن سلمان الفارسي وعلي. وعنه حارثة بن وهب الصحابي، والحسن البصري،

(١) هذا هو المذكور في شرح النهج في المجلد الرابع (صفحة ١٩٧)، وهناك قصة قتله للساحر وكلام جيد فابحثه. تمت.

وعثمان النهدي، وعبد الله بن شريك العامري، وعدة.

قال علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد جندب الخير: هو جندب بن عبدالله بن ضبة، وجندب بن كعب قاتل الساحر، وجندب بن عفيف، وجندب بن زهير كان على رجالة علي بصفين، وقتل معه بصفين هؤلاء الأربعة من الأزد. وقال البخاري وابن مندة: جندب قاتل الساحر.

وقال علي بن المديني: هو جندب بن زهير. وقال البغوي: يشك في صحبته. وقال الطبراني: اختلف في صحبته. أخرج له الترمذي حديثه، وصحح أن وقفه أصح.

قلت: ذكر العسكري أنه مات في خلافة معاوية. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقد ذكرنا في المعرفة ما يدل على صحبته.انتهى.

قال في كتاب التوحيد في صحيح البخاري: عن بَجَالَةَ بن عَبَدة، قال: كتب عمر بن الخطاب «أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ»، قال: فقتلنا ثلاث سواحر. انتهى. ولم أجده فيه، وقال في حاشية كتاب التوحيد: هذا الأثر رواه البخاري، كما قال المصنف، لكن لم يذكر قتل السواحر. انتهى. ولم أجد الأصل ولا الزيادة.

قال في تهذيب التهذيب في ترجمة بجالة بن عبدة التميمي العنبري البصري كاتب جزء بن معاوية: روى عن كتاب عمر بن الخطاب إلى أن قال: وعنه عمرو بن دينار، وقتادة، وقشير بن عمرو. قال أبو زرعة: ثقة. وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره الجاحظ في نساك أهل البصرة.

قلت: وقال مجاهد بن موسى: مكي ثقة، وحكى الربيع، عن الشافعي أنه قال: بجالة مجهول. رواه البيهقي في المعرفة، وذكر في السنن الكبير ذلك؛ فقال: ذكر في الحدود أنه مجهول ليس بالمشهور، ولا يعرف أن جزء بن معاوية كان من عمال عمر، وذكره في كتاب الجزية؛ فقال: حديث بجالة متصل ثابت؛ لأنه

أدرك عمر وكان رجلًا في زمانه وكاتبًا لعماله. قال البيهقي: فكأنه وقف على حاله بعد، وذكره ابن حبان في الثقات. انتهى.

قال في كتاب التوحيد: وصحَّ عن حفصة"أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها، فقُتلت" قال في حاشيته: هذا الأثر رواه مالك في الموطا في باب ما جاء في الغيلة والسحر. انتهى. قال في كتاب التوحيد: وكذلك صح عن جندب. انتهى.

قلت: كأنه أراد ما روي أنه قتل الساحر، أو أنه قال: حد الساحر ضربة بالسيف بناء على قول الترمذي: إن الأصح وقفه.

(٤٨) قال في كتاب التوحيد: قال أحمد: حدّثنا محمَّد بن جعفر، حدّثنا عوف، عن حَيَّان بن العلاء، حدّثنا قَطَن بن قَبِيصة، عن أبيه: أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِنَّ الْعِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطِّيَرَةَ مِنَ الْجِبْتِ».

قال عوف : العِيَافَةُ : زجر الطير . والطَّرْقُ : الخطُّ يُخطُّ بالأرض ، والجبتُ : قال الحسن: رنّة الشيطان. إسناده جيّد. ولأبي داود، والنسائي، وابن حبان المسند منه. انتهى.

قلت: وجدته في سنن أبي داود: حدثنا مسدد، ثنا يحي، ثنا عوف، ثنا حيان ..إلخ السند، والحديث المرفوع، ثم قال: الطرق: الزجر، والعيافة: الخط، ثم أورد كلام عوف بالإسناد إليه، ثم أورد بعض حديث معاوية بن الحكم السلمي؛ فقال: حدثنا مسدد، حدثنا يحي، عن الحجاج الصواف، حدثني يحي بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي، قال: قلت: يا رسول الله ومنا رجال يخطون، قال: كان نبي من الأنبياء يخُط فمن وافق خطَّه فذاك. انتهى. وهو في مسلم (ج٩ص٧١).

قال في تهذيب التهذيب: (د س[1] - قطن) بن قبيصة بن المخارق الهلالي

---

(١) أي روى عنه أبو داود، والنسائي.

أبو سهلة البصري: روى عن أبيه، وعنه ابنه حرب، وحيان بن العلاء، ويقال ابن عمير أبو العلاء القيسي. قال النسائي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن سعد: مدحه زياد الأعجم. وقال أبو نعيم في تاريخ أصبهان: كان يلي أصبهان، ثم خرج منها إلى خراسان، له عندهما حديث في الطيرة. انتهى.

وأما قبيصة: فقال فيه: وفد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وروى عنه. روى عنه ابنه قطن، وكنانة بن نعيم، وهلال بن عامر البصري، وأبو عثمان النهدي، وأبو قلابة الجرمي.

قال: قلت: كنيته أبو بشر فيما ذكر ابن عبد البر، وقال خليفة في الطبقات: كانت له دار بالبصرة. انتهى.

وقال في تهذيب التهذيب: (د س – **حيان) بن العلاء**، عن قطن بن قبيصة بن المخارق، عن أبيه حديث: «الْعِيَافَةُ، وَالطِّيَرَةُ، وَالطَّرْقُ، مِنَ الْجِبْتِ».

وعنه عوف الأعرابي، وقيل: عن عوف، عن حيان لم ينسب، وقيل: عنه عن يحي أبي العلاء، وقيل: عنه، عن حيان بن عمير. وقال إسحاق بن منصور عن أحمد ويحي ليس هو ابن عمير. وقال ابن حبان في الثقات: حيان بن مخارق أبو العلاء يروي عن قطن بن قبيصة عن أبيه. انتهى.

قلت: رواية أحمد كما ترى عن حيان بن العلاء، وكذا في سنن أبي داود؛ لأن فيها بالإسناد المذكور عن حيان [هكذا]، وقال عقيبه: قال غير مسدد: حيان بن العلاء. انتهى. وبهذا يظهر أنه مجهول.

وأما عوف: فقال فيه في تهذيب التهذيب: (ع- عوف) بن أبي جميلة العبدي الهجري أبو سهل البصري المعروف بالأعرابي، ثم ذكر مشايخه ومن روى عنه فأطال ، ثم قال : قال عبد الله بن أحمد عن أبيه : ثقة صالح الحديث . وقال إسحاق بن منصور، عن ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق صالح. وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال الوليد بن عتبة، عن مروان بن

معاوية: كان يسمى الصدوق. وقال محمد بن عبد الله الأنصاري: كان يقال عوف الصدوق. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث.

قال: وقال بعضهم يرفع أمره أنه ليجيء عن الحسن بشيء ما يجيء به أحد، قال: وكان يتشيع، ثم قال: وقال ابن سعد. عن محمد بن عبد الله الأنصاري كان أثبتهم جميعا، ثم قال: وحكى العقيلي عن ابن المبارك قال [..[1]..] حتى كانت فيه بدعتان: قدري، شيعي.

وقال الأنصاري: رأيت داود بن أبي هند يضرب عوفًا، ويقول: ويلك يا قدري. وقال في الميزان: قال بندار[2] وهو يقرأ لهم حديث عوف: لقد كان قدريًا رافضيًا شيطانًا. وقال مسلم في مقدمة صحيحه: وإذا وازنت بين الأقران كابن عون، وأيوب مع عوف، وأشعث الحمراني وهما صاحبا الحسن، وابن سيرين، كما أن ابن عون وأيوب صاحباهما وجدت البون بينهما، وبين هذين بعيدا في كمال الفضل وصحة النقل، وإن كان عوف وأشعث غير مدفوعين عن صدق وأمانة. انتهى.

[حكم تعلم التنجيم]

(٤٩) في سنن أبي داود: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومسدد المعنى قالا: حدثنا يحي، عن عبيد الله بن الأخنس، عن الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن ماهك، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ». انتهى.

الوليد بن عبد الله: قال فيه في تهذيب التهذيب: حجازي. روى عن

(١) بياض في تهذيب التهذيب.

(٢) اسمه محمد بن بشار، كما أفاد ذلك في شرح البخاري وغيره، وهو من رجال الصحيحين وكذا ابن المبارك. تمت.

يوسف بن ماهك، ومحمد ابن الحنفية، وعنه عبيد الله بن الأخنس، وإبراهيم بن يزيد الخوزي، ومحمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير، ومعقل بن عبيد الله الجزري، قال عثمان الدارمي، عن ابن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. انتهى. ولم يزد على هذا.

وأما عبيد الله بن الأخنس: فقال فيه في تهذيب التهذيب: النخعي أبو مالك الكوفي، وقال فيه: قال أحمد، وابن معين، وأبو داود، والنسائي: ثقة. وقال ابن الجنيد عن ابن معين: ليس به بأس.

قلت: وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ كثيرًا. انتهى. وذكر فيمن يروي عن عبيد الله الأخنس يحيي القطان، ولم يذكر يحيي غيره، وذكر القطان فيمن روى عنه أبو بكر بن أبي شيبة، ويظهر أنه هو المذكور في هذا السند.

قال في العتب الجميل الباب الأول في ذكر رجال من أئمة أهل البيت وأفاضل العترة وخيرتهم: قدح البعض في عدالتهم، أو غمزهم، أو ترفع عن الرواية عنهم والتعلم منهم، منهم حامل علم الرسول، وإمام علماء العترة الفحول، عالم قريش، ونور عينها، وجهبذ السند السنية، ومجرى عينها، وإمام جماعتها، وقائد قادتها مولانا الإمام جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين الشهيد بن علي سيد المسلمين، وابن فاطمة سيدة نساء العالمين، بنت سيد المرسلين عليهم وعلى محبيهم أفضل الصلاة والتسليم، تكلم بعضهم فيه حسدًا وظلمًا، وتسور على عالي مقامه؛ فاحتمل بهتانًا وإثمًا، وقد كتبنا في استنكار ذلك كلامًا في النصائح الكافية فجاءتنا رسائل بعض الإخوان عتابًا في ذلك، وهذا نص ما قلناه هناك:

أرادت عرارا بالهوان ومن يرد ... عرارا لعمري بالهوان فقد ظلم

وإليك بعض ما ذكروا عنه: قال في تهذيب التهذيب: قال ابن المديني: سئل

يحي بن سعيد القطان، عن جعفر الصادق؛ فقال: في نفسي منه شيء. وقال سعيد[1] بن أبي مريم: قيل لأبي بكر بن عياش مالك لم تسمع من جعفر وقد أدركته؟ قال: سألته عما يحدث به من الأحاديث أشيء سمعته؟ قال: لا ولكنها رواية رويناها عن آبائنا. وقال ابن سعد: كان جعفر كثير الحديث، ولا يحتج به ويستضعف، سئل مرة هل سمعت هذه الأحاديث عن أبيك؟ قال: نعم، وسئل مرة فقال: إنما وجدتها في كتبه.

قال الحافظ ابن حجر: يحتمل أن السؤالان وقعا عن أحاديث مختلفة؛ فذكر فيما سمعه أنه سمعه وفيما لم يسمعه أنه وجده، وهذا يدل على تثبته. انتهى (أي كلام ابن حجر).

ثم قال في العتب الجميل: قلت: احتج الستة في صحاحهم بجعفر الصادق إلا البخاري؛ فكأنه اغتر بما بلغه عن ابن سعد، وابن عياش، وابن القطان على أنه احتج بمن قدمنا ذكرهم: أي بعض شياطين[2] النواصب ومنافقيهم، وهنا يتحير العاقل ولا يدري بماذا يعتذر عن البخاري، وقد قيل في هذا المعنى شعر:

قضية أشبه بالمرزئة ... هذا البخاري إمام الفئة

بالصادق الصديق ما احتج في ... صحيحه واحتج بالمرجئة

ومثل عمران بن حطان أو ... مروان وابن المرأة المخطئة

مشكلة ذات عوار إلى ... حيرة أرباب النهى ملجئة

وحق بيت يممته الورى ... مغذّة في السير أو مبطئة

إنّ الإمام الصَّادق المجتبى ... بفضله الآي أتت منبئة

أجل من في عصره رتبة ... لم يقترف في عمره سيئة

(١) هذه الرواية يبعد صحتها عن أبي بكر بن عياش؛ لأنه يروي عن أبي الجارود؛ فينظر في سعيد. تمت.

(٢) هذا من كلام العتب الجميل.

قلامة من ظفر إبهامه تعدل من مثل البخاري مئة

انتهى ما أردنا نقله من النصائح الكافية، والأبيات من نظم شيخنا العلامة أبي بكر بن شهاب الدين أحسن الله إليه.

وقول القطان آنفًا في الإمام جعفر عليه السلام: ومجالد أحب إلي منه- كلمة جفاء مؤذية، ومجالد الذي يعنيه: هو مجالد بن سعيد الهمداني. وقد ذكره في تهذيب التهذيب وذكر مقالاتهم فيه، ومنه تعلم في أي درك أنزلوا عالم أهل البيت الطاهر والله المستعان.

فمما قالوه في مجالد قال البخاري: كان يحي بن سعيد يضعفه، وكان ابن مهدي لا يروي عنه، وكان أحمد بن حنبل لا يراه شيئا، ثم قال: قال عمرو بن علي : سمعت يحي بن سعيد يقول لبعض أصحابه : أين تذهب ؟ قال: إلى وهب بن جرير أكتب السيرة عن أبيه عن مجالد، قال: تكتب كذبًا كثيرًا لو شئت أن يجعلها[1] إلى مجالد كلها، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله فعل! وقال أبو طالب عن أحمد: ليس بشيء يرفع حديثًا كثيرًا لا يرفعه الناس، وقد احتمله الناس، ثم ذكر عن ابن معين أنه قال: ضعيف واهي الحديث لا يحتج بحديثه. وعن الدارقطني: مجالد لا يعتبر به . وعن عبد الحق: لا يحتج به إلى نحو هذا فتأمله، وقد توهم بعض إخواننا أحسن الله إلينا وإليهم أن عدم رواية البخاري في صحيحه عن جعفر الصادق كانت اتفاقية، أو لعذر آخر، وغفلوا عما صرح به ابن تيمية الحراني في منهاجه من ارتياب البخاري في الصادق، ومن عرف أن البخاري قد روى عن جعفر الصادق في تاريخه وعرف من هم الواسطة بين البخاري وجعفر لم يتعب نفسه بالتمحلات، وإنا لله وإنا إليه راجعون. انتهى ما أردنا نقله من العتب الجميل، وقد تضمن تعريفًا بيحي بن سعيد وغيره.

---

(١) صححنا هذه العبارة على ما في الميزان (ص٨ ج٣) مؤلف كذا في حاشية العتب الجميل تمت.

[بيان نوع من أنواع السحر وهو ما كان بواسطة العقد والنفث]

(٥٠) في سنن النسائي: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا عباد بن ميسرة المنقري، عن الحسن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ». انتهى.

عباد بن ميسرة: قال فيه في تهذيب التهذيب: البصري المعلم، ثم قال: قال الأثرم: ضعفه أحمد. وقال إسحاق بن منصور، عن ابن معين: ليس به بأس. وقال الدوري ، عن ابن معين : عباد بن ميسرة ، وعباد بن راشد ، وعباد بن كثير ، وعباد بن منصور، كلهم حديثهم ليس بالقوي، ولكنه يكتب. وقال أبو داود: عباد بن ميسرة ليس بالقوي. وقال إبراهيم بن بكر الشيباني، عن الهيثم بن حبيب: شهد عباد بن ميسرة عند عباد بن منصور فرد شهادته، قال: لم رددت شهادتي؟ قال: لأنك تضرب اليتيم، وتأكل مال الأرملة.

قلت: علق له الترمذي حديثًا في العلم ولم يرقم له المزي. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال: كان من العباد. وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه. انتهى.

وفي الميزان نحو ما في تهذيب التهذيب وزاد ما لفظه: الطيالسي، حدثنا عباد المنقري، عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعًا: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ». هذا الحديث لا يصح للين عباد وانقطاعه. انتهى.

[القالة بين الناس]

(٥١) في مسلم: حدثنا محمد بن المثنى، وابن بشار، قالا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت أبا إسحاق يحدث عن أبي الأحوص، عن عبدالله بن مسعود، قال: إن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ : الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ»، وإن محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا، وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا». انتهى.

أبو الأحوص: قال فيه في تهذيب التهذيب: عوف بن مالك بن نضلة الجشمي أبو الأحوص الكوفي، ثم قال: روى عن أبيه، وله صحبة، وعن علي، وقيل: إنه لم يسمع منه، وابن مسعود، وأبي مسعود الأنصاري، وأبي موسى الأشعري، وأبي هريرة، ثم قال: قال إسحاق بن منصور، عن ابن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. ثم قال: وقال النسائي: كوفي ثقة أنا أحمد بن سليمان، ثنا يحيي بن آدم، ثنا أبو بكر بن عياش سمعت أبا إسحاق يقول: خرج أبو الأحوص إلى الخوارج فقاتلهم فقتلوه.

وذكر الخطيب في تاريخه: أنه شهد مع علي قتال الخوارج بالنهروان، فإن ثبت ذلك فلا يدفع سماعه منه. والله أعلم. انتهى. وذكر في ترجمته أنها قتلته الخوارج أيام الحجاج بن يوسف. انتهى.

وأما أبو إسحاق: فقال فيه في التهذيب: عمرو بن عبد الله، ثم قال: أبو إسحاق السبيعي الكوفي، والسبيع من همدان، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان قاله شريك عنه، روى عن علي بن أبي طالب والمغيرة بن شعبة وقد رآهما، وقيل: لم يسمع منهما، وعن سليمان بن صرد، وزيد بن أرقم، والبراء بن عازب ، وجابر بن سمرة، ثم قال: وعد كثيرًا جدًا، ثم قال: وخلق كثير: أي

روى عنهم، ثم عد ممن أخذوا عنه فاستغرق نحو نصف صفحة، وعد منهم شعبة، ومسعر، والثوري، إلى أن قال: وسفيان بن عيينة وآخرون.

قال عبد الله بن أحمد: قلت لأبي أيما أحب إليك ابن [كذا] إسحاق أو السدي؛ فقال: أبو إسحاق ثقة ولكن هؤلاء الذين حملوا عنه بآخره. وقال ابن معين، والنسائي: ثقة. وقال ابن المديني: أحصينا مشيخته نحوا من ثلاثمائة شيخ، وقال مرة: أربعمائة، وقد روى عن سبعين أو ثمانين لم يرو عنهم غيره. وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة، والشعبي أكبر منه بسنتين، ولم يسمع أبو إسحاق من علقمة، ولم يسمع من حارث الأعور إلا أربعة أحاديث والباقي كتاب.

وقال أبو حاتم: ثقة وهو أحفظ من أبي إسحاق الشيباني، وشبه الزهري في كثرة الرواية واتساعه في الرجال، وقال له رجل: إن شعبة يقول: إنك لم تسمع من علقمة، قال: صدق. وقال أبو داود الطيالسي: قال رجل لشعبة سمع أبو إسحاق من مجاهد، قال: ما كان يصنع بمجاهد كان هو أحسن حديثًا من مجاهد، ومن الحسن، وابن سيرين.

وقال الحميدي: عن سفيان مات سنة ست وعشرين ومائة، ثم قال: قلت: قال ابن سعد: أنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق: أنه صلى خلف علي الجمعة، قال: فصلاها بالهاجرة بعد ما زالت الشمس. وقال البغوي في الجعديات: ثنا محمود بن غيلان، سمعت أبا أحمد الزبيري، قال: لقي أبو إسحاق عليًّا. وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: لم يسمع أبو إسحاق من ابن عمر إنما رآه رؤية، قال: وقد رأى حجر بن عدي وما أظنه سمع منه.

ثم ذكر عن أحمد: أن أبا إسحاق لم يسمع من سراقة، وعن أبي زرعة أنه لم يسمع من ذي الجوشن، وعن أحمد أنه لا يصح له عن أحمد رؤية ولا سماع، وأنه قيل: لم يسمع من سليمان بن صرد، ولا من النعمان بن بشير، ولا من

جابر بن سمرة، ولا من عطاء بن أبي رباح، قال: وفي ترجمة شعبة من الحلية بسند صحيح عن شعبة لم يسمع أبو إسحاق من أبي وائل إلا حديثين، ثم ذكر أنه كان يصلي بالبقرة وآل عمران قال: وقال العلاء بن سالم: كان الأعمش يتعجب من حفظ أبي إسحاق لرجاله الذين يروي عنهم.

ثم ذكر عن أبي بكر بن عياش، قال: مات أبو إسحاق وهو ابن مائة سنة أو نحوها. وقال ابن حبان في كتاب الثقات: كان مدلسًا ولد سنة (٢٩)، ويقال سنة (٣٢)، وكذا ذكره في المدلسين حسين الكرابيسي، وأبو جعفر الطبري. وقال ابن المديني في العلل: قال شعبة: سمعت أبا إسحاق يحدث عن الحارث بن الأزمع بحديث؛ فقلت له: سمعته منه؛ فقال: حدثني به مجالد، عن الشعبي عنه. قال شعبة: وكان أبو إسحاق إذا أخبرني عن رجل قلت له: هذا أكبر منك، فإن قال: نعم علمت أنه لقي، وإن قال: أنا أكبر منه تركته.

وقال أبو إسحاق الجوزجاني: كان قوم من أهل الكوفة لا تحمد مذاهبهم: يعني التشيع هم رؤوس محدثي الشيعة: مثل أبي إسحاق، والأعمش، ومنصور، وزبيد، وغيرهم من أقرانه احتملهم الناس على صدق ألسنتهم في الحديث، ووقفوا عندما أرسلوا لما خافوا أن لا يكون مخارجها صحيحة. فأما أبو إسحاق فروى عن قوم لا يعرفون ولم ينتشر عنهم عند أهل العلم إلا ما حكى أبو إسحاق عنهم، فإذا روى تلك الأشياء كان التوقيف في ذلك عندي الصواب، وحدثنا إسحاق، ثنا جرير، عن معن ، قال : أفسد حديث أهل الكوفة الأعمش ، وأبو إسحاق : يعني للتدليس ، قال يحي بن معين : سمع منه ابن عيينة بعدما تغير ، ووجدت في التاريخ المظفري أن يوسف بن عمر لما ولي الكوفة أخرج بنو أبي إسحاق أبا إسحاق على برذون ليأخذ صلة يوسف فأخذت وهو راكب فرجعوا به، ومات يوم دخول الضحاك الخارجي الكوفة. انتهى.

وأما الجوزجاني: فهو الذي لا يحمد مذهبه انظر فيما مر (ص٣٢٤، ٣٢٥) هذا والحديث الذي نحن بصدده مروي عنه عن أبي الأحوص، وقد تقدم أن ما رواه المدلس ولم يذكر فيه السماع فهو مرسل، فما يؤمن المخالفين أن يكون أبو إسحاق سمعه من أولئك القوم الذين. قال الجوزجاني: لا يعرفون، ورجح ترك ما روى عنهم، هذا وأما شارح مسلم فلم يشر إلى أن في السند مدلسًا، ولا أفاد أنه له طريقًا أخرى صحيحة كما ذكر فيما نقلناه عنه .

وقوله: إنه ربما ترك التنبيه على بعض المدلس اكتفاء بالتنبيه على مثله قريبًا؛ فإنه لا يصلح هذا الاكتفاء؛ لأن من حقه إذا كان يريد تصحيح الكتاب وهو بصدد شرحه وتقرير ما فيه أن لا يترك التنبيه، ولا أرى هذا الاعتلال صحيحًا بل أرى أنه جعل هذه وسيلة للتغطية على المواضع التي لا يجد فيها طريقًا صحيحة؛ فيوهم السامع أن للحديث طريقًا أخرى صحيحة، وأنه إنما ترك ذكرها اكتفاء فاقتدى بسلفه في التدليس والتلبيس وكتمان عيوب المشائخ، وأدخل تدليسًا في فصل التدليس.

تنبيه: هذا الحديث أورده في كتاب التوحيد عن مسلم بلفظ العَضْهُ وهو في النسخة من مسلم العضة. قال في حاشية كتاب التوحيد: والعضه: قال النووي في شرح مسلم: هذه اللفظة رووها على وجهين أحدهما: العِضَةُ بكسر العين وفتح الضاد المعجمة على وزن العدة والزنة، والثاني: العَضْه بفتح العين وإسكان الضاد على وزن الوجه، وهذا الثاني هو الأشهر في روايات بلادنا[1]: يعني دمشق، والأشهر في كتب الحديث وكتب غريبة، والأول أشهر في كتب اللغة.انتهى المراد.

(٥٢) في البخاري وشرحه: (حدثنا عبد الله بن يوسف) الدمشقي، ثم التنيسي الكلاعي الحافظ، (أخبرنا مالك) الإمام، (عن زيد بن أسلم) الفقيه

---

(١) بلد النووي .

العمري، (عن عبد الله بن عمر: أنه قدم رجلان من المشرق فخطبا، فعجب الناس لبيانهما؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا» أو) قال عليه الصلاة والسلام: (إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ) وهذا الحديث سبق في النكاح في باب الخطبة، وأخرجه أبو داود في الأدب، والترمذي في أبواب البر، ورواه أكثر رواة الموطا مرسلا ليس فيه ابن عمر. انتهى.

والذي في كتاب النكاح من البخاري هكذا: (حدثنا قبيصة) بفتح القاف بن عقبة، قال: (حدثنا سفيان) الثوري، أو ابن عيينة، (عن زيد بن أسلم): أنه (قال: سمعت ابن عمر يقول: جاء رجلان من المشرق فخطبا؛ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا».) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: "لَسِحْرًا" بزيادة اللام للتأكيد. انتهى.

زيد بن أسلم: ذكر له في تهذيب التهذيب ترجمة فيها توثيقه ومدحه، وفيها وقال حماد بن زيد: عن عبيد الله بن عمر لا أعلم به عيبا إلا أنه يفسر برأيه القرآن ويكثر منه. وقال الساجي: ثنا أحمد بن محمد، ثنا المعيطي، قال: قال ابن عيينة: كان زيد بن أسلم رجلًا صالحًا، وكان في حفظه شيء. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، توفي قبل خروج محمد بن عبد الله بن الحسن. وقال أبو زرعة: لم يسمع من سعد، ولا من أبي أمامة. قال : وزيد بن أسلم، عن عبدالله بن زياد ، أو زياد عن علي مرسل . وقال أبو حاتم : زيد عن أبي سعيد مرسل . وذكره ابن حبان في الثقات . وذكر ابن عبد البر في مقدمة التمهيد ما يدل على أنه كان يدلس. وقال في موضع آخر: لم يسمع من محمود بن لبيد. انتهى.

وفي أول ترجمته قال الدوري عن ابن معين: لم يسمع من جابر ولا من أبي هريرة. انتهى. وفيها: وقال البخاري في تاريخه: قال زكريا بن عدي: ثنا هشيم، عن محمد بن عبد الرحمن القرشي، قال: كان علي بن الحسين يجلس إلى زيد بن أسلم ويتخطى مجالس قومه؛ فقال له نافع بن جبير بن مطعم: تتخطى مجالس

قومك إلى عبد عمر بن الخطاب فقال علي: إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه في دينه. انتهى.

والحديث في سنن أبي داود: حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك إلخ. كرواية البخاري عن مالك، إلا أنه قال: فعجب الناس: يعني لبيانهما، ورواه بسند، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعًا، وعن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعًا، وعن عبد الله بن بريدة، عن أبيه مرفوعًا. انتهى.

باب في ذكر ما جاء في الكهان

(٥٣) في مسلم: حدثنا محمد بن مثنى العنزي، حدثني يحي - يعني ابن سعيد - عن عبيد الله، عن نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

صفية: يظهر من تهذيب التهذيب أنها بنت أبي عبيد، قال فيه: قال العجلي: تابعية ثقة، وذكرها ابن حبان في الثقات.

قال: قلت: ذكرها ابن عبد البر في الصحابة. وقال ابن مندة: أدركت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا يصح لها منه سماع. وقال الدارقطني: لم تدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم. انتهى المراد. وقد مر الكلام في توثيق العجلي، وابن حبان. والله أعلم.

ومحمد بن المثنى العنزي: مر الكلام فيه في (ص٣٧٩، ٣٨٠)، وهناك أنه كان في عقله شيء، ومر الكلام في يحي بن سعيد قريبًا.انتهى.

(٥٤) في سنن أبي داود: حدثنا موسى بن إسمعيل، ثنا حماد، (ح) وثنا مسدد، ثنا يحي، عن حماد بن سلمة، عن حكيم الأثرم، عن أبي تميمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا». قال

موسى في حديثه: (فصدقه بما يقول)، [ثم اتفقا] (أو أتى امرأة)، قال مسدد: (امرأته حائضًا، أو أتى امرأة)، قال مسدد: (امرأته في دبرها؛ فقد برئ مما أنزل الله على محمد). انتهى.

أبو تميمة: قال في تهذيب التهذيب: اسمه طريف بن مجالد. وقال في ترجمته: الهجيمي البصري، ثم قال: قال ابن معين: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله تعالى. وذكره ابن حبان في الثقات، ثم قال: قال البخاري في التاريخ الصغير: لا نعلم له سماعًا من أبي هريرة. وقال الدار قطني: ثقة. وقال ابن عبد البر: هو ثقة حجة عند جميعهم. انتهى.

قلت: هذا الحديث عن أبي هريرة؛ فعلى قول البخاري يكون مرسلًا.

وقال في ترجمة حكيم الأثرم البصري، ثم قال: قال الذهلي، عن ابن المديني أحيانا هذا. وقال مرة: لا أدري من أين هو. وقال البخاري: لا يتابع في حديثه: يعني عن أبي تميمة، عن أبي هريرة: (مَنْ أَتَى كَاهِنًا).

ولا نعرف لأبي تميمة سماعا من أبي هريرة. وقال ابن عدي: يعرف بهذا الحديث، وليس له غيره إلا اليسير. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات.

قلت: وسماه حكيم بن حكيم. وقال الآجري عن أبي داود: ثقة. وقال أبو بكر: حدث عنه حماد بحديث منكر. وقال ابن أبي شيبة: سألت عنه ابن المديني فقال: ثقة عندنا. انتهى.

(٥٥) في كتاب التوحيد ما لفظه: وللأربعة، والحاكم ، وقال: صحيح على شرطهما عن [أبي هريرة]: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا، أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ». قال في حاشيته: هكذا بيض المصنف لاسم الراوي، ولعله نقله من كتاب الزواجر لابن حجر؛ لأنه عزا الحديث إلى الأربعة ،والحاكم، ولم يذكر راوي الحديث فذكره المصنف

هكذا وبيض له لأجل أن يراجع عن راوي الحديث ويكتبه فاخترمته المنية وبقي بياضًا، وقد راجعت في كتاب المستدرك للحاكم؛ فرأيته رواه عن أبي هريرة، ورواه الإمام أحمد، والحاكم، والبيهقي، عن أبي هريرة مرفوعًا. انتهى.

وقد بحثت في سنن أبي داود فلم أجده فيها، ولعل الرواية عن الأربعة لا تصح وإلا فما بال المحشي لم يذكر الرواية من سننهم: أي كما ذكر أنه قد راجع في كتاب المستدرك للحاكم فرآه رواه.. إلخ. هذا وقال في كتاب التوحيد: ولأبي يعلى بسند جيد، عن ابن مسعود مثله موقوفًا. انتهى.

(٥٦) قال في كتاب التوحيد: وعن عمران بن حصين مرفوعًا : «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ» . رواه البزار بإسناد جيد. ورواه الطبراني بإسناد حسن من حديث ابن عباس، دون قوله: «وَمَنْ أَتَى» إلى آخره.

قال في حاشيته: قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: روى أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنُ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ».

الطبراني من حديث الحسن ، عن عمران بن حصين ، وأبو نعيم من حديث علي بن أبي طالب ، والطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس ، وفي الأول : إسحاق بن الربيع وضعفه الفلاس ، والراوي عنه أيضًا لين ، وفي حديث ابن عباس زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام وهما ضعيفان. انتهى.

وقال في كتاب التوحيد: قال ابن عباس في قوم يكتبون أبا جاد، وينظرون في النجوم : ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق. انتهى.

قال في حاشيته: وقال العلامة الشيخ عبد الرحمن بن حسن في فتح المجيد: هذا الأثر رواه الطبراني عن ابن عباس مرفوعًا، وإسناده ضعيف. انتهى. ولم

يذكرا أين روي موقوفًا.

[القول في النُّشْرَة]

(٥٧) في سنن أبي داود: حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الرزاق، ثنا عقيل بن معقل، قال: سمعت وهب بن منبه يحدث عن جابر بن عبد الله، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النُّشْرَةِ؛ فقال: هو من عمل الشيطان. انتهى.

وهب بن منبه: ذكر في تهذيب التهذيب أنه وثقه العجلي، وأبو زرعة، والنسائي. وذكره ابن حبان في الثقات. وذكر في ترجمته أنه لبث أربعين سنة لم يسب شيئا فيه الروح، ولبث عشرين سنة لم يجعل بين العشاء والصبح وضوءا.

قال: وقال أحمد بن حنبل، عن عبد الرزاق، عن أبيه: حج عامة الفقهاء سنة مائة، فحج وهب فلما صلوا العشاء أتاه نفر فيهم عطاء، والحسن وهم يريدون أن يذاكروه القدر. قال: فأمعن في باب من الحمد؛ فما زال فيه حتى طلع الفجر؛ فافترقوا ولم يسألوه عن شيء. قال أحمد: وكان يتهم بشئ من القدر ثم رجع. وقال حماد بن سلمة، عن أبي سنان: سمعت وهب بن منبه يقول: كنت أقول بالقدر حتى قرأت بضعة وسبعين كتابًا من كتب الأنبياء في كلها من جعل إلى نفسه شيئا من المشيئة فقد كفر فتركت قولي. وقال الجوزجاني: كان وهب كتب كتابًا في القدر، ثم حدثت أنه ندم عليه.

وقال ابن عيينة، عن عمرو بن دينار: دخلت على وهب داره بصنعاء فأطعمني جوزا من جوزة في داره؛ فقلت له: وددت أنك لم تكن كتبت في القدر؛ فقال: أنا والله وددت ذلك، ثم قال: قلت: وقال عمرو بن علي الفلاس: كان ضعيفًا. انتهى.

والحديث - قال في التوحيد ما لفظه-: رواه أحمد بسند جيد وأبو داود، وقال: سئل أحمد عنها؛ فقال ابن مسعود: يكره هذا كله. انتهى.

ولم أجد هذه الحكاية عن ابن مسعود في سنن أبي داود. وقال في البخاري وشرحه: باب هل يستخرج السحر، وقال قتادة: قلت: لسعيد بن المسيب رجل به طب) بكسر الطاء المهملة وتشديد الموحدة سحر (أو يؤَخَّذ): أي يحبس (عن امرأته أيُحل عنه أو ينشر؟ قال) ابن المسيب: (لا بأس به؛ إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم ينه عنه)، وهذا وصله أبو بكر الأثرم في كتاب السنن من طريق أبان العطار، عن قتادة مثله. ومن طريق هشام الدستوائي، عن قتادة بلفظ: يلتمس من يداويه؛ فقال: إنما نهى الله عما يضره ولم ينه عما ينفعه. وفي حديث جابر عند مسلم مرفوعًا: «مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ». انتهى باختصار يسير من الشرح.

وحديث جابر المذكور هو في مسلم، لكنه في الرقية من العقرب وغيرها، لا في النشرة من السحر. قال في كتاب التوحيد: وروي عن الحسن أنه قال: لا يحل[1] السحر إلا ساحر. قال ابن القيم: النُّشرة حل السحر عن المسحور، وهي نوعان: حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب فيبطل عمله عن المسحور، والثاني النشرة بالرقية والتعوذات والأدوية والدعوات المباحات فهذا جائز.

[باب ما جاء في التطير]

(٥٨) في البخاري وشرحه: (حدثنا محمد بن الحَكَمِ) بفتحتين المروزي، وقيل: هو محمد بن عبدة بن الحكم أبو عبد الله الأحول المروزي، قال: (حدثنا)، ولأبي ذر أخبرنا (النضر) بن شميل ، قال : (أخبرنا إسرائيل) بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، قال: (أخبرنا أبو حصين) عثمان بن عاصم

---

(١) كذا بضم الياء وكسر الحاء، ولعل الصواب فتح الياء وضم الحاء.

الأسدي، (عن أبي صالح) ذكوان الزيات، (عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ) طائر، قيل: هي البومة يتشاءمون به، وقيل: كانوا يزعمون أن عظام الميت تصير هامة، وقيل: إن روحه تنقلب هامة، وهذا تفسير أكثر العلماء، (وَلَا صَفَرَ) وهو فيما قيل: دابة تهيج عند الجوع، وربما قتلت عنده صاحبها، وكانوا يعتقدون أنها أعدى من الجرب، وهذا ذكره مسلم عن جابر بن عبد الله في حديثه المروي عنده فتعين المصير إليه. وقال البيضاوي: هو نفي لما يتوهم أن شهر صفر تكثر فيه الدواهي. وهذا الحديث من أفراده. انتهى.

قال في تهذيب التهذيب **(ع – عثمان) بن عاصم** إلى أن قال: أبو حصين الأسدي الكوفي، ثم ذكر أنه روى عنه شعبة، والثوري، وزائدة، وإسرائيل، وعد آخرين، ثم قال: وآخرون. وقال: وقال العجلي: كان شيخًا عاليًا، وكان صاحب سنة. قال: وقال أي العجلي في موضع آخر: كوفي ثقة، وكان عثمانيًا رجلًا صالحًا. وقال أي العجلي في موضع: كان ثقة ثبتًا في الحديث، وهو أعلى سنًا من الأعمش، وكان عثمانيًا، وكان الذي بينه وبين الاعمش متباعدًا.

وقال ابن معين، وأبو حاتم، ويعقوب بن شيبة، والنسائي، وابن خراش: ثقة، ثم قال: وقال أبو بكر بن عياش: دخلت على أبي حصين وهو مختف من بني أمية؛ فقال: إن هؤلاء يريدوني عن ديني، والله لا أعطيهم إياه ابدًا، ثم قال: وقال الحسن بن عياش، عن الأعمش: كان إبراهيم يقول: دعني من أبي حصين فما هو بأحب الناس إلي.

وقال أبو معاوية، عن الأعمش: كان أبو حصين يسمع مني، ثم يذهب فيرويه، ثم قال: وقال وكيع: كان أبو حصين يقول: أنا أقرأ من الأعمش؛ فقال الأعمش لرجل يقرأ عليه: اهمز الحوت؛ فلما كان من الغد قرأ أبو حصين قرأ في الفجر (ن)، فهمز الحوت ؛ فقال له الأعمش لما فرغ: أبا حصين كسرت

ظهر الحوت، فقذفه أبو حصين، فحلف الأعمش ليحدنه؛ فكلمه فيه بنو أسد فأبى؛ فقال (كذا) خمسون منهم؛ فغضب الأعمش وحلف أن لا يساكنهم، وتحول عنهم.

ثم قال: قال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة حافظ. انتهى. فانظر كيف صنعوا في ترجمة هذا الذي ذكروا أنه كان عثمانيًا.

وقال في تهذيب التهذيب (ع- **إسرائيل) بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف الكوفي**: روى عن جده، وزياد بن علاقة، وزيد بن جبير، إلى أن قال: وخلق. وعنه ابنه مهدي، وأبو أحمد الزبيري، والنضر بن شميل، وأبو داود، وأبو الوليد الطيالسيان، وعبد الرزاق، ووكيع، ويحيى بن آدم، ومحمد بن سابق، وأبو غسان النهدي، وأبو نعيم، وعلي بن الجعد، وجماعة.

قال ابن مهدي، عن عيسى بن يونس: قال لي إسرائيل: كنت أحفظ حديث أبي إسحاق كما أحفظ السورة من القرآن، ثم قال: وقال حرب، عن أحمد بن حنبل: كان شيخًا ثقة، وجعل يتعجب من حفظه. وقال صالح بن أحمد، عن أبيه إسرائيل، عن أبي إسحاق: فيه لين، سمع منه بآخرة، ثم قال: وقال أبو حاتم: ثقة صدوق من أثبت أصحاب أبي إسحاق.

وقال العجلي: كوفي ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: صالح الحديث، وفي حديثه لين. وقال في موضع آخر: ثقة صدوق، وليس في الحديث بالقوي ولا بالساقط. وقال عيسى بن يونس: كان أصحابنا سفيان وشريك وعد قومًا إذا اختلفوا في حديث أبي إسحاق يجيئون إلى أبي؛ فيقول: اذهبوا إلى ابني إسرائيل فهو أروى عنه مني وأتقن لها مني، هو كان قائد جده. إلى أن قال: وقال النسائي: ليس به بأس.

وروى ابن البراء، عن علي بن المديني: إسرائيل ضعيف، ثم قال: وقال محمد بن عبدالله بن نمير: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة، وحدث عنه الناس

حديثًا كثيرًا، ومنهم من يستضعفه. ثم قال: وقال حجاج الأعور: قلنا لشعبة: حدثنا حديث أبي إسحاق، قال: سلوا عنها إسرائيل؛ فإنه أثبت فيها مني. وقال ابن مهدي: إسرائيل في أبي إسحاق أثبت من شعبة والثوري.

وقال أبو عيسى الترمذي: إسرائيل ثبت في أبي إسحاق، ثم قال: وطول ابن عدي ترجمته، وسرد له أحاديث أفرادًا، وقال: هو ممن يحتج به. وذكره ابن حبان في الثقات، وأطلق ابن حزم ضعف إسرائيل، ورد به أحاديث من حديثه فما صنع شيئا. وقال عثمان بن أبي شيبة، عن عبد الرحمن بن مهدي: إسرائيل لص يسرق الحديث. انتهى.

وقال : (خ – **محمد) بن الحكم المروزي** ، أبو عبد الله الأحول : روى عن النضر بن شميل، وعنه البخاري. قال أبو حاتم: مجهول. وقال ابن حبان في الثقات: محمد بن الحكم بن سالم المروزي، روى عن أحمد بن خالد المروزي.

قلت: ذكره أبو يعلى الفراء في كتاب الطبقات. ونقل عن الخلال أنه قال: كان قد سمع من أبي عبدالله ومات قبله، ولا أعلم أحدًا أشد فهمًا من محمد بن الحكم الأحول، فيما سأل بمناظرة واحتجاج ومعرفة وحفظ، وكان أبو عبدالله يبوح إليه بالشيء من الفتيا لا يبوح به لكل أحد، وكان خاصًا بأبي عبدالله، وبه وصل أبو طالب إلى أحمد، وكان ابن عمه مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين، وزعم صاحب الزهرة أنه نسب إلى جده، وأنه محمد بن عبدة بن الحكم، وأن البخاري روى عنه أربعة أحاديث. وقال الذهبي: ما علمت روى عنه غير البخاري. انتهى. ولفظ قلت: منه أعني تهذيب التهذيب.

وفي مسلم: وحدثني محمد بن حاتم، وحسن الحلواني قالا: حدثنا يعقوب - وهو ابن إبراهيم بن سعد - أخبرنا عن أبي صالح، عن ابن شهاب، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وغيره أن أبا هريرة قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا صَفَرَ، وَلَا هَامَةَ »؛ فقال أعرابي: يا

رسول الله، بمثل حديث يونس. انتهى.

وحديث يونس قال فيه: فقال أعرابي: يا رسول الله فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيجيء البعير الأجرب فيدخل فيها فيجربها كلها؟ قال: (فمن أعدى الأول). انتهى.

وفيه: حدثنا يحيى بن أيوب، وقتيبة، وابن حجر، قالوا: حدثنا إسماعيل - يعنون ابن جعفر - عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لَا عَدْوَى، وَلَا هَامَةَ، وَلَا نَوْءَ، وَلَا صَفَرَ».

حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر، (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وَلَا غُولَ». انتهى.

وقد ذكر في البخاري ومسلم غير ما نقلت هنا، إلا أني لاحظت أجمع الروايات مطابقة لما في كتاب التوحيد، وليس الغرض استغراق أحاديث الباب.

قال في تهذيب التهذيب: (ز م ع – **العلاء) بن عبدالرحمن بن يعقوب الحرقي** أبو شبل المدني، روى عن أبيه، وابن عمر، ثم عد جماعة، وقال: وغيرهم، ثم عد الرواة عنه، فعد منهم شعبة، والسفيانين، ومحمد وإسماعيل ابني جعفر بن أبي كثير، ثم قال: وآخرون.

قال عبدالله بن أحمد، عن أبيه: ثقة لم أسمع أحدًا ذكره بسوء. ثم قال: وقال الدوري، عن ابن معين: ليس حديثه بحجة، وهو وسهيل قريب من السواء. وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: ليس بذاك، لم يزل الناس يتوقون حديثه. وقال أبو زرعة: ليس هو بالقوي ما يكون. وقال أبو حاتم: صالح، روى عنه الثقات، ولكنه أنكر من حديثه أشياء، وهو عندي أشبه من العلاء بن المسيب. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي: وللعلاء نسخ يرويها عنه الثقات، وما أرى به بأسا. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال

ابن سعد: قال محمد بن عمر: صحيفة العلاء بالمدينة مشهورة، وكان ثقة كثير الحديث، وتوفي في أول خلافة أبي جعفر.

قلت: وقال أبو داود: سهيل أعلى عندنا من العلاء، أنكروا على العلاء صيام شعبان: يعني حديث إذا انتصف شعبان فلا تصوموا، ثم قال: وقال الخليلي: مدني مختلف فيه؛ لأنه ينفرد بأحاديث لا يتابع عليها لحديثه إذا كان النصف من شعبان فلا تصوموا. وقد أخرج له مسلم من حديث المشاهير دون الشواذ. وقال الترمذي: هو ثقة عند أهل الحديث. انتهى.

وأما أبو الزبير: فقال فيه: روى عن العبادلة الأربعة، وعن عائشة، وجابر، وأبي الطفيل، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وطاووس، وعد جماعة، ثم قال: وغيرهم، وذكر من الرواة عنه عطاء[1]، والأعمش، وسلمة بن كهيل، وابن جريج، ثم قال: وأبو خيثمة زهير بن معاوية إلخ فعد كثيرًا، ثم قال: وخلق كثير. ثم قال بعد أن ذكر مدحه بالحفظ والعقل: وقال حرب بن سماعيل: سئل أحمد عن أبي الزبير؛ فقال: قد احتمله الناس، وأبو الزبير أحب إلي من سفيان؛ لأنه أعلم بالحديث منه، وأبو الزبير ليس به بأس. وقال عبدالله بن أحمد: قال أبي: كان أيوب يقول: حدثنا أبو الزبير وأبو الزبير أبو الزبير قلت لأبي: يضعفه؟ قال: نعم. وقال نعيم بن حماد: سمعت ابن عيينة يقول: حدثنا أبو الزبير وهو أبو الزبير: أي كأنه يضعفه، وقال هشام بن عمار، عن سويد بن عبد العزيز: قال لي شعبة: تأخذ عن أبي الزبير وهو لا يحسن أن يصلي، وقال نعيم بن حماد: سمعت هشيمًا يقول: سمعت من أبي الزبير فأخذ شعبة كتابي فمزقه.

وقال محمود بن غيلان، عن أبي داود: قال شعبة: ما كان أحد أحب إلي أن ألقاه بمكة من أبي الزبير حتى لقيته ثم سكت. وقال محمد بن المدائني عن ورقاء: قلت لشعبة: مالك تركت حديث أبي الزبير؟ قال: رأيته يزن ويسترجح

---

(١) لعله ابن السائب.

في الميزان. وقال يونس بن عبد الأعلى: سمعت الشافعي يقول: أبو الزبير يحتاج إلى دعامة. وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: ثقة. وقال إسحاق بن منصور، عن ابن معين: صالح الحديث، وقال مرة: ثقة، ثم قال: وقال يعقوب بن شيبة: ثقه صدوق وإلى الضعف ما هو. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي، عن أبي الزبير؛ فقال: يكتب حديثه ولا يحتج به، وهو أحب إلي من سفيان، قال: وسألت أبا زرعة، عن أبي الزبير؛ فقال: روى عنه الناس.

قلت: يحتج بحديثه، قال: إنما يحتج بحديث الثقات. وقال النسائي: ثقة. وقال ابن عدي: روى مالك عن أبي الزبير أحاديث وكفى بأبي الزبير صدقًا أن يحدث عنه مالك فإن مالكًا لا يروي إلا عن ثقة، وقال: لا أعلم أحدًا من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلا وقد كتب عنه وهو في نفسه ثقة إلا إن روى عنه بعض الضعفاء فيكون ذلك من جهة الضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: لم ينصف من قدح فيه؛ لأن من استرجح في الوزن لنفسه لم يستحق الترك لأجله.

وقال ابن أبي مريم عن الليث: قدمت مكة فجئت أبا الزبير فدفع إلي كتابين فانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي: لو عاودته فسألته هل سمع هذا كله من جابر فقال: منه ما سمعت، ومنه ما حدثت عنه؛ فقلت له: اعلم لي على ما سمعت فأعلم لي على هذا الذي عندي. قال البخاري، عن علي بن المديني: مات قبل عمرو بن دينار. وقال عمرو بن علي، والترمذي: مات سنة ست وعشرين ومائة.حديثه عند البخاري مقرون بغيره.

قلت: القصة التي رواها محمود بن غيلان مختصرة، وقد رواها أحمد بن سعيد الرباطي، عن أبي داود الطيالسي قال: قال شعبة: لم يكن في الدنيا أحب إلي من رجل يقدم فاسأل عن أبي الزبير؛ فقدمت مكة فسمعت منه فبينا أنا جالس عنده إذ جاءه رجل فسأله عن مسألة فرد عليه فافترى عليه؛

فقال له: يا أبا الزبير تفتري على رجل مسلم، قال: إنه أغضبني قلت: ومن يغضبك تفتري عليه؟ لا رويت عنك شيئا. وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سألت ابن المديني عنه؛ فقال: ثقة ثبت.

ثم قال: وقال ابن عون: ثنا أبو الزبير بدون عطاء، وقال عثمان الدارمي: قلت ليحيي: فأبو الزبير، قال: ثقة، قلت: محمد بن المنكدر أحب إليك أو أبو الزبير؟ قال: كلاهما ثقتان. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث إلا أن شعبة تركه لشئ زعم أنه رآه فعله في معاملة. وقال الساجي: صدوق حجة في الأحكام، قد روى عنه أهل النقل وقبلوه واحتجوا به.انتهى المراد.

تحصل من هذا أن شعبة جرحه بثلاث: الافتراء على من غضب عليه، والتطفيف في الميزان، وأنه لا يحسن الصلاة، وأنه ضعفه أحمد، وأيوب، وابن عيينة، والشافعي، وأبو حاتم. وأما توثيق المتأخرين عن أبي الزبير الذين لم يدركوه فلا يلتفت إليه ولاسيما ابن حبان؛ فإن توثيقهم مرسل لا يعارض جرح المعاصر لأبي الزبير، وهم أهل حرص شديد على توثيق من كان كثير الحديث، قليل المناكير عندهم.

وأما رواية مالك فينظر على أي وجه وقعت، ثم هي معارضة بجرح شعبة، والجارح عندنا أولى من المعدل؛ لأن من يعلم حجة على من لم يعلم، والمعدل يستند إلى عدم العلم بالقادح، هذا وكلام الليث يفيد أن أبا الزبير بمنزلة المدلس حيث لم يصرح بالسماع من جابر، وقد ذكر في تهذيب التهذيب أنه لم يسمع من ابن عمر، ولا من ابن عباس، ولا من عائشة؛ فعلى هذا روايته عنهم من المرسل.

[الفأل من الطيرة وهو خيرُها، وبيان ما تدفع به]

(٥٩) في البخاري وشرحه: (حدثنا مسلم بن إبراهيم) الفراهيدي، (حدثنا هشام) الدستوائي، (عن قتادة) بن دعامة. ولأبي ذر حدثنا قتادة، (عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ) مشتقة من الطير إذ كان أكثر تطير الجاهلية ناشئا عنه. (ويعجبني الفأل الصالح)؛ لأنه حسن ظن بالله تعالى (الكلمة الحسنة) بيان لقوله الفال الصالح، وهذا الحديث أخرجه أبو داود، وأخرجه الترمذي في السير. انتهى.

وهو في مسلم من طريقين: عن قتادة، عن أنس زاد في أحدهما بعد قوله: الكلمة الحسنة: الكلمة الطيبة، وفي الثانية: ويعجبني الفال، قال: قيل: وما الفأل؟ قال: الكلمة الطيبة.

والأحاديث عند البخاري في نفي الطيرة عن أبي هريرة، وأنس، وابن عمر. وعند مسلم عنهم، وعن جابر، وعن معاوية بن الحكم السلمي بلفظ: قال: قلت: كنا نتطير، قال: ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم. انتهى. وحديث الفأل عند البخاري، ومسلم عن أبي هريرة، وأنس.

(٦٠) في سنن أبي داود: حدثنا أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة قالا: ثنا وكيع، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن عامر، قال أحمد القرشي: قال: ذكرت الطيرة عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ». انتهى.

قال في تهذيب التهذيب: (ع – **عروة) بن عامر القرشي**، ويقال: الجهني المكي. روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسلًا في الطيرة، وعن ابن

عباس، وعبيد بن رفاعة، روى عنه عمرو بن دينار، وحبيب بن أبي ثابت، والقاسم بن أبي بزة، والمثنى بن الصباح. ذكره ابن حبان في الثقات.

قلت: أثبت غير واحد له صحبة، وشك فيه بعضهم، وروايته عن بعض الصحابة لا تمنع أن يكون صحابيًا ، والظاهر أن رواية حبيب عنه منقطعة. انتهى.

وعبارة حاشية كتاب التوحيد اختلف في نسبه؛ فقال أحمد: عن عروة بن عامر القرشي. وقال غيره: الجهني، واختلف في صحبته. انتهى.

وبسط في تهذيب التهذيب ترجمة حبيب بن أبي ثابت، وقال فيها: قال ابن حبان في الثقات: كان مدلسا، ثم قال: وقال ابن خزيمة في صحيحه: كان مدلسًا، وقد سمع من ابن عمر، وقال ابن جعفر النحاس كان يقول: إذا حدثني رجل عنك بحديث ثم حدثت به عنك كنت صادقًا. ونقل العقيلي، عن القطان قال: حديثه عن عطاء ليس بمحفوظ. انتهى المراد. وقد أفاد في ترجمته أنه كوفي، وأنه وثقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وأبو حاتم، والأزدي، وابن عدي، والله أعلم.

[حكم الطِّيَرَةِ]

(٦١) في سنن أبي داود: حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، ثَلَاثًا، وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ». انتهى.

محمد بن كثير: لعله العبدي البصري؛ فقد ذكر في تهذيب التهذيب: أنه يروي عن سفيان الثوري، وأنه يروي عنه أبو داود، وقال فيه: قال ابن معين: لم يكن بثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال:

حدثنا عنه الفضل بن الحباب، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين، وكان له يوم مات تسعون سنة، وكان تقيًا فاضلًا، وكذا أرخه البخاري، وأبو داود، وابن أبي عاصم، وابن قانع، وزاد في جمادى الأولى وقال: إنه ضعيف. وقال أحمد بن حنبل: ثقة، لقد مات على سنة. وقال سليمان بن قاسم: لا بأس به.

قلت: وقال ابن الجنيد، عن ابن معين: كان في حديثه ألفاظ كأنه ضعفه، ثم سألت عنه؛ فقال: لم يكن لسائل أن يكتب عنه، وفي الزهرة روى عنه (خ) ثلاثة وستين حديثًا. انتهى.

وإن كان محمد بن كثير الثقفي مولاهم؛ فقال فيه في تهذيب التهذيب: (د ت س محمد) بن كثير بن أبي عطاء الثقفي مولاهم أبو أيوب الصنعاني. نزيل المصيصة يقال: هو من صنعاء دمشق [كذا].

روى عن الأوزاعي، ومعمر بن راشد، وحماد بن سلمة، وأبي إسحاق الفزاري، وزائدة، والثوري، وابن عيينة، وابن شوذب، وجماعة، ثم قال البخاري: ضعفه أحمد. وقال: بعث إلى اليمن فأتي بكتاب فرواه، وقال عبدالله بن أحمد ذكرَ أبي محمد بن كثير فضعفه جدًا، وضعف حديثه عن معمر جدًا، وقال: هو منكر الحديث. وقال: يروي أشياء منكرة. وقال صالح بن أحمد، عن أبيه: لم يكن عندي ثقة بلغني أنه قيل له: كيف سمعت من معمر؟ قال: سمعت منه باليمن بعث بها إلى إنسان من اليمن. وقال حاتم بن الليث، عن أحمد: ليس بشيء يحدث بأحاديث مناكير ليس لها أصل.

وقال يونس بن حبيب: قلت لابن المديني: إن محمد بن كثير، حدث عن الأوزاعي، عن قتادة، عن أنس قال: نظر النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى أبي بكر وعمر؛ فقال: «هَذَانِ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ..» الحديث؛ فقال علي: كنت أشتهي أن أرى هذا الشيخ فالآن لا أحب أن أراه. وقال الآجري، عن أبي داود: لم يكن يفهم الحديث. وقال أبو حاتم: كان رجلًا صالحًا، سكن

المصيصة، وأصله من صنعاء اليمن، وفي حديثه بعض الإنكار. وقال أبو حاتم أيضًا: دفع إلي محمد بن كثير كتابًا من حديثه، عن الأوزاعي؛ فكان يقول في كل حديث منها: ثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي: وهو محمد بن كثير. وقال صالح بن محمد: صدوق كثير الخطأ.

وقال البخاري: لين جدا. وقال إبراهيم بن الجنيد، عن ابن معين: كان صدوقا. وقال عبيد بن محمد الكشوري، عن ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: سمعت الحسن بن الربيع يقول: محمد بن كثير اليوم أوثق الناس، وينبغي لمن يطلب الحديث لله تعالى أن يخرج إليه. كان يكتب عنه وإسحاق الفزاري حي، وكان يعرف بالخير مذ كان. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ ويغرب. وقال ابن سعد: كان من صنعاء، ونشأ بالشام، ونزل المصيصة، وكان ثقة، ويذكرون أنه اختلط في أواخر عمره. ثم قال: وقال النسائي: ليس بالقوي، كثير الخطأ، ثم قال: وقال الساجي: صدوق كثير الغلط. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم. وقال ابن عدي: له أحاديث لا يتابعه عليها أحد. انتهى.

وأما سفيان: فإن كان ابن عيينة فقد مر القول فيه، وإن كان الثوري فقد ترجم له في تهذيب التهذيب في نحو ورقتين قال فيها: وقال أبو قطن: قال لي شعبة: إن سفيان ساد الناس بالورع والعلم. وقال محمد بن سهل بن عسكر، عن عبد الرزاق: بعث أبو جعفر الخشابين[1] خرج إلى مكة؛ فقال: إن رأيتم سفيان فاصلبوه، قال: فجاء النجارون ونصبوا الخشب، ونودي سفيان وإذا رأسه في حجر الفضيل ورجلاه في حجر ابن عيينة؛ فقالوا له: يا أبا عبد الله اتق الله ولا تشمت بنا الأعداء، قال: فتقدم إلى الأستار فأخذها، ثم قال:

---

(١) لعله حين خرج. تمت.

برئت منه إن دخلها أبو جعفر، قال: فمات قبل أن يدخل مكة. وفضائله كثيرة جدًا.

قال الخطيب: كان إمامًا من أئمة المسلمين، وعلما من أعلام الدين، مجمعا على إمامته بحيث يستغني عن تزكيته مع الإتقان والحفظ والمعرفة والضبط والورع والزهد. انتهى.

وفي ترجمته كثير من هذا القبيل، وفيها: وقال ابن معين: مرسلاته شبه الريح. وكذا قال أبو داود قال: ولو كان عنده شيء لصاح به. انتهى. وفيها: أنه لم يلق أبا بكر بن حفص، ولا حيان بن إياس، ولم يسمع من سعيد بن أبي بردة، ولا من يزيد الرقاشي، ولا رأى ابن أشوع، وفيها: وقال أحمد: لم يسمع من سلمة بن كهيل حديث السائبة يضع ماله حيث يشاء ، ولم يسمع من خالد بن سلمة الفافا إلا حديثًا واحدًا، ولا من ابن عون إلا حديثًا واحدًا. وقال ابن المبارك: حدث سفيان بحديث فجئته وهو يدلسه؛ فلما رآني استحيي وقال: نرويه عنك. انتهى.

وليس في ترجمته التصريح بتدليسه إلا عن ابن المبارك؛ فلا نسلم أنه مدلس، وعد فيها ممن روى عن سفيان شعبة، ووكيعًا، ومالكًا، وقال فيها: قال شعبة، وابن عيينة، وأبو عاصم، وابن معين، وغير واحد من العلماء: سفيان أمير المؤمنين في الحديث. انتهى المراد.

وفي تهذيب التهذيب (ع- سلمة) بن كهيل بن حصين الحضرمي التِنْعي أبو يحيى الكوفي.

دخل على ابن عمر، وزيد بن أرقم، وروى عن أبي جحيفة، وجندب بن عبدالله، وابن أبي أوفى، وأبي الطفيل، وزيد بن وهب، وسويد بن غفلة، وإبراهيم التيمي، وعبد الرحمن بن يزيد النخعي، وذر بن عبدالله المرهبي، وسعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، وسعيد بن جبير، والشعبي، وأبيه كهيل،

وخاله أبي الزعراء، وكريب مولى ابن عباس، ومجاهد، ومسلم البطين، وجماعة.

وعنه سعيد بن مسروق الثوري، وابنه سفيان الثوري بن سعيد، والأعمش، وشعبة ، والحسن وعلي وصالح بنو صالح بن حي ، وزيد بن أبي أنيسة ، وإسماعيل بن أبي خالد، وابناه يحي ومحمد ابنا سلمة، وعقيل بن خالد، وأبو المحياة يحي بن يعلى التيمي، ومنصور، ومسعر، وحماد بن سلمة، وجماعة.

قال أبو طالب عن أحمد: سلمة بن كهيل متقن للحديث، وقيس بن مسلم متقن للحديث ما نبالي إذا أخذت عنهما حديثهما. وقال إسحاق بن منصور، عن ابن معين: ثقة. وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة ثبت في الحديث، وكان فيه تشيع قليل، وهو من ثقات الكوفيين. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال أبو زرعة: ثقة مأمون ذكي. وقال أبو حاتم: ثقة متقن. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة ثبت على تشيعه . وقال النسائي : ثقة ثبت . وقال ابن المبارك ، عن سفيان : ثنا سلمة بن كهيل وكان ركنًا من الأركان وشد قبضته.

وقال ابن مهدي: لم يكن بالكوفة أثبت من أربعة: منصور، وسلمة، وعمرو بن مرة، وأبي حصين. وقال أيضا: أربعة في الكوفة لا يختلف في حديثهم؛ فمن اختلف عليهم فهو مخطئ فذكره منهم. وقال جرير لما قدم شعبة البصرة: قالوا له: حدثنا عن ثقات أصحابك؛ فقال: إن حدثتكم عن ثقات أصحابي؛ فإنما أحدثكم عن نفر يسير من هذه الشيعة الحكم بن عتيبة، وسلمة بن كهيل، وحبيب بن أبي ثابت، ومنصور. قال يحي بن سلمة بن كهيل: ولد أبي سنة سبع وأربعين، ومات يوم عاشوراء سنة إحدى وعشرين ومائة ، وكذا قال غير واحد . وقال ابن سعد وغيره : مات سنة (١٢٢) . وقال محمد بن عبد الله الحضرمي، وهارون بن حاتم: مات سنة (١٢٣).

قلت: قال ابن المديني في العلل: لم يلق سلمة أحدًا من الصحابة إلا

جندبًا وأبا جحيفة[١]. وقال الوليد بن حرب، عن سلمة: سمعت جندبا ولم أسمع أحدا غيره، يقول: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم. أخرجه مسلم، وهو في البخاري من طريق الثوري، عن سلمة نحوه. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الآجري: قلت لأبي داود: أيما أحب إليك حبيب بن ثابت أو سلمة؟ فقال: سلمة.

قال أبو داود: كان يتشيع، وقال عبيد بن جناد، عن عطاء الخفاف: أتى سلمة بن كهيل زيد بن علي بن الحسين لما خرج؛ فنهاه عن الخروج، وحذره من غدر أهل الكوفة فأبى؛ فقال له: فتأذن لي أن أخرج من البلد فقال: لم؟ قال: لا آمن أن يحدث لك حدث فلا آمن على نفسي، قال: فأذن له فخرج إلى اليمامة، وقال النسائي: هو أثبت من الشيباني والأجلح. انتهى.

وقال في تهذيب التهذيب: **(بخ د ت ق - عيسى) بن عاصم الأسدي الكوفي**: روى عن زر بن حبيش، وشريح القاضي، وعدي بن ثابت، وعدي بن عدي، وسعيد بن جبير، وسعيد بن حرملة، وأرسل عن ابن عباس، وابن عمر، وعبد الله بن عياش بن أبي ربيعة. روى عنه سلمة بن كهيل، وهو من أقرانه، وجرير بن حازم، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ومعاوية بن صالح الحضرمي.

قال أبو طالب عن أحمد: ثقة خرج إلى أرمينية. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. له عندهم حديث زر عن عبد الله في الطيرة.

قلت: وقال الحاكم: كوفي ثقة. انتهى.

---

(١) هذا غلط من ابن المديني محض؛ فقد أخرج الحافظ ابن ماجة في سننه، في باب التيمم بإسناد صحيح عن الحكم وسلمة بن كهيل أنهما سألا عبد الله بن أبي أوفى عن التيمم الحديث ١٢ هامش الأصل عن الحلبي. تمت من حاشية تهذيب التهذيب.

وفي تهذيب التهذيب: (ع زِرّ) بن حبيش بن حباشة بن أوس بن بلال، وقيل: هلال الأسدي أبو مريم، ويقال: أبو مطرف الكوفي مخضرم أدرك الجاهلية. وروى عن عمر، وعثمان ، وعلي ، وأبي ذر ، وابن مسعود، وعبدالرحمن بن عوف، والعباس، وسعيد بن زيد، وحذيفة، وأبي بن كعب، وصفوان بن عسال، وعائشة وغيرهم. وعنه إبراهيم النخعي، وعاصم بن بهدلة، والمنهال بن عمرو، وعيسى بن عاصم، وعدي بن ثابت، والشعبي، وزبيد اليامي، وإسماعيل بن أبي خالد حديثًا واحدًا في ليلة القدر، وأبو إسحاق الشيباني، وغيرهم.

قال ابن معين: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال عاصم عن زر: خرجت في وفد من أهل الكوفة، وايم الله إن حرضني على الوفادة إلا لقاء أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم فلقيت عبدالرحمن بن عوف، وأبي بن كعب فكانا جليسي. قال عاصم: وكان زر من أعراب الناس، وكان عبدالله يسأله عن العربية. وقال عاصم: كان أبو وائل عثمانيًا، وكان زر علويًا، وكان مصلاهما في مسجد واحد، وكان أبو وائل معظمًا لزر.

وقال ابن عيينة، عن إسماعيل: قلت لزر: كم أتى عليك؟ قال: أنا ابن عشرين ومائة. قال أبو عمر الضرير: مات قبل الجماجم. وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: مات سنة (٨١). وقال عمرو بن علي: سنة (٨٢). وقال ابن زبر: سنة (٨٣). وقال أبو نعيم: مات وهو ابن (١٢٧) سنة.

قلت: صحح ابن عبد البر في الاستيعاب سنة (٣) ، وقال: كان عالمًا بالقرآن قارئًا فاضلًا

وأثر إسماعيل أخرجه النسائي من طريق ابن إدريس قال: رأيت زرا في المسجد يختلج لحياه كبرًا.وقال العجلي: كان من أصحاب علي، وعبد الله ثقة. وقال أبو جعفر البغدادي: قلت لأحمد: فزر وعلقمة والأسود قال: هؤلاء

أصحاب ابن مسعود وهم الثبت فيه. انتهى. فقد تأكد أنه كان علويًا بأنه كوفي تابعي، وتوافق فيه قول عاصم، والعجلي، والله أعلم.

والحديث ذكر في كتاب التوحيد أنه رواه الترمذي وصححه، وجعل آخره من قول ابن مسعود. انتهى.

[القول في الطيرة التي ترد الإنسان عن حاجته]

(٦٢) في كتاب التوحيد ما نصه: ولأحمد من حديث ابن عمرو : «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ» قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُك، وَلَا إِلَهَ غَيْرُك». انتهى.

عبد الله بن عمرو : أفاد في شرح نهج البلاغة أنه كان على ميسرة جيش معاوية بصفين. وقال في الكشاف ما لفظه: وما ظنك بقوم نبذوا كتاب الله لما روى لهم بعض النوابت عن عبد الله بن عمرو بن العاص ليأتين على جهنم يوم تصفق فيه أبوابها ليس فيها أحد، وذلك بعد ما يلبثون فيها أحقابًا، ثم قال: وأقول: ما كان لابن عمرو في سيفيه ومقاتلته بهما علي بن أبي طالب رضي الله عنه ما يشغله عن تسيير هذا الحديث انتهى من تفسير قوله تعالى: ﴿ **إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ** ﴾ [هود:١٠٧].

(٦٣) في كتاب التوحيد: وله أي لأحمد بن حنبل من حديث الفضل بن عباس رضي الله عنه: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ». انتهى.

قال في حاشية كتاب التوحيد: هذا حد الطيرة المنهي عنها؛ لأنها ما يحمل الإنسان على المضي فيما أراده، أو يمنعه من المضي فيه كذلك، بخلاف الفأل الذي كان يحبه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ فإن فيه نوع بشارة فيسربه العبد ولا يعتمد عليه؛ بخلاف مايمضيه أو يرده؛ فإن للقلب فيه نوع اعتماد، وهذا فرق واضح. انتهى.

وقوله: لأنها ما يحمل الإنسان على المضي فيما أراده هذا مطلق يصدق على الفأل، والأولى عندي التفصيل؛ فإن حمله على المضي رجاء اليمن والخير فهو عندي من الفال، وإن كان حمله على المضي خوف الشوم في الرجوع عن قصده والارتداد عن طريقه فهو من الطيرة.

والدليل على هذا حديث الأحكام فيمن يحلب اللقحة.

[باب ما جاء في التنجيم]

قال في البخاري وشرحه: (وقال قتادة) فيما وصله عبد بن حميد (﴿**وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ**﴾[الملك: ٥] خَلَقَ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا؛ فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ ،وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ). انتهى. وذكر في حاشية كتاب التوحيد أنه أخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والخطيب، وذكر فيه زيادة.

(٦٤) في كتاب التوحيد: وعن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ». رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه. انتهى.

قال في حاشيته الحديث أيضًا: رواه الطبراني في معجمه الكبير، والحاكم، وقال: صحيح، وأقره الحافظ الذهبي. انتهى المراد.

أبو موسى الأشعري: في مسلم عن بسر بن سعيد، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: كنت جالسًا بالمدينة في مجلس من الأنصار فأتانا أبو موسى فزعًا أو مذعورًا. قلنا: ما شأنك؟ قال: إن عمر أرسل إلي أن آتيه، فأتيت بابه فسلمت ثلاثًا فلم يرد علي فرجعت؛ فقال: ما منعك أن تأتينا؟ فقلت: إني أتيتك فسلمت على بابك ثلاثًا فلم ترد علي فرجعت؛ وقد قال رسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم « إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ»؛ فقال عمر: أقم عليه البينة وإلا أوجعتك! فقال أبي بن كعب: لا يقوم معه إلا أصغر القوم. قال أبو سعيد: قلت: أنا أصغر القوم. قال: فاذهب به.

وفي مسلم بسند آخر: عن بسر بن سعيد، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: كنا فى مجلس عند أبي بن كعب فأتى أبو موسى الأشعرى مغضبا حتى وقف فقال: أنشدكم الله هل سمع أحد منكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ». قال أبي: وما ذاك؟ قال: استأذنت على عمر بن الخطاب أمس ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت، ثم جئته اليوم فدخلت عليه فأخبرته أني جئت أمس فسلمت ثلاثًا ثم انصرفت، قال: قد سمعناك ونحن حينئذ على شغل؛ فلو ما استأذنت حتى يؤذن لك، قال: استأذنت كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: فوالله لأوجعن ظهرك، أو لتأتين بمن يشهد لك على هذا.

فقال أبي بن كعب: فوالله لا يقوم معك إلا أحدثنا سنًا، قم يا أبا سعيد؛ فقمت حتى أتيت عمر فقلت: قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول هذا.

وفيه بسنده عن عبيد بن عمير، أن أبا موسى استأذن على عمر ثلاثًا فكأنه وجده مشغولا فرجع؛ فقال عمر: ألم تسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له؛ فدعي به فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: إنا كنا نؤمر بهذا، قال: لتقيمن على هذا بينة أو لأفعلن؛ فخرج فانطلق إلى مجلس من الأنصار؛ فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا؛ فقام أبو سعيد فقال: كنا نؤمر بهذا؛ فقال عمر: خفي علي هذا ألهاني عنه الصفق بالأسواق. روي هذا من ثلاث طرق عن ابن جريج، حدثنا عطاء، عن عبيد بن عمير.

وفيه بسنده عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعرى، قال: جاء أبو موسى إلى

عمر بن الخطاب؛ فقال: السلام عليكم هذا عبد الله بن قيس فلم يأذن له، السلام عليكم هذا أبو موسى، السلام عليكم هذا الأشعري، ثم انصرف؛ فقال: ردوا علي، ردوا علي؛ فجاء فقال: يا أبا موسى ما ردك كنا في شغل؟ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: « الاِسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ». قال: لتأتيني على هذا ببينة وإلا فعلت وفعلت؛ فذهب أبو موسى، قال عمر: إن وجد بينة تجدوه عند المنبر عشية، وإن لم يجد بينة فلم تجدوه (كذا).

فلما أن جاء بالعشي وجدوه، قال: يا أبا موسى ما تقول أقد وجدت؟ قال: نعم أبي بن كعب، قال: عدل. قال: يا أبا الطفيل ما يقول هذا؟ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ذلك يا ابن الخطاب؛ فلا تكونن عذابًا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: سبحان الله إنما سمعت شيئا فأحببت أن أتثبت.

قال: وحدثناه عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان، حدثنا علي بن هاشم، عن طلحة بن يحيي بهذا الإسناد، غير أنه قال: فقال: يا أبا المنذر أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ فقال: نعم، فلا تكن يا ابن الخطاب عَذَابًا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. ولم يذكر من قول عمر سبحان الله وما بعده. انتهى.

ونحو رواية مسلم في البخاري: عن يزيد بن خصيفة، عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري، كما هي طريق إحدى روايات مسلم. وفي لفظ رواية البخاري: وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ»؛ فقال: والله لتقيمن عليه بينة. انتهى المراد.

وفي البخاري (ج١٠ ص٣٤٤): بسنده عن عبيد بن عمير، قال: استأذن أبو موسى على عمر؛ فكأنه وجده مشغولًا، فرجع فقال عمر: ألم أسمع صوت

عبدالله بن قيس؟ ائذنوا له، فدعي له؛ فقال: ما حملك على ما صنعت؟ فقال: إنا كنا نؤمر بهذا، قال: فأتني على هذا ببينة أو لأفعلن بك .. إلخ كرواية مسلم، عن عبيد بن عمير.

قال في شرح مسلم: وأما قول عمر لأبي موسى: أقم عليه البينة؛ فليس معناه رد خبر الواحد من حيث هو خبر واحد، ولكن خاف عمر مسارعة الناس إلى القول على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، حتى يقول عليه بعض المبتدعين، أو الكاذبين، أو المنافقين، ونحوهم ما لم يقل.

قلت: ما أحسن هذا الكلام ويحتج له بأن العدل لا يهدد بالضرب والإيجاع؛ لأنه واحد.

قال: وإن كل من وقعت له قضية وضع فيها حديثًا على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأراد سد الباب. **قلت**: وهذا جيد.

قال: خوفًا من غير أبي موسى لا شكًا في رواية أبي موسى؛ فإنه عند عمر أجل من أن يظن به أنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما لم يقل.

قلت: أما الشك في رواية أبي موسى: أعني تجويز كذبه على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم- فقد دل عليه الوعيد والتهديد؛ لأن أبا موسى لو كان عند عمر صادقًا لما صح تهديده: سواء جاء ببينة، أم لا يأت بها؛ لأن مقتضى التهديد أنه لو لم يأت ببينة لأوجعه ضربًا، وذلك ينافي كونه عنده صادقًا، وهذا واضح، ولكن القوم زين لهم التعصب للصحابة، وغفلوا عن قبح الغلو في كل شيء من الدين، لا في علي بن أبي طالب عليه السلام وحده.

وقول شارح مسلم: فإنه عند عمر أجل من أن يظن به .. إلخ. غير مسلم بل لا يمتنع أنه كان عند عمر من المنافقين؛ فقد روى في البخاري أنه كان له علم بالمنافقين، ثم إن عدم الظن: أي التجويز الراجح لا يستلزم عدم التجويز المساوي؛ والتجويز المساوي كاف في أنه لم يقبل روايته ولم يصدقه.

قال: ومما يدل على أن عمر لم يرد خبر أبي موسى؛ لكونه خبر واحد أنه طلب منه إخبار رجل آخر حتى يعمل الحديث؛ ومعلوم أن خبر الاثنين خبر واحد، وكذا ما زاد حتى يبلغ التواتر، فهو خبر واحد.

قلت: صواب العبارة أن عمر قبل البينة، وإنما هي واحد، لكنه قبله لكونه عدلًا كما في رواية مسلم، عن أبي موسى فيما مر، وعلى هذا يكون قول عمر في أبي حين جاء به أبو موسى عدل تعريضًا بأبي موسى، وكأن أبا موسى كان مغفلًا فلم يتنبه لذلك ورواه.

قال: ومما يؤيده أيضًا ما ذكره مسلم في الرواية الأخيرة من قضية أبي موسى هذه أن أبيا قال: يا ابن الخطاب فلا تكونن عذابًا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم! فقال: سبحان الله إنما سمعت شيئا فأحببت أن أتثبت.

قلت: هذه من طريق أبي موسى؛ فكيف يحتج بها هنا، ثم إن فيها دلالة على أنه لم يكن علم صدقه؛ واقترانها بالتهديد يفيد بظاهره أن عمر أراد العمل بقوله تعالى: ﴿**إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا**﴾ [الحجرات:٦]، وفي قراءة: «فَتَثَبَّتُوا»؛ فقول عمر: والله لتأتين ببينة يطابق فتبينوا، وقوله: أحببت أن أتثبت يطابق فتثبتوا؛ ويظهر أن أبا موسى في هذه الرواية قد خالف أبا سعيد وعبيد بن عمير المفيدتان أن الشاهد أصغر القوم سنا، وكأنه- أعني أبا موسى- استعظم أبيا فهوى أن يجعله هو الشاهد له.فتأمل.

قال شارح البخاري: وفي الموطأ أن عمر قال لأبي موسى: أما أني لا أتهمك، ولكني أردت أن لا يتجرأ الناس على الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، انتهى.

وهذا لا ندري من رواه، ويمكن أن يكون من رواية أبي موسى، أو من يتعصب لأبي موسى، وليس فيه مع وقوع الوعيد والتهديد دلالة على أن أبا موسى ليس فيه مجال للتهمة، بل غايته أن يكون معنى أنه لا يتهمه أنه لا

يظن كذبه في هذه الرواية، ونحن لا ندعي أن عمر ظن كذبه، ولكن هذه الروايات تفيد أنه لم يصدقه، ومن الممكن أن يكون لم يصدقه ولم يتهمه كما لا يخفى، فيطالبه بالبينة ليتبين صدقه إن جاء بها، وتتحقق تهمته إن عدمها فيؤدب لكونه حينئذ متهمًا بالكذب.

هذا وأبو موسى قد رد روايته المنصور بالله عبد الله بن حمزة عليه السلام في الشافي، وقال فيه وفي ابنه أبي بردة: أتعجب من الوالد أو من الولد، وقال الوالد العلامة شرف الإسلام الحسن بن الحسين الحوثي حفظه الله في تعليقه على الشافي: وقال حذيفة وقد دخل عبد الله وأبو موسى المسجد: أحدهما منافق، ثم قال: إن أشبه الناس هديًا ودلًا وسمتًا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عبد الله. رواه الذهبي في النبلاء عن الأعمش[1] عن شقيق. تمت تفريج: أي هذه من تفريج الكروب للسيد العلامة إسحاق بن يوسف بن الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد.

وقال المنصور بالله عبد الله بن حمزة عليه السلام في الشافي: أما أبو موسى فكان علي عليه السلام يقنت بلعنه فيمن يلعن، ولعنته من لعنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. انتهى.

وقال سيدي العلامة مجد الدين بن محمد المؤيدي في كتابه لوامع الأنوار في سياق الكلام في الذين أرسلهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: وأما أبو موسى وَمَنْ كان على شكله فمن صح إرساله منهم فهو على وجهين:

أحدهما: أنه ليس للقضاء ولا الفتيا ولا التعليم، وإنما هو من باب استعمال الفاسق ونحوه على معين مخصوص لا يتمكن من الخيانة فيه على وجه الاستعانة لضرب من الصلاح، كما يستعان بالكفار في الجهاد؛ وقد

---

(١) هذه الرواية تضعف قول عاصم في أبي وائل شقيق من أنه كان عثمانيا؛ لأنه لو كان عثمانيًا لكان بعيدًا عنه أن يروي هذه في أبي موسى. تمت.

استعمل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عمرو بن العاص، وأبا سفيان بن حرب وأشباههما على مثل ذلك.

وثانيهما: أن يكون ذلك في حال الاستقامة والستر قبل ظهور العصيان ووضوح الطغيان؛ ولا يمنع ذلك كون الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قد أوحي إليه بما يكون منهم في مستقبل الزمان أو المعاملة؛ باعتبار الحالة التي يكون صاحبها عليها، لا بما سيكون منه، ولا بما كان كما هو معلوم، ولكن هذا الاحتمال لا يصح في مثل أبي موسى؛ لما ثبت من أصالة فساده ونفاقه، وتقادم عهد عناده وشقاقه؛ فيحمل على الوجه الأول.

قال في شرح النهج: ونحن نذكر نسب أبي موسى، وشيئا من سيرته وحاله نقلًا من كتاب الاستيعاب لابن عبد البر المحدث، ونتبع ذلك بما نقلناه من غير الكتاب المذكور؛ قال ابن عبد البر: هو عبد الله بن قيس بن سليم، وأتم نسبه إلى قحطان قالوا [كذا]: اختلف هل هو من مهاجرة الحبشة أم لا؟ والصحيح أنه ليس منهم، ولكنه أسلم، ثم رجع إلى بلاد قومه فلم يزل بها حتى قدم هو وناس من الأشعريين على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ فوافق قدومهم قدوم أهل السفينتين جعفر بن أبي طالب وأصحابه من أرض الحبشة .. إلى قوله: فنزل أبو موسى الكوفة وسكنها؛ فلما كره أهل الكوفة سعيد بن العاص ودفعوه عنها ولوا أبا موسى، وكتبوا إلى عثمان يسألونه أن يوليه فأقره على الكوفة؛ فلما قتل عثمان عزله علي عليه السلام عنها، فلم يزل واجدًا لذلك على علي عليه السلام حتى جاء منه ما قال حذيفة فيه؛ فقد روى حذيفة فيه كلامًا كرهت ذكره.

قال الشارح[1]: الكلام الذي أشار إليه أبو عمر بن عبد البر ولم يذكره، قوله فيه وقد ذكر عنده بالدين: أما أنتم فتقولون ذلك، وأما أنا فأشهد أنه

---

(١) أي ابن أبي الحديد.

عدو لله ولرسوله، وحرب لهما في الدنيا ويوم يقوم الأشهاد يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار، وكان حذيفة عارفًا بالمنافقين، أسر إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمرهم وأعلمه أسماءهم.

قال سيدي مجد الدين: قلت: حذيفة بن اليمان رضي الله عنه توفي قبل حدوث قتال الناكثين والقاسطين والمارقين، قال: قال -أي شارح النهج-: وروي أن عمارًا سئل عن أبي موسى؛ فقال: لقد سمعت فيه من حذيفة قولًا عظيمًا، سمعته يقول صاحب البرنس الأسود، ثم كلح كلوحًا علمت منه أنه كان ليلة العقبة بين ذلك الرهط.

قال سيدي مجد الدين حفظه الله: قلت: وفي تفريج الكروب، قال حذيفة: وقد دخل عبد الله وأبو موسى المسجد أحدهما منافق، ثم قال: إن أشبه الناس هديًا ودلًا وسمتا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عبد الله. رواه الذهبي في النبلاء عن الأعمش، عن شقيق.

قال سيدي مجد الدين: قلت: الأعمش من خيار الشيعة، وشقيق هو أبو وائل[1] من التابعين الأفاضل، وقد سبق، وسيأتي لهما ولمن هو على صفتهما ذكر إن شاء الله في محله.

قال: قال الشارح- يعني ابن أبي الحديد-: وروى عن سويد بن غَفَلَةَ.

قال سيدي مجد الدين: قلت: قال السيد [2] الإمام -أي هو أي سويد- في الطبقة الثانية بفتح المعجمة – أي الغين- والفاء واللام الجعفي الكوفي أبو أمية أدرك الجاهلية، ولد عام الفيل .. إلى قوله: سمع علي بن أبي طالب، وعبدالله بن مسعود .. إلى قوله: وثقه ابن معين. وقال في الكاشف: ثقة إمام زاهد قوام. توفي سنة إحدى ومائتين وله عشرون ومائة. خرج له الجماعة

(١) أما أبو وائل فقد ذكر في شرح النهج وتهذيب التهذيب أنه كان عثمانيا تمت.

(٢) يعني مؤلف كتاب طبقات الزيدية تمت

وأئمتنا الخمسة إلا الجرجاني.

قال[١]: كنت مع أبي موسى على شاطئ الفرات في خلافة عثمان، فروى لي خبرًا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: سمعته يقول: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ اخْتَلَفُوا فَلَمْ يَزَلِ الِاخْتِلَافُ بَيْنَهُمْ حَتَّى بَعَثُوا حَكَمَيْنِ ضَالَّيْنِ ضَلَّا وَأَضَلَّا مَنِ اتَّبَعَهُمَا، وَلَا يَنْفَكُّ أَمْرُ أُمَّتِي حَتَّى يَبْعَثُوا حَكَمَيْنِ يَضِلَّانِ وَيُضِلَّانِ مَنِ اتَّبَعَهُمَا»؛ فقلت له: احذر يا أبا موسى أن تكون أحدهما! قال: فخلع قميصه وقال: أَبْرَأُ إلى الله من ذلك كما أَبْرَأُ من قميصي هذا.

قال: فأما ما يعتقده المعتزلة فأنا أذكر ما قاله أبو محمد بن متويه في كتاب الكفاية، قال رحمه الله: أما أبو موسى فإنه عظم جرمه بما فعله، وأدى ذلك إلى الضرر الذي لم يخف حاله، وكان علي عليه السلام يقنت عليه وعلى غيره؛ فيقول: اللَّهُمَّ الْعَنْ مُعَاوِيَةَ أَوَّلًا، وَعَمْرًا ثَانِيًا، وَأَبَا الْأَعْوَرِ السُّلَمِيَّ ثَالِثًا، وَأَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ رَابِعًا.

وروى عنه عليه السلام أنه كان يقول في أبي موسى: صُبِغَ بالعلم صبغًا، وَسُلِخَ منه سلخًا.

قال: وأبو موسى هو الذي روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ حَكَمَانِ ضَالَّانِ، وَسَيَكُونُ فِي أُمَّتِي حَكَمَانِ ضَالَّانَ ضَالٌّ مَنِ اتَّبَعَهُمَا»، وأنه قيل له: لا يجوز أن تكون أحدهما! فقال: لا أو كلامًا هذا معناه؛ فلما بلي به قيل فيه: «الْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ».اهـ

قال في لوامع الأنوار: قلت: وأخرج الطبراني في الكبير: عن سويد بن غفلة، قال: سمعت أبا موسى الأشعري يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ حَكَمَانِ ضَالَّانِ ضَالٌّ مَنِ اتَّبَعَهُمَا» فقلت: يا أبا موسى انظر لا تكون أحدهما! قال: فوالله ما مات حتى رأيته أحدهما

---

(١) أي سويد فقد رجع كلام شارح النهج من هنا.

انتهى. من النصائح[1].

قال سيدي مجد الدين: قال الشارح-أي في شرح النهج-: ولم يثبت في توبته ما ثبت في توبة غيره، وإن كان الشيخ أبو علي قد ذكر في آخر كتاب الحكمين أنه جاء إلى أمير المؤمنين عليه السلام في مرض الحسن بن علي؛ فقال له: أجئتنا عائدًا أم شامتًا؟ فقال: بل عائدًا، وحدث بحديث في فضل العيادة. قال ابن متويه: وهذه إمارة ضعيفة في توبته.انتهى كلام ابن متويه.

وذكرته لك لتعلم أنه عند المعتزلة من أرباب الكبائر وحكمه حكم أمثاله ممن واقع كبيرة مات عليها.

قال سيدي مجد الدين: قلت: فهذا كلام المعتزلة فيه، فأما العترة عليهم السلام فحكمه عندهم وحكم أمثاله ما حكم به فيهم أبوهم الرسول الأمين وصنوه سيد الوصيين صلوات الله عليهم وسلامه، ولله القائل:

لقد لعن المولى علي جماعة ... إذا قام يدعو ربه في مصلاه
معاوية عمرا وليدا مغيرة ... أبا أعور الضحاك بسر بن أرطاه
حبيبا أبا موسى ومروان بعده ... وكلهم في المكر والجور أشباه
ونحن بنوه نقتدي بفعاله ... إذا ما قضى أمرًا علي وأمضاه

وقد تقدم الكلام ما فيه بلاغ لقوم عابدين، وما المقصد بما ذكرت هنا في شأنه إلا الاستشهاد بموضع الدلالة في البحث على خبث سريرته، وسوء سيرته من ابتداء أمره إلى نهايته، وأما بعد واقعته فقد شهر الله تعالى بها فضيحته بين الأمة، وأظهر بها خزيه عند أرباب الملة، من محاولته لهدم أركان الإسلام، وعداوته لله تعالى ولرسوله ولوصيه وأهل بيت نبيه عليهم الصلاة والسلام، وحكمه بغير ما أنزل الله ﴿**وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ**

---

(١) النصائح الكافية لابن عقيل.

﴿ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾[المائدة: ٤٤]. انتهى المراد من كلام سيدي مجد الدين في لوامع الأنوار.

وقد زاد على هذا كلاما مفيدًا يتعلق بكلام السيد محمد بن إبراهيم الوزير في هذا البحث وموضعه أواخر المجلد الثاني من لوامع الأنور.

قال الهادي عليه السلام: وكان أمير المؤمنين يقنت بهذا فيلعن رجالًا يسميهم بأسمائهم منهم: معاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، وأبو الأعور السلمي، وأبو موسى الأشعري. انتهى بلفظه من الأحكام.

وفي كتاب تنبيه الغافلين للحاكم الجشمي رحمه الله ما لفظه: وعن عطاء بن السائب، قال: أخبرني أكثر من عشرة أن أبا موسى دخل على علي عليه السلام؛ فقال له: ما هذا الذي تحدث به؟ فقال أبو موسى: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «تَكُونُ فِتْنَةٌ الْمُضْطَجِعُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَاعِدِ، وَالْقَاعِدُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَقَطِّعُوا أَوْتَارَ قِسِيِّكُمْ، وَاضْرِبُوا بِسُيُوفِكُمْ الْحِجَارَةَ»، فقال له علي: أنشدك الله قال ذلك لك خاصة، أنت فيها يا أبا موسى مضطجع خير منك قائم! ثم قال علي: هكذا فحدث الناس. ذكره الناصر للحق.

وروى يعني الناصر أيضا بإسناده: عن أبي مريم الحنفي، قال: كنت أصلي مع أبي موسى بالكوفة؛ فلما صلى يومًا الفجر، قال: قدم الليلة رجل من خيار أصحاب محمد عمار بن ياسر؛ فمن أحب أن ينطلق معي فليفعل؛ فإن له حقًّا، فانطلقنا ودخلنا عليه وسلمنا، وسلم أبو موسى، فما سمعناه رد، ثم كان أول كلامه أن قال: ويلك يا عبد الله بن قيس أنت المثبط الناس عن علي، وأنت الذي تقول: قطعوا أوتار قسيكم، ويلك فمن يضرب خراطيم الفتن، وأين قول الله تعالى: ﴿وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾[البقرة:١٩٣]، وأنت القائل: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «سَتَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانَ». ويلك يا عبد الله بن قيس أما سمعت رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم قال: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». وأنا أشهد أنك كذبت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: فرأيت أبا موسى يتقزع كما يتقزع الديك، وقام وخرج انتهى.

وقال في شرح النهج في المجلد الأول (ص١٩٨) والتي بعدها: وروى أبو حباب الكلبي: أن عمرا، وأبا موسى لما التقيا، ثم ساق قصة خديعة عمرو بن العاص إياه حتى خلع عليًّا، حتى قال عن نصر بن مزاحم، وكان ابن عباس يقول: قبح الله أبا موسى لقد حذرته وهديته إلى الرأي فما عقل. انتهى.

وهنالك في (ص٢٠٠) ما لفظه: قال نصر: وكان علي عليه السلام لما خدع عمرو أبا موسى بالكوفة، وكان قد دخلها منتظرًا ما يحكم به الحكمان؛ فلما تم على أبي موسى ما تم من الحيلة غم ذلك عليًّا وساءه ووجم له، وخطب الناس؛ فقال: الحمد لله وإن أتى الدهر بالخطب الفادح، والحدث الجليل.. الخطبة التي ذكرها الرضي رحمه الله تعالى، وهي التي نحن في شرحها، وزاد في آخرها بعد الاستشهاد ببيت دريد: ألا إن هذين الرجلين الذين اخترتموهما قد نبذا حكم الكتاب، وأحييا ما أمات، واتبع كل منهما هواه، وحكم بغير حجة ولا بينة ولا سنة ماضية، واختلفا فيما حكما؛ فكلاهما لم يرشد الله، فاستعدوا للجهاد، وتأهبوا للمسيرة، وأصبحوا في معسكركم يوم كذا.

قال نصر: فكان علي عليه السلام بعد الحكومة إذا صلى الغداة والمغرب وفرغ من الصلاة وسَلَّمَ قال: اللَّهُمَّ الْعَنْ مُعَاوِيَةَ، وَعَمْرًا، وَأَبَا مُوسَى، وَحَبِيبَ بْنَ مُسْلِمٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ خَالِدٍ، وَالضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ؛ فبلغ ذلك معاوية فكان إذا صلى لعن عليًا وحسنًا وحسينًا وابن عباس وقيس بن سعد بن عبادة والأشتر. وزاد بن دبزيل في أصحاب معاوية أبا الأعور السلمي. وروى ابن ديزيل أيضًا: أن أبا موسى كتب من مكة إلى علي عليه السلام أما بعد: فقد بلغني أنك تلعنني في الصلاة ويؤمن خلفك

الجاهلون، وإني أقول لك كما قال موسى عليه السلام: ﴿رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ﴾ [القصص:١٧] انتهى من شرح ابن أبي الحديد على نهج البلاغة.

[أربع من أمر الجاهلية]

(٦٥) في مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عفان، حدثنا أبان بن يزيد، (ح) وحدثني إسحاق بن منصور - واللفظ له - أخبرنا بن هلال، حدثنا أبان بن يزيد، حدثنا يحي: أن زيدا حدثه، أن أبا سلام حدثه، أن أبا مالك الأشعري حدثه، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالاِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ». وَقَالَ «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». انتهى.

قال في تهذيب التهذيب: أبان بن يزيد العطار أبو يزيد البصري: روى عن يحي بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة، وعمرو بن دينار، وقتادة، ويحي بن أبي كثير، وعاصم بن بهدلة، وغيرهم. ثم ذكر أنه وثقه أحمد، وابن معين، والنسائي، وابن المديني.

ثم قال: وقال العجلي: بصري ثقة، وكان يرى القدر ولا يتكلم فيه، ثم قال: وذكره ابن عدي في الكامل، وأورد له حديثًا فردًا، ثم قال: له روايات، وهو حسن الحديث متماسك يكتب حديثه، وله أحاديث صالحة عن قتادة وغيره، وعامتها مستقيمة وأرجو أنه من أهل الصدق. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقد ذكره ابن الجوزي في الضعفاء، وحكى من طريق الكديمي، عن ابن المديني، عن القطان، قال: أنا لا أروي عنه، ولم يذكر من وثقه، والكديمي ليس بمعتمد، وقد أسلفنا قول ابن معين أن القطان كان يروي عنه فهو

المعتمد، والله أعلم. انتهى.

وأما يحي: فيظهر أنه يحي بن أبي كثير، وقد مر ذكره.

وترجمة يحي بن سعيد الأنصاري النجاري أبو سعيد المدني كبيرة، وفيها مدح وتوثيق. وفيها: أنه روى له أهل الصحاح. وفيها: وقال الدمياطي: يقال: إنه كان يدلس، ذكر ذلك في قبائل الخزرج، وكأنه تلقاه من قول يحي بن سعيد القطان لما سئل عنه، وعن محمد بن عمرو [كذا] بن علقمة؛ فقال: أما محمد بن عمر فرجل صالح ليس بأحفظ للحديث، وأما يحي بن سعيد فكان يحفظ ويدلس. انتهى.

وهذا لم يسم فيمن سمي من مشايخه زيد بن سلام، ولا أبان فيمن سمى ممن روى عنه، ولكنه عد جماعة من المشايخ، ثم قال: وخلق، وعد جماعة من التلاميذ، ثم قال: وآخرون، فيحتمل أنه المراد بيحي بن سعيد الأنصاري المعدود في مشائخ أبان.

وذكر في تذهيب التهذيب: **يحي بن سعيد** آخر فقال: (تمييز يحي) بن سعيد العطار الأنصاري أبو زكرياء الشامي الحمصي ، يقال : الدمشقي : روى عن حريز بن عثمان، وسعيد بن ميسرة، والمسعودي إلى أن قال: وأبي عوانة وجماعة، وعنه الهيثم بن خارجة، وإبراهيم بن إسحاق الطالقاني، وإسحاق بن راهويه إلى أن قال: وغيرهم.

قال محمد بن عون: سمعت يحي بن معين يضعفه. وذكر أنه أخرج كتبه، وأنه روى أحاديث منكرة. وقال عثمان الدارمي، عن ابن معين: ليس بشئ. وقال الجوزجاني، والعقيلي: منكر الحديث. وقال ابن أبي عاصم: ثنا محمد بن مُصَفًّى، ثنا يحي بن سعيد العطار ثقة، فذكر حديثًا. وقال الآجري، عن أبي داود: جائز الحديث. وقال ابن خزيمة: لا يحتج بحديثه. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال ابن عدي: له مصنف في حفظ اللسان فيه أحاديث لا يتابع

عليها، وهو بين الضعف.

قلت: وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به. وقال الساجي: عنده مناكير. وقال مسلمة بن قاسم: ضعيف. انتهى. ولفظ قلت منه.

وأما زيد: فقال في تهذيب التهذيب: **(بخ م ع زيد) بن سلام بن أبي سلام ممطور الحبشي الدمشقي** : عن جده ، وعدي بن أرطاة ، وعبد الله بن فروخ، وعبدالله بن زيد الأزرق. وعنه أخوه معاوية، ويحيي بن أبي كثير، والحضرمي بن لاحق.

قال النسائي، وأبو زرعة الدمشقي، والدارقطني: ثقة . وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق. وقال يحي بن حسان، عن معاوية بن سلام: أخذ مني يحيي بن أبي كثير كتب أخي زيد بن سلام. وقال ابن معين: لم يلقه يحي. وقال الأثرم: قلت لأحمد: يحي سمع من زيد، قال: ما أشبهه، ثم قال: قلت: وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: شامي لا بأس به. انتهى.

وأما أبو سلام: فقال في ترجمته: وقال العجلي: شامي تابعي ثقة. وقال البرقاني: سمعت الدار قطني يقول: زيد بن سلام بن أبي سلام، عن جده ثقتان، ثم قال: وقال الدار قطني: بينه وبين أبي مالك الأشعري عبدالرحمن بن غنم. انتهى.

وقال في ترجمة أبي مالك الأشعري: له صحبة، ثم قال: قلت: أبو مالك الأشعري الذي روى عنه أبو سلام الأسود، وشهر بن حوشب، ومن في طبقتهما هو الحارث بن الحارث الأشعري، وقد قدمت في ترجمته ما يدل على ذلك، وبينت أنه تأخرت وفاته.

وأما أبو مالك الأشعري هذا فهو آخر قديم كما تقدم هنا أنه مات في خلافة عمر، ثم قال: والفصل بينهما في غاية الإشكال، حتى قال أبو أحمد

الحاكم في ترجمته: أبو مالك الأشعري أمره مشتبه جدًا. انتهى. وقال في ترجمة الحارث بن الحارث الأشعري: الشامي صحابي، روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وعنه أبو سلام الأسود أخرجا: يعني (ت س) له حديث : إن الله أمر يحيي بن زكريا بخمس.

قلت: ذكر أبو نعيم أنه يكنى أبا مالك، وذكر في الرواة عنه جماعة ممن يروي عن أبي مالك الأشعري. قال ابن الأثير: والصواب أنه غيره، وأكثر ما يرد غير مكنى. انتهى المراد.

ولم يذكر له تاريخ وفاته، ولا بين تأخرها، ولا ذكر راويًا عنه غير أبي سلام. وقد ذكر في ترجمته أنه ذكر البغوي في معجمه أن للحارث هذا حديثين من حديث أبي سلام عنه؛ فأين الكثرة التي زعمها ابن الأثير توصلا إلى جعله غير أبي مالك؟ وقد قال في ترجمة أبي مالك: قيل اسمه الحارث بن الحارث، ثم ذكر أنه روى عنه جماعة منهم أبو سلام، وروى أبو سلام عن عبد الرحمن بن غنم عنه، وذكر في ترجمة أبي سلام أنه يروي عن أبي مالك الأشعري، والحارث بن الحارث، وذلك يؤكد قول من قال: إنهما واحد، فتأمل.

وعلى هذا فلفظ السند السابق مشكل؛ لأنه يفيد سماع أبي سلام من أبي مالك. وقد أفاد أن بينهما واسطة: فإن كان أبو مالك هذا غيره فهو مجهول، ولذلك اختلف في وجوده، وإن كان إياه فلفظ السند على ما ذكروا غلط أو كذب.

[تعليم الناس وتنبيههم، وحكم نسبة نزول المطر إلى النجم]

(٦٦) في البخاري وشرحه: (حدثنا خالد بن مخلد) البجلي، قال: (حدثنا سليمان بن بلال) أبو محمد مولى الصديق، (قال: حدثني) بالإفراد (صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله) بن عتبة بن مسعود، (عن زيد بن خالد) الجهني، (خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ

فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ذَاتَ لَيْلَةٍ؛ فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا) بِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ؛ (فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؛ فَقَالَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (قَالَ اللهُ) تَعَالَى: (أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي: فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ، وَبِرِزْقِ اللَّهِ، وَبِفَضْلِ اللَّهِ- فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ. وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَجْمِ كَذَا فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ كَافِرٌ بِي). انتهى.

وهو في موضع آخر من الصحيح: (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبي، وللأصيلي قال: عبد الله بن مسلمة، (عن مالك، عن صالح بن كيسان، عن عبيدالله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زيد بن خالد الجهني، أنه قال: صلى لنا..الخ.

وفي مسلم: حدثنا يحي بن يحي قال: قرأت على مالك، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن زيد بن خالد الجهنى، قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ؛ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ»؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ: فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ. وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ». انتهى.

قال الإمام القاسم عليه السلام في الاعتصام في صالح بن كيسان: وهو متكلم فيه. وقال الدار قطني: إنه مدلس. انتهى.

وفي مسلم: بإسناده عن يونس، عن ابن شهاب، حدثني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ. يَقُولُونَ: الْكَوَاكِبُ وَبِالْكَوَاكِبِ».

وفيه: بإسناده عن عمرو بن الحارث، أن أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ ، يُنْزِلُ اللهُ الْغَيْثَ؛ فَيَقُولُونَ : الْكَوْكَبُ كَذَا وَكَذَا» ، وَفِي حَدِيثِ الْمُرَادِيِّ : «بِكَوْكَبِ كَذَا وَكَذَا». انتهى.

وهاتان الروايتان عن أبي هريرة من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس وعمرو بن الحارث.

وفي مسلم: وحدثني عباس بن عبد العظيم العنبري، حدثنا النضر بن محمد، حدثنا عكرمة: وهو ابن عمار، حدثنا أبو زميل، حدثني ابن عباس، قال: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ: «أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿**فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ**﴾[الواقعة: ٧٥-٧٦] حتى بلغ قوله: ﴿**وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ**﴾ [الواقعة:٨٢] .انتهى.

قال في تهذيب التهذيب: **سماك بن حرب**: إلى أن قال: الكوفي، ثم عد **كثيرًا** روى عنهم. ثم قال: وجماعة، **وكثيرًا** رووا عنه منهم حماد بن سلمة، وشعبة، والثوري، والحسن بن صالح، ثم قال: وغيرهم. قال حماد بن سلمة عنه: أدركت ثمانين من الصحابة، وقال عبد الرزاق عن الثوري: ما سقط لسماك حديث. وقال صالح بن أحمد عن أبيه: سماك أصح حديثا من عبد الملك بن عمير. وقال أبو طالب، عن أحمد: مضطرب الحديث. وقال ابن أبي مريم، عن ابن معين: ثقة. قال: وكان شعبة يضعفه، وكان يقول: في التفسير عكرمة، ولو شئت أن أقول له ابن عباس لقاله. وقال ابن أبي خيثمة: سمعت ابن معين سئل عنه ما الذي عابه؟ قال: أسند أحاديث لم يسندها غيره وهو ثقة. وقال

ابن عمار: يقولون: إنه كان يغلط ويختلفون في حديثه. وقال العجلي: بكري جائز الحديث إلا أنه كان في حديث عكرمة ربما وصل الشيء، وكان الثوري يضعفه بعض الضعف ولم يرغب عنه أحد، وكان فصيحًا عالمًا بالشعر وأيام الناس. وقال أبو حاتم: صدوق ثقة، وهو كما قال أحمد. وقال يعقوب بن شيبة: قلت لابن المديني: رواية سماك، عن عكرمة فقال: مضطربة. وقال زكرياء بن عدي، عن ابن المبارك: سماك ضعيف في الحديث. قال يعقوب: وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وهو في غير عكرمة صالح، وليس من المتثبتين، ومن سمع منه قديمًا مثل شعبة وسفيان فحديثهم عنه صحيح مستقيم. والذي قاله ابن المبارك إنما نرى أنه فيمن سمع منه بآخره. وقال النسائي: ليس به بأس وفي حديثه شيء. وقال صالح جزرة: يضعف.وقال ابن خراش: في حديثه لين. وقال ابن قانع: مات سنة (١٢٣).

قلت[1]: الذي حكاه المؤلف، عن عبد الرزاق، عن الثوري؛ إنما قاله الثوري في سماك بن الفضل اليماني. وأما سماك بن حرب فالمعروف عن الثوري أنه ضعفه. وقال ابن حبان في الثقات: يخطي كثيرًا. مات في آخر ولاية هشام بن عبدالملك، حين ولي يوسف بن عمر على العراق.

وقال ابن أبي حاتم في المراسيل: سئل أبو زرعة هل سمع سماك من مسروق شيئا؟ فقال: لا. وقال النسائي: كان ربما لقن، فإذا انفرد بأصل لم يكن حجة؛ لأنه كان يلقن فيتلقن. وقال البزار في مسنده: كان رجلًا مشهورًا، لا أعلم أحدًا تركه. وكان قد تغير قبل موته. وقال جرير بن عبد الحميد: أتيته فرأيته يبول قائمًا فرجعت ولم أسأله عن شيء! قلت: قد خرف. وقال ابن

---

(١) هذا لصاحب تهذيب التهذيب وهو ضعيف؛ فقد سبق أنه من الرواة عن سماك بن حرب: شعبة، والثوري، وحماد بن سلمة، والحسن بن صالح؛ فيبعد أن يضعفه سفيان، وصاحب تهذيب التهذيب متهم في مثل سماك فاعرف. تمت.

عدي: ولسماك حديث كثير مستقيم إن شاء الله، وهو من كبار تابعي أهل الكوفة وأحاديثه حسان، وهو صدوق لا بأس به. انتهى.

أبو زميل: قال فيه في تهذيب التهذيب: **(بخ م ٤- سماك) بن الوليد الحنفي أبو زميل اليمامي**: سكن الكوفة، روى عن ابن عباس، وابن عمر .. إلى أن قال : وعنه ابنه ، وابن ابنته عبد ربه بن بارق ، وشعبة ، ومسعر، وعكرمة بن عمار، وغيرهم. قال أحمد، وابن معين، والعجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق لا بأس به . وقال النسائي: ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الدارقطني: وقيل: سماك بن زيد . قلت : وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة. انتهى.

وعكرمة بن عمار غير عكرمة مولى ابن عباس الذي تقدم فيه كلام طويل، قال في تهذيب التهذيب **(خت م٤- عكرمة) بن عمار العجلي** أبو عمار اليمامي بصري الأصل، ثم عد جماعة روى عنهم: منهم الهرماس بن زياد، قال: وله صحبة، وإياس بن سلمة بن الأكوع ، ويحيى بن أبي كثير ، وسالم بن عبدالله بن عمر، ثم عد كثيرًا رووا عنه: منهم شعبة، والثوري، ووكيع، ويحيى القطان، وابن المبارك، وابن مهدي. ثم قال: وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: عكرمة مضطرب الحديث، عن يحيى بن أبي كثير، وقال أيضًا، عن أبيه: عكرمة مضطرب الحديث عن غير اياس بن سلمة، وكان حديثه عن اياس صالحًا. وقال أبو زرعة الدمشقي: سمعت أحمد يضعف رواية أيوب بن عتبة، وعكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير. وقال:عكرمة أوثق الرجلين.

ثم قال: وقال معاوية بن صالح، عن يحيى بن معين: ثقة. وقال الغلابي، عن يحيى: ثبت. وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: صدوق ليس به بأس. وقال أبو حاتم، عن ابن معين: كان أميًا، وكان حافظًا. وقال عثمان الدارمي: قلت

لابن معين: أيوب بن عتبة أحب إليك أو عكرمة بن عمار؟ فقال: عكرمة أحب إلي، وأيوب ضعيف.

وقال ابن المديني: أحاديث عكرمة عن يحي بن أبي كثير ليست بذاك مناكير، كان يحي بن سعيد يضعفها. وقال في موضع آخر: كان يحي يضعف رواية أهل اليمامة مثل عكرمة وضربه. وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن علي بن المديني: كان عكرمة عند أصحابنا ثقة ثبتًا. وقال العجلي: ثقة يروي عنه النضر بن محمد ألف حديث. وقال البخاري: مضطرب في حديث يحي بن أبي كثير، ولم يكن عنده كتاب. وقال الآجري، عن أبي داود: ثقة، وفي حديثه عن يحي بن أبي كثير اضطراب كان [بياض...] يقدم عليه ملازم بن عمرو. وقال النسائي: ليس به بأس إلا في حديث يحي بن أبي كثير. وقال أبو حاتم: كان صدوقا، وربما وهم في حديثه وربما دلس، وفي حديثه عن يحي بن أبي كثير بعض الأغاليط. وقال الساجي: صدوق، وثقه أحمد، ويحي إلا أن يحي بن سعيد ضعفه في أحاديثه عن يحي بن أبي كثير، وقدم ملازما عليه. وقال: عكرمة بن عمار ثقة عندهم. ثم قال: وقال صالح بن محمد الأسدي: كان يتفرد بأحاديث طوال، ولم يشركه فيها أحد. ثم قال: وقال إسحاق بن أحمد بن خلف البخاري ثقة. روى عنه الثوري، وذكره بالفضل، وكان كثير الغلط ينفرد عن اياس بأشياء.

وقال ابن خراش: كان صدوقًا وفي حديثه نكرة. ثم قال: قلت: وكذا ذكر ابن حبان في الثقات : أي أنه مات سنة (١٥٩). وقال: في روايته عن يحي بن أبي كثير اضطراب، كان يحدث من غير كتابه. وقال أبو أحمد الحاكم: جل حديثه عن يحي وليس بالقائم. انتهى المراد.

وحديث ابن عباس نسبه في كتاب التوحيد إليهما، ولم أجده إلا في مسلم فينظر.

[باب في حب الله ورسوله]

(٦٧) في البخاري وشرحه : (حدثنا) ، وفي رواية أخبرنا (يعقوب) أبو يوسف (بن إبراهيم) بن كثير الدورقي العبدي، (قال: حدثنا ابن علية) بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد المثناة التحتية نسبة إلى أمه ، واسمه إسماعيل بن إبراهيم بن سهم البصري الأسدي أسد خزاعة الكوفي الأصل، (عن عبد العزيز بن صُهَيْب) البُناني التابعي كأبيه، (عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم)، ولفظ متن هذا السند كما رواه ابن خزيمة في صحيحه، عن يعقوب شيخ البخاري بهذا الإسناد: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ» بدل من والده وولده. وفي فرع اليونينية هنا علامة التحويل (ح. وحدثنا آدم) بن أبي إياس بواو العطف على السند السابق العاري عن المتن الموهمة لاستواء السندين في المتن الآتي، وليس كذلك؛ إذ لفظ متنه لم يذكره المؤلف مقتصرًا على لفظ رواية قتادة؛ نظرًا إلى أصل الحديث لا إلى خصوص ألفاظه؛ لكونها موافقة للفظ أبي هريرة في الحديث السابق، (قال: حدثنا شعبة) بن الحجاج، (عن قتادة ، عن أنس ، قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ، وَوَلَدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

وفي مسلم: حدثني زهير بن حرب ، حدثنا إسماعيل بن علية، (ح) وحدثنا شيبان بن أبي شيبة ، حدثنا عبد الوارث كلاهما عن عبد العزيز ، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ» - وفي حديث عبد الوارث الرجل - «حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

حدثنا محمد بن المثنى، وابن بشار قالا: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا

شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ، وَوَلَدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». انتهى.

رجال هذا قد مر الكلام فيهم. **وقال** في الاعتصام: **ابن بشار:** ضعفه عمرو بن علي الفلاس. انتهى. **وعبد العزيز بن صهيب:** حكى له في تهذيب التهذيب توثيقًا كثيرًا، وعد من الرواة عنه شعبة، وقال: قال القطان، عن شعبة: عبد العزيز أثبت من قتادة، وقال: هو أحب إلي منه. انتهى.

[خصال من وجدت فيه وجد حلاوة الإيمان]

(٦٨) في البخاري وشرحه: (حدثنا محمد بن المثنى) العنزي البصري، (قال: حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد بن الصلت (الثقفي) البصري، (قال: حدثنا أيوب) بن أبي تميمة البصري، (عن أبي قلابة) عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر البصري المتوفي بالشام سنة أربع ومائة، (عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: « ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمّا سِواهُما، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ في الْكُفْرِ كَما يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ في النَّارِ».

وفي البخاري: (حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، ومَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ». انتهى.

وفي البخاري وشرحه: (حدثنا آدم) بن أبي إياس، (حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ

حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَحَتَّى أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ، وَحَتَّى يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا». انتهى.

وفي مسلم : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، ومحمد بن يحيي بن أبي عمر، ومحمد بن بشار جميعًا، عن الثقفي، قال ابن أبي عمر: حدثنا عبد الوهاب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ ».

حدثنا محمد بن المثنى، وابن بشار قالا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَمَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ كَانَ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ ».

حدثنا إسحاق بن منصور، أخبرنا النضر بن شميل، أخبرنا حماد، عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بنحو حديثهم غير أنه قال: «مِنْ أَنْ يَرْجِعَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا». انتهى.

قال في تهذيب التهذيب: **(ع ثابت) بن أسلم البناني** أبو محمد البصري. روى عن أنس، وابن الزبير، وابن عمر إلى أن قال: وعنه حميد الطويل وشعبة .. إلى أن قال: وقال أبو طالب عن أحمد: ثابت يتثبت في الحديث، وكان يقص، وقتادة كان يقص وكان أذكر.

وقال العجلي: ثقة رجل صالح. وقال النسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: أثبت أصحاب أنس الزهري، ثم ثابت، ثم قتادة. وقال ابن عدي: أروى الناس عنه حماد بن

سلمة، وأحاديثه مستقيمة إذا روى عنه ثقة. وما وقع في حديثه من النكرة إنما هو من الراوي عنه. ثم قال: قال شعبة: كان ثابت يقرأ القرآن في كل يوم وليلة، ويصوم الدهر، ثم قال: وفي سؤالات أبي جعفر محمد بن الحسين البغدادي لأحمد بن حنبل: سئل أبو عبد الله، عن ثابت وحميد أيهما أثبت في أنس؟ فقال: قال يحيى القطان: ثابت اختلط، وحميد أثبت في أنس منه. وفي الكامل لابن عدي، عن القطان، عجب لأيوب يدع ثابتًا البناني لا يكتب عنه. ثم قال: وفي المراسيل لابن أبي حاتم ثابت عن أبي هريرة، قال أبو زرعة: مرسل. انتهى.

[تعلّق القلب بالله في جلب النفع ودفع الضر]

باب (٦٩) قال في كتاب التوحيد: وعن أبي سعيد الخدري مرفوعًا: إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللهِ، وَأَنْ تَذِمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ؛ إِنَّ رِزْقَ اللهِ لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَّةُ كَارِهٍ. انتهى.

قال في حاشيته: الحديث لم يبين المؤلف من خرجه، وقد رواه أبو نعيم في الحلية والبيهقي، وأعله بمحمد بن مروان السدي، وقال: ضعيف، وفيه أيضا عطية العوفي. ذكره الذهبي[1] في الضعفاء والمتروكين، وتمامه: إِنَّ اللهَ بِحُكْمِهِ وَجَلَالِهِ جَعَلَ الرَّوْحَ وَالْفَرَحَ فِي الرِّضَا وَالْيَقِينِ، وَجَعَلَ الْهَمَّ وَالْحُزنَ فِي الشَّكِّ وَالسَّخَطِ. انتهى.

قال في تهذيب التهذيب : (بخ د ت ق – عطية) بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي القيسي الكوفي أبو الحسن. ثم قال: روى عنه ابناه الحسن وعمر، والأعمش، والحجاج بن أرطاة، وعمرو بن قيس الملائي، ومحمد بن جحادة،

---

(١) الذهبي متهم في عطية؛ لأن عطية من شيعة أمير المؤمنين علي عليه السلام، والذهبي من شيعة معاوية، مع أن الذي في ميزان الذهبي أن عطية ضعيف، ولم يقل: إنه من المتروكين. تمت.

ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ومطرف بن طريف، وإسماعيل بن أبي خالد، وسالم بن أبي حفصة، وفراس بن يحيى، وأبو الجحاف، وزكرياء بن أبي زائدة، وإدريس الأودي، وعمران البارقي، وزياد بن خيثمة، وآخرون.

قال البخاري: قال لي علي، عن يحيى: عطية وأبو هارون وبشر بن حرب عندي سواء، وكان هشيم يتكلم فيه. وقال مسلم بن الحجاج: قال أحمد وذكر عطية العوفي؛ فقال: هو ضعيف الحديث، ثم قال: بلغني أن عطية كان يأتي الكلبي ويسأله عن التفسير، وكان يكنيه بأبي سعيد؛ فيقول: قال أبو سعيد، وكان هشيم يضعف حديث عطية.

قال أحمد: وحدثنا أبو أحمد الزبيري، سمعت الكلبي يقول: كناني عطية أبو سعيد[1]. وقال الدوري، عن ابن معين: صالح. وقال أبو زرعة: لين. وقال أبو حاتم: ضعيف يكتب حديثه، وأبو نضرة أحب إلي منه. وقال الجوزجاني: مائل. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن عدي: قد روى عن جماعة من الثقات، ولعطية عن أبي سعيد أحاديث عدة، وعن غير أبي سعيد وهو مع ضعفه يكتب حديثه، وكان يعد مع شيعة أهل الكوفة.

قال الحضرمي: توفي سنة إحدى عشرة ومائة. قلت: وقيل: مات سنة (٢٧). ذكره ابن قانع والقراب.

وقال ابن حبان بعد أن حكى قصته مع الكلبي بلفظ مستغرب فقال: سمع من أبي سعيد أحاديث، فلما مات جعل يجالس الكلبي يحضر بصفته، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذا فيحفظه. وكناه أبا سعيد، ويروي عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟ فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد

---

(١) لعل هذا أصل الحكاية: وبنى أعداؤه على ذلك أنه يدلس في الرواية: وهو إنما يعني أن عطية مدحه وشبهه بشيخه أبي سعيد الخدري في فضله وسعة علمه؛ فحول أعداؤه المدح ذمًا، وزادوا في الحكاية ما قال ابن حبان، ومثل هذا لا يقبل من الخصوم؛ لشدة حنقهم على الشيعة. تمت.

وبهذا البحث يتم المطلوب بل ربما كان يحسن الاكتفاء به عن جميع ما حرر من البراهين في هذا الكتاب في الباب الأول وفي الباب الثاني، لأن من لم يدخل الجنة لم يخرج من أدلة الخلود إلى واسطة بين الجنة والنار كما يأتي إن شاء الله تعالى.

(**ونحو قوله تعالى**: ﴿**إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [النور٥١] وهذه في سياق ﴿**وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ**﴾ [النور٤٧] ولا إشكال أنها نقض على من قال بنجاة من لم يطع حكم الله (**ونحو**) قوله تعالى: ﴿**وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا**﴾ [الإسراء١٩] هذه تفهم أن من أراد الآخرة ولم يسع لها سعيها وهو مؤمن فليس سعيه مشكورًا، وإذا كان التصديق منفردًا سببا لدخول الجنة كان مشكورا، وهل أنفع من عمل يسبب لدخول الجنة، وحينئذ فلا يدخل في عموم الوعد من لم يكن سعيه مشكورًا، لأن الوعد المعلق على الإيمان يفيد سببية الإيمان لدخول الجنة، والتصديق من العاصي لا يكون سببا للتلازم بين كونه سببًا وكونه مشكورًا، والعاصي لم يسع للآخرة سعيها كما لا يخفى على الذوق السليم إذ قال تعالى: ﴿**وَهُوَ مُؤْمِنٌ**﴾ وبعيد أن يكون المعنى واحدا في قوله ﴿**وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا**﴾ وقوله: ﴿ **وَهُوَ مُؤْمِنٌ**﴾

إن قلت: كأنك تسلم أن الإيمان في الآية التصديق.

قلت: إنما هو مجاراة ولا يتعين أن يكون هو المراد في الآية.

فإن قلت: لو كان المراد الشرعي لاتحد المعنى في قوله: ﴿**وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا**﴾ وقوله: ﴿**وَهُوَ مُؤْمِنٌ**﴾

طريف؛ لأنهم قد قالوا في الكلبي أضعاف ما قالوا في عطية؛ فكيف يحتجون بحكايته ليجرحوا عطية؟! وهذا منهم دليل على أنهم يقدحون في الشيعة بدون تثبت، وأن لهم في ذلك هوى غالبًا؛ لأن مذهبهم في الصحابة لا يقوم إلا على ذلك؛ ولو وثقوا الشيعة كما يوثقون أهل الشام والبصرة لانهار مذهبهم فاعرف ذلك.

وإليك ترجمة الكلبي من تهذيب التهذيب (ت فق – محمد) بن السائب بن بشر بن عمرو بن عبد الحارث بن عبدالعزى الكلبي أبو النضر الكوفي النسابة المفسر من عبدود، روى عن أخويه سفيان وسلمة ، وأبي صالح باذام مولى أم هانئ، وعامر الشعبي، والأصبغ بن نباتة، وغيرهم.

روى عنه ابنه هشام، والسفيانان، وحماد بن سلمة، وابن المبارك، وابن جريج، وابن إسحاق، وأبو معاوية، ومحمد بن مروان السدي الصغير، وهشيم، وأبو عوانة، ويزيد بن زريع، وإسماعيل بن عياش، وأبو بكر بن عياش، ويعلى ومحمد ابني [كذا] عبيد، ومحمد بن فضيل بن غزوان، ويزيد بن هارون، وآخرون.

قال معتمر بن سليمان، عن أبيه: كان بالكوفة كذابان: أحدهما الكلبي، وعنه قال ليث بن أبي سليم: كان بالكوفة كذابان: أحدهما: الكلبي، والآخر: السدي. وقال الدوري، عن يحي بن معين: ليس بشئ. وقال معاوية بن صالح، عن يحي: ضعيف. وقال أبو موسى: ما سمعت يحي ولا عبد الرحمن يحدثان عن سفيان عنه بشيء. وقال البخاري: تركه يحي، وابن مهدي.

وقال الدوري، عن يحي بن يعلى المحاربي، قال: قيل لزائدة: ثلاثة لا تروي عنهم: ابن أبي ليلى، وجابر الجعفي، والكلبي، قال: أما ابن أبي ليلى فلست أذكره، وأما جابر فكان والله كذابًا يؤمن بالرجعة، وأما الكلبي وكنت أختلف إليه فسمعته يقول: مرضت مرضة فنسيت ما كنت أحفظ؛ فأتيت آل محمد

فتفلوا في فيَّ فحفظت ما كنت نسيت فتركته[١].

وقال الأصمعي، عن أبي عوانة: سمعت الكلبي يتكلم بشئ من تكلم به كفر؛ فسألته عنه فجحده. وقال عبد الواحد بن غياث عن ابن مهدي: جلس إلينا أبو جزء على باب أبي عمرو بن العلاء؛ فقال: أشهد أن الكلبي كافر. قال: فحدثت بذلك يزيد بن زريع؛ فقال: سمعته[٢] يقول: أشهد أنه كافر، قال: فماذا زعم؟ قال: سمعته يقول: كان جبريل يوحي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فقام النبي لحاجته وجلس علي فأوحى إلى علي؛ فقال يزيد: أنا لم أسمعه يقول هذا، ولكنني رأيته يضرب صدره ويقول: أنا سبائي أنا سبائي. قال العقيلي: هم صنف من الرافضة أصحاب عبدالله بن سبأ. وقال ابن فضيل، عن مغيرة، عن إبراهيم: إنه قال لمحمد بن السائب: ما دمت على هذا الرأي لا تقربنا، وكان مرجئا.

وقال زيد بن الحباب: سمعت الثوري يقول: عجبا لمن يروي عن الكلبي، قال ابن أبي حاتم: فقلت لأبي: إن الثوري روى عنه؛ فقال: كان لا يقصد الرواية عنه، ويحكي حكايته تعجبا فيعلقه من حضره ويجعلونه رواية. وقال علي بن مسهر عن أبي جناب الكلبي: حلف أبو صالح إني لم أقرأ على الكلبي من التفسير شيئا. وقال أبو عاصم: زعم لي سفيان الثوري، قال: قال الكلبي: ما حدثت عن أبي صالح عن ابن عباس فهو كذب فلا ترووه.

وقال الأصمعي، عن قرة بن خالد: كانوا يرون أن الكلبي يزرف: يعني يكذب. وقال يزيد بن هارون: كبر الكلبي وغلب عليه النسيان. وقال أبو حاتم: الناس مجمعون على ترك حديثه، هو ذاهب الحديث لا يشتغل به. وقال

---

(١) يا زائدة، أو يا يحيي بن يعلى قد دللت على ما في نفسك لأهل البيت واستفدنا من ذلك أنه لا يسمع قولك في شيعتهم؛ لأنك متهم بعداوة المذهب. تمت.

(٢) لعله يعني سمعت جزءا.

النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال ابن عدي: له غير ما ذكرت أحاديث صالحة وخاصة عن أبي صالح، وهو معروف بالتفسير، وليس لأحد أطول من تفسيره، وحدث عنه ثقات من الناس، ورضوه في التفسير، وأما في الحديث ففيه مناكير، ولشهرته فيما بين الضعفاء يكتب حديثه.

وقال ابن أبي حاتم : كتب البخاري في موضع آخر : محمد بن بشر سمع وعمرو بن عبدالله الحضرمي، وعنه محمد بن إسحاق. قال ابن أبي حاتم: هو الكلبي. قال محمد بن عبدالله الحضرمي: مات بالكوفة سنة ست وأربعين ومائة.

قلت: ساق ابن سعد نسبه إلى كلب بن وبرة. قال: وكان جده بشر وبنوه السائب وعبيد وعبد الرحمن شهدوا الجمل مع علي، وشهد محمد بن السائب الجماجم مع ابن الأشعث، وكان عالمًا بالتفسير وأنساب العرب وأحاديثهم، توفي بالكوفة سنة ست وأربعين، أخبرني بذلك ابنه هشام، قالوا: وليس ذاك في روايته ضعيف جدا.

وقال علي بن الجنيد، والحاكم أبو أحمد، والدارقطني: متروك، وقال الجوزجاني: كذاب ساقط. وقال ابن حبان: وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفه. روى عن أبي صالح التفسير، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس، لا يحل الاحتجاج به. وقال الساجي: متروك الحديث، وكان ضعيفًا جدًا؛ لفرطه في التشيع. وقد اتفق ثقات أهل النقل على ذمه، وترك الرواية عنه في الأحكام والفروع. قال الحاكم أبو عبد الله: روى عن أبي صالح أحاديث موضوعة. وذكر عبد الغني بن سعيد الأزدي أنه حماد بن السائب الذي روى عنه أبو أسامة. وتقدم في ترجمة عطية أنه كان يكني الكلبي أبا سعيد ويروي عنه. انتهى.

فانظر كلامهم في الكلبي، وقول ابن حبان فيه؛ فكيف يصح الاحتجاج بقوله على جرح عطية وتركه؟.

هذا وقد ذكر سيدي عبد الله بن الإمام رحمه الله في حاشية كرامة الأولياء: أن عطية كان من المكثرين في رواية الفضائل للآل. قال: وقد عضوه ونسبوه إلى الرفض غيظًا وحنقًا. قال: والرجل من ثقات الشيعة، خرج له الأربعة إلا النسائي، ومن أئمتنا الناصر الأطروش، وأبو طالب، والموفق، وولده المرشد، ومحمد. انتهى.

وذكر أنه ضعفه الثوري، ولم يذكر ذلك في ترجمته في تهذيب التهذيب كما ترى، وهو بلفظ الخلاصة؛ فإن فيها ضعفه الثوري، وهشيم، وابن عدي، وحسن له الترمذي أحاديث. انتهى.

ولفظ ميزان الذهبي: **(عطية بن سعد د ت ق) العوفي الكوفي**: تابعي شهير ضعيف، عن ابن عباس، وأبي سعيد، وابن عمر. وعنه مسعر، وحجاج بن أرطاة، وطائفة، وابنه الحسن. قال أبو حاتم: يكتب حديثه ضعيف. وقال سالم المرادي: كان عطية يتشيع. وقال ابن معين: صالح. وقال أحمد: ضعيف الحديث، وكان هشيم يتكلم في عطية. وروى ابن المديني، عن يحي قال: عطية وأبو هارون وبشر بن حرب عندي سواء. وقال أحمد: بلغني أن عطية كان يأتي الكلبي فيأخذ عنه التفسير، كان يكنيه بأبي سعيد؛ فيقول: قال أبو سعيد: قلت: يعني يوهم أنه الخدري. وقال النسائي وجماعة: ضعيف. انتهى بلفظه، وليس فيه عن الثوري شيء، ولو كان قد ضعفه لما كتمه الذهبي، ولا تساهل فيه؛ لشدة حرصه على تضعيف الشيعة، وخصوصًا ما كان عن سفيان فإنه أبلغ؛ فلهذا ظهر أن لا صحة للحكاية عن الثوري.

فلأمر ما حذف ذكر الثوري في تهذيب التهذيب، مع كون التهذيب مصدره كصاحب الخلاصة. هذا وقد ذكروا في ترجمة عطية أنه توفي سنة [١١١]، وفي ترجمة هشيم أن هشيما ولد سنة [١٠٤]، وقيل: سنة خمس؛ فعلى هذا يكون عطية توفي وهشيم ابن ست سنين أو سبع؛ فبعيد أن يكون طريقه

في تضعيفه الأخبار بالمشاهدة؛ فيحتمل أنه إنما تكلم فيه بتضعيف حديثه، أو لضعف حديثه عنده؛ فضعفه في نفسه لضعف حديثه عنده.

تنبيه: وقع في ترجمة هشيم ما لفظه: قال يحيي بن معين: لم يلق أبا إسحاق السبيعي، وإنما كان يروي عن أبي إسحاق الكوفي: وهو عبد الله بن ميسرة، وكنيته أبو عبد الجليل، فكناه هشيم كنية أخرى.

قلت: فما بال هذا التدليس يغتفر لهشيم ولا يعد قادحًا؟ وفي ترجمة هشيم، وقال أحمد: كل شيء روى عن جابر الجعفي مدلس إلا حديثين. انتهى.

وقد أفاد في ترجمة عبد الله بن ميسرة أنهم ضعفوه جدًا.

وأما جابر: فقد تقدم فيه قول زائدة وأنهم قرنوه بالكلبي؛ فما بال التدليس بالكلبي يجرح ولا يجرح التدليس بقرينه عندهم؟.

[تقديم رضا الله على رضا المخلوق]

(٧٠) في كتاب التوحيد: وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ سَخِطَ اللهُ عَلَيْهِ، وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ» . رواه ابن حبان في صحيحه. انتهى.

وفي صحيح الترمذي: حدثنا سويد بن نصر، أخبرنا عبد الله بن المبارك، عن عبد الوهاب بن الورد، عن رجل من أهل المدينة، قال: (كتب معاوية إلى عائشة أم المؤمنين: أن اكتبي لي كتابًا توصيني فيه، ولا تكثري عليَّ، فكتبت عائشة إلى معاوية: سلام عليك[1] أما بعد: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ، وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ وَكَلَهُ اللهُ إِلَى النَّاسِ»، والسلام عليك.

---

(١) بالكره منا كتبنا هذه الكلمة، ولكنها حكاية.

وحدثنا محمد بن يحي ، حدثنا محمد بن يوسف ، عن سفيان الثوري ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أنها كتبت إلى معاوية، فذكر الحديث بمعناه ولم يرفعه. انتهى.

[باب في التوكل]

(٧١) في البخاري وشرحه: (حدثنا أحمد بن يونس) نَسَبه لجده، واسم أبيه عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي، قال البخاري: (أراه) بضم الهمزة: أي أظنه، (قال: حدثنا أبو بكر): هو شعبة بن عياش بالشين المعجمة القاري؛ فكأن البخاري شك في شيخه، وقد رواه الحاكم في مستدركه من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش بالجزم من غير تردد، (عن أبي حصين) عثمان بن عاصم، (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح مصغرًا، (عن ابن عباس) رضي الله عنهما، أنه قال في قوله تعالى: ﴿**حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ**﴾ [آل عمران : ١٧٣] قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقي في النار، وقالها محمد صلى الله عليه وآله وسلم حين قالوا: ﴿**إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ**﴾[آل عمران : ١٧٣] . وهذا الحديث أخرجه النسائي في التفسير. انتهى.

[باب في أمن مكر الله واليأس من روح الله]

(٧٢) في كتاب التوحيد: وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن الكبائر؟ فقال: «الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ».

قال في حاشيته: وهذا الحديث رواه البزار، وابن أبي حاتم من طريق شبيب بن

بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس، ورجاله ثقات إلا شبيب، والأشبه أن يكون موقوفًا. انتهى.

قال في كتاب التوحيد : وعن ابن مسعود قال : أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ . رواه عبدالرزاق . قال في حاشيته: قال الشارح : رواه ابن جرير بأسانيد صحاح. انتهى.

[باب في النوح]

(٧٣) في مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية، (ح) وحدثنا ابن نمير -واللفظ له- قال: حدثنا أبي، ومحمد بن عبيد، كلهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ».انتهى.

(٧٤) في مسلم : حدثنا يحي بن يحي ، أخبرنا أبو معاوية ، (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية ووكيع، (ح) وحدثنا ابن نمير، حدثنا أبي جميعا، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ، أَوْ دَعَا بِدَعْوَةِ الْجَاهِلِيَّةِ».هذا حديث يحي. وأما ابن نمير وأبو بكر فقالا : «وَشَقَّ وَدَعَا» بغير ألف.

وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم، وعلي بن خشرم قالا : حدثنا عيسى بن يونس جميعا، عن الأعمش بهذا الإسناد، وقالا : «وشق ودعا».

وفي البخاري وشرحه: (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين، قال: (حدثنا

سفيان) الثوري، (حدثنا زبيد) بن الحارث بن عبد الكريم (اليامي، عن إبراهيم) النخعي، (عن مسروق): هو ابن الأجدع، (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ). ورواة هذا الحديث كوفيون. انتهى.

وفي البخاري وشرحه: (حدثنا محمد بن بشار)، قال: (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدي، (حدثنا سفيان) الثوري، (عن الأعمش) سليمان بن مهران، (عن عبدالله بن مُرَّة، عن مسروق): هو ابن الأجدع، (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ).

وفي البخاري وشرحه: (حدثنا عمر بن حفص، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق): هو ابن الأجدع، (عن عبدالله) بن مسعود (رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ). انتهى.

مسروق: ترجمته في تهذيب التهذيب طويلة، وفيها توثيق ومدح كثير بالعلم والعبادة، وذكر أن مناقبه كثيرة. قال: وقال وكيع وغيره: لم يتخلف مسروق عن حروب علي. وذكره ابن حبان في الثقات: وقال: كان من عباد أهل الكوفة، ولاه زياد[1] على السلسلة، ومات بها سنة اثنتين أو ثلاث وستين. انتهى المراد.

---

(١) في رواية: أنه أكره على ذلك.

[هل الخير والشر من الله سبحانه وتعالى؟!]

(٧٥) في كتاب التوحيد: وعن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ بِالْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قال في حاشيته: الحديث رواه الترمذي وحسنه، والحاكم.

(٧٦) في كتاب التوحيد: وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ؛ فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ». حسنة الترمذي.

[باب في ما جاء في الرياء]

قال في حاشية كتاب التوحيد: روى ابن أبي حاتم بسنده، عن طاوس، قال: قال رجل: يا رسول الله إني أقف الموقف أريد وجه الله، وأحب أن يرى موطني؛ فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئًا حتى نزلت هذه الآية: ﴿**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**﴾[الكهف:١١٠] انتهى.

(٧٧) في مسلم: حدثني زهير بن حرب، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا روح بن القاسم، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ ». انتهى.

عبد الرحمن بن يعقوب: قال فيه في تهذيب التهذيب: قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: هو أوثق أو المسيب بن رافع؟ فقال: ما أقربهما. وقال النسائي: ليس به

بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وذكره ابن المديني مع الأعرج وغيره من أصحاب أبي هريرة. قلت: وقال العجلي: تابعي ثقة. انتهى. ولفظ قلت منه.

وأما ابنه العلاء بن عبد الرحمن: فقد مر، وأنه ضعف لحديثه: «إِذَا كَانَ النِّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا».

(٧٨) في كتاب التوحيد: وعن أبي سعيد مرفوعًا: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: الشِّرْكُ الْخَفِيُّ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ» رواه أحمد. انتهى.

[باب فيمن أراد بعمله الدنيا]

(٧٩) في البخاري وشرحه: (حدثنا يحي بن يوسف) بن أبي كريمة أبو يوسف الزمي، (أخبرنا أبو بكر) الحناط بالنون المقبري، وزاد أبو ذر: يعني ابن عياش، (عن أبي حصين) عثمان بن عاصم الأسدي، (عن أبي صالح) ذكوان السمان الزيات، (عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ) يعني إن طلب ذلك قد استعبده وصار عمله كله في طلبها كالعبادة لها، فهو مجاز عن حرصه عليه وتحمله الذل لأجله (إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ) عن خالقه (وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ) بما قدر له؛ فصح أنه عبد في طلب ذلك (لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ) عثمان الأسدي، بل وقفاه عليه.

قال البخاري: (وزادنا عمرو) بن مرزوق أحد مشائخه، (قال: أخبرنا عبدالرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح) ذكوان، (عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: («تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ

الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ: إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ: إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ». قال أبو عبد الله) البخاري: (لم يرفعه إسرائيل، ومحمد بن جحادة، عن أبي حصين). انتهى.

[باب اتخذوا أحبارهم]

قال في كتاب التوحيد: وقال ابن عباس: يُوشِكُ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.

(٨٠) قال فيه: وعن عدي بن حاتم، أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ هذه الآية: ﴿**اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ**﴾ [التوبة: ٣١] الآية فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، قَالَ: أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتُحِلُّونَهُ؟ فَقُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ. رواه أحمد، والترمذي وحسنه. انتهى.

ولفظ الترمذي: حدثنا الحسين بن يزيد الكوفي، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن غُطَيْف بن أعين، عن مُصْعَب بن سعد، عن عدي بن حاتم، قال: أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي عنقي صليب من ذهب؛ فقال: يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثَنَ، وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ في سورة براءة: ﴿**اتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ**﴾ قال: «أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ» . قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب،

وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث. انتهى من أبواب التفسير؛ فينظر أين حسنه الترمذي؟ إلا أن يكون الترمذي، قد حسن ما في كتابه جملة إلا حديثين استثناهما بعينهما فبنى على ذلك صاحب كتاب التوحيد.

وغطيف: قال في تهذيب التهذيب. ذكره ابن حبان في الثقات. روى له الترمذي حديثًا واحدًا. وقال: ليس بمعروف في الحديث، قلت: وضعفه الدار قطني. انتهى.

وترجمة عبد السلام بن حرب في تهذيب التهذيب: ذكر فيها أنه كوفي بصري الأصل، وأفاد أنه ضعفه ابن المبارك، وأحمد، ورواية عن ابن معين صدوق، ورواية عنه ليس به بأس يكتب حديثه. قال: وقال أبو حاتم: ثقة صدوق. وقال الترمذي: ثقة حافظ. قال: وقال النسائي في التمييز: ليس به بأس. وقال الدارقطني: ثقة حجة. وقال العجلي: قدم الكوفة يوم مات أبو إسحاق السبيعي، وهو عند الكوفيين ثقة ثبت، والبغداديون يستنكرون بعض حديثه، والكوفيون أعلم به. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة في حديثه لين. وقال ابن سعد: كان به ضعف في الحديث. انتهى المراد. وأفاد أنه روى له أهل الصحاح. انتهى.

باب قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ﴾ [النساء:٦٠-٦٥].

(٨١) قال في كتاب التوحيد: (وعن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ»). قال النووي: حديث صحيح ،رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح.

قال في حاشيته: هذا الحديث رواه الشيخ أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي الفقيه الزاهد نزيل دمشق في كتاب الحجة على تارك

المحجة في عقيدة أهل السنة، ورواه محيي السنة البغوي في المصابيح وشرح السنة. وأخرجه أبو نعيم أيضًا في كتابه الأربعين التي شرط لها أن تكون من صحاح الأخبار وجياد الآثار مما أجمع الناقلون على عدالة ناقله، ورواه الطبراني أيضًا، وكذا الحافظ أبو بكر بن أبي عاصم الأصفهاني.

قال في كتاب التوحيد: وقال الشعبي: كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة؛ فقال اليهودي: نتحاكم إلى محمد عرف أنه لا يأخذ الرشوة، وقال المنافق: نتحاكم إلى اليهود لعلمه أنهم يأخذون الرشوة؛ فاتفقا أن يأتيا كاهنا في جُهينة فيتحاكمان إليه؛ فنزلت: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ [النساء:٦٠] الآية. وقيل: نزلت في رجلين اختصما؛ فقال أحدهما: نترافع إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال الآخر: نترافع إلى كعب بن الأشرف، ثم ترافعا إلى عمر؛ فذكر له أحدهما القصة؛ فقال للذي لم يرض برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أكذلك؟ قال: نعم، فضربه بالسيف فقتله. انتهى. وينظر من أين نقله.

[باب من جحد شيئا من الأسماء والصفات، وقول الله تعالى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾]

في البخاري وشرحه: (وقال علي) بن أبي طالب رضي الله عنه: (حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ؟ حدثنا عبيد الله بن موسى) العبسي مولاهم، (عن معروف بن خَرَّبُوذَ) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة وضم الموحدة آخره ذال معجمة معروف باليونينية المكي مولى قريش: ضعفه ابن معين، وليس له عند المؤلف سوى هذا الحديث، (عن أبي الطُّفَيلِ) بضم الطاء وفتح الفاء عامر بن واثلة: وهو آخر الصحابة

موتًا، (عن علي بذلك)، وللأصيلي زيادة ابـن أبي طالـب: أي بـالأثر المـذكور، وهذا الإسناد من عوالي المؤلف؛ لأنه يلتحق بالثلاثيات؛ من جهة أن الـراوي الثالث وهو أبو الطفيل صحابي، وأخر المؤلف هنا السند عن المتن؛ ليميز بـين طريقة إسناد الحديث وإسناد الأثر ،أو لضعف الإسناد بسبب ابن خربـوذ، أو للتفنن[1] وبيان الجواز، ومن ثم وقع في بعض النسخ مقدما، وقد سـقط هـذا الأثر كله من رواية الكشمهني. انتهى.

وكلام الشارح يفيد مع أن عادته أن يخرج ما جاء به البخـاري مقطـوعًا أو غير مسند فلم يفعل ذلك هنا؛ فذلك يفيد أنه لا طريق لهذا الأثر غـير هـذه التي ضعفها؛ وذلك مما يقدح في تصحيح كل أحاديث صحيح البخاري.

وفي ميزان الذهبي: **(معروف بن خربوذ خ م د ق)**: عن أبي الطفيل صـدوق شيعي. ضعفه يحي بن معين. وقال أحمد: ما أدري كيـف حديثـه. وقـال أبـو حاتم: يكتب حديثه. قلت: وهو مقـل، حـدث عنـه أبـو عاصـم، وأبـو داود وعبدالله [كذا] بن موسى، وآخرون. انتهى بلفظه.

قـال في كتاب التوحيد: وروى عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس: أنه رأى رجلًا انتفض لما سمع حديثًا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصفات استنكارًا لذلك؛ فقال: ما فَرَقُ هؤلاء يجدون رقـة عند محكمه، ويهلكون عند متشابهه. انتهى.

قال في تهذيب التهذيب: **ابن طاوس: هو عبد الله** . قال في العتـب الجميـل (ع) عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني.

قال في تهذيب التهذيب بعد أن مدحه: ذكر أبو جعفر الطوسي في تهـذيب الأحكام له، عن أبي طالب الأنباري، عن محمد بن أحمد البريري، عن بـشـر بـن

---

(١) لكنه يستدل بذلك على أن ما رواه بصيغة الجزم لا يلزم أن يكون صحيحا. تمت.

هارون، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، قال: جلست إلى ابن عباس بمكة؛ فقلت: روى أهل العراق عن طاووس عنك مرفوعًا: (مَا أَبْقَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى عَصَبَةٍ ذَكَرٌ)؛ فقال: أبلغ أهل العراق أني ما قلت هذا، ولا رواه طاووس عني، قال حارثة: فلقيت طاووسًا؛ فقال: لا والله ما رويت هذا، وإنما الشيطان ألقاه على ألسنتهم، قال: ولا أراه إلا من قبل ولده، وكان على خاتم سليمان بن عبدالملك[1]، وكان كثير الحمل على أهل البيت.

قلت: ومن دون الحميدي لا يعرف حاله؛ فلعل البلاء من بعضهم، والحديث المذكور في الصحيحين. انتهى.

قال في العتب الجميل: وأقول: قد اعتمد كثير من الأئمة هذا الحديث وعذر من كان معاصرا لعبد الله بن طاووس الذي كان على خاتم سليمان بن عبد الملك والمتزلف إليه بالحمل على أهل البيت الرهبة والرغبة؛ فما عذر غيرهم. انتهى.

قال في كتاب التوحيد: ولما سمعت قريش رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يذكر الرحمن أنكروا ذلك؛ فأنزل الله فيهم: ﴿**وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ**﴾[الرعد:٣٠] .

قال في حاشيته: هذا قول ابن عباس رضي الله عنهما في سبب نزول الآية، وعن قتادة، وابن جريج، ومقاتل: أن الآية نزلت في مشركي مكة لما رأوا كتاب الصلح يوم الحديبية، وقد كتب علي كرم الله وجهه: بسم الله الرحمن الرحيم؛ فقال سهيل بن عمرو: ما نعرف الرحمن إلا مسيلمة، وقيل: سمع أبو جهل قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا الله يا رحمن؛ فقال إن محمد ينهانا عن

---

(١) وهذا يعارض كلام المنصور بالله عليه السلام في الشافي؛ فإنه عده من المشهورين بالعدالة.. إلخ. ولو كان على خاتم سليمان ما عده شيئا. تمت.

عبادة الآلهة، وهو يدعو إلهين[1] فنزلت. انتهى.

[باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾]

(٨٢) قال في كتاب التوحيد: قال ابن عباس في الآية الأنداد: هو الشرك الخفي من دبيب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل! وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلانة وحياتي، وتقول: لولا كليبة هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتى اللصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول الرجل: لولا الله وفلان، لا تجعل فيها فلانا، هذا كله به شرك. رواه ابن أبي حاتم.

قلت: يظهر ضعف هذا من جعله لولا كليبة هذا لأتانا اللصوص، ونحوه من الشرك، وقد اشتهر عن عمر أنه قال: لَوْلَا عَلِيٌّ لَهَلَكَ عُمَرُ؛ فما يصنع القوم في ذلك؟.

وفي البخاري باب ما يجوز من اللو؛ فذكر فيه: « لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ؛ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ»، وفيه: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا - أَوْ شِعْبًا - لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ».

وفيه: في كتاب التمني: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ مَا تَخَلَّفْتُ». الحديث، وغيره هناك، ولسنا بصدد الرد في المسائل، وإنما الغرض النظر في طرق الأحاديث، لكن هذا الحديث لا نعرف طريقه؛ إذ ليس عندنا كتاب ابن أبي حاتم.

(٨٣) روى في كتاب التوحيد: عن عمر بن الخطاب، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ». قال فيه:

---

(١) كذا والصواب فيما أظن: وهو.

رواه الترمذي وحسنه، وصححه الحاكم.

قال في كتاب التوحيد: وقال ابن مسعود: لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إلي من أحلف بغيره صادقًا!. انتهى ولم يعزه إلى كتاب.

(٨٤) في سنن أبي داود: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا شعبة، عن منصور، عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ». انتهى.

أبو الوليد الطيالسي: قال فيه في تهذيب التهذيب (ع - هشام) بن عبدالملك الباهلي مولاهم البصري الحافظ الإمام الحجة: روى عن عكرمة بن عمار، وجرير بن حازم، وعبدالرحمن بن الغسيل، وشعبة، ويزيد بن إبراهيم التستري، وهمام، ومالك، والليث، وعمر بن المرقع، وحماد بن سلمة، وزائدة، وزهير بن معاوية .. إلى أن قال: وروى عنه البخاري، وأبو داود، وروى أبو داود أيضًا والباقون عنه بواسطة إسحاق بن راهويه، وأبي خيثمة .. إلى آخر الترجمة، وهي طويلة، وفيها مدح كثير، وتوثيق، حتى جاء فيها أنه كان إمام زمانه، وفيها: وقال أيضا: يعني ابن أبي حاتم: سئل أبي عن أبي الوليد وحجاج بن المنهال؛ فقال: أبو الوليد عند الناس أكبر، كان يقال سماعه من حماد بن سلمة فيه شيء، كان سمع منه بآخرة، وكان حماد ساء حفظه في آخر عمره. انتهى المراد.

وقال في تهذيب التهذيب (ع – **منصور) بن المعتمر بن عبدالله بن ربيعة،** وقيل: المعتمر بن عتاب بن فرقد السلمي أبو عتاب الكوفي: روى عن أبي وائل، وزيد بن وهب، وإبراهيم النخعي، والحسن البصري، وربعي بن خراش، وتميم بن سلمة، وخيثمة بن عبدالرحمن، وذر بن عبد الله المرهبي، وسعد بن عبيدة، وسعيد بن جبير، إلى أن قال: وعبد الله بن يسار الجهني، وعلي بن الأقمر، وخلق.

وعنه: أيوب، وحصين بن عبدالرحمن، والأعمش، وسليمان التيمي وهم من أقرانه، والثوري، وشعبة، ومسعر، وشيبان، وزائدة، وزهير بن معاوية، وإسرائيل، وعلي بن صالح، وروح بن القاسم، وعمار بن رزيق، ووهيب، والجراح بن مليح ، وأبو الأحوص ، وسفيان بن عيينة ، وعبيدة بن حميد، وجرير بن عبد الحميد، وعبدالعزيز بن[1] بن عبد الصمد العمي، وزياد بن عبدالله البكائي، وآخرون.

قال الآجري، عن أبي داود: كان منصور لا يروي إلا عن ثقة. وقال علي بن المديني، عن يحي بن سعيد، قال سفيان: كنت لا أحدث الأعمش عن أحد من أهل الكوفة إلا رده، فإذا قلت: منصور سكت. قلت ليحي: منصور عن مجاهد أحب إليك أم ابن أبي نجيح؟ قال: منصور أثبت، ثم قال: ما أحد أثبت عن مجاهد وإبراهيم من منصور. وقال حجاج، عن شعبة، عن منصور: ما كتبت حديثا قط. وقال عبد الرزاق، عن ابن عيينة: قال لي الثوري: رأيت منصور، أو عبد الكريم الجزري، وأيوب وعمرو بن دينار هؤلاء الأعين الذين لا يشك فيهم. وقال بشر بن المفضل: لقيت الثوري بمكة فقال: ما بالكوفة آمن على الحديث من منصور.

وقال أحمد بن سنان القطان، عن ابن مهدي: أربعة بالكوفة لا يختلف في حديثهم؛ فمن اختلف عليهم فهو مخطئ ليس هو منهم، منهم ابن المعتمر. وقال الأثرم ، عن أحمد : منصور أثبت من إسماعيل بن أبي خالد . وقال صالح بن أحمد: قلت لأبي: إن قومًا يقولون: منصور أثبت في الزهري عن مالك ، قال : هؤلاء جهال ؛ منصور إذا نزل إلى المشائخ اضطرب . وقال عبدالله بن أحمد: سألت أبي من أثبت الناس في إبراهيم؟ قال : الحكم، ثم

---

(١) كذا مكرر.

منصور. وقال عباس، عن ابن معين: منصور أحب إلي من حبيب بن أبي ثابت، ومن عمرو بن مرة، ومن قتادة، قيل ليحي: فأيوب! قال: هو نظيره عندي.

وقال عثمان الدارمي: قلت ليحي: أبو معشر أحب اليك عن إبراهيم، أو منصور؟ فقال: منصور خير منه، قلت: الأعمش عن إبراهيم أحب إليك أو منصور؟ قال: منصور، قلت: فالحكم أو منصور؟ قال: منصور، قلت: فمنصور أو مغيرة؟ قال: منصور. وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحي بن معين، وأبي حاضر يقول: إذا اجتمع منصور والأعمش فقدم منصور [كذا] . وقال أيضا: سمعت يحي يقول: منصور أثبت من الحكم، ومنصور بن المعتمر من أثبت الناس. وقال أيضا: رأيت في كتاب علي بن المديني، وسئل: أي أصحاب إبراهيم أعجب إليك؟ قال: إذا حدثك عن منصور ثقة؛ فقد ملأت يديك ولا تريد غيره.

وقال عبدان: سمعت أبا حمزة يقول: دخلت إلى بغداد فرأيت جميع من بها يثني على منصور. وقال وكيع، عن سفيان: إذا جاءت المذاكرة جئنا بكل، وإذا جاء التحصيل جئنا بمنصور. وقال عبد الرزاق: حدث سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله؛ فقال: هذا الشرف على الكرسي. وقال أبو زرعة، عن إبراهيم بن موسى: أثبت أهل الكوفة منصور ثم مسعر. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن منصور؛ فقال: ثقة.

قال: وسئل أبي عن الأعمش ومنصور؛ فقال: الأعمش حافظ يخلط ويدلس، ومنصور أتقن لا يخلط ولا يدلس. وقال العجلي: كوفي ثقة ثبت في الحديث، كان أثبت أهل الكوفة، وكأن حديثه القدح لا يختلف فيه أحد، متعبد رجل صالح، أكره على القضاء شهرين، وكان فيه تشيع قليل، ولم يكن بِغَالٍ، وكان قد عمش من البكاء، وصام ستين سنة وقامها! وقالت فتاة لأبيها: يا أبت الاستوانة[1] التي كانت في دار منصور ما فعلت؟ قال: يا بنية ذاك منصور يصلي بالليل فمات! قال

(١) لعلها تعني: الأسطوانة. تمت.

ابن سعد، وخليفة في آخرين: مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. انتهى.

وقال في تهذيب التهذيب: **(د س – عبد الله) بن يسار الجهني الكوفي**: روى عن حذيفة، وعلي، وسليمان بن صرد، وخالد بن عرفطة، وقتيلة بن صيفي، وعبد الرحمن بن أبي ليلى. وعنه: ابن عمار، والأعمش، ومنصور، وجامع بن شداد، ومعبد بن خالد، وفطر بن خليفة، وجابر الجعفي، وغيرهم. قال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. انتهى.

قال في كتاب التوحيد: وجاء عن إبراهيم النخعي أنه يكره أعوذ بالله وبك، ويجوز أن يقول: أعوذ بالله ثم بك، قال: ويقول: لولا الله ثم فلان، ولا تقولوا: لولا الله وفلان. انتهى. ولم يعزه إلى كتاب.

[باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله]

(٨٥) قال في كتاب التوحيد: عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ: مَنْ حَلَفَ بِاللهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ». رواه ابن ماجة بسند حسن. انتهى.

[باب قول ما شاء الله وشئت]

(٨٦) في سنن النسائي: أخبرنا يوسف بن عيسى، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا مسعر، عن معبد بن خالد، عن عبد الله بن يسار، عن قتيلة امرأة من جهينة: أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ، وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ؛ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ؛ فَأَمَرَهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَيَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ. انتهى.

ذكر في تهذيب التهذيب: أن قتيلة صحابية من المهاجرات. وقال في معبد بن

خالد : العابد الكوفي ، وذكر أنه روى عنه الأعمش ، وعاصم بن بهدلة، ومغيرة بن مقسم، ومسعر، وشعبة، والثوري، وأبو شيبة، وغيرهم.

قال فيه: ذكره ابن سعد في الطبقة الثالثة، وقال: قالوا: كان ثقة إن شاء الله تعالى، قليل الحديث. وقال إسحاق بن منصور وغيره، عن ابن معين: ثقة. وقال ابن عدي، والعجلي: كوفي تابعي ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وذكره يعقوب بن سفيان مع جماعة ، وقال : وكل هؤلاء كوفيون ثقات . وذكره ابن حبان في الثقات. وقال: كان عابدًا صابرًا على التهجد، يصلي الغداة والعشاء بوضوء واحد، ثم ذكر أنه مات سنة ثمان عشرة ومائة . وقال : قلت : وقال النسائي : معبد بن خالد ثقة. انتهى. وأفاد أنه أخرج له أهل الصحاح الستة بعلامة ذلك، وهي (ع) في أول الترجمة.

وقال في ترجمة **مسعر (ع – مسعر) بن كدام بن ظهير ..** إلى أن قال: الرواسي أبو سلمة الكوفي أحد الأعلام، ثم استغرق في ذكر بعض مشائخه أكثر الصفحة، وذكر كثيرًا من الرواة عنه: منهم شعبة، والثوري، وابن المبارك، وإسماعيل بن زكرياء، وابن نمير، ووكيع، ويحي بن آدم، ويحي القطان، ثم ذكر له مدحًا كثيرًا وتوثيقًا، حتى ذكر عن يحي بن سعيد أنه قال فيه: كان من أثبت الناس. وقال فيه: وقال شعبة: كنا نسمي مسعرا المصحف، ثم قال: وقال محمد بن عمار بن الحارث الرازي: سمعت أبا نعيم يقول: سمعت الثوري يقول: الإيمان يزيد وينقص، ثم قال: أقول: بقول سفيان: ولقد مات مسعر وكان من خيارهم؛ فما شهد سفيان جنازته: يعني من أجل الإرجاء. ثم قال: وفيه يقول ابن المبارك:

من كان ملتمسا جليسا صالحا ... فليأت حلقة مسعر بن كدام

في أبيات. وقال محمد بن مسعر: كان أبي لا ينام حتى يقرأ نصف القرآن.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان مرجئا[1] ثبتا في الحديث. انتهى المراد.

وفي تهذيب التهذيب (ع- **الفضل) بن موسى** [السيناني أبو عبد الله المروزي، مولى بني قطيعة. روى عن إسماعيل بن أبي خالد، والأعمش، وذكر مشائخه إلى أن قال: والثوري، وشريك، وشريح القاضي، وغيرهم. ثم ذكر من روى عنه ومنهم إسحاق بن راهويه، وإبراهيم بن موسى الرازي، إلى أن قال: ومحمد بن حميد الرازي، وعلي بن حجر، وآخرون. ثم ذكر له توثيقا ومدحا إلى أن قال: وقال الحاكم: هو كبير السن عالمي الإسناد، إمام من أئمة عصره في الحديث. وقال ابن شاهين في الثقات: كان ابن المبارك يقول: حدثني الثقة يعنيه. وقال البخاري: فضل بن موسى مروزي أبو عبد الله ثقة. وقال ابراهيم بن شماس: سألت وكيعا عن السيناني؛ فقال ثبت سمع الحديث معنا لا نبالي سمعت الحديث منه أو من ابن المبارك. وقال عبدالله بن علي بن المديني: سألت أبي عن حديث الفضل بن موسى ،عن معمر ،عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن الزبير، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من شهر سيفه فدمه هدر».

فقال: منكر ضعيف، وقال عبدالله أيضا: سألت أبي عن الفضل وأبي تميلة فقدم أبا تميلة وقال: روى الفضل مناكير].

إلى هنا بلغ العمل في نقل الكلام في رجال كتاب التوحيد.

وكتب بدر الدين بن أمير الدين بن الحسين الحوثي غفر الله له ولوالديه ولمن له حق عليه، وصلى الله على محمد وآله وسلم.

---

(١) يظهر أن المرجئ عندهم هو الذي يقول: الإيمان قول: لا إله إلا الله: أي الشهادة، والدخول في الإسلام بالقول، أما العمل فليس منه عندهم، والمعاصي لا تنقصه كما لا تزيده الطاعات عندهم، والله أعلم.

الفهرس

الـزهري أحاديثه وسيرته ---------- ٥
علماء الجرح والتعديل: ---------- ٩
تساؤل! ---------- ١١
هذا الكتاب: ---------- ١١
المؤلف في سطور ---------- ١٣
[مقدمة المؤلف] ---------- ١٧
الفصل الأول في عدد من روايات الزهري التي يتهم فيها وأحاديثه التي يعرف الناظر المنصف أنها دليل على أنه لا يوثق به ---------- ١٩
فصـل في روايات قد يعترض بها على دعوى تفرد الزهري بروايته لخطبة بنت أبي جهل ٤٩
فصل مما يتهم به الزهري ---------- ٧٢
فصـل ---------- ٧٦
فصـل ---------- ٧٧
فصـل ---------- ٧٨
فصـل ---------- ٨٠
فصـل ---------- ٨٢
فصـل ---------- ٨٤
فصـل ---------- ٩٠
فصـل ---------- ٩١
الفصل الثاني في سيرة الزهري مع بني أمية ---------- ٩٤
الخاتمة لهذا الكتاب ---------- ١١٦
المصادر والمراجع ---------- ١٥٨
شرح بيان البرهان من القرآن على تخليد أولياء الشيطان في النيران ---------- ١٦١
تقديم ---------- ١٦٣

مقدمـــة المؤلف -- ١٦٦
الباب الأول-- ١٧٢
العاصي في النار -- ١٧٢
[معنى النفاق] --- ١٨٥
[بحث في الوعيد] --- ٢٠٧
[استدلال الرازي والجواب عليه] ---------------------------- ٢١٢
[شبه وردود] -- ٢٢٩
[في تحديد المؤمن وغير المؤمن] ---------------------------- ٢٣٨
خاتمة في الاستدلال على مذهبنا في الإيمان-------------------- ٢٥٥
(الباب الثاني) --- ٢٨٥
[العاصي مخلد في النار] ------------------------------------ ٢٨٥

إيضاح المقال في بعض الرجال ------------------------------ ٣١٧
مقدمة المؤلف --- ٣١٩
[بداية الكتاب] -- ٣٢٠
[حق الله على العباد]-- ٣٢٠
[حكم من شهد أن لا إله إلا الله] ----------------------------- ٣٢٢
[حكم من قال: لا إله إلا الله لا يبتغي بذلك إلا وجه الله ولو كان من المنافقين]-- ٣٢٦
[ثواب قول : لا إله إلا الله] ---------------------------------- ٣٤٥
[القول في ارتكاب الخطايا مع عدم الشرك]---------------------- ٣٤٦
[باب : يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب] --------------------- ٣٤٨
[الشرك الأصغر من أعظم كبائر الذنوب] ------------------------ ٣٥٣
[القول في من مات يشرك بالله شيئا]---------------------------- ٣٥٣
[باب في الموجبتين ومنازل الناس في الدنيا والآخرة]---------------- ٣٥٣
[حديث معاذ عند بعثته إلـى اليمن] ----------------------------- ٣٥٦
[باب في إعطاء النبي لواءه وراية خيبر للإمام علي عليه السلام] ------------ ٣٦٠

[من أتى بالتوحيد والتزم شرائعه ظاهرًا وجب الكف عنه حتى يتبين منه ما يخالف ذلك]-- ٣٦٦
[حكم لبس الحلقة والخيط والقلادة ونحوها لرفع البلاء أو دفعه]------------ ٣٦٨
[القول في الرقى والتمائم] -- ٣٦٩
[العقد مع النفث من السحر]-------------------------------------- ٣٧١
[حكم من عقد لحيته أو تقلد وترًا أو استنجى برجيع أو عظم] -------------- ٣٧١
[القول في من تبرك بشجرة أو حجر ونحوهما] ---------------------------- ٣٧٣
[لعن أنواع الفُساق لأجل الزجر عن المعاصي]---------------------------- ٣٧٤
[حديث: دخل الجنة رجل في ذباب!!] ---------------------------------- ٣٨٩
[القول في الوفاء بالنذر بمكان كان للجاهلية ولو بعد زواله]-------------- ٣٨٩
[حكم الوفاء بنذر الطاعة ونذر المعصية]-------------------------------- ٣٩٢
[القول في حكم الاستعاذة]--- ٣٩٢
[القول في الاستغاثة بالنبي صلوات الله عليه وعلى آله]-------------------- ٣٩٣
[إذا كان النبي لا يملك من الأمر شيئا فغيره من باب أولـى] ---------------- ٣٩٤
[أولـى الناس برسول الله أهل طاعته ومتابعته من قرابته وغيرهم] ------------ ٣٩٦
[حديث: «إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها»] ---------- ٣٩٩
[بيان عظمة الله واستحقاقه للعبادة وحده]--------------------------------٤٠٦
[اجتماع الناس يوم القيامة واستشفاع الأنبياء إلـى الله تعالـى] --------------٤٠٩
[مسألة إسلام أبي طالب]-- ٤٤٣
[مجاوزة الحد في مدح النبي صلى الله عليه وآله وسلم] ------------------- ٤٥٦
[حكم الغلو في الدين والتنطع]------------------------------------- ٤٥٧
[القول في عبادة الله عند قبور الصالحين]------------------------------ ٤٥٩
[القول في بناء القبور وإبرازها واتخاذها مساجد]------------------------- ٤٦٤
[في خلة النبي لربه، والقول في اتخاذ القبور أمكنة للعبادة] ----------------- ٤٦٩
[مَنْ تدركهم الساعة وهم أحياء ومن يتخذون القبور مساجد] ----------------٤٧١
[القول في زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج]----------------- ٤٧٦

[حديث: لا تتخذوا قبري عيدا ولا تجعلوا بيوتكم قبورا] ---------------- ٤٧٧
[لا تقوم الساعة حتى تأخذ الأمة بأخذ القرون قبلها]---------------- ٤٨١
[أخبار وقع مضمونها والبشارة بأن الحق لا يزول وبقاء طائفة عليه] ---------- ٤٨٢
[اجتنبوا السبع الموبقات]---------------------------------- ٤٨٥
[حكم حد السحر] -- ٤٨٧
[حكم تعلم التنجيم] -------------------------------------- ٤٩١
[بيان نوع من أنواع السحر وهو ما كان بواسطة العقد والنفث]---------- ٤٩٥
[القالة بين الناس]-- ٤٩٦
باب في ذكر ما جاء في الكهان------------------------------- ٥٠١
[القول في النُّشْرَة] -- ٥٠٤
[باب ما جاء في التطير] ------------------------------------ ٥٠٥
[الفأل من الطيرة وهو خيرُها، وبيان ما تدفع به] ------------------ ٥١٣
[حكم الطِّيَرَةِ] --- ٥١٤
[القول في الطيرة التي ترد الإنسان عن حاجته]--------------------- ٥٢١
[باب ما جاء في التنجيم] ----------------------------------- ٥٢٢
[أربع من أمر الجاهلية] ------------------------------------ ٥٣٤
[تعليم الناس وتنبيههم ، وحكم نسبة نزول المطر إلى النجم] ---------- ٥٣٧
[باب في حب الله ورسوله] ---------------------------------- ٥٤٣
[خصال من وجدت فيه وجد حلاوة الإيمان] ---------------------- ٥٤٤
[تعلّق القلب بالله في جلب النفع ودفع الضر] ---------------------- ٥٤٦
[تقديم رضا الله على رضا المخلوق]---------------------------- ٥٥٣
[باب في التوكل]-- ٥٥٤
[باب في أمن مكر الله واليأس من روح الله]----------------------- ٥٥٤
[باب في النوح] -- ٥٥٥
[هل الخير والشر من الله سبحانه وتعالـى؟!] ---------------------- ٥٥٧

[باب في ما جاء في الرياء] ٥٥٧
[باب فيمن أراد بعمله الدنيا] ٥٥٨
[باب اتخذوا أحبارهم] ٥٥٩
باب قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾ [النساء:٦٠-٦٥]. ٥٦٠
[باب من جحد شيئا من الأسماء والصفات، وقول الله تعالى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ﴾] ٥٦١
[باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾] ٥٦٤
[باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله] ٥٦٨
[باب قول ما شاء الله وشئت] ٥٦٨
الفهرس ٥٧١